

# إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء

(جلد سوم)

نویسنده:

محدث هند شاه ولی اللہ دہلوی رحمۃ اللہ علیہ

تصحیح و مراجعہ:

سید جمال الدین ہروی

عنوان کتاب:

إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء (جلد سوم)

نویسنده:

محدث هند شاه ولی الله دهلوی رحمۃ اللہ علیہ

تصحیح و مراجعه:

سید جمال الدین هروی

موضوع:

عقاید کلام - پاسخ به شبهات و نقد کتابها

نوبت انتشار:

اول (دیجیتال)

تاریخ انتشار:

دی (جدی) ۱۳۹۴ شمسی، ربیع الأول ۱۴۳۷ هجری

منبع:



این کتاب از سایت کتابخانه عقیده دانلود شده است.

[www.aqeedeh.com](http://www.aqeedeh.com)

[book@aqeedeh.com](mailto:book@aqeedeh.com)

ایمیل:

سایت‌های مجموعه موحدین

[www.aqeedeh.com](http://www.aqeedeh.com)

[www.mowahedin.com](http://www.mowahedin.com)

[www.islamtxt.com](http://www.islamtxt.com)

[www.videofarsi.com](http://www.videofarsi.com)

[www.shabnam.cc](http://www.shabnam.cc)

[www.zekr.tv](http://www.zekr.tv)

[www.sadaislam.com](http://www.sadaislam.com)

[www.mowahed.com](http://www.mowahed.com)



[contact@mowahedin.com](mailto:contact@mowahedin.com)

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

## فهرست مطالب

|    |                                                   |
|----|---------------------------------------------------|
| أ  | فهرست مطالب                                       |
| ١  | مقصد دوم                                          |
| ٩١ | اما مآثر فاروق اعظم <small>رضي الله عنه</small> : |



## مقصد دوم

در ذکر جملهء صالحه از مآثر و مناقب خلفای اربعه رضوان الله تعالى عليهم أجمعين که به نقل مستفیض ثابت شده و قدر مشترک در هر بابی به تواتر رسیده. و در صدر مقاله باید دانست که مقصود ما مجرد سرد قصص ایشان نیست بلکه استقراء جزئیات قصص و انتقال از آن به کلیات فضائی که به آن تشبه بالانبياء عليهم السلام من حیث نبوتهم به ظهور رسد یا لوازم خلافت خاصه که اقصی سعادتى که امتیان را میسر می شود همان تو اند بود به آن خصال متحقق گردد ایاً ماشئت فقل، و تقریب این قصص به اصل مقصد موقوف است بر تقدم سه نکته.

**نکته اولی:** در بیان صفاتی که پیغامبر را از جهت پیغامبری حاصل می شود.

باید دانست که اصل نبوت پیغامبران اولی العزم اراده‌ی حق است تبارک و تعالی لطف بر بندگان خود و تقریب ایشان به خیر و تبعید ایشان از شر و رفع ظلمات مظالم از ایشان به واسطه‌ی بعث پیغامبری از میان ایشان و اعلاء کلمه او و اظهار حجج او و شائع گردانیدن علم او کما قال سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ﴾ [الجمعة: ۲]. و کما ورد في الحديث القدسي: «إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَمَقَّتَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَإِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَبْتَلِيكَ وَأَبْتَلِي بِكَ»<sup>۱</sup>.

و از لوازم نبوت و بمنزله‌ی اجزاء او تمیز این شخص است که پیغامبری او خواسته‌اند از سائر افراد بشر در هر دو قوت نفس ناطقه اعنی قوت عاقله و قوت عامله و إليه الاشارة في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ۱۲۴]. پس خدای تعالی پیغامبر را به فضل و نعمت خود بی سابقه عملی در قوت عاقله زیادتى عطا می فرماید که به سبب آن وحی از جانب غیب بر وی نازل می شود و جنت و نار و ملائکه را مشاهده می نماید و واقعات عجیبه به صور مثالیه می بیند بسوی این قوت

اشارت واقع شده است در حدیث «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ التُّبُوَّةِ»<sup>۱</sup>، و همچنین در قوت عامله او مددی می‌دهند که به سبب آن سمت صالح نصیب او شود و اجتناب از معاصی در رعایت آداب مراعات (در عبادات) و تدبیر منازل و سیاست مدنی به وجهی که از آن خوبتر صورت نبندد بر روی کار آید، و حُلق شجاعت و سخاوت و کفایت و عدالت و شناختن مصلحت هر وقتی از استقامت قوت عامله حاصل می‌شود و کمال این قوت مفضی می‌گردد به عصمت، و به سوی این قوت اشاره واقع شده است در حدیث «السمت الصالح جزء من خمسة وعشرين جزء من اجزاء النبوة»<sup>۲</sup>، و چون هردو قوت علی‌الوجه الذی ینبغی مهذب شوند و از جانب غیب برای هر یکی مددی فرود آید در مجاری امور شخص برکات بسیار به ظهور می‌آید که احصای آن متعذر است. اما نکته سهل التناول که جامع آن برکات باشد بگوئیم اگر خواهی که بشناسی صفات نبی را فرض کن که چهار شخص را در یک تن جمع کرده‌اند و نام آن مجموع نبی گذاشته‌اند بادشاهی که بالطبع والمرتبه بادشاه عالم شده باشد نه به رسم یعنی بادشاهی که ظل نفس ناطقه‌ی او بر مردمان می‌افتد و به سبب آن ظل التیامی و انتظامی در میان افراد بشر حادث می‌شود و هر یکی بر جای خود قرار گرفته در میان ایشان ترتیبی مناسب پدید می‌آید که به سبب آن ترتیب وحدتی بظهور انجامد و با آن وحدت مدینه نام ایشان گردد از انواع اهل قلم و سپاهیان و مدبران جیوش و سیاست کنندگان مدن و مزارعان و تجار و غیرهم پس اگر اجتماع و ترتیب در میان این فرق متحقق نبود به سبب ظل نفس ناطقه‌ی او که بر ایشان افتاده در ضمن افعال و اقوال او از سر نو مدینه متحقق گردد اگر متحقق بود به کمال خود رسد و هر نا بایستی که در وی هست زائل گردد قصه کوتاه هرچه در این بادشاه بالمرتبه می‌باید از بخت و حکمت و عدالت و شجاعت و کفایت و سخاوت و غیر آن همه در نبی مشاهده کن قال تعالی: ﴿وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ [الأنفال: ۶۳].

و حکیمی که در حکمت عملی فائق شده علم اخلاق و تدبیر منازل و سیاست مدن نیک شناخته و بر علم آنها اکتفا ننموده بلکه همه این صفات تحققاً و تخلقاً در وی

-۱

-۲

نمایان شده و آثار آن صفات حیناً فحیناً از وی می‌تراود و در میان مردم شائع می‌شود که کل اناء یترشح بها فیه قال الله تعالی: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ۲۶۹]. و در قرآن عظیم هر جا ذکر پیغامبری آمده: ﴿ءَاتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ﴾ مقرون اوست.

و صوفی<sup>۱</sup> مرشدی که در زمره صوفیان نشسته مصدر کرامات عجیبه و خوارق غریبه گشته و به قوت ارشاد خود و تأثیر صحبت خود باد پیمایان بادیه ضلال را راه نجات نموده بعد از آن که سالها تهذیب نفس خود به طاعات و ریاضات کرده و از اشباح آنها پی به ارواح آنها برده و مقامات علیه و احوال سنیه کسب فرموده چنانکه در مقامات مشائخ ما قدس الله اسرارهم خوانده باشی قال الله تعالی: ﴿وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [آل عمران: ۱۶۴].

و جبرئیلی که جارحه از جوارح تدبیر الهی شده و واسطه اخذ علوم حقه از منبع العلوم گشته ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: ۶]. نقد حال اوست از جذر جبلت او راهی به حظیره القدس کشاده است و از آن راه علوم مجردة عالیه بر عقل و قلب او فرو ریخته و خفایای عالم مُلک و خبایای عالم ملکوت پیش او مشح گشته.

باز تأمل باید کرد که آنحضرت ﷺ چون مبعوث شدند در ایام خود بکدام چیز اعتناء تمام فرمودند و از آثار آنحضرت ﷺ چه چیز در عالم باقی ماند؟ در این باب کار فرمائی حدس ذهن باید شد و از جزئیات به کلیات و از مقدمات به مقاصد انتقال باید نمود.

باید دانست که آنحضرت ﷺ در زمانی مبعوث شدند که شرک در عبادت و استعانت شیوع تمام پیدا کرده بود اثبات معاد نمی‌کردند و عبادات را فراموش ساخته بودند و تحریفها در دین حنیفی که منسوب است به حضرت ابراهیم علیه السلام داخل شده بود و مانند سباع با یکدیگر می‌جنگیدند و مثل بهائم بر یک دیگر می‌جهیدند آنحضرت ﷺ

<sup>۱</sup> - طوری که قبلا یادآور شدیم، هدف از اصطلاح صوفی در نوشته‌های محدث هند قطعاً بدعت گذارانی که خویشان را به طرق صوفیه منسوب نموده و از سنت رسول خدا ﷺ دور هستند نیست، بلکه مراد اهل تزکیه و زهد و صلاح می‌باشند بدلیل اینکه شاه ولی الله دهلوی از بزرگان محدثین بوده و با اهل بدعت هیچ صله‌ای ندارد و این اصطلاح را مشاکلة ذکر نموده است.

امر ابطال شرک فرمودند و اثبات مجازات نمودند و تحریفات را بر انداختند و شعاعی از نفس قدسیه آنحضرت ﷺ بر ادکیاء قوم افتاد آن جماعت دین حق را بفهم درست تلقی نمودند و به سمت کارکشا نصرت دادند تا آنکه راه رشد واضح شد و اسلام از کفر ممتاز گشت و مردمان در دین حق آمدن شروع کردند آنگاه عرب عامه و قریش خاصه به تعصب برخاستند و در پی ایذاها افتادند آنحضرت ﷺ به قوت خدا داد خود در مقابلهء مجادله ایشان استقامت فرمود و یاران وی خود را سپر وی ساخته از مشرب عشق چه باده‌ها که نخوردند و چه مستی‌ها که نکردند. بعد از آن مأمور شدند به هجرت و جهاد به تائید الهی در آن باب مساعی که زیاده از آن مقدور بشر نباشد بجا آوردند یاران همه به حرکت ایشان متحرک و به عزیمت ایشان عازم تا آنکه فتح‌ها واقع شده هزیمت‌ها بر کفار افتاد، و جاهلیت از هم پاشید و مظالم پامال شد، و علمی که با آن آشنا نبودند در میان ایشان شائع گشت، و حسد و حقدی که در میان خودها داشتند نابود شد همه یک دل و یک زبان بر کلمهء حق متفق و بر اضداد آن منکر قال الله تعالی: ﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ۱۰۳]. روز و شب کار ایشان ترویج علم قرآن بود و علم ایمان یعنی ارکان خمسسه اسلام، و علم احسان یعنی از صور طاعات پی به ارواح آن بردن، و علم شرائع از اصلاح تدبیر منازل و سیاست مدن و آداب معاش و هر یکی را به اوضاع معینه مقید ساختن، و علم رقائق و علم اخلاق صالحه و علم فضائل اعمال و علم مناقب کبراء امت و علم معاد و علم فتن تا آنکه به اقصای و ادانی رسید و ذکی و غبی همه فائده یاب شدند الا هر بی‌نصیبی که شقاوت ازلیه او را از مراتب خیر مؤخر ساخته باشد، و تربیت افراد بشر فرمود و یاران در این باب کوشش‌ها بکار بردند تا آنکه اهل بدو و سکان صحرا محسنان و مقربان گشتند جزئی الله ﷻ هذا النبي الکریم واعوانه أحسن الجزاء و حشرنا معهم وأدخلنا الجنة في تضاعيفهم و رزقنا رؤيته في زميرهم بفضلهم و کرمه في مقعد صدقٍ عند مليکٍ مقتدر.

**نکته دوم:** در بیان آنکه تشبه غیر نبی را با نبی چگونه حاصل شود و اعانت پیغامبر در تحمل اعباء نبوت و اتمام آنچه نصیب پیغامبر است از تقاسیم رحمت الهی چه قسم صورت بندد؟ اما تشبه غیر نبی با نبی در خصلت اولی که اراده‌ی بعثت است به آن تواند بود که اراده‌ی الهی متعلق گردد به آنکه اتمام کاری که نصیب پیغامبرست

و می‌باید که در جریده اعمال پیغامبر ثبت شود بدست شخصی از امت او کنند و این معنی را پیغامبر ارشاد فرماید و آن مرد دانا به گوش باطن استماع کند نه به گوش ظاهر گویا همان اراده دیگر بار در خاطر این عزیز کل کرده است و اِلی هذا وقعت الاشارة في قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْاَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ۵۵]. و قوله: ﴿كَزَّرَع اَخْرَجَ شَطْرَهُ فَكَارَزَهُ﴾ [الفتح: ۲۹]. قصه‌ی استخلاف حضرت موسی یوشع را علیهما السلام و اتمام مواعید الهی بر دست وی شنیده باشی.

و اما تشبه در زیادت قوت علمیه نفس ناطقه به آن وجه تواند بود که کسی را از امت محدث و ملهم فرمایند تا بعض بروق غیب شعاع خود را در دل وی اندازد و این معنی به دو وجه صورت پذیرد:

یکی آنکه بمجرد استماع سخن پیغامبر به اصل کار متنبه شود گویا بی‌واسطه می‌بیند بمثال آنکه آئینه از آفتاب اثر پذیر گردد و نور خالص برآید و نام این مقام صدیقیت است و از لوازم او تصدیق پیغامبر است بی‌اکتراث و بدون طلب معجزه و صحبت دائمه به وصف فنا و فدا و تسلیم و رضا و اختیار موافقت و ترک مخالفت اگر چه در ادنی شیء باشد اعی حالتی که در عرف آن را عشق مفرط گویند، و نیز از لوازم او تعبیر رؤیاست و موافقت رأی پیغامبر قبل از آنکه پیغامبر تصریح کرده باشد. دوم آنکه فراست صادقانه نصیب او کنند و عقل او را از حظیره القدس تأییدی دهند تا آنکه غالباً اصابت کند در تحری خود در آنچه هنوز حکم آن فرمود نیامده است طفیلی پیغامبر است اما در مخادع قرب راهی دارد به مثال آنکه بادشاه با وزیر خود مشوره می‌نماید و خادم وزیر از دور اشارت دست شاه می‌بیند و بر عرض وی اطلاع می‌یابد قبل از آنکه وزیر بیان آن نماید و نام این مقام محدثیت است و از لوازم او آنست که وحی بر حسب اجتهاد او چندین مرتبه نازل شود و میان ابنای جنس خود ممتاز باشد به آنکه هر چیزی را که ظن نماید موافق واقع افتد، و بعد از این مرتبه مراتب دیگر است فرودتر مثل آنکه حفظ کند قول پیغامبر را و فهم نماید و با استنباط درست احکام را از آنجا استخراج کند و او را راسخ فی العلم گویند.

اما تشبه در زیادت قوت عملیه به آن نحو تواند بود که عزیمت اعلاء کلمة الله در نفس شخص به اثر نفس مبارک پیغامبر چندان بالیده است که بر مقتضای آن

بی اختیار مندفع می شود و نام این عزیز شهید و حواری ست، یا امانت و صدق و حیا چندان بر دل وی پرتو افکنده که از ابنای جنس خود تمیزی ظاهر حاصلش شد و نام این عزیز امین است باز چون تهذیب قوت عاقله و عامله با یکدیگر مجتمع شده مزاج معتدل پیدا کرد و وحدتی به هم رسانید بادشاه بالطبع گردد و حکیم بالجبله و مرشد مکمل و این مراتب سه گانه غیر نبی را ممتنع نیست الا آنکه پیغامبر در این باب اصیل است و غیر پیغامبر شاگرد رشید وی.

اما تشبه در جبرئیلیه همان است که در صدیقیت و محدثیت و غیر آن گفته شد پس مرد کامل صاحب سمت صالح است و عدالت کامله دارد و در اخلاق و تدبیر منازل و سیاست مدن استاد خلق الله، با افراد بنی آدم به وجهی معامله می کند که همه به سبب او مجتمع بر خیر می شوند و بر وی مختلف نمی گردند و کارهای بس بزرگ درمیان مسلمین بدون سلّ سیف سر انجام می دهد و جهاد طوائف امم برای اعلاء کلمة الله به دستوری که بهتر از آن متصور نباشد بجا می آرد در هر کوشش زیاده از سعی او فتح باب میسر می آید گویا «صفت اغرهم نغزک وانفق فسنتفق عليك وابعث جیشا نبعث خمسة مثله»<sup>۱</sup>. نقد حال اوست هر شخصی را از هزاران هزار که در امر ملت سعی کنند جدا جدا می شناسد و از هر یکی کاری که مناسب اوست می گیرد علماً و عملاً، نصرت دین و اعلاء کلمة الله با اقصی همت مطمح نظر خود ساخته است گویا برای همین کار مخلوق شده رد و قبول خلق را بر طاق نهاد ﴿لَا يَخَافُونَ يَوْمًا لَا تُمْرَبُونَ﴾<sup>۲</sup> نقد حال اوست با اصابت رأی و فطانت المعیه توان گفت که رأی او مرآة ارادهی الهی است، امر به معروف و نهی از منکر می نماید در هر حالی به قدر آن حالت، تفقد نزدیکان مجلس و درماندگان از صحبت می فرماید و مواظب و خطب او بر دل می زند، دانایان روزگار در حق وی می گویند که یک ساعت صحبت با او از عبادت یک سال بهتر است.

اما تشبه او با پیغامبر در تحمل اعباء نبوت بدان وجه تواند بود که مرد جلیل القدری که در مردمان عزتی و حرمتی دارد و در حل و عقد خویش از وی حساب می گیرند به اقصی مرتبه همت اعلاء کلمة الله نماید بمجرد دخول او در اسلام

جماعه‌ی با او مسلمان شوند و دست تعرض متعصبان از مسلمین به سبب دخول او کوتاه گردد و توقع غلبه از خاطر کفار به جهت رسوخ قدم او از هم پاشد، و چون کافران کمر به ایذای پیغامبر بندند در هر حادثه جان خود را سپر جان پیغامبر سازد هر سنگی که بطرف پیغامبر آید بر روی خود می‌گیرد در هر منشط و مکره رفیق پیغامبر است و سهیم او تا آنکه نوبت هجرت و جهاد رسید نصیب این عزیز در نصرت زیاده از انصاء کافه باشد، در حل و عقد و جمع رجال و نصب قتال مشورت او را پذیرائی تمام شود و از وی مداخلت نمایان در هر باب و هر واقعه محسوس گردد یا در کار زار از همه پیش قدم باشد یا انفاق اموال را وسیله احراز اعلاء کلمة الله سازد و العشق فنون، و چون نوبت نشر علوم آید طریقه روایت آموزد و مردمان را بر اقراء قرآن و روایت حدیث حمل نماید، و اگر در مسأله‌ای اشتباه واقع شود از جماعه‌ی صحابه سوال کرده استخراج نص صاحب شریعت فرماید و اگر اختلافی روی دهد از مضیق اختلاف به فضای اجماع رساند، ارشاد کند طریق اجتهاد را مسدود کند طرق تحریف را و به هر سبیل ممکن واسطه شود در میان پیغامبر و امت او.

بفهم اگر می‌توانی فهمید که آیه‌ی استخلاف<sup>۱</sup> و آیه‌ی تمکین<sup>۲</sup> و آیه‌ی قتال مرتدین<sup>۳</sup> و آیت ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ﴾ [الفتح: ۲۹]. به منزله‌ی آئینه است اگر نیک تأمل کنی این همه اوصاف که در این صفحه نوشته مشاهده گردد.

**نکته سوم:** در بیان کیفیت توسط خلفای راشدین در میان آنحضرت ﷺ و امت او، باید دانست که ما را بالقطع معلوم است که آنچه ما می‌کنیم از وضوء و غسل و نماز و روزه و زکات و حج و تلاوت قرآن و درود و ادعیه و غیر آن از باب عبادات، و همچنین طریق مناکحات و مبیعات و اقامت حدود و قضا در خصومات همه مأخوذ است از آنحضرت ﷺ پس اول سلسله و آخر آن معلوم است و این قدر نیز معلوم است بالقطع که

<sup>۱</sup> - اشاره است به آیه مبارکه‌ی: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ [النور: ۵۵].

<sup>۲</sup> - اشاره است به آیه مبارکه‌ی: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَ...﴾ [الحج: ۴۱].

<sup>۳</sup> - اشاره است به آیه مبارکه‌ی: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ۵۴].

ما این معانی را بی‌واسطه از آنحضرت ﷺ نه شنیده پس در میان ما و آن حضرت ﷺ وسایطی متحقق است سخن در آن می‌گذرد که این وسایط کدام مردم بوده‌اند و نیز این قدر معلوم است که در اول امر عالم به کفر و جاهلیت مشحون بود ابتداء ترویج اسلام از آنحضرت ﷺ بوده است جهاداً و تالیفاً للقلوب رفته رفته حالتی که مشاهده می‌کنیم از انتشار مسلمین در آفاق و غلبه بادشاهان اسلام که در هر قطری بر روی کار آمد اول این سلسله و آخر او معلوم است سخن در آن است که وسایط حصول این امر فخیم که در زمان آنحضرت ﷺ نبود و الحال هست کدام عزیزان بودند ساعتی خاطر را رد تفحص این وسایط گماشت و اول وسایط و اکثر ایشان در توسط و اعظم ایشان در منت باید شناخت.

امر ملت مشابهت تمام دارد به دیواری که هر خشت فوقانی متفرع بر خشت تحتانی است و معتمد است بر وی تا آنکه تفحص به اساس رسد همچنان هر قرن متأخر مستمد است از قرن متقدم و منت قرن متقدم در گردن اوست که سبب وصول سعادت دنیا و آخرت گشته در فکر اول هر یکی شیخ خود را می‌داند و کتابی می‌خواند بعد از آن سرگروه خود را مثل ابوحنیفه به نسبت حنفیان و شافعی به نسبت شافعیان می‌نامد، و همچنین عبدالقادر (جیلانی) به نسبت قادریان و خواجه (بهاء الدین) نقشبند به نسبت نقشبندیان و خواجه معین الدین چشتی به نسبت چشتیان باز سلاسل این بزرگان منتهی می‌شود به جنید بغدادی و معاصران وی، و همچنین قراء سبعة در قراءت و شیخ ابو الحسن اشعری در علم کلام و ثعلبی و واحدی و امثال ایشان در تفسیر و محمد بن اسحق در علم سیرت و علی هذا القیاس از این مقام‌اند که بیشتر باید رفت و تأمل در آن باید کرد که این جماعه هرچند به جمع علم و بهم آوردن آنچه پراکنده بود از جماعه کثیر اخذ نموده بودند متصف‌اند اما هرچه آورده‌اند از سلف آورده‌اند آنچه مأخوذ از سلف است به منزله‌ی لوح است و تحقیقات خود ایشان از قبیل تفسیر مجمل و الحاق الشئ بالشئ لامر جامع و ج مع آنچه پراکنده بود و بمنزله‌ی نقش بر لوح است و طبقه‌ی اولی را از وسایط می‌باید شناخت و منت ایشان بر گردن تمام امت اعتقاد باید کرد.

باز توسط به انواع بسیار می‌باشد، به روایت کردن از آن حضرت ﷺ و به نصب علماء در هر شهری تا روایت حدیث کنند و ترغیب قوم بر آن و تهیه اموری که با آن گرفتن علم سهل گردد مثل بنای مدارس و تعهد حال طلبه و توقیر این جماعه و مانند

آن هر حرکتی را از این حرکات در نشر علم و شیوع اسلام در اقطار ارض دخیلی هست چون این کلام مجمل بخاطر نشست اندکی مفصل‌تر نگاریم تا معرفت و سائط علم آنحضرت علیه السلام آسان گردد و آنچه گفته شود دستوری باشد برای شناختن آنچه نگفته باشم.

اعظم میراثی که از آنحضرت علیه السلام به امت مرحومه رسید قرآن عظیم است و آن تا آخر زمان آنحضرت علیه السلام مجموع در مصاحف نبود مثل آنکه امروز منشی منشآت خود را یا شاعری قصائد و مقطعات خود را در بیاضها و سفینها در دست جماعه متفرقه گذاشته از عالم رود بمنزلهء عصافیر اگر اندک بادی بجنبد سذر مذر از هم متفرق شوند همچنین این منشآت و قصاید بر شرف تلف باشند اگر آن کاغذها را آب برسد یا در وی آتش بگیرد یا حامل آن بمیرد مانند امس ذاهب نابود گردد شاگردی رشید از میان یاران آن عزیز کمر همت بر بندد و آن همه را به ترتیبی مناسب جمع کند و نسخه‌های بسیار سازد و تصحیح کامل بکار برد و در عالم متفرق گرداند، پس منت این شاگرد رشید بر گردن آنانکه از آن منشآت و اشعار مستفید شوند ثابت است بهمین دستور از محمد بن الحسن بر هرکه حنفی است منتهی ثابت است و از بویطی<sup>۱</sup> بر هرکه شافعی است منتهی در گردن.

و این جمع در مصاحف همان است که ﴿وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ۹]. بر وی منطبق شد و ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القیامة: ۱۷]. مبشر به اوست اول حرکت در این امر از صدیق اکبر رضی الله عنه به التماس حضرت فاروق رضی الله عنه بحکم شرح صدری که وی را به آن مخصوص ساخته بودند واقع شد بعد از آن فاروق اعظم سعی‌ها بکار برد و در مواضع مشکله مباشر کشف شبه گشت و حمل کرد مردم را بر اخذ آن، بعد از آن ذی النورین رضی الله عنه نسخه‌ها نویسانیده در آفاق فرستاد و غیر آن را محو ساخت بعد از آن ابی بن کعب و عبدالله بن مسعود و علی مرتضی و ابن عباس در اقراء آن سعی بلیغ بکار بردند و این قرآن مجموع در مصاحف متلو بر السنه که الحال در مشرق و مغرب منتشر است ثمره‌ی مساعی جمیله ایشان است.

باز قرآن در بعض مواضع که اجمال داشت این بزرگواران آهسته آهسته به تقریبات شتی متصدی کشف آن اجمال گشتند بعد ایشان ابن عباس متوجه حل لغت قرآن شد

و ذکر اسباب نزول نمود دیگران قدم بر قدم او رفتند تا آنکه تعدد نسخه‌ها بهم رسید ثعلبی<sup>۱</sup> و غیر او آن همه را جمع ساخته تفسیرها تصنیف کردند.

هیچ میدانی که بهترین خدمت قرآن کدام است آنکه در اول نزول قرآن از آنحضرت ﷺ سوال ما يتعلق به کرده باشند تا بر حسب آن وحی دیگر فرود آمد، چنانکه صدیق اکبر در آیه ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْرَ بِهِ﴾ [النساء: ۱۲۳]. سوالی آورد علم شریفی را سر داد که «أَمَا أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ وَالْمُؤْمِنُونَ فَتُجْزَوْنَ بِذَلِكَ فِي الدُّنْيَا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَلَيْسَ لَكُمْ ذُنُوبٌ وَأَمَّا الْآخِرُونَ فَيُجْمَعُ ذَلِكَ لَهُمْ حَتَّى يُجْزَوْا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، أخرجه الترمذي<sup>۲</sup>.

و فاروق اعظم در آیت مجمله تحریم خمر گفت: «اللهم بين لنا بيان شفاء»<sup>۳</sup> تا رفته رفته اجمال به تفصیل انجامید و پرده بر انداخته شد.

و بعد قرآن عظیم اصل دین و سرمایه یقین علم حدیث است و توسط کبراء امت در میان آنحضرت ﷺ و امت او در علم حدیث به چند وجه تواند بود.

یکی آنکه روایت کنند حدیث را و به آفاق فرستند مضمون آن را. دیگر آنکه استخراج نمایند آن را از حامل آن یعنی در مسأله نازله خلیفه وقت جمع کند صحابه را و بگوید کسی هست در میان شما که در فلان مسأله از آنحضرت ﷺ حدیثی یاد داشته باشد و تکرار این سوال بحدی رساند که حاضران به گوش خود شنوند و غائبان را خبر رسد تا حامل حدیث مشخص شود و اگر متفرد شده باشد استبراء کنند از شبهه تا حدیث محل اعتماد گردد، چنانکه صدیق اکبر ﷺ در میراث جده، و فاروق اعظم ﷺ در باب غره تحقیق فرمودند.

سوم آنکه علماء صحابه را در آفاق فرستند و ایشان را امر نمایند به روایت حدیث و مردمان را حمل کنند بر اخذ ایشان چنانکه فاروق اعظم عبد الله بن مسعود را با جمعی به کوفه فرستاد، و معقل بن یسار و عبدالله بن مغفل و عمران بن حصین را به

-۱

-۲ سنن ترمذی، حدیث شماره:

-۳

بصره، و عبادۀ بن صامت و ابو درداء را به شام، و به معاویه بن ابی سفیان که امیر شام بود قدغن بلیغ نوشت که از حدیث ایشان تجاوز نکنند.

چهارم آنکه طریق روایت آموزند و احتیاط در آن باب فرمایند.

پنجم آنکه عمل کنند بر حدیثی علانیه تا آن حدیث مجمع علیه گردد و عمل خلفاء مصحح آن روایت باشد، در بسیاری از احادیث خوانده باشی فعل ذلك رسول الله ﷺ و ابوبکر و عمر.

ششم آنکه حدیثی که زیاده است بر کتاب الله مثل حدیث ایمان بالقدر و حدیث معراج و حدیث عذاب قبر و غیر آن بر سر منابر اشاره به آن حدیث فرماید که فلان حدیث فلان حدیث از آنجمله است که ایمان بر آن واجب است هرچند آن را در کتاب الله نمی‌یابند این روایت آن همه احادیث است اجمالاً و تصحیح و تقویت آنست و افاده آنکه از قبیل ضروریات دین شده است.

هفتم آنکه مضمون احادیث در خطب خود ارشاد فرمایند تا اصل حدیث با آن موقوف خلیفه قوت یابد.

یارانی که به غور سخن نمی‌رسند در بند آنکه در متفق علیه از حضرت صدیق صحیح نه شد مگر شش حدیث و از فاروق اعظم به صحت نرسید مگر قریب هفتاد حدیث این را نمی‌فهمند و نمی‌دانند که حضرت فاروق تمام علم حدیث را اجمالاً تقویت داده و اعلان نموده بعد قرآن عظیم و سنت اعظم علوم و اشد آنها در احتیاج علم فقه است و اعظم توسط کبرای امت در میان آنحضرت ﷺ و سائر امت او در فقه آنست که طرق اجتهاد را تعلیم فرماید مثلاً بیان کند ترتیب ادله اربعه و ترتیب سنت بر کتاب و تخصیص عام کتاب به خاص سنت و حل مجمل کتاب به مفصل سنت چنانکه صدیق اکبر و عمر فاروق به اتم وجه در بیان آوردند.

باز اعظم توسط آنست که مسائل مجتهد فیه را به سرحد اجماع رساند تا اختلاف از امت بر انداخته شود و جمیع امت را به آن مسائل حجت قائم گردد.

باز اعظم توسط آنست که در مسائل عبادات و مناکحات و مبیعات و قضا و سیر در مسائل نازله اجتهاد فرماید و جواب مسأله وی در آفاق مشهور شود و اقاصی و ادانی به آن راهی ادراک نمایند.

و بعد فقه اعظم علوم علم احسان است اعنی آنچه امروز به اسم علم سلوک مسمى می شود و قوت القلوب<sup>۱</sup> و احیاء العلوم<sup>۲</sup> در آن مصنف شده است، و اعظم توسط کبرای امت در میان آنحضرت ﷺ و سائر امت او آنست که به زبان حال و به زبان قال هردو آن علوم را و آن مقامات و احوال را به مردمان تعلیم فرماید و ترتیب کند یاران را به هردو زبان و از وی آن علوم در آفاق شهرت گیرند و اقاصی و ادانی از آن مستفید شوند چنانکه در این کتابها شئی کثیر از حضرت شیخین معلوم کرده باشی.

و بعد از این مراتب علم حکمت است و بیان اخلاق فاضله و اضرار آن و تدبیر منازل و سیاست مدن و قواعد کلیه این فنون به مقتضای تجربه و عقل.

چون این تفصیل را شناختی اکنون فکر را در آن خوض فرما که در زمان آنحضرت ﷺ همین بلاد عرب مفتوح شده بودند بلاد عجم باز در آخر حیات آنحضرت ﷺ فتنهء مسیلمه کذاب<sup>۳</sup> و اسود عنسی<sup>۴</sup> برخاست و صفائی اسلام را مکدر ساخت، و بعد انتقال آنحضرت ﷺ که آن کدورت متزاید شدن گرفت قیام به قتال مرتدین که کرد و فتح فارس و روم را که بنیاد نهاد؟ بعد از آن توغل در فتح فارس و روم از که وجود گرفت و اتمام آن در عهد کدام کس واقع شد؟ به حقیقت تمام زمین بمنزلهء مرغی بود که سرش عراق و دو جناحش فارس و روم و دو پایش هند و فرنگ یا هند و ترکستان چنانکه هرمزان پیش حضرت فاروق بیان نمود، سر آن مرغ که کوفت و دو بازوی او را که شکست؟ همین دو پا که از دست تصرف ایشان باقی مانده بود تا حال کوفته نشد.

و اگر بر تو امری مشتبه شود و ندانی که واسطه اول بلوغ او کدام شخص بوده است از سه کس میزانی بدست تو دهیم و آن میزان آنست که نظر کنی به جمعی که از یک

۱

<sup>۲</sup> - إحياء علوم الدين، تأليف ابو حامد محمد بن محد غزالي (متوفى ۵۰۵ هـ)، قابل یادآوری است که در این کتاب احادیث ضعیف و موضوع زیادی آورده شده است.

<sup>۳</sup> - مسیلمه بن حبیب مشهور به کذاب از قبیله ی بنو حنیفه بود و در اواخر حیات آن حضرت ﷺ ادعای پیغمبری کرد و قصد داشت به مدینه حمله نماید. بعد از وفات رسول خدا، صدیق اکبر لشکری به قتال او فرستاد و در جنگ یمامه به قتل رسید و فتنه ی او خاموش شد.

<sup>۴</sup> - اسود عنسی در شب وفات آن حضرت به قتل رسید و رسول خدا از کشته شدن او خبر دادند، پند روز بعد خبر قتل او به مدینه رسید.

شخص روایت ندارند و اصلاً همت خود بر اخذ علم از وی نگماشته‌اند اگر آن علم در میان ایشان کما ینبغی بیایی بدان که واسطه اول مردی دیگر است مثل آنکه اهل شام و اهل مصر از حضرت مرتضی روایت ندارند باز زهدیات و علم سلوک در میان ایشان یافته می‌شود به وفور پس بحقیقت مبلغ این معانی پیش از حضرت مرتضی دیگری بوده است فتأمل پس چون این سه نکته مبین شد نوبت آن رسید که در مناقب خلفاء شروع کنیم گوش به آواز باید بود تا در ضمن سرد قصه بکدام خصلت اشاره نمائیم.

#### اما مآثر جمیلهء صدیق اکبر علیه السلام:

پس از آنجمله براعت نسب اوست مصعب زبیری نسابه گفته است «انما سمي أبوبکر عتیقا لأنه لم یکن فی نسبه شیء یعاب به»، کذا فی الاستیعاب<sup>۱</sup>. و آنکه از اشراف قریش بود و اصحاب و جاهت میان ایشان زبیر بن بکار گفته است «ان أبابکر أحد عشره من قریش اتصل بهم شرف الجاهلیة بشرف الإسلام وکان إلیه أمر الدیات والغرم»<sup>۲</sup>.

و فی الاستیعاب «کان فی الجاهلیة وجیهاً رئیساً من روءاء قریش وإلیه کانت الاشناق فی الجاهلیة»<sup>۳</sup>. و معنای اشناق آنست که چون قتلی واقع می‌شد و فتنه در میان قبیله‌ی قاتل و قبیلهء مقتول بر می‌خاست ابوبکر صدیق علیه السلام کفیل دیت می‌شد و آن فتنه را فرو می‌نشاند و اگر دیگری کفیل می‌شد اعتداد نمی‌کردند و فتنه تسکین نمی‌یافت.

محمد بن اسحق گفته: «وکان أبو بکر رجلاً مألماً لقومه محبباً سهلاً، وکان أنسب قریش لقریش، وأعلم قریش بها کان فیها من خیر وشر. وکان رجلاً تاجراً ذا خلق ومعروف، وکان جل قومه یأتونه ویألفونه لغير واحد من الأمر لعلمه وتجارته وحسن

<sup>۱</sup> - الاستیعاب،

<sup>۲</sup> -

<sup>۳</sup> - الاستیعاب،

مجالسته...<sup>۱</sup>. تا آنجا که انس گفت در قصه‌ی هجرت: «وَأَبُو بَكْرٍ شَيْخٌ يُعْرَفُ، وَنَبِيُّ اللَّهِ ﷺ شَابٌّ لَا يُعْرَفُ»، أخرج البخاري<sup>۲</sup>.

و از آنجمله آنست که قوت عاقله و عامله‌ی او پیش از اسلام بمقدار متیسر در آن زمان کارهای خویش کرده بوده‌اند الحال آنچه در دست مردم است از انساب قریش مأخوذ از زبیر بن بکار است و وی آن را از مصعب زبیری اخذ کرده است و وی بواسطه‌ی از جبیر بن مطعم و وی از صدیق اکبر.

و آنحضرت ﷺ در قصه‌ی حسان بن ثابت و جواب وی هجای قریش را تقریر این علم برای حضرت صدیق فرمود: «قال رسول الله ﷺ لحسانٍ كيف تهجوهم وأنا منهم وكيف تهجوا أباسفيان وهو ابن عمي؟ فقال: والله لاسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين فقال له ايت أبابكر فإنه اعلم بانساب القوم منك فكان يمضي إلى أبي بكر ليقفه على انسابهم»، الحديث اخرجه أبو عمر في الاستيعاب<sup>۳</sup>.

و در شعر ید طولی داشت لیکن بعد اسلام ترک آن کرد، کذا في الاستيعاب<sup>۴</sup>.  
و در فصاحت پایه بلند «قال أبو ذؤيب شاعر هذيلي في قصة سقيفة بني ساعدة تكلمت الأنصار فاطالوا الخطاب واكثروا الصواب وتكلم أبو بكر فلله دُرّه من رجل لا يطيل الكلام ويعلم مواضع فصل الخطاب والله لقد تكلم بكلام لا يسمعه سامعٌ إلا انقاد له ومال إليه ثم تكلم عمر بعده بدون كلامه ومدّ يده فبايعه وبايعوه»<sup>۵</sup>.

خمر را در جاهلیت بر خود حرام کرده بود، کذا في الاستيعاب<sup>۶</sup>.  
و بت را گاهی سجده نه کرده «عن الزهري انه قال: من فضل أبي بكرٍ انه لم يشك في الله ساعةً قط»، مذكور في الصواعق<sup>۱</sup>.

- ۱

- ۲ صحیح بخاری، حدیث شماره:

- ۳ الاستيعاب،

- ۴ الاستيعاب،

۵

- ۶ الاستيعاب،

و ابن الدغنه<sup>۲</sup> در میان اشراف قریش گفت «إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ مِثْلَهُ وَلَا يَخْرُجُ، أَخْرَجُونَ رَجُلًا يَكْسِبُ الْمُعْدُومَ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَحْمِلُ الْكَلَّ، وَيَقْرِي الصَّيْفَ، وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ» به مثل آنچه حضرت خدیجه در وصف آنحضرت ﷺ بیان نمود هیچکس از قریش دم انکار نتوانست زد<sup>۳</sup>.

و از آنجمله آنست که پیش از اسلام به آنحضرت ﷺ طریق محبت و فدا می‌ورزید در قصه توجه آنحضرت ﷺ به جانب شام همراه عم خود ابوطالب باز رجوع آنحضرت ﷺ به موجب تأکید راهب مذکور است «وَبَعَثَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ بِلَالًا وَزَوَّدَهُ الرَّاهِبُ مِنَ الْكُعْكُ وَالزَّيْتِ»، رواها الترمذي وحسنها والحاكم وصححها<sup>۴</sup>.

بعض یاران که به فهم سخن نمی‌رسند بملاحظه صغر سن صدیق اکبر در آن وقت و آنکه اشتراک بلال جز این نیست که بعد اسلام بوده است در تردد افتاده‌اند فقیر می‌گویند گویا ایشان قصه جمعی از اذکیاء که مصدر حرکات عجیبه شده‌اند در ایام صغر سن نشنیده‌اند و از کجا که در آن وقت بلال مملوک حضرت صدیق نبود؟ جائز است که بلال را به طریق اجاره یا عاریت همراه گرفته باشد بلکه این احتمال قریب است، زیرا که بلال مملوک بنی جمح بود و ایشان همسایگان حضرت صدیق بودند و با ایشان معامله‌ها و مواسات‌ها داشت، و مواسات حضرت صدیق با آنحضرت ﷺ پیش از نبوت در چندین قصه مذکور شده.

یکی از آنکه صحیح‌ترین قصص است ذکر کردیم «عن میمون بن مهران اختلف فیما بینة و بین خدیجة رضی الله عنهما حتی أنکحها إياه» مذکور فی الصواعق معزوة لابی نعیم<sup>۵</sup>.  
و از آن جمله آنست که در اول بعثت مسلمان شد و سبقت کرد بر همه در اسلام.

-۱

-۲ اسم او ربیعہ ابن رفیع است و دغنه نام مادرش بود. آنگاه که قریشیان تصمیم گرفتند صدیق اکبر رضی الله عنه را از مکه بیرون برانند، ابن دغنه که از سرداران اهل مکه بود از ابوبکر صدیق دفاع نموده و او را دوباره به مکه برگرداند.

۳

۴

-۵

و علمای سیرت در اول من أسلم أبوبکر أو عليّ أو خديجة اختلاف دارند از هر جانب دلائل قائم کرده‌اند و اتفاق جمیع حاصل است بر آنکه از احرار بالغین کسی بر حضرت صدیق سبقت نکرده و پیش از وی کسی اظهار دین خود در قریش ننموده، فقیر اینجا نکته دارد و آن این است که اولیت اسلام بجهت آن از مآثر معدود شده است که حامل شد بر اسلام مردمان و جالب شد قلوب مردم را به سوی اسلام و به حکم الدالّ علی الخیر کفعله اجر جمیع آنانکه بعد از وی به اسلام در آیند در جریده اعمال وی نوشته شود و این معنی بجز حر بالغ مشهور فی الناس مطاع در میان ایشان که اظهار دین خود کند و بجد تمام مردمان را بر قبول آن آرد میسر نیست.

پس از مآثر خاصه حضرت صدیق است گو در اولیت حقیقیه اختلاف واقع شده باشد.

و از آن جمله آنست که سبب اسلام حضرت صدیق تنبیه غیبی بوده است چند دفعه یکی آنکه وی ﷺ گفته است که روزی در ایام جاهلیت زیر سایه درختی نشسته بودم ناگاه دیدم که شاخی از آن درخت میل بجانب من کرد چنانکه به سر من رسید من در آن می‌نگریستم و می‌گفتم این چه خواهد بود آوازی از آن درخت به گوش من رسید که پیغمبری در فلان وقت برون خواهد آمد می‌باید که تو سعادت‌مندترین مردمان باشی به وی. گفتم: که روشن‌تر بگوی که آن پیغمبر کیست و نام وی چیست؟ گفت: محمد بن عبدالله بن عبدالمطلب بن هاشم گفتم وی صاحب و الیف و حبیب من است از آن درخت عهد بستدم که هرگاه وی مبعوث شود مرا بشارت دهی چون وی مبعوث شد از آن درخت آواز آمد که بجد باش و اهتمام کن ای پسر ابو قحافه که وحی به وی آمد سوگند به رب موسی که هیچکس بر تو در اسلام سبقت نخواهد گرفت چون بامداد کردم بسوی رسول الله رفتم چون مرا دید گفت ای ابوبکر ترا بخدای تعالی و رسول وی می‌خوانم گفتم «أشهد انك رسول الله بعثك بالحق سراجاً منيراً» پس بوی ایمان آوردم.<sup>۱</sup>

قصه دیگر آنکه وی ﷺ گفته است که بسی پیش از بعثت آنحضرت ﷺ در خواب دیدم که نوری عظیم از آسمان فرود آمد و بر بام کعبه افتاد و در مکه هیچ خانه نماند که از آن نور چیزی به آن درنیامد پس آن انوار همه جمع شدند و یک نور گشتند

همچنانکه اول بود بخانهء من در آمد و من در خانه خود را بیستم بامداد آن خواب را به یکی از احبار یهود گفتم و تعبیر آن خواستم گفت: این از قبیل اضغاث احلام است و اعتباری ندارد چون روزگاری گذشت در بعضی تجارتات به دیر سجورا که مسکن بحیرا راهب بود رسیدم و تعبیر آن خواب خود از وی پرسیدم گفت تو چه کسی؟ گفتم: من مردی ام از قریش. گفت: خدا تعالی در میان شما پیغمبری خواهد بر انگیخت و در ایام حیات وی وزیر وی خواهی بود و بعد از وفات وی خلیفه وی پس چون رسول الله ﷺ مبعوث شد مرا به اسلام خواند گفتم هر پیغمبری را دلیلی بوده است بر نبوت او دلیل تو چیست؟ گفت دلیل نبوت من آن خوابی که دیدی و آن خبر در جواب تو گفت که آن را اعتباری نیست و بحیرا گفت تعبیر آن چنین است و چنین. من گفتم ترا که خبر کرد؟ گفت: جبرئیل. گفتم من از تو هیچ دلیلی و برهانی نمی طلبم زیاده از این شاهد آن لا إله إلا الله وحده لا شریک له، وأشهد أنك عبده ورسوله بعد از آن رسول فرمود که هیچکس را به اسلام دعوت نکردم که در اول توقف و تردد نکرد مگر ابوبکر که چون وی را دعوت کردم تصدیق نمود و گفت تو رسول خدائی.

وی صدیق اکبر است ﷺ و این قصه ها در کتب خصائص مذکور شد و این همه دلالت می کند بر تشبه جزو عقلی او با جزو عقلی انبیاء.

و از آنجمله آنست که قریب به اسلام صدیق جمعی از نجبای قریش اسلام آوردند به دلالت حضرت صدیق و ترغیب او «قال ابن اسحق فلما أسلم أبوبکر أظهر اسلامه ودعا إلى الله ﷻ وإلى رسوله ﷺ وكان أبوبکر رجلاً مألماً لقومه محبباً سهلاً فجعل يدعو إلى الإسلام من وثق به من قومه ممن يغشاه ويجلس إليه فأسلم بدعائه فيها بلغني عثمان بن عفان والزيير بن العوام وعبدالرحمن ابن عوف وسعد بن أبي وقاص وطلحة بن عبيدالله فجاء بهم إلى رسول الله ﷺ حين استجابوا له واسلموا وصلوا»<sup>۱</sup>.

در اینجا نکته باید دانست که این جماعت نجباء قریش بودند و هر یکی اوسط بطنی از بطون قریش و در بطن خود تمکن تمام داشت پس اسلام ایشان به حقیقت کسر شوکت کفر است و بر هم زدن حدّ شرک و اول صورت شیوع اسلام، اما عثمان

اوسط بنی امیه بود، و زبیر اوسط بنی اسد، و سعد و عبدالرحمن اوسط بنی زهره، و طلحه اوسط بنی تیم ابن مره<sup>۱</sup>.

و محمد بن اسحق بر ذکر این جماعت اکتفا کرده است و الا دیگران ذکر جمعی کثیر می نمایند.

و از آنجمله آنست که در ابتدای اسلام و غربت او چهل هزار درهم برای تقویت اسلام و ترفیه مسلمین و خدمت آنحضرت ﷺ صرف کرد «عن هشام بن عروة عن أبيه قال أسلم أبو بكر وله أربعون ألفاً أنفقها كلها على رسول الله ﷺ وفي سبيل الله» أخرجه أبو عمر والحاكم<sup>۲</sup>.

و این قصه را شاهی است صحیح که آنحضرت ﷺ در آخر ایام خود فرموده است: «إِنَّ أَمَّنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ أَبُو بَكْرٍ»، أخرجه البخاري<sup>۳</sup>.

«وقال: مَا لِأَحَدٍ عِنْدَنَا يَدٌ إِلَّا وَقَدْ كَافَيْنَاهُ مَا خَلَا أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا يَدًا يُكَافِيهِ اللَّهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَا نَفَعَنِي مَالٌ أَحَدٍ قَطُّ مَا نَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ»، أخرجه الترمذي<sup>۴</sup>.

و از آنجمله آنست که هفت کس را از غلامان قریش که در تصدیق و توحید قدم راسخ داشتند و موالی ایشان را تعذیب می نمودند خرید کرده آزاد ساخت، «فی الاستیعاب واعتق أبو بكر سبعة كانوا يعذبون في الله منهم بلال وعامر بن فهيره»<sup>۵</sup>.

محمد بن اسحق نیز این را روایت کرد با زیادت و آن آنست که ابو قحافه بر آزاد کردن این ضعفاء ملامت نمود «فقال أبو بكر يا أبت إنما أريد ما أريد الله ﷻ، فيتحدث الناس ما نزل هؤلاء الآيات إلا فيه وفيما قال له أبوه ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى

-۱

-۲ الاستیعاب.

-۳ صحیح بخاری، حدیث شماره:

-۴ سنن ترمذی،

-۵ الاستیعاب.

﴿فَسَيُصِرُّهُو لِّلْيُسْرَىٰ﴾ [الليل: ۵-۷]. و محمد بن اسحق در قصه عدوان المشركين على المستضعفين اين را واضح تر نوشت و اسماء فريق بيان كرد<sup>۱</sup>.

و از آنجمله آنست كه چون نازل شد ﴿فَأَصْدَعُ يَمًا تُؤَمَّرُ﴾ [الحجر: ۹۴]. آنحضرت ﷺ خواستند كه در جماعت قریش اظهار توحيد و ابطال شرك فرمايند حضرت صديق التماس نمود كه تعصب قریش به مرتبه ايست كه بمجرد سماع اين كلمات به ايداء خواهند برخاست اين خطبه را بمن بايد گذاشت بعد از آن به امر آنحضرت ﷺ خطبه عجيبه بر خواند و كفار به اين سبب چه ايداهها كه ندادند و آنحضرت ﷺ از دست آنها خلاصی يافت و اين قصه در رياض نضره به طول هرچه خوبتر مذکور است و اين اول خطبه بود كه در اسلام خوانده شد و خواندن اين قصه ماجريات عشق را شرح می دهد<sup>۲</sup>.

و از آنجمله آنست كه چندین دفعه قریش به ايدای آنحضرت ﷺ مبادرت كردند حضرت صديق ﷺ هر دفعه جان خود را وقايهء جان آنحضرت ﷺ ساخت از آن قصص دو سه روايت بنويسم «عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَنْ أَشَدِّ مَا صَنَعَ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَأَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَوَضَعَ رِدَاءَهُ فِي عُنُقِهِ فَخَنَقَهُ بِهِ خَنْقًا شَدِيدًا، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَفَعَهُ عَنْهُ فَقَالَ ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [غافر: ۲۶]»<sup>۳</sup> أخرجه البخاري<sup>۴</sup>.

«وعن انس قال لقد ضربوا رسول الله ﷺ حتى غشي عليه فقام أبو بكر فجعل ينادي ويقول ويلكم ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾ قالوا من هذا؟ قالوا هذا ابن أبي قحافة المجنون»، أخرجه الحاكم<sup>۴</sup>.

۱

۲

۳- صحيح بخاری، حدیث شماره:

۴- مستدرک حاکم،

«وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُمْ قَالُوا لَهَا: مَا أَشَدُّ مَا رَأَيْتِ الْمُشْرِكِينَ بَلَّغُوا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ قَعَدُوا فِي الْمَسْجِدِ يَتَذَاكُرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أَهْبِهِمْ فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامُوا إِلَيْهِ، وَكَانُوا إِذَا سَأَلُوا عَنْ شَيْءٍ صَدَفَهُمْ، فَقَالُوا: أَلَسْتَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ: بَلَى. فَتَشَبَّهُوا بِهِ بِأَجْمَعِهِمْ، فَأَتَى الصَّرِيحُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقِيلَ بَادِرِ صَاحِبِكَ. فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِنَا وَإِنَّ لَهُ لَغَدَائِرَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ وَهُوَ يَقُولُ: وَيَلَكُمْ ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ قَالَ: فَلهُؤَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَقْبَلُوا عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَرَجَعَ إِلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ فَجَعَلَ لَا يَمَسُّ شَيْئًا مِنْ غَدَائِرِهِ إِلَّا جَاءَ مَعَهُ وَهُوَ يَقُولُ: تَبَارَكَتْ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ»، رواه أبو عمر في الاستيعاب<sup>۱</sup>.

حاصل کلام آنست که عقبه بن ابی معیط آمد حالانکه آنحضرت ﷺ نماز می گذاردند چادر خود را در گردن مبارک آنحضرت ﷺ پیچید و خفا کرد آنحضرت ﷺ را خفا کردن سخت، متعاقب این حال ابوبکر صدیق ﷺ رسید و آیت ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾ برخواند.

در روایت دیگر آنکه زدند آنحضرت ﷺ را تا آنکه بیهوش شد پس ابوبکر استاد و این آیت برخواند.

و حاصل حدیث اسماء آنست که مشرکان نشسته بودند در مسجد حرام پس با یک دیگر مذکور آنحضرت ﷺ کردند و ذکر آنچه آنحضرت ﷺ می فرماید در حق بتان ایشان به میان آوردند در این هنگام آنحضرت ﷺ به مسجد در آمدند مشرکان به طرف آنحضرت ﷺ برخاستند حالانکه آنحضرت ﷺ چون کفار سوال می کردند راست می گفت با ایشان و تقیه را کار فرما نمی شد گفتند: آیا نمی گوئی در باب آلهه ما چنان و چنان؟ فرمود آری می گویم پس در آویختند با آنحضرت ﷺ همه ایشان پس آمد فریاد کننده بسوی ابوبکر صدیق ﷺ و گفت دریاب صاحب خود را پس بر آمد حضرت صدیق ﷺ تا آنکه داخل شد به مسجد حرام و یافت آنحضرت ﷺ را در آن حال که جمع آمده بودند بر وی پس گفت: ویلکم الخ پس غافل شدند کفار از آنحضرت ﷺ و متوجه گشتند به

<sup>۱</sup> - الاستيعاب.

ابوبکر صدیق رضی الله عنه و زدند او را اسماء گفت پس بازگشت حضرت صدیق به این صفت که دست نمی‌سایند به چیزی از گیسوهای خود مگر که می‌آمد همراه دست او می‌گفت تبارکت یا ذا الجلال والاکرام.

و از آنجمله آنست که چندین دفعه اذی کفار را از آنحضرت صلی الله علیه و آله باز داشت به توره و کنایه در قصه هجرت آمده است که هرکه آنحضرت صلی الله علیه و آله را می‌پرسید صدیق می‌گفت: «هاد یهدینی السبیل»، أخرجه البخاری<sup>۱</sup>.

و در قصه امراة ابی لهب آمده است که بعد نزول سوره تبت به قصد ایذاء آمد و گفت «ان صَاحِبُكَ هَجَانِي، قَالَ: مَا يَقُولُ الشُّعْرُ» أخرجه أبو یعلی<sup>۲</sup>.

و از آنجمله آنست که چون قریش بر ایذای آنحضرت صلی الله علیه و آله جمع شدند و صحیفه نوشتند حضرت صدیق رضی الله عنه در این مضیق شریک آنحضرت صلی الله علیه و آله بود لهدا در این واقعه ابوطالب گفته است:

وهم رجعوا سهل بن بیضاء راضیا      فسرَّ أبو بکر بها ومحمد  
کذا فی سیره ابن اسحق<sup>۳</sup>.

و از آنجمله آنست که حضرت صدیق رضی الله عنه اول کسی است که مسجد بناء کرد و اعلام اسلام نمود کفار قریش به ایذاء برخاستند تا آنکه مضطر شد به هجرت، ابن الدغنه میانجی گشت میان وی و میان قریش و عهد گرفت برای او تا آنکه غلبه دیگر بر دل او وارد شد و جوار ابن دغنه را رد کرد «إِنِّي أَرُدُّ إِلَيْكَ جِوَارَكَ، وَأَرْضِي بِجِوَارِ اللَّهِ» آنگاه به اعلان اسلام و جهر قراءت قرآن مشغول شد، أخرجه البخاری فی حدیث طویل عن عائشة<sup>۴</sup>.

و از آنجمله آنست که حضرت صدیق به جهت اعلاء کلمة الله در قصه غلبه فارس بر روم مرانه کرد «عن ابن عباس رضی الله عنهما قال: كان المسلمون يحبون أن تظهر الروم على

<sup>۱</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره:

-۲

-۳

-۴

فارس لأنهم أهل الكتاب، وكان المشركون يحبون أن تظهر فارس على الروم لأنهم أهل أوثان فذكر ذلك المسلمون لأبي بكر رضي الله عنه، فذكر ذلك أبو بكر للنبي صلى الله عليه وآله فقال له النبي صلى الله عليه وآله: أما إنهم سيهزمون فذكر أبو بكر لهم ذلك فقالوا: اجعل بيننا وبينك أجلا، فإن ظهوروا كان لك كذا وكذا، وإن ظهرنا كان لنا كذا وكذا، فجعل بينهم أجل خمس سنين فلم يظهروا فذكر ذلك أبو بكر للنبي صلى الله عليه وآله فقال: ألا جعلته، أراه قال: دون العشرة. قال: فظهرت الروم بعد ذلك، فذلك قوله تعالى: ﴿الْمَ ۙ غَلِبَتِ الرُّومُ ۗ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِّنْ بَعْدِ غَلِبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ۗ﴾ [الروم: ١-٣]. قال: فغلبت الروم، ثم غلبت بعد ﴿لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ ۗ﴾ [الروم: ٤]. قال سفيان: وسمعت أنهم ظهوروا يوم بدر، «أخرجه الحاكم<sup>١</sup>. واز أنجمله أنست كه آنحضرت صلى الله عليه وآله تا در مكه بود صبح و شام هر روز به خانه می حضرت صديق آمد و رفت می فرمود: «عن عائشة قَالَتْ لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَى إِلَّا وَهَمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله طَرَفِي النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً»، أخرجه البخاري في قصة الهجرة<sup>٢</sup>.

و از آنجمله آنست چون حضرت خديجه رضي الله عنها متوفی شد حضرت صديق عائشه را در عقد آنحضرت صلى الله عليه وآله آورد و در آن باب ادبی كه بهتر از آن صورت نبندد رعایت نمود «عن حبيب مولى عروة قال: لما ماتت خديجة حزن عليها النبي صلى الله عليه وآله فأتاه جبريل عليه السلام بعائشة في مهد، فقال: يا رسول الله هذه تذهب ببعض حزنك وإن في هذه لخلفا من خديجة، ثم ردها فكان رسول الله صلى الله عليه وآله يختلف إلى بيت أبي بكر، أخرجه الحاكم<sup>٣</sup>.

«وعن عائشة قالت قدمنا المدينة إلى أن قالت قال أبو بكر يا رسول الله صلى الله عليه وآله مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَبْتَنِي بِأَهْلِكَ؟ قَالَ: الصَّدَاقُ، فَأَعْطَاهُ أَبُو بَكْرٍ اثْنَتَا عَشْرَةَ أَوْقِيَّةً وَدَشًّا، فَبَعَثَ بِهَا إِلَيْنَا، وَبَنَى بِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فِي بَيْتِي هَذَا الَّذِي أَنَا فِيهِ»، أخرجه الحاكم وأبو عمر في الاستيعاب مثله<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> - مستدرک حاکم، آیه:

<sup>٢</sup> -

<sup>٣</sup> -

<sup>٤</sup> - مستدرک حاکم.

و از آنجمله آنست که چون معراج متحقق شد اول کسی که به آن تصدیق نمود صدیق اکبر بود «عن عائشة رضی الله عنها قالت: لما أسري بالنبي صلى الله عليه وسلم إلى المسجد الأقصى أصبح يتحدث الناس بذلك، فارتد ناس ممن كانوا آمنوا به وصدقوه، وسعوا بذلك إلى أبي بكر رضي الله عنه فقالوا: هل لك في صاحبك؟ يزعم أنه أسري به في الليل إلى بيت المقدس قال: أوقال ذلك؟ قالوا: نعم، قال: لئن كان قال ذلك لقد صدق، قالوا: وتصدقه أنه ذهب الليلة إلى بيت المقدس، وجاء قبل أن يصبح؟ قال: نعم، إني لأصدقه بما هو أبعد من ذلك: أصدقه بخبر السماء في غدوة أو روحة. فلذلك سمي أبو بكر الصديق»، أخرجه الحاكم وفي الاستيعاب نحو من ذلك <sup>۱</sup>.

و از آنجمله آنست که چون آنحضرت صلى الله عليه وسلم در موسم حج خود را بر احیاء عرب عرض کردند تا کدام یک از ایشان به سعادت نصرت فائز شود صدیق اکبر در هر عرضه رفیق آنحضرت صلى الله عليه وسلم و متولی جواب و سوال بوده است در ریاض نضره این قصهها بروایت حضرت مرتضی مذکور است <sup>۲</sup>.

و از آنجمله آنست که چون آنحضرت صلى الله عليه وسلم هجرت فرمود بسوی مدینه حضرت صدیق رفیق آنحضرت صلى الله عليه وسلم بود و این خدمت به نوعی از دست وی سرانجام یافت که خدای تعالی به آن تنوبه فرمود: ﴿ثَانِيًا أَتَيْنَ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ [التوبة: ۴۰]. و آنحضرت صلى الله عليه وسلم بدین وجه بستود که «حملني إلى دار الهجرة» و ثنای وی در السنه‌ی مسلمین شائع گشت و این قصه بطولها در بخاری مذکور است <sup>۳</sup>.

و از آنجمله آنست که چون غزوه بدر واقع شد و آن اول فتح اسلام بود و فضیلت او بر جمیع مشاهد فائق است حضرت صدیق را در آن مشهد مآثر نمایان حاصل گشت و فضائل او دو بالا شد بچند جهت یکی آنکه ثانی آنحضرت صلى الله عليه وسلم بود در عریش دیگر آنکه الهام عظیم از جانب غیب قبول نمود و آنحضرت صلى الله عليه وسلم تصویب آن فرمودند «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ بَدْرٍ: اللَّهُمَّ أَنْشُدْكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبِدْ.

-۱

-۲

-۳ صحیح بخاری، حدیث شماره:

فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ فَقَالَ حَسْبُكَ. فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿سَيَهْزِمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبْرَ﴾ [القمر: ٤٥]. أخرجه البخاري<sup>١</sup>.

و معنى این کلام نزدیک فقیر آنست که ابوبکر صدیق رضی الله عنه ملهم شد به آنکه دعاء به اجابت مقرون گشت و این صورت از جمله آن واقعه‌ها است که الهام صحابه سبقت نمود در آن بر وحی آنگاه وحی بر حسب الهام ایشان فرود آمد بلکه بحقیقت همین الهام وحی است بسوی آنحضرت صلی الله علیه و آله به آن وجه که چون ایشان ملهم شدند آنحضرت صلی الله علیه و آله به فراست صادق‌ه‌ی خویش دریافت که این خاطر از جانب مدبر السموات والارض است و این فراست وحی باطنی است چنانکه در قصه اذان، رؤیای عبدالله بن زید و قیاس فاروق را تصویب فرمود<sup>٢</sup> و در لیلۃ القدر بر رؤیای جمعی از صحابه اعتماد نمود<sup>٣</sup> إلى غیر ذلك من الوقائع.

دیگر آنکه چون آنحضرت صلی الله علیه و آله از عریش برآمده متوجه کار زار شد میمنه لشکر به صدیق دادند و میکائیل همراه او بود و میسره لشکر به حضرت مرتضی و اسرافیل همراه او بود «عن علی رضی الله عنه قال بینما أنا أمتح من قلیب بدر إذ جاءت ریح شدیة لم أر مثلها قط، ثم ذهب، ثم جاءت ریح شدیة لم أر مثلها قط، إلا التي كانت قبلها، ثم ذهب، ثم جاءت ریح شدیة لم أر مثلها قط، إلا التي كانت قبلها، فكانت الریح الأولى جبریل نزل في ألف من الملائكة مع رسول الله صلی الله علیه و آله وكانت الریح الثانية میکائیل نزل في ألف من الملائكة عن یمین رسول الله صلی الله علیه و آله وكان أبو بكر عن یمین، وكانت الریح الثالثة إسرافیل نزل في ألف من الملائكة عن میسرة رسول الله صلی الله علیه و آله وأنا في المیسرة، فلما هزم الله تعالی أعداءه حملني رسول الله صلی الله علیه و آله على فرسه، فجرت بي فوقعت على عقبي، فدعوت الله صلی الله علیه و آله فأمسكني، فلما استويت عليها طعنت بيدي هذه في القوم حتى اختضب هذا مني دما وأشار إلى إبطه»، أخرجه الحاكم<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره:

<sup>٢</sup> -

<sup>٣</sup> -

<sup>٤</sup> - مستدرک حاکم،

دیگر آنکه چون اسیران بدر آمدند آنحضرت ﷺ مشاوره کردند با صحابه و مشورت حضرت صدیق را اختیار فرمود او را با حضرت عیسی تشبیه داد هرچند در آخر فضیلت حضرت فاروق غالب تر بر آمد «عن عبدالله بن مسعود قال لما كان يوم بدر، قال لهم رسول الله ﷺ: ما تقولون في هؤلاء الأسارى فقال عبد الله بن رواحة: أنت في واد كثير الحطب فأضرم نارا، ثم ألقهم فيها، فقال العباس ﷺ: قطع الله رحمك، فقال عمر ﷺ: قادتهم ورءساؤهم قاتلوك وكذبوك فاضرب أعناقهم بعد، فقال أبو بكر ﷺ: عشيرتك وقومك، ثم دخل رسول الله ﷺ لبعض حاجته، فقالت طائفة: القول ما قال عمر، فخرج رسول الله ﷺ، فقال: ما تقولون في هؤلاء؟ إن مثل هؤلاء كمثل إخوة لهم كانوا من قبلهم، ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكٰفِرِينَ دَيَّارًا ﴿٣٦﴾﴾ [نوح: ۲۶]. وقال موسى: ﴿رَبَّنَا أَطْمِسْ عَلَيَّ أَمْوَالَهُمْ وَاشْدُدْ عَلَيَّ قُلُوبَهُمْ﴾ [يونس: ۱۸۸]. الآية وقال إبراهيم: ﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [ابراهيم: ۳۶]. وقال عيسى: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ تُعْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٧٨﴾﴾ [المائدة: ۱۱۸]. وأنتم قوم فيكم غيلة فلا ينقلبن أحد منكم إلا بفاء أو بضرب عنق<sup>۱</sup>، أخرجه الحاكم<sup>۱</sup>.

و از آنجمله آنست که چون غزوه احد واقع شد نصیب حضرت صدیق ﷺ در آن مشهد فضائل عظیمه گشت به چند جهت:

یکی آنکه حضرت صدیق نهایت سعی در کشف بلاى آنحضرت ﷺ بجا آورد «قال ابن اسحق فلما عرفوا المسلمون رسول الله ﷺ نهضوا به ونهض معهم نحو الشعب معه أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وطلحة بن عبيدالله والزيبر ابن العوام والحارث بن الصمة رضوان الله عليهم ورهط من المسلمين»<sup>۲</sup>.

«عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال أبو بكر الصديق ﷺ: لما جال الناس على رسول الله ﷺ يوم أحد: كنت أول من فاء إلى رسول الله ﷺ فبصرت به من بعد، فإذا أنا برجل قد

<sup>۱</sup> - مستدرک حاکم،

<sup>۲</sup> -

اعتنقني من خلفي مثل الطير، يريد رسول الله ﷺ فإذا هو أبو عبيدة بن الجراح»، الحديث أخرجه الحاكم<sup>۱</sup>.

و مراد از جولان در اینجا فرار نیست بلکه متفرق شدن از آنحضرت ﷺ بسبب در آمدن فوج کفار در فوج آنحضرت ﷺ.

دیگر آنکه معلوم شد که کفار قریش اگر بعد آنحضرت ﷺ از کسی حساب می گرفتند از حضرت صدیق می گرفتند لهذا چون ابو سفیان تفحص می کرد احوال فوج آنحضرت ﷺ را همین سه کس را نام می برد، زیرا که از همین سه کس می ترسید و من حدیث البراء اشرف أبو سفیان «فَقَالَ أُمِّي الْقَوْمُ مُحَمَّدٌ فَقَالَ: لَا تُحِبُّوهُ. فَقَالَ أُمِّي الْقَوْمُ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ قَالَ « لَا تُحِبُّوهُ ». فَقَالَ أُمِّي الْقَوْمُ ابْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ إِنَّ هَؤُلَاءِ قُتِلُوا، فَلَوْ كَانُوا أَحْيَاءَ لَأَجَابُوا، فَلَمْ يَمْلِكْ عُمَرُ نَفْسَهُ فَقَالَ كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، أَبَقِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَا يُخْزِيكَ»، أخرجه البخاري<sup>۲</sup>.

دیگر آنکه چون آنحضرت ﷺ به تعاقب کفار بعد احد متوجه شدند حضرت صدیق از حاضران آن واقعه بود «عن عائشة في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ۱۷۲]. قالت لعروة: يا ابن أخي، كان أبواك منكم الزبير وأبو بكر، لما أصاب نبي الله ﷺ ما أصاب يوم أحد، فانصرف عنه المشركون خاف أن يرجعوا، فقال: من يذهب في إثرهم؟ فانتدب منهم سبعون رجلاً، قال: كان فيهم أبو بكر والزبير»، أخرجه البخاري<sup>۳</sup>. و از آنجمله آنست که در غزوه خندق جانبی از لشکر به دست حضرت صدیق دادند و محافظت آن جانب به او مفوض گشت و الآن مسجد صدیق نزدیک خندق موجود است<sup>۴</sup> و آن مسجد به حقیقت موضع نزول حضرت صدیق بود در غزوهی خندق<sup>۱</sup>.

<sup>۱</sup> - مستدرک حاکم،

<sup>۲</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره:

<sup>۳</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره:

<sup>۴</sup> - در زمانی که محدث هند این کتاب را به رشتهی تحریر در آورده بودند مساجد سبعة (که مسجد صدیق یکی از آنها بود) در مدینه منوره وجود داشت، اما فعلاً به دستور خادم الحرمین الشریفین

و از آنجمله آنست که در غزوه مریسیع<sup>۲</sup> حضرت عائشه رضی الله عنها متهم شد و منافقان آنچه نمی‌بایست گفتند و گرفتار اسوء حالات گشتند و بعضی مسلمین که از برائت صدیقه توقف کردند معاتب شدند حضرت صدیق را در آن واقعه فضائل نمایان نصیب شد به چند جهت:

یکی آنکه در آن واقعه‌ی هوش ربا از ایشان کمال انقیاد و تسلیم و فدا به ظهور آمد «عن عائشة في قصة الافك فتشهد رسول الله ﷺ أما بعد، يا عائشة إنه بلغني عنك كذا وكذا، فإن كنت بريئة، فسيرئك الله، وإن كنت ألممت بذنب، فاستغفري الله وتوبى إليه، فإن العبد إذا اعترف ثم تاب تاب الله عليه. قالت فلما قضى رسول الله ﷺ مقالته قلص دمي حتى ما أحس منه قطرة، فقلت لأبي أجب رسول الله ﷺ عني فيما قال. فقال أبي والله ما أذري ما أقول لرسول الله ﷺ»، أخرجه البخاري<sup>۳</sup>.

دیگر آنکه چون برائت صدیقه نازل شد آنحضرت صلی الله علیه و آله و صدیق اکبر شریک آن برائت گشتند ﴿أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾ [النور: ۲۶]. زیرا که معاذ الله اگر این افک تحقیقی می‌داشت آن لوث دامن آنحضرت صلی الله علیه و آله و دامن صدیق را مکدر می‌کرد که در مثل این امور صاحب فراش و والد امرأة هدف ملامت و مسبه می‌شوند، دیگر آنکه حضرت صدیق بر مسطح بن اثائه<sup>۴</sup> انفاقی می‌کرد چون از وی شرکتی در افک ظاهر شد از انفاق دست باز داشت در این باب نازل شد ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ

یک مسجد خیلی بزرگ و وسیع در آن منطقه بنا شده است. البته تا الحال همان منطقه به نام سبعة مساجد شهرت دارد.

اصل واقعه از این قرار است که رسول خدا صلی الله علیه و آله در هنگام جنگ خندق هر یک از بزرگان صحابه از جمله صدیق اکبر را در رأس گروهی از صحابه به مأموریتی گماشتند و صدها سال بعد از غزوه‌ی خندق (در زمان امپراطوری عثمانی) عده‌ای از مسلمانان به رسم یاد بود و به صورت تقریبی در آن منطقه به نام این بزرگواران مساجدی ساختند که که بعدها به نام سبعة مساجد (مساجد هفتگانه) مشهور شد.

- ۱

- ۲ این غزوه را غزوه‌ی بنی مصطلق نیز می‌گویند، مریسیع نام چشمه‌ی مشهور است.

- ۳ صحیح بخاری، حدیث شماره:

- ۴ مسطح بن اثائه پسر خاله‌ی صدیق اکبر و از اهل بدر بود.

يُؤْتُوا أَوْلَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِيَعْفُوا وَيَلِصَفْحُوا أَلَا نُحِبُّونَ  
 أَنْ يَعْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٢﴾ [النور: ٢٢]. «عن عائشة قالت قال أبو بكر  
 الصديق وكان يُنفق على مسطح بن أثاثة لقرابته منه وفقره هو الله لا أنفق على مسطح شيئاً  
 أبداً بعد الذي قال لعائشة ما قال. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ  
 يُؤْتُوا أَوْلَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِيَعْفُوا وَيَلِصَفْحُوا أَلَا نُحِبُّونَ  
 أَنْ يَعْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٢﴾ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ بَلَىٰ وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ  
 يَعْفِرَ اللَّهُ لِي. فَرَجَعَ إِلَىٰ مِسْطَحِ النَّفَقَةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ وَقَالَ وَاللَّهِ لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَدًا»،  
 أخرجه البخاري<sup>١</sup>.

«قال ابن عباس قال الله تعالى لأبي بكر قد جعلتُ فيك يا أبا بكر الفضل  
 والمعرفة بالله وصلة الرحم وجعلت عندك السعة فتعطف على مسطح فله قرابة وله  
 هجرة وله مسكنة». ذكره الواحدي في الوسيط<sup>٢</sup>.

و از آن جمله آنست که چون صلح حدیبیه پیش آمد از صدیق اکبر مآثر جمیله  
 ظاهر گشت و فضل او با آن مآثر دو بالا شد یکی آنکه صدیق اکبر در مذاکره عروه بن  
 مسعود کار فرمای جلادت شد و دشنام غلیظ داد تا قوت مسلمین در جهاد ظاهر گردد  
 در آخر فائده این اغلاظ فی القول واضح گشت که عروه پیش قریش تمکن اصحاب  
 آنحضرت ﷺ در نصرت آنحضرت ﷺ بیان نمود و آن سبب صلح شد فی قصه الحدیبیه  
 «قَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ أَيُّ مُحَمَّدٍ أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتَ قَوْمَكَ هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ  
 اجْتَاَحَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ وَإِنْ تَكُنْ الْأُخْرَىٰ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَىٰ وُجُوهًا وَأَرَىٰ أَوْبَاشًا مِنَ النَّاسِ  
 خُلِقُوا أَنْ يَفِرُّوا وَيَدْعُوكَ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ امْضُ بَطْرَ اللَّاتِ<sup>٣</sup> نَحْنُ نَفِرُ  
 عَنْهُ وَنَدَعُهُ فَقَالَ مَنْ ذَا قَالُوا أَبُو بَكْرٍ قَالَ أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَا يَدٌ كَانَتْ لَكَ

<sup>١</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره:

<sup>٢</sup> -

<sup>٣</sup> - بظر، تکه گوشتی که در قسمت بالائی فرج زن قرار دارد. و چون مجسمه‌ی لات به شکل زن بود  
 ابوبکر صدیق ﷺ، عروه بن مسعود را به این اصطلاح مورد خطاب قرار داد.

عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لِأَجْبَتُكَ»<sup>۱</sup>.

دیگر چون حضرت فاروق را عرق غیرت به حرکت آمد حضرت صدیق در جواب سوال او قدم بر قدم آن حضرت رفت از این جا دانسته شد که حضرت صدیق را با پیغامبر چه نسبت بود و علوم پیغامبر در نفس وی ﷺ چگونه منطبق می‌شد؟ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا قَالَ: بَلَى. قُلْتُ أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّونَا عَلَى الْبَاطِلِ قَالَ: بَلَى. قُلْتُ فَلِمَ نُعْطَى الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا قَالَ: إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَسْتُ أَعْصِيهِ وَهُوَ نَاصِرِي. قُلْتُ أَوْلَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَتَطُوفُ بِهِ قَالَ: بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا تَأْتِيهِ الْعَامَ». قَالَ قُلْتُ لَا. قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَوِّفٌ بِهِ. قَالَ فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا قَالَ بَلَى. قُلْتُ أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّونَا عَلَى الْبَاطِلِ قَالَ بَلَى. قُلْتُ فَلِمَ نُعْطَى الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا قَالَ أَيُّهَا الرَّجُلُ، إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ وَهُوَ نَاصِرُهُ<sup>۲</sup>، فَاسْتَمْسِكَ بِعَرْزِهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ. قُلْتُ أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ وَنَطُوفُ بِهِ قَالَ بَلَى، فَأَخْبَرَكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ قُلْتُ لَا. قَالَ فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَوِّفٌ بِهِ<sup>۳</sup>. قَالَ الزُّهْرِيُّ قَالَ عُمَرُ فَعَمِلْتُ لِذَلِكَ أَعْمَالًا<sup>۴</sup>، أخرجہ البخاری.

دیگر آنکه در اختیار صلح و جنگ سخن‌ها می‌رفت و مشوره‌ها به میان می‌آمد آخرها تقریر امر به مشورت حضرت صدیق واقع شد فی قصة الحديبيه «انه ﷺ بعث عیناً له من خُرَاعَةَ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ بِعَدِيرِ الْأَشْطَاطِ، أَنَاهُ عَيْنُهُ قَالَ إِنْ فُرِدْنَا جَمَعُوا لَكَ جُمُوعًا، وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الْأَحَابِيشَ، وَهُمْ مُقَاتِلُونَكَ وَصَادُونَكَ عَنِ الْبَيْتِ وَمَانِعُونَكَ. فَقَالَ: أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ، أَتَرُونَ أَنْ أَمِيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَذَرَارِيِّ هَوْلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ الْبَيْتِ، فَإِنْ يَأْتُونَا كَانَ اللَّهُ ﷻ قَدْ قَطَعَ عَيْنًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَإِلَّا تَرَكْنَاهُمْ مَحْرُوبِينَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَرَجْتَ عَامِدًا لِهَذَا الْبَيْتِ، لَا تُرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ وَلَا

۱ -

۲ - و چون مسلمانان از حديبيه به سوی مدینه منوره باز گشتند در راه خداوند متعال سوره‌ی فتح را نازل فرمود و برای مسلمانانی که افسرده و نا امید بودند بشارتی بس بزرگ داد.

۳ - هدف از آوردن این حدیث این است که ابوبکر صدیق با وجودی که گفتگوی رسول الله و فاروق را نشنیده بود همان کلمات رسول خدا را برای فاروق بعینه تکرار نمود.

۴ - صحیح بخاری، حدیث شماره:

حَرْبٍ أَحَدٍ، فَتَوَجَّهَ لَهُ، فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتَلْنَا. قَالَ: امْضُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ، أخرجہ البخاری<sup>۱</sup>.

از آنجمله آنست که چون غزوه خيبر واقع شد حضرت صديق حاضران واقعه بود و به مقتضای سيرت آنحضرت ﷺ در خلفاء که به منزله منتظر الامارت معامله می کردند حضرت صديق امير لشکر شد هرچند در آخر واقعه فضيلت علی مرتضی غالب تر آمد «عن سلمة بن الاكوع قال بعث رسول الله ﷺ أبا بكر ﷺ إلى بعض حصون خيبر فقاتل وجهد ولم يكن فتح»، أخرجہ الحاكم<sup>۲</sup>.

و از آنجمله آنست که بر سریه بنی فزاره حضرت صديق را امير ساخت «عن سلمة بن الاكوع قال: أمر علينا رسول الله ﷺ أبا بكر ﷺ فغزونا ناسا من بني فزاره فلما دنونا من إنياء أمرنا أبو بكر ﷺ فعرسنا فلما صلينا الصبح أمرنا أبو بكر ﷺ فشننا الغارة قال: فوردنا الماء فقتلنا به من قتلنا قال: فانصرف عنق من الناس وفيهم الذراري والنساء قد كادوا يسبقون إلى الجبل فطرحنا سهما بينهما وبين الجبل فلما رأوا السهم وقفوا فجئت بهم أسوقهم إلى أبي بكر ﷺ وفيهم امرأة بني فزاره عليها قشع من آدم معها ابنة لها من أحسن العرب قال: فنقلني أبو بكر ﷺ ابنتها قال: فقدمت المدينة فلقيني رسول الله ﷺ بالسوق فقال: يا سلمة لله أبوك هب لي المرأة فقلت: والله يا رسول الله ما كشفت لها ثوبا و هي لك يا رسول الله فبعث بها رسول الله ﷺ إلى مكة ففادى بها أسارى من المسلمين كانوا في أيدي المشركين»، أخرجہ الحاكم<sup>۳</sup>.

و از آنجمله آنست که چون آنحضرت ﷺ برای ملوک آفاق نامه ها نوشتند و جمعی برای تبلیغ آن نامه ها فرستادند سائلی سوال کرد که حضرت صديق و فاروق چرا فرستاده نمی شوند؟ آنحضرت ﷺ تعظیم رتبهی این دو بزرگ و نسبت اتحاد ایشان با خود بیان فرمود این معنی فضيلت ایشان را دو بالا ساخت «عن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لقد هممت أن أبعث إلى الآفاق رجالا

<sup>۱</sup> - صحيح بخاری، حدیث شماره:

<sup>۲</sup> - مستدرک حاکم،

<sup>۳</sup> - مستدرک حاکم،

یعلمون الناس السنن والفرائض كما بعث عيسى الخواريين قيل له فأين أنت من أبي بكر وعمر قال إنه لا غنى بي عنهما إنهما من الدين كالسمع والبصر»، رواه الحاكم<sup>۱</sup>.

از آنجمله آنست که حضرت صدیق در مصالح مسلمین شبانگاه به آنحضرت ﷺ مشاورت می‌کردند و آنحضرت ﷺ بر حسب مشوره ایشان عمل می‌فرمود «قال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ۱۵۹]. یعنی أبابكر وعمر»<sup>۲</sup>.

«وعن عمر<sup>۳</sup> قال ان رسول الله ﷺ يسمر عند أبي بكر الليلة كذلك في الأمر من أمور المسلمين وأنا معه»، رواه احمد<sup>۳</sup>.

«وعن عبدالرحمن بن غنم أن رسول الله ﷺ قال لأبي بكرٍ وَعَمْرٍ: لَوْ اجْتَمَعْتُمَا فِي مَشُورَةٍ مَا خَالَفْتُمَا»، أخرجه احمد<sup>۴</sup>.

و از آن جمله آنست که چون ازواج طاهرات غیرت کردند و سورهء تحریم نازل شد حضرت صدیق و فاروق مشار الیه به کلمه و صالح المؤمنین گشتند «عن أبي امامة قال في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِيحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحریم: ۴]. أبوبكر وعمر»، أخرجه الحاكم<sup>۵</sup>.

و شاهدۀ حدیث نعمان بن بشیر «اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ رَحْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعَ صَوْتَ عَائِشَةَ عَالِيًا فَلَمَّا دَخَلَ تَنَاوَلَهَا لِيَلْطَمَهَا وَقَالَ لَا أَرَاكَ تَرْفَعِينَ صَوْتِكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ»، أخرجه ابو داود<sup>۶</sup>.

از آنجمله آنست که حضرت صدیق غایت سعی در کتمان اسرار آنحضرت ﷺ می‌فرمود در قصه عرض حفصه بر عثمان و حضرت صدیق اکبر مذکور است «قال

۱- مستدرک حاکم،

۲-

۳- مسند امام احمد،

۴- مسند امام احمد،

۵- مستدرک حاکم،

۶- سنن ابو داود، حدیث شماره:

ابوبکر لَمْ يَمْتَعِنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَهَا وَلَمْ أَكُنْ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، رواه البخاري<sup>۱</sup>.

و از آنجمله آنست که حضرت صدیق در هر خیر سبقت می کرد در قصه بشارت عبدالله بن مسعود حضرت فاروق گفته است: «إِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ، إِنَّكَ لَسَابِقُ الْخَيْرِ»<sup>۲</sup>. و فی قصصِ كثير نحو من ذلك تا آنکه «سَبَّاقٌ إِلَى الْخَيْرِ». لقب او شد در میان صحابه.

و از آنجمله آنست که چون روز جمعه کاروان شام در رسید مردمان از مسجد متفرق شده در پی کاروان رفتند حضرت صدیق از ثابتان آن جمع بود «عَنْ جَابِرٍ قَالَ بَيْنَمَا النَّبِيُّ جَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا إِذْ قَدِمَتْ عِيرُ الْمَدِينَةِ فَأَبْتَدَرَهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ»، أخرجه الترمذي<sup>۳</sup>.

و از آن جمله آنست که چون غزوه فتح مهیا شد حضرت صدیق ﷺ را در آن واقعه فضائل نمایان حاصل گردید بچند وجه:

یکی آنکه پیش از واقعه ابوسفیان پیش صدیق اکبر آمد و طلب اعاده‌ی صلح نمود و این نبود مگر از جهت و جاهت عظمی که حضرت صدیق را در میان مسلمین حاصل بود و از وی حساب می گرفتند «قال محمد بن اسحق ثم خرج ابوسفیان حتی أتى رسول الله ﷺ فكلمه فلم يرد عليه شيئاً ثم ذهب إلى أبي بكر فكلمه أن يكلم رسول الله ﷺ فقال ما أنا بفاعلٍ ثم أتى عمر بن الخطاب عنه فكلمه فقال أنا اشفع لكم عند رسول الله ﷺ فو الله لو لم أجد إلا الذرّ لجاهدتكم به»<sup>۴</sup>.

دیگر آنکه چون به مکه داخل شدند آنحضرت ﷺ بجانب صدیق متوجه شده فرمودند «کیف قال حسانٌ عن ابن عمر رضی الله عنهما قال لما دخل رسول الله ﷺ عام الفتح رأى النساء يلبطن وجوه الخيل بالخمير، فتبسم إلى أبي بكر رضي الله عنه وقال: «يا أبا بكر، كيف قال حسان بن ثابت؟ فأذشده أبو بكر:

<sup>۱</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره:

<sup>۲</sup> -

<sup>۳</sup> - سنن ترمذی، حدیث شماره:

<sup>۴</sup> -

عَدِمْتُ بَنِيَّ إِنْ لَمْ تَرَوْهَا      تَشِيرُ النَّقْعَ مِنْ كَتْفِي، كَدَاءٌ<sup>۱</sup>  
 يَنْزَعْنَ الْأَعْنَةَ مَسْرَعَاتٍ      يَلْطَمُهُنَّ بِالْخَمْرِ النِّسَاءُ<sup>۲</sup>  
 فقال ادخلوا من حيث قال حسان،<sup>۳</sup> أخرجہ الحاکم<sup>۳</sup>.

و دیگر آنکه پدر صدیق اکبر آن روز به شرف اسلام تشریف یافت و فضیلت آنکه چهار پشت آنحضرت ﷺ را دیده باشد و مسلمان شده غیر صدیق را میسر نه شد قال محمد بن اسحق «فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ وَدَخَلَ الْمَسْجِدَ أَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ بِأَبِيهِ يَقُودُهُ فَلَمَّا رَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: هَلَّا تَرَكْتَ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا آتِيَهُ فِيهِ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ أَحَقُّ أَنْ يَمْشِيَ إِلَيْكَ مِنْ أَنْ تَمْشِيَ أَنْتَ إِلَيْهِ لَ فَأَجْلَسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ مَسَحَ صَدْرَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَسْلِمَ. فَأَسْلَمَ»<sup>۴</sup>.

«وقال علي بن ابي طالب هذه الآية في أبي بكر يعني قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ [الأحقاف: ۱۵]. أسلم أبواه جميعاً فلم يجتمع لأحد من الصحابة المهاجرين أبواه غيره أوصاه الله بهما ولزم ذلك من بعده»، أخرجہ الواحدی<sup>۵</sup>.

«وعن موسي ابن عقبه لم يدرك أربعة النبي ﷺ إلا هؤلاء أبو قحافة وأبو بكر وابنه عبدالرحمن وابو عتيق ابن عبدالرحمن بن أبي بكر»، أخرجہ الواحدی<sup>۶</sup>.

و از آنجمله آنست که در قصه حنین و قضیهء ابی قتاده مشورت او به شرف تصویب رسید «عن أبي قتادة قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ مَنْ لَهُ بَيْنَةٌ عَلَى قَتِيلٍ قَتَلَهُ، فَلَهُ

<sup>۱</sup> - کداء نام بلندی است در قرب حرم مکی که قسمت دیگر آن به قبرستان معلی می‌رسد.  
<sup>۲</sup> - من از فرزند عزیز خود محروم شوم اگر شما را (اسپ سواران را) در این حالت نبینم که از دو طرف کداء در حالی که گرد و غبار را به هوا می‌کنند داخل مکه می‌شوند و زندهای آزاد با سرعت چادرهای خود را به صورت اسپها می‌زنند (صورت‌های آن‌ها را مالش می‌دهند و این نوعی استقبال است.

-۳

-۴

-۵

-۶

سَلْبُهُ<sup>۱</sup>. فَقُمْتُ لِأَلْتَمِسَ بَيْنَهُ عَلَى قَتِيلٍ، فَلَمْ أَرَ أَحَدًا يَشْهَدُ لِي، فَجَلَسْتُ، ثُمَّ بَدَأَ لِي فَذَكَرْتُ أَمْرَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ سِلَاحُ هَذَا الْقَتِيلِ الَّذِي يَذْكُرُ عِنْدِي. قَالَ فَأَرْضِيهِ مِنْهُ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ كَلَّا لَا يُعْطِيهِ أُصَيْبِعُ مِنْ فُرَيْشٍ وَيَدْعُ أَسَدًا مِنْ أُسْدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. قَالَ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَدَّاهُ إِلَيَّ فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ خِرَافًا فَكَانَ أَوَّلَ مَالٍ تَأَثَّلْتُهُ<sup>۲</sup>، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

و از آنجمله آنست که در غزوه طائف فضائل جلیله نصیب حضرت صدیق آمد بجهت متعدده یکی آنکه پسر حضرت صدیق به زخم تیر مجروح شد و آخر حال بهمان جراحت شهادت یافت فی الاستیعاب «عبدالله بن ابی بکر شهد الطائف مع رسول الله ﷺ فرمی بسهم فدمل جرحه فانقض علیه فمات منه فی خلافة ابیه»<sup>۳</sup>.

و دیگر آنکه بازگشتن از محاصره حصن طائف بغیر فتح باشاره وی و تعبیر وی بود ﷺ قال محمد بن اسحق: «وقد بلغني أن رسول الله قال لأبي بکر الصديق وهو محاصرٌ ثقيفاً يا أبابكر إني رأيت اني أهديت الي قعبة مملوءة زبداً فنقرها ديك ففراق ما فيها فقال أبوبكر ما اظن أن تدرك منهم يومك هذا ما تريد فقال رسول الله ﷺ وأنا لارى ذلك»<sup>۴</sup>.

و از آنجمله آنست که چون غزوه تبوک واقع شد حضرت صدیق را در آن مشهد فضائل بسیار نمایان گشت یکی آنکه در انفاق گوئی سعادت از همه در ربود «عن أسلم قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَّصِدَّقَ فَوَافَقَ ذَلِكَ عِنْدِي مَالاً فَقُلْتُ الْيَوْمَ أَسْبِقُ أَبَا بَكْرٍ إِنْ سَبَقْتُهُ يَوْمًا قَالَ فَجِئْتُ بِنِصْفِ مَالِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ. قُلْتُ مِثْلَهُ وَأَتَى أَبُو بَكْرٍ بِكُلِّ مَا عِنْدَهُ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ مَا

<sup>۱</sup> - چون جنگ جوی مسلمان فرد مقابل خود را در مبارزه به هلاکت برساند سلاح و وسائل رزم او را تصاحب می کند، این وسائل را سلب می گویند.

<sup>۲</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره:

-۳

-۴

أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ. قَالَ أَبْقَيْتَ لَهُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قُلْتُ وَاللَّهِ لَا أَسْبِقُهُ إِلَى شَيْءٍ أَبَدًا»، أخرجه الترمذي<sup>۱</sup>.

دیگر آنکه عرضه این لشکر به صدیق اکبر<sup>ع</sup> حواله شد و امامت لشکر به وی<sup>ع</sup> تسلیم یافت، دیگر آنکه در اثناء راه آنحضرت<sup>ع</sup> با چند کس تعریس فرمود و از لشکر دور افتاد در آن حالت بر زبان مبارک آنحضرت<sup>ع</sup> گذشت که اگر لشکر فرمانبرداری صدیق و فاروق کنند راه یاب شوند، أخرجه مسلم وقصه آن طولی دارد<sup>۲</sup>.

و از آنجمله آنست که در سال نهم آنحضرت<sup>ع</sup> حضرت صدیق<sup>ع</sup> را امیر حج فرمود و او اول کسی است که در اسلام امیر الحج شد و اینجا غلطی عظیم افتاده است جمعی می‌دانند که فرستادن حضرت مرتضی<sup>ع</sup> عزل ابوبکر صدیق<sup>ع</sup> بود، تحقیق آنست که امیر حج ابوبکر صدیق<sup>ع</sup> بود و ابلاغ برائت تحویل علی مرتضی<sup>ع</sup> «عن محمد بن علی انه لما أنزلت براءة علي رسول الله<sup>ص</sup> وقد كان بعث أبا بكر الصديق<sup>ع</sup> ليقیم للناس الحج قيل له يا رسول الله<sup>ص</sup> لو بعثت بها إلى أبي بكر فقال يؤدّي عني رجل من أهل بيتي ثم دعا علي بن أبي طالب<sup>ع</sup> فقال أخرج بهذه القصة من صدر براءة واذن في الناس يوم النحر إذا اجتمعوا بمنّي أنه لا يدخل الجنة كافر ولا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان، ومن كان له عند رسول الله<sup>ص</sup> عهد فهو له إلى مدته فخرج علي بن أبي طالب<sup>ع</sup> علي ناقة رسول الله<sup>ص</sup> حتى أدرك أبا بكر<sup>ع</sup> فلما رآه أبو بكر قال أميراً أو مأموراً قال بل مأمور ثم مضيا فأقام أبو بكر<sup>ع</sup> للناس الحج والعرب إذ ذاك في تلك الساعة على منازلهم من الحج التي كانوا عليها في الجاهلية حتى إذا كان يوم النحر قام علي بن أبي طالب<sup>ع</sup> فأذن في الناس بالذي أمره به رسول الله<sup>ص</sup> فقال أيها الناس انه لا يدخل الجنة كافر ولا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ومن كان له عند رسول الله<sup>ص</sup> عهد إلى مدة فهو له إلى مدته، فلم يحج بعد ذلك العام مشرك ولم يطف بالبيت

<sup>۱</sup> - سنن ترمذی، حدیث شماره:

<sup>۲</sup> - صحیح مسلم، حدیث شماره:

عربان ثم قدما على رسول الله ﷺ وكان هذا من براءة فيمن كان من أهل الشرك ومن أهل العهد العام واهل المدة إلى الأجل المسمي، رواه ابن اسحق<sup>۱</sup>.

«وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه وَأَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فَبَيْنَمَا أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه بَعْضَ الطَّرِيقِ إِذْ سَمِعَ رُغَاءَ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَرَعًا فَظَنَّ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا عَلِيٌّ رضي الله عنه فَدَفَعَ إِلَيْهِ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَهُ عَلَى الْمَوْسِمِ وَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يُنَادِيَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فَقَامَ عَلِيٌّ رضي الله عنه فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَنَادَى: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُشْرِكٍ ﴿فَسَيْحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ [التوبة: ۲]. لَا يُحْجَنَ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفَنَّ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ وَلَا يَدْخُلُ الْحِجَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُ فَكَانَ يُنَادِي غلي بِهَا فَإِذَا صَحَلَ قَامَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فَنَادَى بِهَا»، أخرجه الحاكم<sup>۲</sup>.

و قطع این شبه بدان وجه می شود که خُطب حج را تفحص باید نمود که که (چه کسی) خواند؟

نسائی بعض خطب حضرت صدیق را در موسم حج ذکر کرده است از آنجمله آنست که در حجة الوداع همراه آنحضرت ﷺ بود و ائقال آنحضرت ﷺ را بر زاملهء خود بار نمود «عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُجَّاجًا وَأَنَّ زِمَالََةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَزِمَالََةَ أَبِي بَكْرٍ وَاحِدٌ فَزَلْنَا الْعَرَجَ<sup>۳</sup> وَكَانَتْ زِمَالَتُنَا مَعَ غُلَامٍ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسْتُ عَائِشَةُ رضي الله عنها إِلَى جَنْبِهِ وَجَلَسَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ وَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي نَنْتَظِرُ غُلَامَهُ وَزِمَالَتَهُ حَتَّى يَأْتِيَنَا فَاطَّلَعَ الْغُلَامُ يَمْشِي»، أخرجه الحاكم وغيره<sup>۴</sup>.

و از آنجمله آنست که چون آنحضرت ﷺ مریض شدند در باب صدیق اکبر عنایت هائیکه زیاده بر آن متصور نباشد بعمل آوردند و به امامت نماز تشریف دادند تا آنکه حاضران به یقین فهمیدند که وی خلیفه آنحضرت ﷺ است بعد آنحضرت ﷺ، قال

-۱

-۲ مستدرک حاکم،

-۳ اسم کوهی در بین راه مکه و مدینه.

-۴ مستدرک حاکم،

أبو عمر في الاستيعاب «واستخلفه رسول الله ﷺ أمته بعده بما اظهره من الدلائل البينة على محبته في ذلك وبالتعريض الذي يقوم مقام التصريح»<sup>۱</sup>.

و مآثر عظیمه که حضرت صدیق ﷺ را بعد وفات ظاهر شد دفن اوست همراه آنحضرت ﷺ چنانکه قرین ساختن ذکر آنحضرت ﷺ با ذکر خدای ﷻ مآثر عظیمه است ذکر ذک ابن عباس فی تفسیر قوله تعالی: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: ۴]. دفن با آنحضرت ﷺ مآثره ایست که صدیق و فاروق به آن از میان اصحاب ممتاز گشتند این است شرح اعانت حضرت صدیق ﷺ آنحضرت ﷺ را در تحمل اعباء نبوت.

در اینجا دو نکته باید فهمید یکی آنکه آنحضرت ﷺ بعد بعثت قریب به دو قرن در دنیا بوده‌اند سیزده سال در مکه و ده سال در مدینه، سیزده سال که در مکه بودند با کفار خصومت می‌فرمودند و اعلان اسلام و تحمل ایذاء کفار می‌نمودند و ده سال که در مدینه اقامت فرمود تعلیم علم و اعلاء کلمه اسلام به صلح تاراً و به حرب اخری می‌نمود چنانکه هرکه با آنحضرت ﷺ صحبت داشته و به سعادت مجالست و مخاطبه او فائز گشته افضل است از کسی که صحبت نداشته است به همان دستور کسی که در قرن اول اعانت آنحضرت ﷺ کرده است و آن واقعات را دیده و در آن واقعات همراه آنحضرت ﷺ بوده و اثر پذیر آن برکات گشته افضل است از هرکه آن اعانت‌ها از وی صادر نگردید و آن صحبت‌ها ندید لهذا در قرآن و سنت هرجا تنویه به شان مهاجرین اولین وارد شده است قال الله تعالی: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتَّلَ أَوْلِيَّكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَتَّلُوا﴾ [الحديد: ۱۰]. و لهذا مهاجرین اولین مستحق خلافت شدند دون غیرهم و صدیق اکبر در این امر منفرد است و «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي صَاحِبِي هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي صَاحِبِي إِنِّي قُلْتُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا فَكُلْتُمْ كَذَبْتَ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقْتَ»، أخرجه البخاري<sup>۲</sup>.

<sup>۱</sup> - الاستيعاب،

<sup>۲</sup> - صحيح بخاری، حدیث شماره:

نکته دیگر آنکه شاهد عدل این اعانتها و خدمتها کلام شریف آنحضرت ﷺ است که در آخرها فرمود و به روایت مستفیضه از طریق ابوهیرة و ابوسعید و ابن عباس و ابن مسعود و جندب و غیر ایشان ثابت شده «مَا لِأَحَدٍ عِنْدَنَا يَدٌ إِلَّا وَقَدْ كَافَيْتَاهُ مَا خَلَا أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا يَدًا يُكَافِيهِ اللَّهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَا نَفَعَنِي مَالٌ أَحَدٍ قَطُّ مَا نَفَعَنِي مَالٌ أَبِي بَكْرٍ وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَا تَتَّخِذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا أَلَا وَإِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ»<sup>۱</sup>.

و فی لفظ آخر: «إِنَّ مِنْ أُمَّنِ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبَا بَكْرٍ»<sup>۲</sup>.

و جندب گفته است من این خطبه را پیش از وفات آنحضرت ﷺ به پنج شب شنیده‌ام<sup>۳</sup>.

و ابوسعید گفته است که این کلام بعد انذار آنحضرت ﷺ بود به وفات خود «إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ ذَلِكَ الْعَبْدُ مَا عِنْدَ اللَّهِ»<sup>۴</sup>.

و این کلمات مبارکات اجمال آن واقعات است و تصحیح آن واقعات است و تصحیح آن قصص مفصله و تصریح به قبول آن همه اعمال پیش خدای تعالی.

اینجا لطیفه باید شناخت که مدار مدح تنها نه وجود این اعمال است بلکه فی الحقیقت مدح دائر است بر آنکه حضرت صدیق به این اعمال به اقصی مقاصد خود فائز

گشت و آنچه میخواست یافت ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾.

اما صحبت دائمی حضرت صدیق با آنحضرت ﷺ و مصافات او و در خلوت و جلوت حاضر ماندن و در هر منشط و مکره شریک آنحضرت ﷺ بودن و اعتناء و توقیر آنحضرت ﷺ نسبت به حضرت صدیق پس زیاده از آنست که در این اوراق بگنجد لیکن نکته ما لا یدرک کله لا یترک کله منظور نظر است حضرت علی مرتضی در وقت دفن حضرت فاروق گفته است «وَإِيمُ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ لِأَظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبِيكَ وَذَلِكَ أَنِّي

- ۱

- ۲

- ۳

- ۴

كُنْتُ أَكْثَرَ أَسْمَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: جِئْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَإِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو أَوْ لِأُظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا، أخرجہ البخاري ومسلم<sup>۱</sup>.

و ابوهريره در قصه‌ی تکلم ذنب و تکلم بقره از آنحضرت ﷺ روایت کرده: «إِنِّي أُوْمِنُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ. وَمَا هُمَا نَمَّ» أخرجہ الشيخان<sup>۲</sup>.

و انس گفته: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَلَا يَرْفَعُ إِلَيْهِ أَحَدٌ مِنْهُمْ بَصْرَهُ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَإِنَّهُمَا كَانَا يَنْظُرَانِ إِلَيْهِ وَيَنْظُرُ إِلَيْهِمَا وَيَتَبَسَّمَانِ إِلَيْهِ وَيَتَبَسَّمُ إِلَيْهِمَا»<sup>۳</sup>.

و ابن عمر گفته: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَخَلَ الْمَسْجِدَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ وَهُوَ آخِذٌ بِأَيْدِيهِمَا وَقَالَ: هَكَذَا نُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، أخرجہ الترمذي<sup>۴</sup>.

«وقيل لعائشة أي اصحاب رسول الله ﷺ كان أحب إلى رسول الله ﷺ قالت أبو بكر وعمر»<sup>۵</sup>.

و عمرو بن العاص مثل آن روایت کرده<sup>۶</sup>.

و سعيد بن المسيب گفته: «كان أبو بكر الصديق ﷺ من النبي ﷺ مكان الوزير، فكان يشاوره في جميع أموره، وكان ثانياً في الإسلام، وكان ثانياً في الغار، وكان ثانياً في العريش يوم بدر، وكان ثانياً في القبر، ولم يكن رسول الله ﷺ يقدم عليه أحداً»، أخرجہ الحاكم<sup>۷</sup>.

<sup>۱</sup> - صحيح بخارى، حديث شماره: . صحيح مسلم، حديث شماره:

<sup>۲</sup> - صحيح بخارى، حديث شماره: . صحيح مسلم، حديث شماره:

<sup>۳</sup> -

<sup>۴</sup> - سنن ترمذی، حديث شماره:

<sup>۵</sup> -

<sup>۶</sup> -

<sup>۷</sup> - مستدرک حاکم.

و محمد بن سيرين گفته: «لوحلفت حلفت صادقاً باراً غير شاكٍ ولا مستثنٍ ان الله تعالى ما خلق محمداً ولا أبابكر ولا عمر إلا من طينة واحدة ثم ردهم إلى تلك الطينة»<sup>۱</sup>، سمنهودی این سخن ابن سيرين را بر محملى ديگر فرود آورد يعنى مدفن همانجا می باشد که از آنجا خاک با نطفه سرشته باشند<sup>۲</sup>.

و فقير می گوید «كان الله تعالى له في الدنيا والآخرة». بلکه محمل صحيح این کلمه آنست که طینت مستعار است برای اصل و معنی این اثر به همان می ماند که در حدیث آمده: «الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ»<sup>۳</sup>، یعنی قبل از وجود خارجی ارواح ایشان در یک محل بود و بعد از انتقال نیز در یک محل «قال رسول الله ﷺ لبعض أصحابه وقد رآه يمشي بين يدي أبي بكر تمشي بين يدي من هو خير منك»، أخرجه أبو عمر في الاستيعاب<sup>۴</sup>.

«ولما تلقى النبي بريدة الأسلمي في سبعين ركباً من أهل المدينة من بني سهم قال رسول الله ﷺ مَنْ أَنْتَ؟ قال أنا بريدة فالتفت إلى أبي بكر فقال يا أبابكر برد أمرنا و صلح ثم قال مَنْ أَنْتَ؟ قال: مَنْ أَسْلَمَ قال لأبي بكر سلمنا قال ثم قال لي: مِنْ بَنِي مَنْ؟ قلت من بني سهم قال خرج سهمك»، رواه في الاستيعاب<sup>۵</sup>.

«قال يوم أحدٍ: اوجِبْ طَلْحَةَ يا أبابكر»<sup>۶</sup>.

و از این جنس از میان قوم به مخاطبه مخصوص ساختن حضرت صدیق را و مباسطه و ملاطفه فرمودن با او زیاده از آن است که به تحریر آید.

اما تشبّه قوت عقلیه صدیق اکبر ﷺ با قوت عقلیه انبیاء صلوات الله علیهم پس باید دانست که چون فیض الهی در نفس ناطقه کسی در می آید اثر آن فیض در چندین

- ۱

- ۲

- ۳

- ۴ - الاستيعاب.

- ۵ - الاستيعاب.

- ۶ - معنای حدیث این است که: ای ابو بکر! طلحه (با حماسه آفرینی و جان فشانی) جنت را برای خود واجب کرد.

هیاکل ظاهر می‌شود و از صدیق اکبر اکثر آن هیاکل شناخته شده یکی از آنجمله خواب‌های صادق است که سبب وصول راهی به سوی سعادت باشد یا سبب حصول نفع عام بخلق الله و همین است شأن انبیاء والا انطباع وقائع آتیه به غیر اقتران یکی از این دو وجه در باب تشبه به انبیاء نتوان شمرد بلکه کاهنان نیز در آن مشارک‌اند مانند خواب‌های حضرت صدیق که حامل شد او را بر اسلام و خوابی که باعث بر فرستادن چهار امیر بر چهار حصه شام شد و خواب دیگر که حامل بر استخلاف حضرت فاروق گشت و بیان آن طولی دارد.

در روضة الاحباب مذکور است که نزدیک به ایام هجرت صدیق اکبر به خواب دید که ماه از آسمان بر بطحاء مکه نازل شد و به شهر مکه در آمد و صحراء و دشت به نور آن منور گشت باز آن ماه به طرف آسمان میل نمود و به مدینه فرود آمد و بسیاری از ستارگان به موافقت او حرکت کردند باز آن ماه با ستارگان به مکه رجوع نمود و زمین مدینه همچنان روشن بود مگر سه صد و شصت خانه<sup>۱</sup>، و به سبب ورود آن ماه اطراف حرم باز منور گشت بعد از آن آن ماه به سمت مدینه روان شد و به منزل عائشه در آمد پس از آن زمین بشگافت و ماه در آن ناپدید گشت و صورت حال موافق همین رؤیا بظهور رسید<sup>۲</sup>.

دیگر تعبیر وی خواب‌های مردم را و اصابت عجیبه در آن تا آن حد که آنحضرت ﷺ خواب‌های خود را بر صدیق اکبر عرض می‌فرمود و در خواست تعبیر می‌نمود «قال ابن اسحق في قصة الطائف بلغني أن رسول الله ﷺ قال لأبي بكر وهو محاصر ثقيفا يا أبا بكر! إني رأيت اني أهديت إلى قعبة الحديث وقد ذكرناه من قبل»<sup>۳</sup>.

وفي قصة رؤيا النبي ﷺ: «غنماً سوداً دخلت فيها غنمٌ كثيرةٌ بيضٌ قال يا أبا بكر اعبرها فقال أبو بكر يا رسول الله ﷺ هي العرب تتبعك ثم تتبعها العجم حتي ينعمرها فقال النبي ﷺ هكذا عبرها الملك سحراً»، رواه الحاكم<sup>۴</sup>.

<sup>۱</sup> - این‌ها خانه‌های منافقین بوده است.

<sup>۲</sup> - روضة الاحباب،

<sup>۳</sup> -

<sup>۴</sup> - مستدرک حاکم،

وقال ابن هشام في زوايد السيرة «حدثني بعض أهل العلم عن ابراهيم بن جعفر المحمودي قال قال رسول الله ﷺ رأيت اني لقمته لقمته من حيس<sup>۱</sup> فالتذت طعمها فاعترض في حلقي منها شئ حين ابتلعها فأدخل علي يده ونزعه فقال ابوبكر الصديق ﷺ يا رسول الله ﷺ هذه سرية من سرايك تبعثها فيأتيك بعض ماتحب ويكون في بعضها اعتراض فتبعث علياً فيسهله»<sup>۲</sup>.

«وعن عائشة قالت رأيت ثلاثه أقمار سقطن في حجرتي فقصصت رؤيائي على أبي بكر الصديق قالت فلما توفى رسول الله ﷺ ودفن في بيتها قال لها أبو بكر هذا أحد أقمارك وهو خيرها» أخرجه مالك في الموطأ<sup>۳</sup>.

وفي قصة اسلام خالد بن سعيد «انه رأي في المنام انه وقف به علي شفير النار فذكر من سعتها بالله أعلم به وكان أباه يدفعه فيها ورأي رسول الله ﷺ آخذاً بحقويه لا يقع فيها فذكر لأبي بكر فقال ابوبكر أريد بك خيراً هذا رسول الله ﷺ فاتبعه وانك ستبعه في الإسلام الذي يحجزك من أن تقع فيها وأبوك دافع فيها فلقي رسول الله ﷺ وحسن اسلامه»، أخرجه في الاستيعاب<sup>۴</sup>.

سوم توافق فراست او با فراست آنحضرت ﷺ و قدم بر قدم او رفتن در بيان حكم مسأله «عن سعيد بن المسيب أن رجلاً من أسلم<sup>۵</sup> جاء إلى أبي بكر الصديق فقال له إن الأخر<sup>۶</sup> زنا. فقال له أبو بكر هل ذكرت هذا لأحد غيري فقال لا. فقال أبو بكر فتب إلى الله واستترت بستر الله فإن الله يقبل التوبة عن عباده. فلم تقررته نفسه حتى أتى عمر بن الخطاب فقال له مثل ما قال لأبي بكر فقال له عمر مثل ما قال له أبو بكر فلم تقررته نفسه حتى جاء إلى رسول الله ﷺ فقال له إن الأخر زنا فقال سعيد فأعرض عنه

<sup>۱</sup> - حيس طعامی است که از خرما، روغن و آرد به شکل شیرینی درست می شود.

<sup>۲</sup>

<sup>۳</sup> - موطا امام مالک،

<sup>۴</sup> - الاستيعاب،

<sup>۵</sup> - این شخص ماعز اسلمی ﷺ بود.

<sup>۶</sup> - پست و گنهکار.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ يُعْرِضُ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا أَكْثَرَ عَلَيْهِ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِهِ فَقَالَ: أَيَشْتَكِي أُمُّ بِيَةَ جِنَّةً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيَبْكُرُ أُمُّ تَيْبٍ. فَقَالُوا بَلْ تَيْبٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجِمَ<sup>۱</sup>، أخرجہ مالک<sup>۱</sup>.

وفي قصة الحديدية وقد ذكرناها<sup>۲</sup>.

چهارم شناختن او مقصود آنحضرت ﷺ و غرض او را از کلام مرموز آنحضرت ﷺ تا غایتی که در صحابه مشهور گشت هو أعلمنا بر رسول الله ﷺ چنانکه ابوسعید خدری در کلام آخر آنحضرت ﷺ ان عبداً خيره الله بیان کرد<sup>۳</sup>.

«عن ابن عباس قال لما أخرج أهل مكة النبي قال أبو بكر الصديق ﷺ إنا لله وإنا إليه راجعون أخرجوا نبیهم لیهلکوا قال فنزلت: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُفْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: ۳۹]. قال أبو بكر الصديق فعلمت انها قتال»، أخرجہ الحاکم<sup>۴</sup>.

پنجم مکاشفه او حوادث خفیه را چنانکه در قصه بدر التماس کرد حسبک مُناشدتک علی ربک<sup>۵</sup>.

وی ﷺ حضرت عائشه را زمینی داده بود هنوز حضرت عائشه قبض آن نکرده بود که وقت حیات حضرت صدیق به آخر رسید و در آن حال به حضرت صدیقه فرمود که اگر آن زمین را قبض کردی از آن تو شد<sup>۶</sup> «و إلا فإنما هو مال وارث وإنما هو أخواك

<sup>۱</sup> - مؤطاء امام مالک،

-<sup>۲</sup>

-<sup>۳</sup>

<sup>۴</sup> - مستدرک حاکم،

-<sup>۵</sup>

<sup>۶</sup> - در کتابهای شیعه آورده‌اند که رسول خدا زمین فدک را به فاطمه رضی الله عنها بخشیده بود، و چون فاطمه در زمان خلافت ابو بکر دعوی زمین کرد ابوبکر ادعای او را نپذیرفته و از او شاهد خواست. فاطمه علی و ام ایمن را به حیث شاهد آورد که ابوبکر صدیق شهادت ایشان را به دلیل اینکه ام ایمن زن است نپذیرفت و فاطمه را از آن زمین محروم گردانید.

وأختاك»، صديقه گفت «هذه أسماء فَمَنْ الأخرى؟ قال أرى ذات بطن بنت خارجه انثى» بعد از آن ام کلثوم متولد شد، أخرجه مالك في المؤطا<sup>۱</sup>.

اماتشبه صدیق اکبر در قوت عملیه به انبیاء پس از شواهد آنست حدیث «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا. قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ أَنَا. قَالَ: فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً. قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ أَنَا. قَالَ: فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَسْكِينًا. قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ أَنَا. قَالَ: فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا. قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ أَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا اجْتَمَعْنَ فِي أَمْرٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ»، أخرجه الشيخان<sup>۲</sup>.

وایضاً حدیث ابوهریره «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا أَيُّ أَنْتَ وَأُمِّي مَا عَلَيَّ مَنْ دُعِيَ

اما شاه عبد العزيز دهلوی رحمته در تحفه اثنا عشریه می نویسد: ادعا نمودن فاطمه زهراء مبنی بر اینکه رسول خدا زمین فدک را به او بخشیده باشند و یا اینکه او علی و ام ایمن را به حیث شاهد خدمت صدیق اکبر آورده باشد در کتب و روایات صحیحی اهل سنت اصلی ندارد و محض افتراء و اختراع شیعه است.

اما محدث هند رحمته با آوردن این روایت به نکته‌ی لطیفی اشاره می کند و آن اینکه اگر فرضاً قبول کنیم که رسول خدا فدک را برای فاطمه هبه کرده بودند، باز هم تا زمانی که موهوب له مال هبه را در تصرف خویش داخل نکند آن مال به ملک او داخل نمی شود، و در اینجا نیز ظاهراً فاطمه رضی الله عنها زمین فدک را تصرف نکرده بود، چرا که اگر تصرف می کرد و در ملک او داخل بود ضرورت پیش نمی آمد که به حضور صدیق اکبر رفته و ملک خویش را طلب نماید و یا شاهد ببرد که صدیق شاهدان او را نیز نا اهل بدانند.

در اینجا نیز صدیق اکبر برای عائشه صدیق رضی الله عنها می گوید: اگر زمین را مالک شده‌ای که از آن تو است و الا مال همه‌ی ورثه است که تو نیز چون یکی از آنها نصیب خویش را دریافت خواهی کرد. مصنف رحمته با آوردن این روایت شبهه‌ی وارده از طرف شیعه را به طور اصولی جواب می دهد. البته اینکه ابوبکر رضی الله عنه از فاطمه رضی الله عنها خواست تا دو شاهد بیاورد، یک داستان خیالی است و در مجالس اهل علم جایی ندارد.

-۱

-۲ صحیح بخاری، حدیث شماره: صحیح مسلم، حدیث شماره:

مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ مِنْ ضُرُورَةٍ فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا قَالَ: نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ<sup>۱</sup>، أخرجه الشيخان والترمذي.

و یکبار به مقتضای بشریت در حضور اضياف حضرت صدیق رضی الله عنه را به اهل خانه خود ملالی واقع شد و قسم خورد که این طعام را نخورد و اهلخانه و اضياف همه متوحش شدند و قسم خوردند که ما هم نخواهیم خورد تا وقتیکه تو نخوری در این هنگام عنایت الهی در رسید و داعیه‌ی نقض قسم در دلش پدید آمد و بشناخت که این داعیه از کدام منبع جوشیده دست در طعام کرد و دو سه لقمه تناول نمود و خدای عز و جل به زیادت برکت در طعام تنبیه فرمود بر آنکه شکستن این قسم مرضی الهی بود و ریزش این داعیه از منبع فیض و از عجائب صنع حق است با دوستان خود، أخرج القصة بطولها البخاري<sup>۲</sup>.

في الاستيعاب «أن ثابت ابن قيس بن شماس استشهد فراه بعض الصحابة في النوم فأوصي بان تؤخذ درعه ممن كانت عنده وتباع إلى آخر القصة وفي آخرها إذا قدمت المدينة علي خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل له ان علي من الدين كذا وكذا وفلان من رقيقي عتيق وفلان فأجاز أبو بكر وصيته ولا نعلم أحداً أجيزت وصيته بعد موته غير ثابت بن قيس»<sup>۳</sup>.

اما انصاف حضرت صدیق به صفت صفای قلب آن را در عرف زمان ما طریقت گویند در کشف المحجوب مذکور است که شیخ جنید بغدادی گفته است: «اشرف كلمة في التوحيد قول أبي بكر الصديق سبحان من لم يجعل لخلقه سبيلاً إلا بالعجز عن معرفته»<sup>۴</sup>.

و صاحب کشف المحجوب<sup>۵</sup> در مدح صدیق اکبر کلمه دارد «ان الصفا صفة

<sup>۱</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره: صحیح مسلم، حدیث شماره: سنن ترمذی، حدیث شماره:

<sup>۲</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره:

<sup>۳</sup> - الاستيعاب،

<sup>۴</sup> - کشف المحجوب. در اینجا مراد از عجز، عجز در معرفت ذات است و مطلق عجز مقصود نمی‌باشد، چرا که علمانی‌ها و سیکولرها را نیز شامل می‌شود.

<sup>۵</sup> - صاحب کشف المحجوب علی هجویری معروف به داتا گنج بخش است، قبر او در شهر لاهور و مشهور به داتا دربار می‌باشد.

الصدیق ان اردت صوفياً علی التحقیق» از آنچه صفا را اصلی هست و فرعی اصلش انقطاع دل است از اغیار و فرعش خلو دل است از دنیا غدار و این هردو صفت صدیق اکبر است پس امام اهل این طریقه اوست انتهی کلامه<sup>۱</sup>.

بعد از آن برای صفت اول شاهی ذکر کرد و آن خطبه «أو الا من كان یعبد محمداً فإنّ محمداً قد مات إلى آخرها» و برای صفت دیگر شاهی و آن قصه «ما خلفت لعیالك؟ قال: الله ورسوله»<sup>۲</sup>.

در احیاء آورده «قال الصدیق: من ذاق خالص محبة الله یشغله ذلك من طلب الدنيا وأوحشه عن جمیع البشر» و این غایت تحقیق است در لوازم محبت خاصه<sup>۳</sup>.

و از توکل وی ﷺ آنست که یاران برای عیادت وی آمدند و گفتند: «یا خلیفة رسول الله ﷺ! ألا ندعوا لك طیبیا ینظر إلیك، قال: قد نظر إلی، قالوا: فماذا قال لك؟ قال: قال: إنی فعال لما یرید»<sup>۴</sup>، أخرجه ابن أبی شیبة<sup>۵</sup>.

و از توکل اوست آنچه گذشت که جمیع مال خود را فی سبیل الله انفاق کرد و گفت: «ابقیت لعیالی الله ورسوله»<sup>۶</sup>.

و از ورع وی ﷺ آنست که از دست غلام خود شیر خورده بود چون تفحص نمود از وجه شبه ظاهر گشت انگشت در دهان انداخت و آن همه را قی کرد کذا فی الأحیاء وغیره<sup>۷</sup>.

<sup>۱</sup> - كشف المحجوب،

<sup>۲</sup> -

<sup>۳</sup> - إحياء علوم الدين،

<sup>۴</sup> - اشاره به این فرموده خداوند است: ﴿فَعَالَ لِمَا يُرِيدُ﴾ [البروج: ۱۶].

<sup>۵</sup>

<sup>۶</sup> -

<sup>۷</sup> - إحياء علوم الدين،

و از احتیاط وی در بیت المال آنکه چیزی که پیش او باقی مانده بود از عطاء او رد کرد به بیت المال «رُوي ذلك عن عائشة والحسن بن علي وغيرهما بالفاظٍ متغايرة»<sup>۱</sup>.

و از احتیاط او در عبادات «عن ابي قتادة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال لأبي بكر: متى توتر؟ قال: أوتر من أول الليل، وقال لعمر: متى توتر؟ قال: آخر الليل، فقال لأبي بكر: أخذ هذا بالحدِّ، وقال لعمر: أخذ هذا بالقوة»، أخرجه أبو داود ومالك وهذا لفظ أبي داود<sup>۲</sup>.

و از دعاء حضرت صدیق «اللهم ارني الحق حقاً وارزقني اتباعه وارني الباطل باطلا وارزقني اجتنابه ولا تجعل مشتبهاً عليّ فاتبع الهوي» كذا في الأحياء<sup>۳</sup>.

و از کف اللسان وی «كان أبو بكر يضع حصاةً في فمه ليمنع بها نفسه من الكلام» كذا في الأحياء<sup>۴</sup>.

«وَدَخَلَ عمر على أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وَهُوَ يَجِدُ لِسَانَهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ مَهْ عَفَرَ اللهُ لَكَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّ هَذَا أَوْرَدَنِي الْمَوَادِّ»، أخرجه مالك<sup>۵</sup>.

در احیاء اینجا قصه عجیبه ذکر کرده است «رُوي أبو بكر الصديق في النوم فقيل له انك كنت تقول في لسانك هذا الذي أوردني الموارد فما فعل الله بك؟ فقال: قلت لا إله إلا الله فأوردني الجنة»<sup>۶</sup>.

و از تواضع وی ﷺ آنست که چون یزید ابن ابی سفیان را امیر چهار یک شام ساخت پیاده به مشایعت او برآمد یزید بن ابی سفیان گفت «إِذَا أَنْ تَرَكَبَ وَإِذَا أَنْ أَنْزَلَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا أَنْتَ بِنَازِلٍ وَمَا أَنَا بِرَاكِبٍ إِنْني أَحْتَسِبُ خُطَايَ هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ»، أخرجه مالك<sup>۷</sup>.

-۱

-۲ سنن ابو داود، حدیث شماره:

-۳ احیاء علوم الدین،

-۴ احیاء علوم الدین،

-۵ مؤطاء امام مالک،

-۶ احیاء علوم الدین،

-۷ مؤطاء امام مالک،

و از شفقت او بر خلق الله و تخری از حظوظ نفس خود «قال أبو بكر لو أخذتُ شارباً أُحِبُّ أن يستره الله ولو أخذت سارقاً أحب أن يستره الله» كذا في الأحياء<sup>١</sup>.

و از رضاء او آنکه روزی پیش آنحضرت ﷺ آمد و با آنحضرت ﷺ جبرئیل نشستہ بود «فقال جبرئیل یا محمد ما لی أری أبا بکر علیه عباة قد خلها علی صدره بخلال قال یا جبریل أنفق ماله علی قبل الفتح قال فأقرئه من الله السلام وقل له يقول لك ربك أراض أنت عني في فقرك هذا أم ساخط فالتفت النبي ﷺ إلى أبي بکر فقال یا أبا بکر هذا جبریل یقرئك من الله السلام ویقول أراض أنت عني في فقرك هذا أم ساخط فبکی أبو بکر وقال أعلى ربي أغضب أنا عن ربي راض أنا عن ربي راض أنا عن ربي راض» أخرجه الواحدی والبعثی بسندٍ غریبٍ جدا<sup>٢</sup>.

و از نفی اراده او، «والله ما كنت حريصاً على الامارة قط ولا طلبتها من الله سرا وعلانية» أخرجه جماعة<sup>٣</sup>.

و از زهد وی ﷺ «عن رافع ابن أبي رافع قال: رافقت أبا بکر وكان له كساء فدكي يخله عليه إذا ركب، ولبسه أنا وهو إذا نزلنا، وهو الكساء الذي عيرته به هوازن، فقالوا: إذا الخلال نبايع بعد رسول الله؟» أخرجه ابن أبي شيبه<sup>٤</sup>.

«وقال أبو بكر عند موته: خذوا هذا الثوب - لثوبٍ عليه قد أصابه مشق<sup>٥</sup> أو زعفران - فأغسلوه ثم كفونى فيه مع ثوبين آخرين. فقالت عائشة وما هذا فقال أبو بكر الحى أخرج إلى الجديد من الميت وإنما هذا للمهلة»، أخرجه مالك<sup>٦</sup>.

<sup>١</sup> - احياء علوم الدين،

<sup>٢</sup>

<sup>٣</sup>

<sup>٤</sup>

<sup>٥</sup> - گل سرخ.

<sup>٦</sup> - مؤطاء امام مالک،

و از خوف وی ﷺ «عن الضحاک قال: رأى أبو بكر الصديق طيرا واقعا على شجرة فقال: طوبى لك يا طير والله لو ددت أني كنت مثلك، تقع على الشجرة وتأكل من الثمر ثم تطير وليس عليك حساب ولا عذاب، والله لو ددت أني كنت شجرة إلى جانب الطريق مر علي جمل فأخذني فادخلني فاه فلاكني ثم ازدردني ثم أخرجني بعرا ولم أكن بشرا»، أخرجه ابن ابي شبيه<sup>۱</sup>.

و از عبرت وی ﷺ «عن ميمون قال: أتى أبو بكر بغراب وافر الجناحين فقال: ما صيد من صيد ولا عضد من شجر إلا بها ضيعت من التسييح»، أخرجه ابن أبي شبيه<sup>۲</sup>.

و از تبری او ﷺ از عجب چون آنحضرت ﷺ فرمود «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّ أَحَدَ شِقْطِي تَوْبِي يَسْتَرْخِي إِلَيَّ أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خِيَلَاءَ»، أخرجه البخاري<sup>۳</sup>.  
وفي لفظ أبي داود: «إن الله نزع الخيلاء منك»<sup>۴</sup>.

و از بکاء او ﷺ قول عائشة «وكان أبو بكر رجلا بكاء إذا قرء القرآن لا يملك عينيه»، أخرجه البخاري في قصة طويلة<sup>۵</sup>.

«وقال ابراهيم النخعي: كان أبو بكر سمي الاواه رافة ورحمة»<sup>۶</sup>.

و از نفع او خلق الله را «مكتوب في الكتاب الاول مثل ابي بكر مثل القطر أينما وقع نفع كلاهما» مذكور في الصواعق<sup>۷</sup>.

و از ترك سوال او «عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ كَانَ رَبُّمَا سَقَطَ الْحِطَامُ مِنْ يَدِ أَبِي بَكْرٍ

- ۱

- ۲

- ۳ صحیح بخاری، حدیث شماره:

- ۴

- ۵ صحیح بخاری، حدیث شماره:

- ۶

- ۷

الصَّدِيقِ. قَالَ فَيَضْرِبُ بِذِرَاعِ نَاقَتِهِ فَيُنِيحُهَا فَيَأْخُذُهَا. قَالَ فَقَالُوا لَهُ أَفَلَا أَمَرْتَنَا نُنَاوِلُكَهُ. فَقَالَ إِنَّ حَبِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنِي أَنْ لَا أَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا، رواه احمد<sup>۱</sup>.

و از صدق نیت او، «عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تَقْرَأُ وَأَنْتَ تَخْفِضُ مِنْ صَوْتِكَ. فَقَالَ إِنِّي أَسْمَعْتُ مَنْ نَاجَيْتُ»، الحديث أخرجه الترمذي<sup>۲</sup>.

اینست آنچه احوال حضرت صدیق اکبر ﷺ حافظه بندهء ضعیف در حالت راهنه کفایت نمود و القلیل نمودج الكثير والغرفة تنبئ عن البحر الكبير.

اما تحمل وی ﷺ اعباء نشر قرآن عظیم را پس به چند وجه واقع شد یکی آنکه در وقت آنحضرت ﷺ از جمله کاتبان وحی بود، فی الاستیعاب «ومن كتب الوحي أبو بكر وعمر وعثمان وعلي»<sup>۳</sup>.

دیگر آنکه جمع کرده بود قرآن را یعنی حفظ کرده بود تمام آن را امام نووی در تهذیب به آن تصریح کرده<sup>۴</sup> و این معنی را شاهدیست قوی و آن آنست که آنحضرت ﷺ امر کرد به امامت صدیق حالانکه در شریعت مقرر شد «ليؤمّمكم وفي لفظ أكثركم قرآناً»<sup>۵</sup>، و شاهدی دیگر آنکه در واقعه هوش ربا و جانکاه انتقال سرور عالم علیه الصلاة والسلام که اکثر صحابه در محفوظات خود ذهول ورزیده بودند ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ أُنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَصُرَ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٤﴾﴾ [ال عمران: ۱۴۴]. و ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [الزمر: ۳۰]. تلاوت فرمود و مردم باجمعهم از وی تلقی آن

<sup>۱</sup> - مسند امام احمد،

<sup>۲</sup> - سنن ترمذی، حدیث شماره:

<sup>۳</sup> - الاستیعاب،

<sup>۴</sup> -

<sup>۵</sup> -

کردند<sup>۱</sup> این دلالت دارد بر قوت حافظه او «و کذا علمه بالانساب و تواریخ العرب و روایة الحدیث دفن الأنبياء في ذلك الوقت الفطيع».

و شاهدی دیگر است که حضرت صدیق سورت‌های طویل در نماز می‌خواند مثل سوره‌ی بقره<sup>۲</sup>.

و این صریح دلالت می‌کند بر حفظ جمیع کتاب و اگر فرض کنیم که وی رضی الله عنه تمام قرآن یاد نداشته باشد در صحت اجتهاد او قرح نمی‌کند، زیرا که حفظ قرآن عن ظهر القلب شرط اجتهاد نیست.

سوم آنکه اول کسیکه سعی کرد در جمع قرآن بین اللوحین صدیق اکبر رضی الله عنه بود که به التماس فاروق اعظم رضی الله عنه اهتمام این امر عظیم فرمود و ثمره‌ی سعی او ظاهر شد که به سبب آن قرآن در مشرق و مغرب شائع گشت.

چهارم آنکه در بعض مواضع مشکله حل اشکال فرمود و این وجه در خطب حضرت صدیق مبین خواهد شد.

اما تحمل وی رضی الله عنه نشر علم حدیث را به چندین وجه بوده است یکی آنکه استمطار علم کرده است از منبع العلم، «قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي. قَالَ: قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ فَاعْفُرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ»، أخرجه احمد وأبو يعلى وغيرهما<sup>۳</sup>.

«و عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضی الله عنه قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَرِنِي بِشَيْءٍ أَقُولُهُ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ قَالَ: قُلِ اللَّهُمَّ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهِ قَالَ قُلُهُ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ وَإِذَا أَخَذْتُ مَضْجَعَكَ»، أخرجه الترمذي<sup>۴</sup>.

<sup>۱</sup> - بعد از حادثه‌ی وفات پیامبر بزرگ اسلام، صحابه‌ی کرام آنقدر پریشان و غمگین شدند که گویا این آیات را فراموش نموده بودند.

<sup>۲</sup> -

<sup>۳</sup> - مسند امام احمد،

<sup>۴</sup> - سنن ترمذی، حدیث شماره:

«وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوًءًا يُجْزَ بِهِ، وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء: ۱۲۳]. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَا أَقْرَبُكَ آيَةٌ أَنْزَلْتُ عَلَيْ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَقْرَأْنِيهَا، قَالَ: فَلَا أَعْلَمُ إِلَّا وَأَبِي وَجَدْتُ انْقِصَامًا فِي ظَهْرِي، حَتَّى تَمَطَّاتَ لَهَا فِي ظَهْرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ، وَأَصْحَابُكَ الْمُؤْمِنُونَ فَتُجْزَوْنَ بِذَلِكَ فِي الدُّنْيَا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَلَيْسَتْ لَكُمْ دُنُوبٌ، وَأَمَّا الْآخَرُونَ فَيُجْمَعُ ذَلِكَ لَهُمْ حَتَّى يُجْزَوْا بِهِ يَوْمَ الْفِيَامَةِ»، أخرجه أبو يعلى<sup>۱</sup>.

«عَنْ حُدَيْفَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، إِذَا حَضَرَ ذَلِكَ حُدَيْفَةُ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَإِذَا أَخْبَرَهُ أَبُو بَكْرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الشِّرْكُ فِيكُمْ أَحْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَلِ الشِّرْكُ إِلَّا مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ، أَوْ دُعِيَ مَعَ اللَّهِ؟ شَكََّ عَبْدُ الْمَلِكِ، قَالَ: نَكَلْتَكَ أُمَّكَ يَا صَدِيقُ، الشِّرْكُ فِيكُمْ أَحْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ، أَلَا أَخْبَرُكَ بِقَوْلِ يَذْهَبُ صِعَارُهُ وَكِبَارُهُ، أَوْ صَغِيرُهُ وَكَبِيرُهُ، قَالَ: قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: تَقُولُ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَشْرِكَ بِكَ وَأَنَا أَعْلَمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا أَعْلَمُ، وَالشِّرْكُ أَنْ يَقُولَ: أَعْطَانِي اللَّهُ وَفُلَانٌ، وَالتَّدُّ أَنْ يَقُولَ الْإِنْسَانُ: لَوْلَا فُلَانٌ قَتَلَنِي فُلَانٌ»، أخرجه أبو يعلى بسندٍ غريب<sup>۲</sup>.

دوم آنکه نزدیک به صد و پنجاه حدیث از مرویات او در دست محدثین باقیمانده است و این معنی نسبت صحبت دائمی حضرت صدیق و کثرت حضور او در مشاهد خیر قلیل است به بسیاری لیکن دو سه سبب از کثرت روایت باز داشت.

سببی که راجع به حال حضرت صدیق است و آن آنست که وی ﷺ بعد آنحضرت ﷺ دو سال و چند ماه در قید حیات بود و مشغول ماند به قتال مرتدین و مانعان زکات باز به تجهیز جیوش برای جهاد فارس و روم اگر این را شاهدی صریح می خواهی تأمل کن در حال جمعی از فضلاء صحابه که آنحضرت ﷺ تنویه شأن ایشان به اعلمیت فرموده چون مدت دراز باقی نماندند از ایشان روایت حدیث چندانی در دست محدثین نماند

-۱

-۲

مثل معاذ بن جبل رضی اللہ عنہ.

دیگر سببی حاصل در سامعان حدیث از وی و آن آنست که حاضران مجلس حضرت صدیق غالباً صحابه بودند و محتاج نشدند در بسیاری از احادیث به توسیط وی، بلکه اکثر آن احادیث از زبان آنحضرت صلی اللہ علیہ و آله و سلم شنیده بودند و هنوز مخضرمین<sup>۱</sup> وارد نشده بودند إلا قلیلی مثل قیس بن ابی حازم.

سوم سببی در تقلیل روایت و آن قلت وقائع است و آنچه به سبب وقائع بیان کرده است اکثر در خطب اما مرفوعاً و اما موقوفاً مع هذا احادیث وی چند طبقه است بعض صحیح مثل حدیث مقادیر زکات که بخاری آن را نقل کرد<sup>۲</sup> و او اصح احادیث زکاة است و معمول به و معتمد علیه و حدیث هجرت و آن را حدیث الرحل گویند<sup>۳</sup> و حدیث «نحن معاشر الأنبياء لا نرث ولا نورث»<sup>۴</sup>.

أخرج احمد «عن عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ أَهْلُ مَكَّةَ يَقُولُونَ أَخَذَ ابْنُ جُرَيْجٍ الصَّلَاةَ مِنْ عَطَاءٍ وَأَخَذَهَا عَطَاءٌ مِنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَأَخَذَهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَأَخَذَهَا أَبُو بَكْرٍ مِنَ النَّبِيِّ صلی اللہ علیہ و آله و سلم مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَلَاةً مِنْ ابْنِ جُرَيْجٍ»<sup>۵</sup>.

<sup>۱</sup> - مخضرم در اصطلاح محدثین به آن شخصی گفته می‌شود که زمانه‌ی رسول خدا را درک نموده باشد اما به دلائلی نتوانسته آن حضرت را ملاقات نماید و مشافهه از ایشان حدیث بشنود، و مخضرم در اصطلاح شعراء به آن شاعری گفته می‌شود که زمانه جاهلیت و زمانه‌ی اسلام را درک نموده باشد.

در اینجا مراد اصطلاح محدثین است که شخص مخضرم به احتمال قوی حدیث را از صحابه پیامبر شنیده و نقل می‌کند.

<sup>۲</sup> - صحیح بخاری، احادیث شماره: ۱۴۵۳، ۱۴۵۴ و ۱۴۵۵. آنگاه که ابوبکر صدیق، انس بن مالک را به بحرین فرستاد مقادیر زکات را نیز در نامه‌ای مفصلاً برایش نوشت که در آن مقدار زکات شتر، گاو و گوسفند و همچنین بعضی احکام دیگر متعلق به زکات طلا و نقره را نیز برایش - طوری که از رسول الله صلی اللہ علیہ و آله و سلم شنیده بود - نوشت.

-۳

-۴

-۵

آنچه الحال در کتب سنن در صفت صلاة به طریق اهل مکة مذکور می شود مأخوذ از این جهت است.

و بعضی حسن مثل حدیث «سلوا الله العافية»<sup>۱</sup>، و حدیث «لا يدخل الجنة سيئ»<sup>۲</sup> الملكة»<sup>۳</sup>، و حدیث «ما اصرّ من استغفر»<sup>۴</sup>، و حدیث «صلاة الاستغفار»<sup>۵</sup>.  
و نوع سوم احادیثی که مشهور است بین الناس به روایت اصحاب دیگر و غریب است به روایت حضرت صدیق رضی الله عنه و اکثر آن احادیث مردمان را بروایت آن حدیث جری ساخته است و حامل روایت آن گشته مثل حدیث اثبات قدر به روایت عبدالرحمن ابن ابی بکر عن أبيه<sup>۶</sup>، و حدیث «الذهب بالذهب..»<sup>۷</sup>. به روایت ابی رافع<sup>۸</sup>، و حدیث «من كذب علي متعمداً»<sup>۹</sup> و حدیث «اتقوا النار ولو بشق تمرّة»<sup>۱۰</sup>، و حدیث «ما بين منبري وبين روضة من رياض الجنة»<sup>۱۱</sup> و حدیث شفاعت آنحضرت صلی الله علیه و آله<sup>۱۲</sup>، و حدیث «خروج بعض أهل النار من النار بشفاعة الشهداء وغيرهم»<sup>۱۳</sup>، و حدیث «مغفرة من كان يسامح في البيع»<sup>۱۴</sup>، و حدیث «من أوصى بإحراق نفسه خوفاً من الله تعالى»<sup>۱۵</sup>، و حدیث «إن الميِّت يُعَذَّبُ بِبِكَاءِ الْحَيِّ عَلَيْهِ»<sup>۱۶</sup>، و حدیث «يدخل الجنة سبعون ألفاً بلا حساب»<sup>۱۷</sup>، و حدیث «رجم ماعز

- ۱

- ۲

- ۳

- ۴

- ۵

- ۶

- ۷

- ۸

- ۹

- ۱۰

- ۱۱

- ۱۲

- ۱۳

- ۱۴

اسلمی»<sup>۱</sup>، و حدیث «السَّوَاكُ مَظْهَرَةٌ لِلْفَمِ»<sup>۲</sup>، و حدیث «الائمة من قريش وشي كثير من هذا الجنس» روي هذه الأحاديث كلها احمد وأبويعلي في مسنديهما.

وَأَخْرَجَ الدَّارِمِيُّ «عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ حَدِيثًا: كَفُرَ بِاللَّهِ أَنْتِفَاءً مِنْ نَسَبٍ»<sup>۳</sup>.

چون این همه مباحث گفته شد الحال باید دانست که بعد آنحضرت ﷺ هر معضلی که پیش آمد صدیق اکبر ﷺ آن را حل کرد و مسلمین را از حیرت و تردد خلاص ساخت این معنی مکرر واقع شد تا آنکه تقدم وی ﷺ در علم و تربیت او رعیت خود را بر منہاج تربیت انبیاء روشن گشت و شبه نماند.

از آنجمله آنست که چون آنحضرت ﷺ از عالم دنیا به رفیق اعلی انتقال فرمود تشویش‌های بیشمار بخاطر مردم راه یافت ظن بعضی آنکه این موت نیست حالتی است که عند الوحی پیش می‌آید، و گمان بعضی آنکه موت منافی مرتبه نبوت است، و طائفه که نفاق پیشه بودند عزم برهم زدن دین در این فترت مصمم ساختند صدیق اکبر اول حال نزدیک آنحضرت ﷺ رفت و چادر از روی مبارک برداشت و بوسه بر پیشانی مبارک داد و تحقق موت به یقین دانست و به کلمات جان فرسا واه نبیاه وا خلیلاه واصفیه متکلم شد آنگاه به مسجد در آمد و خطبه بلیغه برخواند «عن ابن عمر قال: لما قبض رسول الله ﷺ كان أبو بكر في ناحية المدينة فجاء فدخل على رسول الله ﷺ وهو مسجى فوضع فاه على جبين رسول الله ﷺ فجعل يقبله ويبكي ويقول بأبي أنت وأمي طبت حيا وطبت ميتا فلما خرج مر بعمر بن الخطاب وهو يقول ما مات رسول الله ﷺ ولا يموت حتى يقتل الله المنافقين وحتى يخزي الله المنافقين قال وكانوا قد استبشروا بموت رسول الله ﷺ فرفعوا رءوسهم فمر به أبو بكر فقال أيها الرجل أربع على نفسك فإن رسول الله ﷺ قد مات ألم تسمع الله يقول: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ۳۰]. ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ﴾ [الأنبياء: ۳۴]. قال ثم

-۱

-۲

-۳

آتی المنبر فصعد فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أيها الناس إن كان محمد إلهكم الذي تعبدون فإن إلهكم محمداً قد مات وإن كان إلهكم الذي في السماء فإن إلهكم لم يمت ثم تلا: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ أُنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنِ يَضْرِبَنَّ اللَّهُ شِقَاقًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٤﴾﴾ [آل عمران: ١٤٤]. ثم نزل وقد استبشر المسلمون بذلك واشتد فرحهم وأخذ المنافقين الكآبة فقال عبد الله فولدني نفسي بيده لكأنما كانت علي وجوهنا أغطية فكشفت»، اخرج ابن أبي شيبة<sup>١</sup> وأخرج جماعة<sup>٢</sup> نحواً من ذلك برواية عايشة وغيرها<sup>٣</sup>.

و از آنجمله آنکه در محل دفن و کیفیت صلاة جنازه اختلاف افتاد حضرت صدیق آن اختلاف را بر انداخت فی مسند ابی یعلی «فلما فرغ من جهاز رسول الله ﷺ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَوَضَعَ عَلَى سَرِيرِهِ، وَقَدْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ اخْتَلَفُوا فِي دَفْنِهِ، فَقَالَ قَائِلٌ: نَدَفْنُهُ فِي مَسْجِدِهِ، وَقَالَ قَائِلٌ: بَلْ يُدْفَنُ مَعَ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا قُبِضَ نَبِيٌّ إِلَّا دُفِنَ حَيْثُ قُبِضَ، فَرَفَعَ فِرَاشَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي تَوَفِّيَ فِيهِ، فَحَفَرَ لَهُ تَحْتَهُ، ثُمَّ دُعِيَ النَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ إِرسَالًا: الرَّجَالُ، حَتَّى إِذَا فُرِعَ مِنْهُمْ، أُدْخِلَ النَّسَاءُ، حَتَّى إِذَا فُرِعَ مِنَ النَّسَاءِ أُدْخِلَ الصَّبِيَّانَ، وَلَمْ يَوْمَ النَّاسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ، فَدَفِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ج مِنْ أَوْسَطِ اللَّيْلِ لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ»<sup>٣</sup>.

بعد از آن در آن حالت هوش ربا اعظم اختلافی که پیش آمد اجتماع انصار بود در سقیفه ی بنی ساعده به قصد بیعت سعد بن عباده و این همان اختلاف است که اگر تدبیر حضرت صدیق و فاروق مباشر دفع آن نمی شد سلّ سیف به میان می آمد و دین از هم می پاشید حضرت صدیق و فاروق در سقیفه حاضر شدند و به سیف بیان قطع آن اختلاف نمودند و رواة علم در نقل این بیان قاطع مختلف اند هر یکی چیزی حفظ کرد و چیزی ترک نمود در این محل روایتی چند بر نگاریم تا قصه منقّح گردد.

-١

-٢

-٣

اما روایت فاروق اعظم که در جواب «إن بیعة أبي بكر كانت فلتة فتمت»<sup>١</sup> در خطبه بلیغه بیان کرده است آنست که انصار گفتند «یا معشر قریش! منا امیر ومنکم امیر، فقام الحباب بن المنذر فقال: أنا جذیلها المحکک وعذیقها المرجب، إن شئتم والله ردناها جذعة، فقال أبو بكر علی رسلکم، فذهبت لاتکلم فقال: أنصت یا عمر، فحمد الله وأثنی علیه ثم قال: یا معشر الانصار! إنا والله ما ننکر فضلکم ولا بلاءکم فی الاسلام ولا حقکم الواجب علینا، ولكنکم قد عرفتم أن هذا الحي من قریش بمنزلة من العرب لیس بها غیرهم، وأن العرب لن تجتمع إلا علی رجل منهم، فنحن الامراء وأنتم الوزراء، فاتقوا الله ولا تصدعوا الاسلام، ولا تكونوا أول من أحدث فی الاسلام، ألا وقد رضیت لکم أحد هذین الرجلین لی ولابی عبیده بن الجراح، فأیهما بايعتم فهو لکم ثقة، قال: فوالله ما بقي شیء کنت أحب أن أقوله إلا وقد قاله یومئذ غیر هذه الكلمة، فوالله لان أقتل ثم أحمیا ثم أقتل ثم أحمیا فی غیر معصیة أحب إلی من أن أكون أمیرا علی قوم فیهم أبو بكر، قال: ثم قلت: یا معشر الانصار! یا معشر المسلمین! إن أولى الناس بأمر رسول الله ﷺ من بعده ثانی إثنین إذ هما فی الغار أبو بكر السباق السبین، ثم أخذت بیده وبادرنی رجل من الأنصار فضرب علی یده قبل أن أضرب علی یده ثم ضربت علی یده وتتابع الناس، ومیل علی سعد بن عبادة فقال الناس: قتل سعد، فقلت: اقتلوه قتله الله، ثم انصرفنا وقد جمع الله أمر المسلمین بأبی بكر فكانت لعمر الله كما قتلتم، أعطی الله خیرها ووقی شرها، فمن دعا إلی مثلها فهو للذي لا بیعة له ولا لمن بايعه»، أخرجه البخاری<sup>٢</sup> وابن أبی شیبة وهذا لفظ ابن أبی شیبة<sup>٣</sup>.

واما روایة عبدالله بن مسعود قال لَمَّا قبض رسول الله ﷺ قالت الانصار: منا امیر ومنکم امیر، قال: فأتاهم عمر فقال: یا معاشر الانصار! ألستم تعلمون أن رسول الله ﷺ

-١

-٢ صحیح بخاری، حدیث شماره:

-٣

أمر أبو بكر أن يصلي بالناس؟ قالوا: بلى، قال: فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبو بكر، فقالوا: نعوذ بالله أن نتقدم أبو بكر، أخرج ابن أبي شيبة<sup>١</sup>.

أما رواية عبدالله بن عون «عن محمد بن سيرين عن رجل من بني زريق قال: لما كان ذلك اليوم خرج أبو بكر وعمر حتى أتيا الانصار، فقال أبو بكر: يا معشر الانصار! إنا لا ننكر حقكم ولا ينكر حقكم مؤمن، وإنا والله ما أصبنا خيرا إلا ما شاركتونا فيه، ولكن لا ترضى العرب ولا تقر إلا على رجل من قريش لانهم أفصح الناس السنة، وأحسن الناس وجوها، وأوسط العرب دارا، وأكثر الناس [سجية] في العرب، فهلموا إلى عمر فبايعوه، قال: فقالوا: لا، فقال عمر: لم؟ فقالوا: نخاف الاثرة، قال عمر: أما ما عشت فلا، قال: فبايعوا أبو بكر، فقال أبو بكر لعمر: أنت أقوى مني، فقال عمر: أنت أفضل مني، فقالها الثانية، فلما كانت الثالثة قال له عمر: إن قوتي لك مع فضلك، قال: فبايعوا أبو بكر، قال محمد: وأتى الناس عند بيعة أبي بكر أبو عبيدة بن الجراح فقال: أتأتوني وفيكم ثالث ثلاثة - يعني أبو بكر قال ابن عون: فقلت لمحمد: من ثالث ثلاثة؟ قال يقول الله: ﴿ثَانِيِ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْعَارِ﴾ [التوبة: ٤٠]» أخرج ابن أبي شيبة<sup>٢</sup>.

أما رواية «أبي سعيد خدري قال لما توفي رسول الله ﷺ قام خطباء الأنصار فجعل الرجل منهم يقول يا معشر المهاجرين ان رسول الله ﷺ كان إذا استعمل رجلا منكم قرن معه رجلا منا فزى ان يلي هذا الأمر رجلان احدهما منكم والآخر منا قال فتتابع خطباء الأنصار على ذلك فقام زيد بن ثابت ؓ فقال ان رسول الله ﷺ كان من المهاجرين وان الإمام يكون من المهاجرين ونحن انصاره كما كنا انصار رسول الله ﷺ فقام أبو بكر ؓ فقال جزاكم الله خيرا يا معشر الانصار وثبت قائلكم ثم قال اما لو فعلتم غير ذلك لما صالحناكم»، أخرج ابن أبي شيبة<sup>٣</sup>.

و از روايت «حميد بن عبدالرحمن فأنطلق أبو بكر وعمر يتقاولان حتى أتوهم فتكلم أبو بكر ولم يترك شيئا أنزل في الأنصار ولا ذكره رسول الله ﷺ من شأنهم إلا وذكره

١

٢

٣

وَقَالَ وَلَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا سَلَكَتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ. وَلَقَدْ عَلِمْتَ يَا سَعْدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَأَنْتَ قَاعِدٌ فَرْدِيْشٌ وُلَاةٌ هَذَا الْأَمْرُ فَبُرَّ النَّاسُ تَبَعَ لِبَرِّهِمْ وَفَاجِرُهُمْ تَبَعَ لِفَاجِرِهِمْ. قَالَ فَقَالَ لَهُ سَعْدُ صَدَقْتَ نَحْنُ الْوُزَرَاءُ وَأَنْتُمْ الْأَمْرَاءُ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ<sup>۱</sup>.

چون روز دیگر بیعت عامه منعقد شد سادات اهل بیت تخلف نمودند و این اشکالی دیگر به هم رسید حضرات شیخین به حسن تدبیر این اشکال را بر انداختند أخرج البخاري «عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ خُطْبَةَ عُمَرَ الْآخِرَةَ حِينَ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَذَلِكَ الْعَدُ مِنْ يَوْمِ تُوِّفِيَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَشَهَّدَ وَأَبُو بَكْرٍ صَامِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ قَالَ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَدْبُرْنَا - يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ آخِرَهُمْ - فَإِنْ يَكُ مُحَمَّدٌ ﷺ قَدْ مَاتَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ نُورًا تَهْتَدُونَ بِهِ بِمَا هَدَى اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَانِي اثْنَيْنِ، فَإِنَّهُ أَوْلَى الْمُسْلِمِينَ بِأُمُورِكُمْ، فَفُؤِمُوا فَبَايَعُوهُ. وَكَانَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ قَدْ بَايَعُوهُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي سَقِيمَةَ بَنِي سَاعِدَةَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الْعَامَّةِ عَلَى الْمِنْبَرِ»<sup>۲</sup>.

قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ لِأَبِي بَكْرٍ يَوْمَئِذٍ اصْعِدِ الْمِنْبَرَ. فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَبَايَعَهُ النَّاسُ عَامَّةً»<sup>۳</sup>.

وأخرج الحاكم من حديث أبي سعيد الخدري «فَلَمَّا قَعَدَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ نَظَرَ فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ فَلَمْ يَرَ عَلِيًّا ﷺ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَامَ نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَتَوْا بِهِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَتَنَهُ أَرَدْتُ أَنْ تَشُقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ. فَقَالَ: لَا تَثْرِبَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعَهُ ثُمَّ لَمْ يَرَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ ﷺ فَسَأَلَ عَنْهُ حَتَّى جَاءُوا بِهِ فَقَالَ: ابْنِ عَمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَوَارِيَّهُ أَرَدْتُ أَنْ تَشُقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ: لَا تَثْرِبَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعَهُ»<sup>۴</sup>.

<sup>۱</sup> - مسند امام احمد.

<sup>۲</sup> - صحيح بخارى، حديث شماره:

<sup>۳</sup> -

<sup>۴</sup> - مستدرک حاکم،

أخرج الحاكم من حديث «إبراهيمُ بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ كَانَ مَعَ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه وَأَنَّ مُحَمَّدَ بنَ مَسْلَمَةَ كَسَرَ سَيْفَ الرَّبِيعِ رضي الله عنه ثُمَّ قَامَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فَخَطَبَ النَّاسَ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِمْ وَقَالَ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ حَرِيصًا عَلَى الْإِمَارَةِ يَوْمًا وَلَا لَيْلَةً قَطُّ وَلَا كُنْتُ فِيهَا رَاغِبًا وَلَا سَأَلْتُهَا اللَّهَ فِي سِرٍّ وَلَا عَلَانِيَةً وَلَكِنِّي أَشْفَقْتُ مِنَ الْفِتْنَةِ وَمَا لِي فِي الْإِمَارَةِ مِنْ رَاحَةٍ وَلَكِن قُلِدْتُ أَمْرًا عَظِيمًا مَا لِي بِهِ طَاقَةٌ وَلَا يَدَانِ إِلَّا بِتَقْوِيَةِ اللَّهِ وَلَوِدِدْتُ أَنَّ أَقْوَى النَّاسِ عَلَيْهَا مَكَانِي عَلَيْهَا الْيَوْمَ فَقَبِلَ الْمُهَاجِرُونَ مِنْهُ مَا قَالَ وَمَا اعْتَدَرَ بِهِ وَقَالَ عَلِيُّ وَالرَّبِيعُ رضي الله عنه: مَا غَضِبْنَا إِلَّا لِأَنَّا أُخْرِنَا عَنِ الْمَشَاوِرَةِ وَإِنَّا نَرَى أَبَا بَكْرٍ أَحَقَّ النَّاسِ بِهَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِنَّهُ لِصَاحِبِ الْعَارِ وَثَانِي اثْنَيْنِ وَإِنَّا لَتَعْرِفُ شَرَفَهُ وَكِبْرَهُ وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالصَّلَاةِ بِالنَّاسِ وَهُوَ حَيٌّ»<sup>١</sup>.

چون امر خلافت بر حضرت صدیق رضي الله عنه مستقر شد اول مسأله كه تعليم آن فرمود تفريق بود در میان منصب نبوت و منصب خلافت و تفاوت معامله امت با نبی و با خلیفه و این مسأله را در مجالس متعدده به اسالیب مختلفه مشروح فرمود تا آنكه اشكال مرتفع شد قیس بن ابی حازم گوید: بعد یکماه از وفات آنحضرت صلى الله عليه وسلم منادی صدیق ندا داد كه ان الصلاة جامعة و این اول نمازی بود كه در وی باین كلمه ندا در دادند بعد از آن بر سر منبر برآمد و این اول خطبه بود كه گفت «فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ وَلَوِ دِدْتُ أَنَّ هَذَا كَفَانِيهِ غَيْرِي وَلَئِن أَخَذْتُمُونِي بِسُنَّةِ نَبِيِّكُمْ صلى الله عليه وسلم مَا أُطِيقُهَا إِنْ كَانَ لَمَعْصُومًا مِنَ الشَّيْطَانِ وَإِنْ كَانَ لَيَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ مِنَ السَّمَاءِ»، أخرجه احمد<sup>٢</sup>.

«وَعَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ أَعْلَظَ رَجُلٌ لِأبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ. قَالَ فَقَالَ أَبُو بَرزَةَ أَلَا أُضْرِبُ عُنُقَهُ. قَالَ فَاثْتَهَرَهُ وَقَالَ مَا هِيَ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم»، أخرجه احمد وأبو يعلى بطريق مختلفةٍ والفاظ متغايرة<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> - مستدرک حاکم،

<sup>٢</sup> - مسند امام احمد،

<sup>٣</sup> - مسند امام احمد،

«وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ قِيلَ لِأَبِي بَكْرٍ يَا خَلِيفَةَ اللَّهِ. فَقَالَ بَلْ خَلِيفَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَنَا أَرْضَى»، أخرجه احمد وأبو يعلى بطرق مختلفة<sup>۱</sup>.

«وَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا تَمَثَّلَتْ بِهَذَا الْبَيْتِ وَأَبُو بَكْرٍ يَقْضِي:

وَأَبِيضٌ يُسْتَسْرِ قَى الْغَمَامِ بِوَجْهِهِ ۝<sup>۲</sup> ذِمَالُ الْيَتَامَى عِضْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ<sup>۲</sup>

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ذَلِكَ وَاللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»، أخرجه احمد وأبو يعلى<sup>۳</sup>.

بعد از آن اشکال دیگر پدید آمد در تأویل آیه کریمه: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا

أَهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ۱۰۵]. و احتمال ترک مواخذه بر امر معروف به هم رسید حضرت

صدیق ﷺ بر خواند: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ وَتَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَا وَضَعَهَا

اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾

[المائدة: ۱۰۵]. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ بَيْنَهُمْ فَلَمْ يُنْكِرُوهُ

يُوشِكُ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ»، أخرجه احمد وأبو يعلى بطرق مختلفة<sup>۴</sup>.

بعد از آن اشکالی دیگر ظاهر گردید در مقاتله منع کنندگان زکات حالانکه به

کلمه اسلام متکلم بودند حضرت صدیق افاده فرمود که تأویل در ضروریات دین

مقبول نیست «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ

إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ﷻ. قَالَ فَلَمَّا

كَانَتْ الرِّدَّةُ قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ تُقَاتِلُهُمْ وَقَدْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا قَالَ

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَاللَّهِ لَا أَفْرُقُ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَلَا أَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا. قَالَ فَقَاتَلْنَا

مَعَهُ فَرَأَيْنَا ذَلِكَ رُشْدًا»، أخرجه احمد<sup>۵</sup> والبخاري<sup>۶</sup> وهذا لفظ احمد.

<sup>۱</sup> - مسند امام احمد،

<sup>۲</sup> ترجمه‌ی بیت: و او شخص سفید (نورانی) است که به سبب روی او از ابرها طلب باران می‌شود، او

پشت و پناه یتیمان و پناهگاه بیوه زنان است.

<sup>۳</sup> - مسند امام احمد،

<sup>۴</sup> - مسند امام احمد،

<sup>۵</sup> - مسند امام احمد،

<sup>۶</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره:

وفي رواية: «قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتَ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ»<sup>۱</sup>.

و در این موضع به سوی دو دقیقه اشارت نمود یکی آنکه الا بحقها شامل زکات است دیگر آنکه استثناء صلاة مسلم است و زکاة مقیس است بر وی به قیاس جلی بعد از آن در امضاء جیش اسامه مباحثه واقع شد صدیق به امری که نفع آن ظاهر شد موفق گشت.

«عن أبي هريرة قال والذي لا إله إلا هو لولا أن أبا بكر استخلف ما عبد الله ثم قال الثانية ثم قال الثالثة ف قيل له مه يا أبا هريرة فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجه أسامة بن زيد في سبعمائة إلى الشام فلما نزل بذي خشب قبض النبي صلى الله عليه وسلم وارتدت العرب حول المدينة واجتمع إليه أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا رد هؤلاء توجه هؤلاء إلى الروم وقد ارتدت العرب حول المدينة فقال والذي لا إله إلا هو لو جرت الكلاب بأرجل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ما رددت جيشا وجهه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا حللت لواء عقده فوجه أسامة فجعل لا يمر بقبيل يريدون الارتداد إلا قالوا لولا أن هؤلاء قوة ما خرج مثل هؤلاء من عندهم ولكن ندعهم حتى يلقوا الروم فلقوا الروم فهزموهم وقتلوهم ورجعوا سالمين فثبتوا على الإسلام»، مذکور في الصواعق معزواً إلى البيهقي وابن عساكر<sup>۲</sup>.

بعد از آن در قتال مرتدین مباحثه واقع شد صدیق اکبر رضي الله عنه بجدّ عظیم در این باب ملهم گشت و آن سرّ قول آنحضرت صلى الله عليه وسلم بود در این فتنه که «العصمة بالسيف قال عمر: يا خليفة رسول الله، تألف الناس، وازفقت بهم، فقال لي: أجبّار في الجاهلية وخوّار في الإسلام؟ إنّه قد انقطع الوحي، وتمّ الدين، أينقص وأنا حيّ؟»، مذکور في المشكوة معزوا لرزين<sup>۳</sup>.

ومثله قول المرتضى «لا تفجعنا بنفسك يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجابه بنحو مما أجب

-۱

-۲

-۳

عمر» مذکورٌ في الصواعق وغيره<sup>۱</sup>.

بعد از آن در تعیین امیری برای قتال مرتدین اشکال افتاد و حضرت صدیق حدیثی در باب خالد بن ولید روایت کرد و آخر کار فتح بر دست خالد واقع شد «عن وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ عَقَدَ لِحَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَلَى قِتَالِ أَهْلِ الرَّدَّةِ وَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: نَعَمْ عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو الْعَشِيرَةِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَسَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ سَلَّهُ اللَّهُ ﷻ عَلَى الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ»، أخرجه احمد<sup>۲</sup>.

باز جمعی از مسلمین محققین را که مبشر به بهشت بودند مثل حضرت عثمان و طلحة بعد وفات آنحضرت ﷺ شبه عظیم پیش آمد «أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ حَزِنُوا عَلَيْهِ حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يُوسُوسُ». وفي بعض ألفاظ الحديث: «أنهم ابتلوا بحديث النفس»<sup>۳</sup>.

وفي رواية محمد بن جبير بن مطعم «عن عُثْمَانَ قَالَ تَمَنَيْتُ أَنْ أَكُونَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاذَا يُنْجِينَا مِمَّا يُلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أَنْفُسِنَا»<sup>۴</sup> در علاج این داهیه متحیر شدند و ندانستند که نجات این امر چیست؟ صدیق اکبر وجه نجات از این داهیه شدید ارشاد فرمود: «عن النبي ﷺ يُنْجِيكُمْ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تَقُولُوا مَا أَمَرْتُ بِهِ عَمِّي أَنْ يَقُولَهُ فَلَمْ يَقُلْهُ»، أخرجه احمد وأبو يعلى بطرق مختلفة وألفاظ متغايرة يفسر بعضها بعضاً<sup>۵</sup>.

و حاصل این قصه آنست که قوم معتاد بودند به دوام صحبت آنحضرت ﷺ و حالت اتصال که سر و روح<sup>۶</sup> به کارهای خود مشغول باشند به صحبت آنجناب کسب می نمودند چون سعادت صحبت از دست رفت و آن حالت مفقود شد در تفرقه افتادند و حدیث نفس بر ایشان مستولی گشت حضرت صدیق ﷺ که خلیفه مطلق آنحضرت ﷺ

- ۱

- ۲

- ۳

- ۴

- ۵ مسند امام احمد.

- ۶ لطیفه‌ی سر و لطیفه‌ی روح، از اصطلاحات متصوفه است که در اینجا نیز آورده شده است.

بود و نائب بر حق او علیه السلام در علم ظاهر و باطن طریقه‌ی ذکر تعلیم نمود این است معنی این قصه که بعد جمع طرق حدیث مفهوم گشت فلا تغتر باقوایل الناس فی ذلك.

و این اول احیاء طریقه صوفیه است که از دست خلیفه اول علیه السلام به ظهور پیوست بعد از آن حضرت مرتضی علیه السلام صلاة استغفار از صدیق اکبر اخذ نمود و به آن اعتناء تمام فرمود: «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا نَفَعَنِي اللَّهُ بِمَا شَاءَ مِنْهُ وَإِذَا حَدَّثَنِي عَنْهُ غَيْرِي اسْتَحْلَفْتُهُ فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدَّقْتُهُ وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَنِي وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا مِنْ رَجُلٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا فَيَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الوُضُوءَ. قَالَ مِسْعَرٌ وَيُصَلِّي. وَقَالَ سُفْيَانُ: ثُمَّ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ فَيَسْتَغْفِرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا غَفَرَ لَهُ» أخرجه أحمد وأبو يعلى بطرق متعددة<sup>۱</sup>.

پس از آن صعب‌ترین اشکالات آن بود که حضرت فاطمه زهرا علیها السلام و حضرت عباس علیه السلام به ظاهر عموم آیت: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِي كَرِهَ مِثْلُ هَٰذَا لِلَّذِينَ هُمْ عَنْهُ﴾ [النساء: ۱۱]. متمسک شده میراث آنحضرت صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طلب کردند، مشکل آنکه میراث دهند مخالف قاعده شرع باشد و اگر ندهند ملال خاطر اهل بیت لازم آید حضرت صدیق علیه السلام در این باب حدیثی روایت کرد که میراث بردن از پیغامبر و بودن این قرای مملوک وی علیه السلام هر دو مقدمه را منع نمود و با حضرت فاطمه علیها السلام و سائر اهل بیت آن قدر ملاطفت فرمود که جبر نقصان آن آزرده‌گی‌ها شد در همین ایام مشکلی دیگر که فوق جمیع مشکلات توان شمرد پیش آمد و آن این بود که زبیر و جمعی از بنی‌هاشم در خانه‌ی حضرت فاطمه علیها السلام جمع شده در باب نقض خلافت مشورت‌ها بکار می‌بردند حضرت شیخین آن را به تدبیری که بایستی بر هم زدند و تدارک ملالی که بر مزاج حضرت مرتضی عارض شده بود به حسن ملاطفت فرمودند، روات این قصه هر یکی چیزی را حفظ کرد و چیزی ترک نمود در این جا چند روایت بنویسم تا قضیه منقح گردد، «عن زید بن أسلم عن أبيه أسلم أنه حين بويع لأبي بكر بعد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان علي والزبير يدخلان على فاطمة بنت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيشاورونها ويرتجعون في أمرهم فلما

<sup>۱</sup> مسند امام احمد.

<sup>۲</sup> - مراد قریه‌ها و املاک خبیر است.

بلغ ذلك عمر بن الخطاب خرج حتى دخل على فاطمة فقال يا بنت رسول الله ﷺ والله ما من أحد أحب إلينا من أبيك وما من أحد أحب إلينا بعد أبيك منك وأيم الله ما ذاك بمانعي ان اجتمع هؤلاء النفر عندك إن أمرتهم أن يحرق عليهم البيت قال فلما خرج عمر جاؤوها فقالت تعلمون أن عمر قد جاءني وقد حلف بالله لئن عدتم ليحرقن عليكم البيت وأيم الله ليمضين لما حلف عليه فانصرفوا راشدين فروا رأيكم ولا ترجعوا إلى فانصرفوا عنها فلم يرجعوا إليها حتى بايعوا لأبي بكر، أخرجه ابن أبي شيبة<sup>۱</sup>.

«وعن عائشة أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكَ وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا نُورِثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً. إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْمَالِ وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَعْيِّرُ شَيْئاً مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَعْمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ مِنْهَا شَيْئاً فَوَجَدَتْ فَاطِمَةَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ فَأَبَى لَمْ أَلْ فِيهَا عَنِ الْحَقِّ وَلَمْ أَتْرُكْ أَمراً رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ». أخرجه احمد والبخاري وغيرهما وهذا لفظ احمد<sup>۲</sup>.

وفي رواية له: «أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ بَعْدَ وِفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَفْصِلَ لَهَا مِيرَاثَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا نُورِثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً. فَغَضِبَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَهَجَرَتْ أَبَا بَكْرٍ فَلَمْ تَزَلْ مُهَاجِرَتَهُ حَتَّى تُوفِّيَتْ. قَالَ وَعَاشَتْ بَعْدَ وِفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ. قَالَ وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ وَفَدَكَ<sup>۳</sup> وَصَدَقَتِهِ بِالْمَدِينَةِ

-۱

-۲ مسند امام احمد، صحيح بخارى، حديث شماره:

-۳ برای تفصیل بیشتر داستان فدک به کتاب تحفه‌ی اثنا عشریه، تألیف شاه عبد العزیز دهلوی رحمته مراجعه نمائید.

فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ وَقَالَ لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ وَإِنِّي أَخْشَى إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَرْبِعَ. فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَعَلَبَهُ عَلَيْهَا عَلِيٌّ وَأَمَّا خَيْرٌ وَفَدَكَ فَأَمْسَكَهُمَا عُمَرُ وَقَالَ هُمَا صَدَقَتُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَتَا لِحُقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ وَنَوَائِبِهِ وَأَمْرُهُمَا إِلَى مَنْ وَلِيَ الْأَمْرَ. قَالَ فَهُمَا عَلَى ذَلِكَ الْيَوْمِ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ<sup>١</sup>.

«وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ بَعْدَ وَقَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِلَيْالٍ وَعَلِيٌّ الرَضِيُّ يَمْشِي إِلَى جَنْبِهِ فَمَرَّ بِحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ يَلْعَبُ مَعَ غُلْمَانٍ فَاحْتَمَلَهُ عَلَى رَقَبَتِهِ وَهُوَ يَقُولُ وَابِأَبِي شَبَهُ النَّبِيِّ لَيْسَ شَبِيهًا بِعَلِيٍّ<sup>٢</sup>. قَالَ وَعَلِيٌّ يَضْحَكُ»، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ<sup>٣</sup>.

«وَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ - عَلَيْهَا السَّلَامُ - بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكَ، وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمْسِ خَيْرٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ. وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أُعِيرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا عَمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ مِنْهَا شَيْئًا فَوَجَدَتْ فَاطِمَةُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ فَهَجَرَتْهُ، فَلَمْ تُكَلِّمُهُ حَتَّى تُوفِّيتَ، وَعَاشَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فَلَمَّا تُوفِّيتَ، دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيٌّ لَيْلًا، وَلَمْ يُؤْذِنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ وَصَلَّى عَلَيْهَا، وَكَانَ لِعَلِيٍّ مِنَ النَّاسِ وَجْهٌ حَيَاةَ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا تُوفِّيتَ اسْتَنْكَرَ عَلِيٌّ وَجُوهَ النَّاسِ، فَالْتَمَسَ مُصَالِحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ، وَلَمْ يَكُنْ يُبَايِعُ تِلْكَ الْأَشْهُرَ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ ائْتِنَا، وَلَا يَأْتِنَا أَحَدٌ مَعَكَ، كَرَاهِيَةً لِمَحْضَرِ عُمَرَ. فَقَالَ عُمَرُ لَا وَاللَّهِ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهِمْ وَحَدَكَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَمَا عَسَيْتُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي، وَاللَّهِ لَا تَبِيَّهْتُمْ. فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ، فَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ فَقَالَ إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا فَضْلَكَ، وَمَا أَعْطَاكَ، اللَّهُ وَلَمْ نَنْفُسَ عَلَيْكَ خَيْرًا سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْكَ، وَلَكِنَّكَ اسْتَبَدَدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ، وَكُنَّا نَرَى لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَصِيبًا. حَتَّى فَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ وَالَّذِي

<sup>١</sup> - مسند امام احمد.

<sup>٢</sup> - ترجمه: پدر من فدای این (حسن) شود، او به پیامبر شباهت دارد نه به علی.

<sup>٣</sup> - مسند امام احمد،

نَفْسِي بِيَدِهِ لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي، وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ، فَلَمْ أَلْ فِيهَا عَنِ الْخَيْرِ، وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ. فَقَالَ عَلِيٌّ لِأَبِي بَكْرٍ مَوْعِدُكَ الْعَشِيَّةُ لِلْبَيْعَةِ. فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ الظُّهْرَ رَقِيَ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَتَشَهَّدَ وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ، وَتَخَلَّفَهُ عَنِ الْبَيْعَةِ، وَعَذَرَهُ بِالَّذِي اعْتَدَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ، وَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ، وَحَدَّثَ أَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلَا إِنْكَارًا لِلَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ بِهِ، وَلَكِنَّا نَرَى لَنَا فِي هَذَا الْأَمْرِ نَصِيبًا، فَاسْتَبَدَّ عَلَيْنَا، فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا، فَسَّرَ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ وَقَالُوا أَصَبْتَ. وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا، حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ<sup>۱</sup>.

«وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَلَسْتُ أَحَقَّ النَّاسِ بِهَا أَلَسْتُ أَوْلَ مَنْ أَسْلَمَ أَلَسْتُ صَاحِبَ كَذَا أَلَسْتُ صَاحِبَ كَذَا»، رواه الترمذي<sup>۲</sup>.

بعد از آن اهم مهمات نزدیک حضرت صدیق ﷺ آن بود که برای امت آنحضرت ﷺ قاعده مرتب فرماید تا در مسائل اجتهادیه به کدام راه سلوک نمایند و ترتیب ادله شرعیه به چه اسلوب بعمل آرند الی یومنا هذا همه مجتهدین بر همین قاعده عمل می کنند و وی ﷺ شیخ و استاد جمیع مجتهدین شد به وضع این قاعده، «عن مِیْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ قَالَ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا وَرَدَ عَلَيْهِ الْخِصْمُ نَظَرَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ وَجَدَ فِيهِ مَا يَقْضِي بَيْنَهُمْ قَضَى بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْكِتَابِ وَعَلِمَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ سُنَّةً قَضَى بِهِ، فَإِنْ أَعْيَاهُ خَرَجَ فَسَأَلَ الْمُسْلِمِينَ وَقَالَ: أَتَانِي كَذَا وَكَذَا فَهَلْ عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي ذَلِكَ بِقَضَاءٍ؟ فَرُبَّمَا اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّفَرُ كُلُّهُمْ يَذْكُرُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ قَضَاءٌ، فَيَقُولُ أَبُو بَكْرٍ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِيْنَا مَنْ يَحْفَظُ عَلَيَّ نَبِيَّنَا. فَإِنْ أَعْيَاهُ أَنْ يَجِدَ فِيهِ سُنَّةً مِنَ النَّبِيِّ ﷺ جَمَعَ رُءُوسَ النَّاسِ وَخِيَارَهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، فَإِنْ أَجْمَعَ رَأْيُهُمْ عَلَى أَمْرِ قَضَى بِهِ»، رواه الدارمي<sup>۳</sup>.

<sup>۱</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره:

<sup>۲</sup> - سنن ترمذی، حدیث شماره:

<sup>۳</sup> -

بعد از آن در میراث جده مسأله وارد شد حضرت صدیق تفحص بلیغ فرمود تا آنکه حدیث ظاهر شد و مسأله منقح گشت «عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: جَاءَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ جَدَّةٌ أُمُّ أَبِي أَوْ أُمُّ أُمِّ فَقَالَتْ: إِنَّ ابْنَ ابْنِي أَوْ ابْنَ ابْنَتِي تُؤْتِي، وَبَلَغَنِي أَنَّ لِي نَصِيبًا فَمَا لِي؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِيهَا شَيْئًا، وَسَأَلْتُ النَّاسَ. فَلَمَّا صَلَّى الظُّهْرَ قَالَ: أَيُّكُمْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي الْجَدَّةِ شَيْئًا؟ فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: أَنَا. قَالَ: مَاذَا؟ قَالَ: أَعْطَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُدُسًا. قَالَ: أَيَعْلَمُ ذَلِكَ أَحَدٌ غَيْرُكَ؟ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: صَدَقَ. فَأَعْطَاهَا أَبُو بَكْرٍ السُّدُسَ، فَجَاءَتْ إِلَى عُمَرَ مِثْلُهَا فَقَالَ: مَا أَدْرِي، مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا شَيْئًا، وَسَأَلْتُ النَّاسَ. فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ فَقَالَ عُمَرُ: أَيُّكُمْ خَلَّتْ بِهِ فَلَهَا السُّدُسُ، فَإِنْ اجْتَمَعْتُمَا فَهُوَ بَيْنَكُمَا»، رواه مالك والدارمي وهذا لفظ الدارمي<sup>۱</sup>.

بعد از آن در میراث جد اختلاف افتاد که وی عند عدم الاب به منزله‌ی اب است یا حالت او متردد است شبهی به پدر دارد و شبهی به برادر صحابه در این باب اقوال شتی دارند فاروق اعظم<sup>رضی الله عنه</sup> قولی دارد و علی مرتضی قولی و عبدالله بن مسعود قولی و زید بن ثابت قولی و از همه نوعی تردد و رجوع منقول گشت. ثابت ترین همه اقوال در این باب قول صدیق اکبر است «قال ابن عباس وابن الزبير أما الذي قال رسول الله ﷺ: لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا أَحَدًا خَلِيلًا لَا تَتَّخِذْتُهُ خَلِيلًا قَدْ جَعَلَهُ أَبًا»<sup>۲</sup>. أخرج قول الأول (ابن عباس) الدارمي<sup>۳</sup> وقول الثاني (ابن الزبير) البخاري<sup>۴</sup>.

«وقال الحسن: إِنَّ الْجَدَّ قَدْ مَضَتْ سُنَّتُهُ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ جَعَلَ الْجَدَّ أَبًا، وَلَكِنَّ النَّاسَ تَحَيَّرُوا»، أخرج الدارمي<sup>۵</sup>.

-۱

-۲ شاید مستند صدیق در اینکه جد را به منزله‌ی پدر قرار داده این فرموده‌ی رسول خدا باشد: «أَنَا

النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» که در روز حنین فرمودند.

-۳

-۴

-۵

بعد از آن در تفسیر کلاله اختلاف واقع شد و در جواب آن اکثر صحابه را عی (عجز) در گرفت عقبه بن عامر جهنی گفت «مَا أَعْضَلَ بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ مَا أَعْضَلَتْ بِهِمُ الْكَلَالَةُ»<sup>۱</sup> صدیق اکبر متصدی جواب آن شد «عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سُئِلَ أَبُو بَكْرٍ عَنِ الْكَلَالَةِ فَقَالَ: إِنِّي سَأَقُولُ فِيهَا بِرَأْيِي، فَإِنْ كَانَ صَوَابًا فَمِنَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَطَأً فَمِنِّي وَمِنَ الشَّيْطَانِ، أَرَاهُ مَا خَلَا الْوَالِدَ وَالْوَالِدَةَ. فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ عُمَرُ قَالَ إِنِّي لَأَسْتَحْيِي اللَّهَ أَنْ أَرُدَّ شَيْئًا قَالَهُ أَبُو بَكْرٍ»،<sup>۲</sup> أخرجه الدارمي.

بعد از آن در حد شرب خمر تحیری روی داد به آن جهت که آنحضرت ﷺ به حضور شریف، شارب خمر را به ضرب امر می فرمود چون مقداری که میخواست بعمل می آمد منع می فرمودند و بس می فرمودند و لهذا قدر آن معین نشد صدیق اکبر بر چهل ضربه تعیین آن کرد «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ الشُّرَّابَ كَانُوا يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَعْنِي بِالْأَيْدِي وَالنَّعَالِ وَالْعِصِيِّ قَالَ وَكَانُوا فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ أَكْثَرَ مِنْهُمْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: لَوْ فَرَضْنَا لَهُمْ حَدًّا فَتَوَخَّي<sup>۳</sup> نَحْوًا مِمَّا كَانُوا يُضْرَبُونَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ يَجْلِدُهُمْ أَرْبَعِينَ حَتَّى تُؤْفَى»،<sup>۴</sup> الحديث أخرجه الحاكم والبيهقي وغيرهما واللفظ للحاكم.

بعد از آنکه خدای ﷻ هزیمت بر مرتدین انداخت و مرتدین جوق جوق نادم شده پیش حضرت صدیق آمدند وی ﷺ در باب آن جماعات کلمات عجیبه به قدر حال هر جمعی ارشاد می فرمود «عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ﷺ قَالَ لَوْ فِدِ بَزَاخَةَ تَتَّبَعُونَ أَذْنَابَ الْإِبِلِ حَتَّى يُرَى اللَّهُ خَلِيفَةَ نَبِيِّهِ ﷺ وَالْمُهَاجِرِينَ أَمْرًا يَعْذِرُونَكُمْ بِهِ»<sup>۵</sup> أخرجه البخاري.

وفي رواية عبید الله بن عبد الله «لما ارتد من ارتد على عهد أبي بكر أراد أبو بكر أن يجاهدهم، فقال عمر: أتقاتلهم وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: من شهد أن لا إله إلا الله

- ۱

- ۲

- ۳ جستنجو کرد (کوشش نمود تا مقدار دقیقی برای حد بیابد).

- ۴ مستدرک حاکم،

- ۵ صحیح بخاری، حدیث شماره:

وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَرَّمَ مَا لَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ، حَسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا لَأَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، وَاللَّهِ لَأَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا حَتَّى أَجْمَعَهُمَا، قَالَ عُمَرُ: فَقَاتَلْنَا مَعَهُ وَكَانَ رَشْدًا، فَلَمَّا ظَفَرَ بِنَظَرٍ بِمَنْ ظَفَرَ بِهِ مِنْهُمْ قَالَ: اخْتَارُوا مِنِّي خَصْلَتَيْنِ: إِمَّا الْحَرْبَ الْمَجْلِيَّةَ وَإِمَّا الْحِطَّةَ الْمَخْزِيَّةَ، قَالُوا: هَذِهِ الْحَرْبُ الْمَجْلِيَّةُ قَدْ عَرَفْنَاهَا فَمَا الْحِطَّةُ الْمَخْزِيَّةُ؟ قَالَ: تَشْهَدُونَ عَلَيَّ قَتَلْنَا أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ وَعَلَى قَتْلِكُمْ أَنَّهُمْ فِي النَّارِ - ففعلوا»، رواه ابن أبي شيبة<sup>۱</sup>.

بعد از آن حضرت صدیق بنا بر رؤیای و الهامیکه بخاطرش در دادند مصمم فرمود که برای جهاد شام فوج مسلمین را فرستد یزید بن ابی سفیان را امیر چهار یک شام ساخت و وقت وداع او وصایای عجیبه فرمود که دستور العمل امراء مسلمین شد در جمیع امصار و اعصار، «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ بَعَثَ جِيُوشًا إِلَى الشَّامِ فَخَرَجَ يَمْشِي مَعَ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ - وَكَانَ أَمِيرَ رُبْعٍ مِنْ تِلْكَ الْأَرْبَاعِ - فَرَعَمُوا أَنَّ يَزِيدَ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ إِمَّا أَنْ تَرْكَبَ وَإِمَّا أَنْ أَنْزَلَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا أَنْتَ بِنَازِلٍ وَمَا أَنَا بِرَاكِبٍ إِنِّي أَحْتَسِبُ خُطَايَ هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ لَهُ إِنَّكَ سَتَجِدُ قَوْمًا زَعَمُوا أَنَّهُمْ حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ لِلَّهِ فَذَرَهُمْ وَمَا زَعَمُوا أَنَّهُمْ حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ لَهُ وَسَتَجِدُ قَوْمًا فَحَصُوا عَنْ أَوْسَاطِ رُءُوسِهِمْ مِنَ الشَّعْرِ فَاضْرِبْ مَا فَحَصُوا عَنْهُ بِالسَّيْفِ وَإِنِّي مُوصِيكَ بِعَشْرٍ لَا تَقْتُلَنَّ امْرَأَةً وَلَا صَبِيًّا وَلَا كَبِيرًا هَرِمًا وَلَا تَقْطَعَنَّ شَجَرًا مُثْمَرًا وَلَا تُخْرِبَنَّ عَامِرًا وَلَا تَعْقِرَنَّ شَاةً وَلَا بَعِيرًا إِلَّا لِمَا كَلَّمْتَهُ وَلَا تَحْرِقَنَّ نَحْلًا وَلَا تُفْرِقَنَّهَ وَلَا تَغْلُلْ وَلَا تَجْبُنْ»<sup>۲</sup>، اخرجه مالك في الموطأ<sup>۱</sup>.

-۱

<sup>۲</sup> - از تاریخ ۱۵ جون تا ۱۷ جولای سال ۱۹۹۸م کنفرانس دیپلماتیک نمایندگان تام الاختیار ملل متحد در مورد تأسیس دیوان کیفری بین المللی (International Criminal Court) در شهر رم (ایتالیا) برگزار گردید.

البته این گرد همائی بعد از تلاش‌های زیادی بود که از سال‌ها قبل کشورهای عضو ملل متحد به دنبال یافتن راه حل در امور جنگ، مسائل دوران جنگ و پس از آن بودند که مجمع دولت‌های عضو قبلا طی قطعنامه شماره ۳۹/۴۴ مورخ ۴ دسامبر ۱۹۸۹ از کمیسیون حقوق بین الملل درخواست نموده بود که مسأله تأسیس یک دیوان بین المللی کیفری را مورد مطالعه قرار دهد...

«عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حِينَ بَعَثَنِي إِلَى الشَّامِ يَا يَزِيدُ إِنَّ لَكَ قَرَابَةً عَسَيْتَ أَنْ تُؤَيِّرَهُمْ بِالْإِمَارَةِ وَذَلِكَ أَكْبَرُ مَا أَخَافُ عَلَيْكَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئاً فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَحَداً مُحَابَاةً فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفاً وَلَا عَدْلاً حَتَّى يُدْخِلَهُ جَهَنَّمَ وَمَنْ أَعْطَى أَحَداً حِمَى اللَّهِ فَقَدِ انْتَهَكَ فِي حِمَى اللَّهِ شَيْئاً بَعِيرَ حَقِّهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ. أَوْ قَالَ: تَبَرَّأْتُ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ ﷺ»، أخرجه احمد<sup>۲</sup>.

وذكر الواقدي في كتاب فتوح الشام في قصة أبي بكر «ليزيد بن أبي سفيان عند الوداع فقال: تقدّم يزيد بن أبي سفيان وقال يا خليفة رسول الله ﷺ أوصني فقال إذا سرت فلا تعنف إلي آخر الوصية»<sup>۳</sup>.

«وذكر الواقدي أيضاً في قصة وصية أبي بكر لعمر بن العاص عند وداعه وتوليته على جيش المسلمين فقال أبو الدرداء كنت مع عمرو بن العاص في جيشه الخ»<sup>۴</sup>.  
بالجمله از این جنس بود رجوع مردم بسوی حضرت صدیق ﷺ در مسائل نازله و

بعد از همه‌ی این تلاش‌های بین المللی و زحمات مغزهای متفکر دنیا با امکانات تخیلی و سرسام آور، دیوان کیفری بین المللی اساسنامه‌ی را مشتمل بر ۱۲۸ ماده در خصوص تحریم جنایات جنگی، جنایت نسل کشی، جنایات ضد بشریت و جنایت تجاوز، و اعمال شنیع دیگر از قبیل قتل اعضای یک گروه، ریشه کن کردن، تبعید یا کوچ اجباری یک جمعیت، تجاوز جنسی، فحش‌های اجباری! حمله یا بمباران شهرها و ... تصویب نمود که بیشتر جنبه‌ی نمایشی داشته و کمتر بدان عمل می‌شود.

حملات وحشیانه‌ی اخیر امریکا به افغانستان و عراق و نقض این اساسنامه بیانگر این است که جامعه‌ی به اصطلاح مترقی قرن بیست و یکم هنوز صدها سال از اولین ایام خلافت اسلامی دنبال تراست.

وصایای ده گانه‌ی که صدیق اکبر ﷺ بیش از چهارده قرن قبل برای یکی از قوماندان‌های لشکر خویش نموده عظمت، اوج ترقی و بشر دوستانه بودن قوانین اسلامی را برای جهانیان اعلان می‌کند، و تا الحال در پیش رفته‌ترین نظام‌های غیر دینی به اجراء در نمی‌آید.

-۱

-۲

-۳

-۴

قيام وى ﷺ به حل اشتباه در آن والقليل نموذج الكثير والغرفة تنبئ عن البحر الكبير تا آنکه آخر کار خود فاروق اعظم ﷺ را خليفه ساخت و اينجا فراستی<sup>١</sup> عظيم به کار برد، «عن عبدالله بن مسعود قال: افرس الناس ثلاثة أبوبكر حين تفرس في عمر استخلفه، والتي قالت ﴿أَسْتَجِرُّهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَجَرْتُ الْقَوِيَّ الْأَمِينُ﴾ [القصص: ٢٦]. والعزير حين قال لأمرأته: ﴿أَكْرِمِي مَثْوَنَهُ﴾ [يوسف: ٢٣]»، أخرجه ابوبكر ابن أبي شيبة والحاكم<sup>٢</sup>.

«وعن قيس بن أبي حازم قال رأيت عمر بن الخطاب ويده عسيب نخل وهو يجلس الناس ويقول اسمعوا لقول خليفة رسول الله قال فجاء مولى لأبي بكر يقال له شديد بصحيفة فقرأها على الناس فقال يقول أبو بكر اسمعوا وأطيعوا لمن في هذه الصحيفة فوالله ما ألوتكم قال قيس فرأيت عمر بن الخطاب بعد ذلك على المنبر»، رواه ابن أبي شيبة<sup>٣</sup>.

«وعن زبيد بن الحارث أن أبا بكر حين حضره الموت أرسل إلى عمر يستخلفه، فقال الناس: تستخلف علينا فظا غليظا، ولو قد ولينا كان أفظ وأغلظ، فما تقول لربك إذا لقيته وقد استخلفت علينا عمر، قال أبو بكر: أبري تخوفوني، أقول اللهم استخلفت عليهم خير خلقك، ثم أرسل إلى عمر فقال: إني موصيك بوصية إن أنت حفظتها: إن الله حقا بالنهار لا يقبله بالليل وإن الله حقا بالليل لا يقبله بالنهار، وأنه لا يقبل نافلة حتى تؤدي الفريضة، وإنما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيامة بإتباعهم في الدنيا الحق وثقله عليهم، وحق لميزان لا يوضع فيه إلا الحق أن يكون ثقيلًا، وإنما خفت موازين من خفت موازينه يوم القيامة بإتباعهم الباطل وخفته عليهم، وحق لميزان لا يوضع فيه إلا الباطل أن يكون خفيفًا، وأن الله ذكر أهل الجنة بصالح ما عملوا، وأنه تجاوز عن سيئاتهم، فيقول القائل: ألا أبلغ هؤلاء، وذكر أهل النار بأسوأ ما عملوا، وأنه رد عليهم صالح ما عملوا، فيقول قائل: أنا خير من هؤلاء، وذكر آية الرحمة وآية العذاب، ليكون المؤمن راغبًا وراهبًا، لا يتمنى على

<sup>١</sup> - ذكاوت و هوشمندى.

<sup>٢</sup> -

<sup>٣</sup> -

الله غير الحق ولا يلقي بيده إلى التهلكة، فإن أنت حفظت وصيتي لم يكن غائب أحب إليك من الموت، وإن أنت ضيعت وصيتي لم يكن غائب أبغض إليه من الموت، ولن تعجزه»،  
أخرجه ابن أبي شيبة<sup>۱</sup>.

وأخرج القاضي ابو يوسف في كتاب الخراج نحوه إلا أنه قال عن زبيد بن الحارث عن ابن سابط وساق الحديث<sup>۲</sup>.

«وعن أسماء بنت عميس أنه قال له يا ابن الخطاب إني انما استخلفتك نظراً لما خلفت ورائي وقد صحبت رسول الله ﷺ فرأيت من أثرته أنفسنا على نفسه وأهلنا على أهله حتى ان كنا لننظر نُهدي إلى أهله من فضول ما يأتينا عنه وقد صحبتني فرأيتني إنما اتبعت سبيل من قبلي والله ما نمت فحلمت ولا توهمت فسهوت، وان أول ما أحذرك يا عمر نفسك وان لكل نفس شهوةً فإذا اعطيتها تمادت في غيرها واحذرك هؤلاء النفر من أصحاب محمد ﷺ الذين قد انتفخت أجوافهم وطمحت أصارهم، واحب كل امرءٍ منهم لنفسه وان لهم خيرة عند زلة واحدةٍ منهم فإياك ان تكون، واعلم انهم لن يزالوا منك خائفين ما خفت الله لك مستقيمين ما استقامت طريقتك هذه وصيتي وقرأ عليك السلام»، أخرجه أبو يوسف<sup>۳</sup>.

اینجا نکته ایست باید دانست که صدیق اکبر ﷺ مشارک بود با سائر علماء صحابه در علم کتاب و سنت مدار مزیتی که در میان ایشان داشت خصلتی دیگر است و آن آن است که نصیب وی ﷺ از تقاسیم رحمت الهی آن بود که چون مسأله‌ی وارد می‌شد یا مشورتی در پیش می‌آمد فراست خود را در پی آن می‌دوانید در این اثناء شعاعی از غیب بر دل او می‌افتاد و به آن شعاع بر حقیقت کار مهتدی می‌گشت و مطرح این شعاع از لطائف نفس او لطیفه قلبیه می‌بود لهذا بصورت عزیمت ظاهر می‌شد نه بطریق مکاشفه و به آئین واقع درویش می‌افتاد نه در رنگ خاطر، و سخن را به طریق غلبه

-۱

-۲

-۳

سُکر<sup>۱</sup> اداء می فرمود نه بطور صحو و سخن کم می گفت و چون می گفت خطاء نمی کرد و لهذا چون در قصه عریش حسبك مُناشدتک مع ربك<sup>۲</sup> گفت آنحضرت ﷺ شناختند که این واقع از کجاست و قس علیه سائر خطبه واحکامه از اینجا واضح شد که خلیفه‌ی اول را صدیق اکبر چرا گفتند؟.

أخرج الحاكم «عن النزال بن سبرة عن علیس أنه قال فی أبي بكر: ذاك امرءٌ سباه الله تعالی صدیقاً علی لسان جبرئیل و محمدٍ»<sup>۳</sup>.

صاحب کشف المحجوب سخنی از مشائخ صوفیه نقل کرده است که پیرامون همین نکته می‌گردد مشائخ صدیق اکبر را مقدم ارباب مشاهده داشته‌اند مر قلت حکایت و روایتش را، و عمر را مقدم ارباب مجاهده نهند مر صلابت و معاملتتش را شاهد آن حدیث اسرار و جهر ایشانان در نماز تهجد<sup>۴</sup> انتهی<sup>۵</sup>.  
چون این مبحث تمام شد الحال پاره‌ی از مواظ و رقائق حضرت صدیق ﷺ و حکمت‌های او بر نگاریم:

«عن عبد الله بن عکیم قال: خطبنا أبو بكر فقال: أما بعد فإني أوصيكم بتقوى الله، وأن تثنوا علیه بها هو له أهل، وأن تخلطوا الرغبة بالرغبة وتجمعوا الاحاف بالمسألة، فإن الله أثنى علی زكريا وعلی أهل بيته فقال: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ﴾ [الأنبياء: ۹۵]. ثم اعلّموا عباد الله أن الله قد ارتهن بحقه أنفسكم، وأخذ علی ذلك موثيقكم، واشترى منكم القليل الفاني بالكثير الباقي، وهذا كتاب الله فيكم لا تفني عجائبه ولا يطفأ نوره فصدقوا قوله، وانتصحو كتابه، واستبصروا فيه ليوم الظلمة،

۱- سُکر در اصطلاح به آن حالت قلبی گفته می‌شود که چیزهای را که مخفی نمودن آنها لازم است، در اثر این حالت مخفی نگه داشته نتواند. در این حالت شعور زائل نمی‌شود اما در کمال شعور کمی پیش می‌آید.

۲- و آنگاه که انسان در حالت شعور کامل باشد این حالت را صحو می‌گویند.

۲-

۳- مستدرک حاکم.

۴- ابوبکر صدیق ﷺ در نماز تهجد قرآن را با صدای پائین، و عمر فاروق ﷺ با صدای بلند می‌خواندند.

۵- کشف المحجوب.

فإنما خلقكم للعبادة، ووكّل بكم الكرام الكاتبين يعلمون ما تفعلون، ثم اعلّموا عباد الله أنكم تغدون وتروحون في أجل قد غيب عنكم علمه، فإن استعظم أن تنقضي الآجال وأنتم في عمل الله فافعلوا، ولن تستطيعوا ذلك إلا بالله، فسابقوا في مهل آجالكم قبل أن تنقضي آجالكم فيردكم إلى أسوأ أعمالكم، فإن أقواما جعلوا آجالهم لغيرهم ونسوا أنفسهم فأنهاكم أن تكونوا أمثالهم فالوحاء الوحاء<sup>١</sup> والنجاء النجاء، فإن وراءكم طالبا حثيثا مره سريع»، أخرجّه ابن أبي شيبة والحاكم<sup>٢</sup>.

«وعن أنس قال: كان أبو بكر يخطبنا فيذكر بدء خلق الإنسان فيقول خلق من مجرى البول مرتين فيذكر حتى يتقذر أحدنا نفسه»، أخرجّه ابن أبي شيبة<sup>٣</sup>.  
و ابن خطبه ابلغ علاج عجب نفس است.

«وعن عرفجة السلمي قال قال أبو بكر: ابْكُوا فَإِنَّ لَمْ تَبْكُوا فَتَبَاكُوا»، أخرجّه ابن أبي شيبة<sup>٤</sup>.

وفي الاحياء «عن أبي بكر الصديق: أنه كان يقول في خطبته أين الوضاء الحسنة وجوههم المعجبون بشبابهم أين الملوك الذين بنوا المدائن وحصنوها بالحيطان أين الذين كانوا يعطون الغلبة في مواطن الحرب قد تضعع بهم الدهر فأصبحوا في ظلمات القبور الوحاء الوحاء النجاء النجاء»<sup>٥</sup>.

«وعن مجاهد قال قام أبو بكر خطيبا فقال أبشروا فاني أرجو أن يتم الله هذا الأمر حتى تشبعوا من الزيت والخبز»، أخرجّه ابن أبي شيبة<sup>٦</sup>.

<sup>١</sup> - زود باشيد زود باشيد.

<sup>٢</sup> -

<sup>٣</sup> -

<sup>٤</sup> -

<sup>٥</sup> -

<sup>٦</sup> -

و این خطبه در وقتی بود که مسلمین را به جهاد شام می فرستاد و در اینجا بشارت است به فتح شام، زیرا که زیت همین در شام یافته می شود.

«عن أسلم مولى عمر<sup>ؓ</sup> أَنَّ عُمَرَ أَطَّلَعَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ يَمُدُّ لِسَانَهُ، فَقَالَ: مَا تَصْنَعُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا أَوْرَدَنِي الْمَوَارِدَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ<sup>ﷺ</sup> قَالَ: لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْجَسَدِ، إِلَّا وَهُوَ يَشْكُو ذَرْبَ اللِّسَانِ<sup>١</sup>»، أخرجه ابويعلی<sup>٢</sup>.

وفي الأحياء قال ابوبكر الصديق<sup>ؓ</sup>: «لا يحقرن أحدكم أحداً من المسلمين فإن صغير المسلمين عند الله كبير<sup>٣</sup>».

وفي الأحياء أيضاً «قال أبوبكر وجدنا الكرم في التقوي والغنا في اليقين والشرف في التواضع<sup>٤</sup>».

«وَعَنْ عَائِشَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، كَانَ التَّيِّبِيُّ<sup>ؓ</sup> إِذَا أَرَادَ الْأَمْرَ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ خِرْ لِي، وَاخْتَرْ لِي»، أخرجه أبو يعلى<sup>٥</sup>.

«عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَوْ أَسْمَاءَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، قَامَ مَقَامَ رَسُولِ اللَّهِ<sup>ﷺ</sup> مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ<sup>ﷺ</sup> فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ<sup>ﷺ</sup> بِالصَّيْفِ عَامَ الْأَوَّلِ، فِي مِثْلِ مَقَامِي هَذَا، ثُمَّ فَاصَتْ عَيْنَاهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ<sup>ﷺ</sup> فِي الصَّيْفِ عَامَ الْأَوَّلِ، فِي مِثْلِ مَقَامِي، ثُمَّ فَاصَتْ عَيْنَاهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ<sup>ﷺ</sup> فِي الصَّيْفِ عَامَ الْأَوَّلِ، فِي مِثْلِ مَقَامِي هَذَا، ثُمَّ فَاصَتْ عَيْنَاهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِي مِثْلِ مَقَامِي هَذَا، يَقُولُ: سَلُوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ، وَالْمُعَافَاةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»، أخرجه احمد وأبويعلی وللحديث طرق مختلفة وألفاظ متغايرة في بعضها: «إِنَّهُ لَمْ يُقَسَمَ بَيْنَ النَّاسِ شَيْءٌ أَفْضَلَ مِنَ الْمُعَافَاةِ بَعْدَ الْيَقِينِ، أَلَا إِنَّ الصَّدَقَ وَالْبِرَّ فِي الْحُبَّةِ، أَلَا إِنَّ الْكُذِبَ وَالْفُجُورَ فِي النَّارِ»

<sup>١</sup> - تیزی زبان.

<sup>٢</sup> -

<sup>٣</sup> - احياء علوم الدين،

<sup>٤</sup> - احياء علوم الدين،

<sup>٥</sup> -

وفي بعضها: «سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِنَّ النَّاسَ لَمْ يُعْطُوا فِي الدُّنْيَا بَعْدَ الْبَيْتَيْنِ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنْ الْمُعَافَاةِ، أَلَا وَعَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ، وَهُمَا فِي الْحِجَّةِ وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ، وَهُمَا فِي النَّارِ، وَلَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ»<sup>١</sup>.

«وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعُمَرَ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ نَزُرُهَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ، فَقَالَا لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ، قَالَ: فَقَالَتْ: مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ، وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ، قَالَ: فَهَيَّجْتُهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ، فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا»، أخرجهُ أبو يعلى<sup>٢</sup>.

«وَعَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ كَثِيبٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَا لِي أَرَاكَ كَثِيبًا؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَمِّ لِي الْبَارِحَةَ فُلَانٍ، وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ، قَالَ: فَهَلَا لَقَنْتَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَجَبَتْ لَهُ الْحِجَّةُ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ هِيَ لِلْأَحْيَاءِ؟ قَالَ: هِيَ أَهْدَمُ لِدُنُوبِهِمْ، هِيَ أَهْدَمُ لِدُنُوبِهِمْ»، أخرجهُ أبو يعلى<sup>٣</sup>.

«وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَدْخُلُ الْحِجَّةَ جَسَدٌ غُدِّي بِحِرَامٍ»، أخرجهُ أبو يعلى<sup>٤</sup>.

«وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَدْخُلُ الْحِجَّةَ حَبٌّ، وَلَا سَيِّئُ الْمَلَكَةِ، وَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْحِجَّةِ الْمَمْلُوكُ وَالْمَمْلُوكَةُ إِذَا أَحْسَنَا عِبَادَةَ رَبِّهِمَا وَنَصَحَا لِسَيِّدِهِمَا»، أخرجهُ احمد وأبو يعلى بطرق مختلفة وألفاظ متغايرة في بعضها: «قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ أَخْبَرْتَنَا أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ أَكْثَرُ الْأُمَمِ مَمْلُوكِينَ وَأَيْتَامًا؟ قَالَ: فَأَكْرِمُوهُمْ كَرَامَةَ أَوْلَادِكُمْ، وَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَاكْسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ، قَالَ: فَمَا تَنْفَعُنَا الدُّنْيَا يَا رَسُولَ

<sup>١</sup>-مسند امام احمد،

-٢

-٣

-٤

اللَّهِ؟ قَالَ: فَرَسٌ تَرْتَبِطُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَمْلُوكٌ يَكْفِيكَ، فَإِذَا صَلَّى فَهُوَ أَخُوكَ» وفي بعضها زيادة: «مَلْعُونٌ مَنْ ضَارَّ مُسْلِمًا أَوْ عَرَّه»<sup>١</sup>.

«وعن أبي بكر سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَا شَيْبَتِكَ؟ قَالَ: شَيْبَتْنِي هُودٌ، وَالْوَأَقِعَةُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ»، أخرجه أبو يعلى<sup>٢</sup>.

«وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا يَتَّبَاعُونَ، وَلَوْ تَبَّاعُوا مَا تَبَّاعُوا إِلَّا بِالْبُرِّ»، أخرجه أبو يعلى بسندٍ غريب جداً<sup>٣</sup>.

و معنى حديث آنست كه افضل مكاسب كسبى است كه اقرب به نفع خلق الله باشد و ابعد از شبه ربا و دورتر از نجاسات و نزديكتر به مروت.

«وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِإِلَهِ إِلَّا إِلَهَ اللَّهِ وَالْإِسْتِغْفَارِ فَأَكْثَرُوا مِنْهُمَا، فَإِنَّ إبْلِيسَ، قَالَ: أَهْلَكْتُ النَّاسَ بِالذُّنُوبِ، فَأَهْلَكُونِي بِإِلَهِ إِلَّا إِلَهَ اللَّهِ وَالْإِسْتِغْفَارِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ أَهْلَكْتُهُمْ بِالْأَهْوَاءِ وَهُمْ يَحْسُبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ»، أخرجه أبو يعلى<sup>٤</sup>.

وفي الاحياء قال سعيد بن المسيب: «لما احتضر أبو بكر ﷺ أتاه ناسٌ من أصحابه فقالوا يا خليفة رسول الله ﷺ زدونا فإننا نرى ما بك فقال أبو بكر من قال هؤلاء الكلمات ثم مات جعل الله روحه في الأفق المبين قالوا ما الأفق المبين؟ قال: قاعٌ بين يدي العرش فيها رياضٌ وانهارٌ وأشجارٌ تغشا كل يوم مائة رحمة فمن قال هذا القول جعل الله روحه في ذلك المكان وهو اللهم انك ابدأت الخلق من غير حاجة بك إليهم ثم جعلتهم فريقين فريقاً للنعيم وفريقاً للسعير فاجعلني للنعيم ولا تجعلني للسعير، اللهم انك خلقت الخلق فرقاً وميزتهم قبل أن تخلقهم فجعلت منهم شقياً وسعيداً وغويماً ورشيداً فاسعدني بطاعتك ولا تُشقني بمعاصيك، اللهم انك علمت ما تكسب كل نفسٍ قبل ان تخلقها فلا محيص لها مما علمت فاجعلني ممن شغلته بطاعتك، اللهم ان احداً لا يشاء حتى تشاء فاجعل مشيتك ان

-١

-٢

-٣

-٤

أشَاءَ ما يقربني إليك، اللهم انك قَدَرْتَ حركات العباد فلا يتحرك شيءٌ الا بإذنك فاجعل حركاتي في تقواك، اللهم انك خلقت الخير والشر وجعلت لكل واحد منها عاملاً يعمل به فاجعلني من خير القسمين، اللهم انك خلقت الجنة والنار فجعلت لكل واحدٍ منها اهلاً فاجعلني من سُكَّانِ جنتك، اللهم انك أردت الهدي بقومٍ وشرحت به صدورهم واردت بقومٍ الضلالة وضيقت بها صدورهم فاشرح صدري للاسلام وزينه في قلبي، اللهم انك دَبَّرْتَ الأمور وجعلت مصيرها اليك فاحيني حيوةً بعد الموت قَرَّبني إليك زلفي، اللهم من أصبح وامسي ثقته ورجاؤه غيرك فانك ثقتي ورجائي ولا حول ولا قوة الا بالله قال أبو بكر رضي الله عنه: وهذا كله في كتاب الله صلى الله عليه وسلم <sup>۱</sup>.

والحال كلمه‌ی چند از باب قیام صدیق اکبر به حقوق خلافت بر نگاریم.

وی رضي الله عنه در بیان فخامت خلافت راشده فرموده: «قالت امرأةٌ لأبي بكر: مَا بَقَاؤُنَا عَلَىٰ هَذَا الْأَمْرِ الصَّالِحِ الَّذِي جَاءَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: بَقَاؤُكُمْ عَلَيْهِ مَا اسْتَقَامَتْ بِكُمْ أُمَّتُكُمْ. قَالَتْ: وَمَا الْأُمَّةُ؟ قَالَ: أَمَا كَانَ لِقَوْمِكَ رُؤَسَاءُ وَأَشْرَافٌ يَأْمُرُونَهُمْ فَيُطِيعُونَهُمْ؟ قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: فَهُمْ مِثْلُ أَوْلِيَّتِكَ عَلَى النَّاسِ»، أخرجہ الدارمی <sup>۲</sup>.

و از کبراء صحابه و تابعین جماعه‌ی وصف قیام صدیق اکبر رضي الله عنه کردند به حقوق خلافت، «عن عبد خیر قال: سمعت علياً يقول: قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم على خير ما قبض عليه نبي من الأنبياء، قال: ثم استخلف أبو بكر فعمل بعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبسته، ثم قبض أبو بكر على خير ما قبض عليه أحد وكان خير هذه الأمة بعد نبيها، ثم استخلف عمر فعمل بعملها وستهما ثم قبض على خير ما قبض عليه أحد، وكان خير هذه الامة بعد نبيها وبعد أبي بكر»، أخرجہ ابن أبي شيبة <sup>۳</sup>.

<sup>۱</sup> - احیاء علوم الدین،

-<sup>۲</sup>

-<sup>۳</sup>

«عن عائشة أنها كانت تقول: توفي رسول الله ﷺ فنزل بأبي بكر ما لو نزل بالجبال لهاضها<sup>١</sup>، اشرب<sup>٢</sup> النفاق بالمدينة، وارتدت العرب، فوالله ما اختلفوا في نقطة إلا طار أبي بحظها وفنائها في الاسلام، وكانت تقول مع هذا: ومن رأى عمر بن الخطاب عرف أنه خلق غناء للاسلام، كان والله أحوذيا نسج وحده، قد أعد للامور أقرانها»، أخرج ابن أبي شيبة<sup>٣</sup>.  
وقال عبدالله بن الاثتم واعظ الشام في خطبته الطويلة: «ثُمَّ قَامَ بَعْدَهُ أَبُو بَكْرٍ فَسَلَكَ سُنَّتَهُ وَأَخَذَ سَبِيلَهُ، وَارْتَدَّتِ الْعَرَبُ أَوْ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُمْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا الَّذِي كَانَ قَابِلًا، انْتَزَعَ السُّيُوفَ مِنْ أَعْمَادِهَا، وَأَوْقَدَ النَّيِّرَانَ فِي سُعْلِهَا، ثُمَّ رَكِبَ بِأَهْلِ الْحَقِّ أَهْلَ الْبَاطِلِ، فَلَمْ يَبْرَحْ يَقَطِّعْ أَوْصَاهُمْ، وَيَسْقِي الْأَرْضَ دِمَاءَهُمْ، حَتَّى أَدْخَلَهُمْ فِي الَّذِي خَرَجُوا مِنْهُ، وَقَرَّرَهُمْ بِالَّذِي نَفَرُوا عَنْهُ، وَقَدْ كَانَ أَصَابَ مِنْ مَالِ اللَّهِ بَكْرًا يَرْتَوَى عَلَيْهِ وَحَبَشِيَّةً أَرْضَعَتْ وَلَدًا لَهُ، فَرَأَى ذَلِكَ عِنْدَ مَوْتِهِ غُصَّةً فِي حَلْقِهِ فَأَدَّى ذَلِكَ إِلَى الْخَلِيفَةِ مِنْ بَعْدِهِ، وَفَارَقَ الدُّنْيَا تَقِيًّا نَقِيًّا عَلَى مِنْهَاجِ صَاحِبِهِ»، أخرج الدارمي<sup>٤</sup>.

باز اول امری که صدیق اکبر ﷺ متصدی امضای آن شد انجام و وعده ای آنحضرت ﷺ بود و قضای دیون او، «عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ قَالَ قَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ مَالٌ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَيُّ أَوْ عِدَّةٌ فَلْيَأْتِنِي فَجَاءَهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَحَفَنَ لَهُ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ»، أخرج مالك<sup>٥</sup>.

وأخرج البخاري قصة حفنات جابر بطرق مختلفة<sup>٦</sup>.

<sup>١</sup> - آن (ها) را می شکست.

<sup>٢</sup> - بلند شد.

<sup>٣</sup> -

<sup>٤</sup> -

<sup>٥</sup> - مؤطاء امام مالک.

<sup>٦</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره:

بعد از آن به التماس حضرت فاروق بجمع قرآن بین اللوحین به اهتمام عظیم مشغول شد و این قصه بخوبترین صورتی در بخاری مذکور است حضرت مرتضی می گفت «رحم الله أبابکر جمع القرآن بین اللوحین»<sup>۱</sup>.

بعد از آن نسق حضرت صدیق رضی الله عنه در باب نصب عمال آن بود که عاملان آنحضرت صلی الله علیه و آله را مسلم می گذاشت مگر آنکه ایشان خود استعفا کنند، فی الاستیعاب «کان خالدٌ یعنی ابن سعید و اخوته عمالاً لرسول الله صلی الله علیه و آله فرجعوا عن عمالتهم حین مات رسول الله صلی الله علیه و آله فقال أبوبکر مالکم رجعتم عن عمالتکم؟ ما أحدٌ أحقُّ بالعمل من عمال رسول الله صلی الله علیه و آله ارجعوا إلى اعمالکم فقالوا: نحن بنو أبي اجنحةٍ لا نعمل لاحدٍ بعد رسول الله صلی الله علیه و آله أبداً فمضوا إلى الشام فقتلوا جميعاً»<sup>۲</sup>.

و فی الاستیعاب «کتب عبدالله بن الأرقم للنبي ثم لأبي بکر واستكتبه عمر واستعمله علی بیت المال و عثمان بعده»<sup>۳</sup>.

و فی الاستیعاب «عتاب ابن أسید استعمله رسول الله صلی الله علیه و آله علی مکه عام الفتح واقره علیها أبوبکر فلم یزل علیها إلى أن مات»<sup>۴</sup>.

بعد از آن هر کسی را که آن حضرت صلی الله علیه و آله بحفظ و رعایت او امر فرموده بود صدیق اکبر رضی الله عنه بنا بر تعظیم وصیت آنحضرت صلی الله علیه و آله در رعایت وی اهتمام تمام می نمود، فی الاستیعاب «سندرٌ مولى زبناع مثلٌ<sup>۵</sup> به مولاہ فاعتقه رسول الله صلی الله علیه و آله فقال یا رسول الله صلی الله علیه و آله اوص بی فقال أوصی بك کل مسلم فلما توفی رسول الله صلی الله علیه و آله أتى سندر إلى أبي بکر فقال احفظ فی وصیة رسول الله صلی الله علیه و آله فعالہ<sup>۶</sup> أبوبکر حتی توفی ثم أتى بعده إلى عمر فقال له عمر: إن شئت أن

<sup>۱</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره:

<sup>۲</sup> - الاستیعاب.

<sup>۳</sup> - الاستیعاب.

<sup>۴</sup> - الاستیعاب.

<sup>۵</sup> - مولای او گوش و پوز او را برید (او را مثله کرد).

<sup>۶</sup> - نفقه‌ی او را به دوش گرفت.

تقیم عندی اجریتُ علیک والا فانظر أیّ المواضع تحب فاکتبُ لك فاختر سندر مصر فکتب له عمر إلى عمرو بن العاص تحفظ فيه وصیة رسول الله ﷺ فلما قدم علی عمر و قطع له ارضاً واسعةً وداراً<sup>۱</sup>.

وفي الاستيعاب «كان رسول الله ﷺ يزور أم ایمن وكان أبوبکر وعمر يزورانها»<sup>۲</sup>. بعد از آن حضرت صدیق به توقیر اهل بیت نبوت و احترام ایشان اقصی الغایت وصیت فرمود «وقال أبوبکرؓ: ارقبوا محمداً ﷺ في أهل بيته»، رواه جماعة<sup>۳</sup>.

بعد از آن در حفظ ناموس آنحضرت ﷺ در منکوحات او سعی تمام بجا آورد و در مسأله تحریم نکاح غیر مدخوله آن حضرت ﷺ مباحثه افتاد، في الاستيعاب: «قتيلة بنت قيس تزوجها رسول الله ﷺ ومات عنها قبل أن يدخل بها فتزوجها عكرمة بن أبي جهل بحضر موت فبلغ أبابكرؓ فقال لقد هممت ان احرق عليها بيتها فقال له عمرؓ ماهي من أمهات المؤمنین لا دخل بها ولا ضرب عليها الحجاب»<sup>۴</sup>.

باز حضرت صدیق اول خلیفه است که برای او وظیفه از بیت المال مقرر شد «عن عائشة لما استخلف أبو بكر الصدیق قال لقد علم قومی أن حُرْفَتِي لم تكن تعجز عن مؤونة أهلي، وشغلتي بأمر المسلمين، فسأكل آل أبي بكر من هذا المال ويحترف للمسلمين فيه»، أخرجه البخاري<sup>۵</sup>.

باز حضرت صدیق را در مسأله «هل تجب على المرتدين إذا تابوا دية من قتلوه في أيام الردة» با حضرت فاروق اختلاف افتاد، «قال البغوي روي عن أبي بكر انه قال لقوم جاؤه تائبين تدون قتلانا ولاندي قتلاكم<sup>۶</sup>، فقال عمر لا نأخذ لقتلانا دية»<sup>۱</sup>.

۱- الاستيعاب.

۲- الاستيعاب.

۳-

۴- الاستيعاب.

۵- صحيح بخاری، حدیث شماره:

۶- شما ديه كشته‌های ما را بدهید و ما ديه كشته شدگان شما را نمی‌دهیم.

اصح قولی امام شافعی<sup>۲</sup> مذهب حضرت صدیق است<sup>۳</sup>.

جمعی از علماء گفتند منهم البغوی احتمال دارد که مذهب حضرت فاروق موافق مذهب صدیق اکبر باشد غیر «انه رأی الاعراض عن الزام الدیة ترغیباً لهم فی الثبات علی الاسلام»<sup>۴</sup>.

باز فقهاء مسلمین در تعریب بکر زانی اختلاف دارند حضرت صدیق احیاء سنت آنحضرت ﷺ نمود در تعریب زناة و الی الیوم اکثر فقهاء و جمله محدثین بر مذهب وی رفتند «عن ابن عمر ان رسول الله ﷺ جلد و غرّب و ان أبابکر جلد و غرب و ان عمر جلد و غرب»، أخرجه البغوی و غیره<sup>۵</sup>.

باز علماء مسلمین متفق اند در آنکه «إذا سرق أولاً قُطعت يده اليمنى فان سرق ثانياً قطعت رجله اليسرى» باز مختلف شدند در آنکه چون ثالثاً سرقه کند چه باید کرد امام مالک و امام شافعی «قُطعت يده اليسرى» اختیار کرده اند «ثم إن سرق قطعت رجله اليمنى» و امام ابوحنیفه گفته «يعزّر ويحبس ولا قطع عليه إذا سرق بعد قطع اليد اليمنى والرجل اليسرى»<sup>۶</sup>.

مأخذ امام مالک و شافعی حدیثی است که هر دو در کتب خود روایت کرده اند و بر آن اعتماد نموده، «مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ أَقْطَعَ الْيَدَ وَالرَّجْلَ قَدِمَ فَنَزَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَشَكَاَ إِلَيْهِ أَنَّ عَامِلَ الْيَمَنِ قَدْ ظَلَمَهُ فَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَيَقُولُ أَبُو بَكْرٍ وَأَبِيكَ مَا لَيْلُكَ بَلِيلٍ سَارِقٍ. ثُمَّ إِتَمَّ فَقَدُوا عِقْدًا لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عَمَيْسٍ

- ۱

- ۲ در بسیاری از مسائل فقهی از امام شافعی رحمته الله دو قول نقل شده است، یکی قول قدیم که در عراق بوده و دیگری قول جدید که به مصر رفته است.

فقهای شافعیه بیشتر بر قول جدید امام شافعی اعتماد دارند.

- ۳

- ۴

- ۵

- ۶

امْرَأَةٌ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَطُوفُ مَعَهُمْ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِمَنْ بَيَّتَ أَهْلَ هَذَا  
الْبَيْتِ الصَّالِحِ. فَوَجَدُوا الْحُلِيَّ عِنْدَ صَائِعٍ زَعَمَ أَنَّ الْأَقْطَعَ جَاءَهُ بِهِ فَأَعْتَرَفَ بِهِ الْأَقْطَعَ أَوْ شَهِدَ  
عَلَيْهِ بِهِ فَأَمَرَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فَقَطَعَتْ يَدُهُ الْيُسْرَى وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَاللَّهِ لَدُعَاؤُهُ عَلَى نَفْسِهِ  
أَشَدُّ عِنْدِي عَلَيْهِ مِنْ سَرِقَتِهِ»<sup>۲</sup>.

و سابق تحرير يافت كه صديق اكبر عليه السلام حد شارب خمر را به چهل ضربه معين  
ساخت و عليه الشافعي قال: «الأربعون الأخرى تعزير يجوز فعله ويجوز تركه»<sup>۳</sup>.

«قال البغوي رحمته الله اختلفوا في التفضيل على السابقة والنسب عند قسمة الفيء فذهب  
أبو بكر إلى التسوية بين الناس وأولى الفضل بالسابقة حتى قال له عمر: أتعجل الذين جاهدوا  
في الله بأموالهم وأنفسهم وهاجروا ديارهم كمن دخل في الإسلام كرهاً؟ فقال أبو بكر: انما  
عملوا لله وإنما أجورهم علي الله وإنما الدنيا بلاغٌ وكان عمر يفضل على السابقة والنسب»<sup>۴</sup>.

بندهء ضعيف گوید كه اين اختلاف در حكم شرعى نيست بلكه در زمان حضرت  
صديق عليه السلام كثرت فىء كه محل تفضيل به سابقه و نسب باشد حاصل نشد لاجار منظور  
نظر صديق اكبر احياء اين نفوس شد به اقل آنچه وجه كفايت ايشان تواند بود و در عهد  
فاروق اعظم عليه السلام فىء به كثر جمع شده و از قدر كفايت بيشتر حاصل گشته پس  
تفضيل اهل سوابق را گنجائش بهم رسيد، «عن ميمون بن مهران قال: كان أبو بكر إذا  
أراد أن يبعث بعثاً يدر الناس فإذا كمل له من العدة ما يريد جهزهم بما كان عنده ولم تكن  
الاعطية فرضت على عهد أبي بكر»، أخرج ابن أبي شيبة<sup>۵</sup>.

باز در آخر ايام آنحضرت عليه السلام فتنهء ردت نمودار گرديد و بعد از وفات وى اين فتنه  
استحكام يافت از آنجمله مسيلمه كذاب دعواى نبوت كرد و فوجى عظيم از اهل يمامه  
و اهل نجد با خود جمع نمود حضرت صديق مسلمين را براى قتال آنجماعه برخواند و

<sup>۱</sup> - در شب دزدى کرده است.

<sup>۲</sup> -

<sup>۳</sup> -

<sup>۴</sup> -

<sup>۵</sup> -

خالد بن ولید<sup>ؓ</sup> را امیر ساخت چون تلاقی فئتين واقع شد اول بر مسلمانان هزیمت افتاد ثانیاً به سعی جمعی از نبلاء صحابه مانند ثابت بن قیس و زید بن الخطاب برادر فاروق اعظم و براء بن مالک فتح اسلام میسر شد و این عزیزان شربت شهادت چشیدند رضوان الله علیهم، و مسیلمه به دوزخ پیوست و جماعه او متفرق گشت و آن یکی از فتوح عظیم اسلام بود گویا فرموده آنحضرت<sup>ﷺ</sup> در باب خالد «سَيْفٌ مِنْ سَيْفِ اللَّهِ»<sup>۱</sup>. تمهید و توطیه همین فتح بوده است.

و از آنجمله بنو عبدالقیس و جمعی از ناحیه بحرین بشرف اسلام مشرف شده بودند و قدم راسخ پیدا کرده در این ایام بنو بکر با منذر بن ساوی در ساخته قصد آن مسلمانان نمودند ایشان این ماجرا را بعرض صدیق اکبر رسانیدند و وی<sup>ﷺ</sup> جماعتی از مسلمین را بر جهاد دعوت فرمود و به سر کردگی علاء بن الحضرمی ایشان را به حرب بنو بکر روان نمود و علاء حضرمی را در راه کرامتی باهره ظاهر شد و آن استجابت دعاء او بود بظهور آبی که دفع عطش نماید آخرها شبخون بر کفار زدند و فتحی عظیم نمایان گشت و از آنجا به جزیره دارین<sup>۲</sup> نهضت نمود و در این اثناء کرامتی دیگر نمودار شد و آن نیز استجابت دعای او بود در نقص آب تا آنکه اخفاف ابل تمام در آب غرق نشد اینجا نیز فتحی عظیم بر روی کار آمد و از آنجا بطرف منذر بن ساوی متوجه شده غلبه نمایان بدست آوردند و فی الاستیعاب «کان یقال ان العلاء بن الحضرمی کان یجاب الدعوة وانه خاض البحر بکلها و دعاها و دعاها و ذلك مشهور عنه»<sup>۳</sup>.

در اینجا سرّ تقدم صدیق اکبر علاء بن حضرمی را ظاهر و نمایان گردید.

و از آنجمله آنکه اهل عمان و مَهره که در زمان آنحضرت<sup>ﷺ</sup> مسلمان شده بودند در این هنگام مرتد گشتند و جیفر و عبد که حکومت آن دیار به امر آنحضرت<sup>ﷺ</sup> تعلق به ایشان داشت قصه ارتداد آن طائفه بعرض صدیق اکبر<sup>ؓ</sup> رسانیدند و وی<sup>ﷺ</sup> مسلمین را برای جهاد جمع کرد حدیفه بن محسن حمیری را برای ریاست عمان و عرفجه بارقی را به ریاست مهره مقرر فرمود و عکرمه را که از فتح یمامه هنوز مراجعت نکرده بود بکمک ایشان مأمور ساخت بعد تلاقی فئتين جنگ عظیم واقع شد و هزیمت

-۱

-۲- موضعی در سرزمین شام.

-۳- الاستیعاب.

نمایان بر کفار افتاد<sup>۱</sup>.

و از آنجمله آنکه قبیله‌ی کنده و ناحیه‌ی حضرموت و یمن در آخر سنین هجرت بشرف اسلام مشرف شده بودند و آنحضرت ﷺ تعین امراء بر ایشان فرموده در این ولاء ارتداد پیش گرفتند و امرای مسلمین بجمال متحصن شده ماجرا بعرض حضرت صدیق رسانیدند وی ﷺ برای قتال آنها مسلمین را برخواند و همراه زیاد ﷺ بطرف آنجماعه فرستاد مسلمانان بعد زد و برد بسیار بکمک عکرمة بن ابی جهل با مراد خویش فیروز و مظفر باز گشتند و اشعث بن قیس را که از رؤساء مرتدین بود مسلسل و مغلول بحضور حضرت صدیق فرستادند صدیق اکبر چون دلاوری و سپه سالاری و صدق توبه اشعث ملاحظه نمود او را خلاص فرمود و خواهر خود ام فروه را بنکاح او داد و آخرها فراست حضرت صدیق کار خود کرد که در مجاهدات عراق تردد نمایان از وی ظاهر گشت، فی الاستیعاب روی عن الاشعث «قدم علی رسول الله ﷺ فی ثلاثین راکباً من کنده فقالوا له یا رسول الله ﷺ نحن بنو آکل المرار وأنت ابن آکل المرار<sup>۲</sup> فتبسم رسول الله ﷺ وقال نحن بنو النضر بن کنانة لا نقفوا أمانة ولا ننتفي من أیینا»<sup>۳</sup>.

وفیه أيضاً «کان فی الجاهلیة رئیساً مطاعاً فی کنده وکان فی الاسلام و جیهاً فی قومه إلا أنه کان ممن ارتدّ عن الاسلام بعد النبی ﷺ ثم راجع الاسلام فی خلافة ابي بکر الصديق وأتی به ابوبکر اسیراً، قال اسلم مولى عمر بن الخطاب: کأني انظر إلى الاشعث ابن قیس وهو فی الحديد وهو یقول فعلت وفعلت حتی کان آخر ذلك سمعت الاشعث یقول إستبقني لحر بک

۱-

۲- مرار نوع درخت تلخ است که اگر شتر آن را بخورد لب‌های او باد کرده و دندان‌هایش دیده می‌شود، از این لحاظ اگر شخصی دندان‌هایش دیده شود (عرب) او را آکل المرار گویند. آکل المرار در اصل لقب حجر است (که از اجداد امرء القیس الکندی بزرگترین شاعر جاهلی و صاحب قصیده‌ی لامیه (قفا نبک من ذکرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول و حومل) بود.

از این لحاظ اولاد کنده را آکل المرار می‌گفتند. و چونکه زنی از این قبیله به نکاح یکی از اجداد رسول خدا در آمده بود، لهذا افراد این قبیله با فخر و مباهات تمام تاریخ و قرابت خویش با ایشان را بیان می‌کنند.

۳- الاستیعاب.

وزوجني اختك ففعل ابوبكر قال ابو عمر: أخت أبي بكر الصديق التي زوجها من الأشعث بن قيس هي أم فروة بنت أبي قحافة وهي أم محمد بن الأشعث فلما استخلف عمر خرج الأشعث مع سعد بن ابى وقاص العراق فشهد القادسية والمدائن وجلولاء و نهاوند واختط بالكوفة دارا في كندة ونزلها<sup>۱</sup>.

بالجملة به تائيد الهی آخر سال اول از خلافت صديق اكبر اسلام بطور اول رجوع كرد و فتنه ارتداد فرو نشست و سال دوم مثنی بن حارثه شیبانی را كه به مقتضاء كینه‌های سابقه با ملوك عجم بجنگ آویخته بود حضرت صديق استمالت نموده بخلعت و لواء نواخته بحرب عجم مأمور ساخت اینجا صنعت ملك داری را كار فرما شد و تیر تدبیر او بر نشانه رسید باز چون عجم در صدد انتقام آمدند و فوجی بیرون از حساب گرد آوردند خالد بن الولید را بكمك مثنی فرستاد و مثنی را باحترام اقصی الغایت خالد امر فرمود و این دستور العمل خلفاء است در توقیر قدمات دولت، فی الاستیعاب «المثنی بن حارثة الشیبانی كان اسلامه و قدومه فی وفد قومه علی النبی ﷺ سنة تسع و قد قیل سنة عشر»<sup>۲</sup>.

«وذكر عمر بن شبة عن شيوخه من أهل الاخبار ان المثنی بن حارثة كان یغیر علی أهل فارس بالسواد فبلغ أبابكر والمسلمین خبره وقال عمر: هذا الذي یأتینا وقائعه قبل معرفة نسبه، فقال له قيس بن عاصم: اما انه غیر خامل الذکر ولا مجهول النسب ولا قليل العدد ولا ذلیل العماره<sup>۳</sup>، ذلك مثنی بن حارثة الشیبانی. ثم ان المثنی قدم علی أبي بكر فقال یا خليفة رسول الله ﷺ ابعثني علی قومي فإن فیهم اسلاماً أقاتل بهم أهل فارس وافتك أهل ناحيتي من العدو، ففعل ذلك ابوبكر فقدم المثنی العراق فقاتل و اغار علی أهل فارس ونواحي السواد حولاً مجزماً ثم بعث أخاه مسعود بن حارثة إلى أبي بكر يسأله المدد ویقول

<sup>۱</sup> - الاستیعاب،

<sup>۲</sup> -

<sup>۳</sup> - در اصطلاح عربی مبنای شناخت اقوام این طور است: اول شعب است، بعد از آن قبیله، پس ازان عماره، بطن و فخذ. لغات الحدیث.

ان امددتنی وسمعت بذلك العرب أسرعوا إليّ واذلّ الله المشركين مع اني أخبرك يا خليفة رسول الله ﷺ ان الاعاجم تخافنا وتتقينا فقال له عمر: يا خليفة رسول الله ﷺ أبعث خالد بن الوليد مدداً للمثني بن حارثة يكون قريباً من أهل الشام فإن استغني عنه أهل الشام الحّ علي أهل العراق حتى يقيم الله علمه فهو الذي أهاج أبابكر على أن يبعث خالد بن الوليد إلى العراق».

«عن أبي رجاء العطاردي قال: كتب أبو بكر الصديق إلى المثني بن حارثة أني قد وليت خالد بن الوليد فكن معه فكان المثني بسواد الكوفة فخرج إلى خالد فتلقاها بالنباج<sup>۱</sup> و قدم معه البصرة وذكر قصةً طويلةً آخرها فتوح عظيم ميسر شد<sup>۲</sup>.

بعد از آن صديق اكبر را داعيه‌ی فتح شام و روم بخاطر افتاد در مجمع صحابه خطبه بليغه بر خواند و مردم را بر جهاد كفار ترغيب فرمود و امر نمود كه بجهت حرب روم ساختگی نمایند پس چهار امير را معين گردانيد و هر يکی را به امارت ناحيه‌ای نامزد ساخت، عمرو بن العاص را از راه ابله به فلسطين راهی کرد و ابو عبیده را به حمص و يزيد بن ابی سفیان را بدمشق و شرحبیل بن حسنه را به اردن و حکم کرد كه چون همه يكجا جمع شوند امارت تمام لشكر تعلق به ابو عبیده داشته باشد و اگر متفرق شوند هر يکی امير قوم خود باشد و امير آن ناحيه كه برای او معين گشته است.

در آن ایام کرامتی باهره ظاهر شد و بسبب گفتن لا إله إلا الله محمد رسول الله قصر قيصر در جنبش آمد<sup>۳</sup>.

باز چون هرقل بمحاربه مسلمين آماده شد و فوج بی‌شمار فراهم آورد حضرت صديق بجانب خالد مکتوبی نوشت كه مهم عراق به مثنی بن حارثه سپرده خود بطرف شام متوجه شود و وی در آنجا امير الامراء باشد بالجمله فتح دمشق و يرموك بر دست وی واقع شد و بر قيصر هزيمت افتاده فراست صديق اكبر در تفويض منصب امير الامرائی به خالد بن الوليد تير بر نشانه زد مؤرخان بار ديگر فتح دمشق و يرموك در

<sup>۱</sup> - اسم قريه‌ای در نزديکی بصره (عراق).

<sup>۲</sup> -

<sup>۳</sup> - كنايه از متزلزل شدن پايه‌های قدرت او است.

زمان فاروق اعظم تقریر می‌کنند وجه جمع آنست که این فتوح مکرر واقع شده والله اعلم جمعی که بغور سخن نمی‌رسند اینجا تردد می‌کنند که حضرت صدیق ابوعبیده را چرا معزول فرماید و خالد را چرا امیر الامراء سازد و فاروق اعظم چرا معامله برعکس آن نماید؟.

بنده ضعیف گوید که حضرت صدیق به فراست خود دریافت که بعض فتوح بر دست خالد خواهد بود و حضرت فاروق نیز بفراست خود معلوم فرمود که فتوح دیگر بر دست ابوعبیده میسر خواهد آمد.

مصرع - هر سخن وقتی و هر نکته مکانی دارد.

بالجمله از ینجانب مثنی بن حارثه بر عجم تاختها می‌آورد و آنجانب امراء اربعه با خالد بن ولید بر قیصر هزیمت‌ها می‌ریختند روز بروز فتوح تازه و غنیمتی بی‌اندازه نصیب مسلمانان می‌شد الی ان توفی ابوبکر الصدیق رضی الله عنه وارضاه.

و در حال مرض حضرت فاروق را به ابلغ تدبیر خلافت وصیت نمود از آنجمله تعیین مثنی بن حارثه برای جهاد عجم، زیرا که هیبت وی در دل عجم مستقر شده بود حضرت فاروق به آن همه وصایا قیام فرمود آخر حال حضرت عثمان را که در زمان خلافت صدیق کاتب وی بود طلبید و فرمود بنویس: «هذا ما عهد ابوبکر بن ابي قحافة

إلى المسلمین أما بعد فإني قد استخلفتُ عليكم» این سخن بگفت و بی‌هوش شد پس عثمان آنچه ابوبکر گفته بود بقلم آورد و از پیش خود نوشت که عمر بن الخطاب، چه از ابوبکر قبل از این معنی را معلوم کرده بود بعد از آنکه ابوبکر از بی‌هوشی به افاقت آمد با عثمان گفت چه نوشته؟ عثمان آنچه نوشته بود بروی خواند تا بذکر عمر رسید از پیش خود نوشته بود ابوبکر گفت: ای عثمان خدا ترا از اسلام جزای خیر دهد آنگاه فرمود: بنویس «فاسمعوا له واطيعوا فإن عدلَ فذلك ظني وعلمي فيه، وان جار فلکل

أمرٍ ما اكتسب والخير ارددتُ ولا أعلم الغيب ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ

﴾ [الشعراء: ۲۲۷]. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته» بعد از آن ابوبکر صدیق رضی الله عنه

دست‌های خود برداشت و گفت: خدایا ویرا خلیفه ساختم بر مسلمانان و در این امر نخواستم جز صلاح حال ایشان و عملی بجا آوردم که تو اعلم بودی به آن و اجتهاد نمودن و بهترین ایشان را بر ایشان والی ساختم و کار همه را بخدا مفضول گردانیدم خدایا تو علام الغیوبی و نخواستم در این قصه حمایت عمر، و من از دنیا می‌روم بجانب

آخرت تو خلیفه باش بر ایشان، زیرا که بندگان تو اند و والی ایشان را تو اصلاح کن برای ایشان یعنی عمر رضی الله عنه و او را از خلفای راشدین گردان که متابعت کند سیرت پیغمبر خود را صلی الله علیه و آله و سیرت صالحانی که بعد از پیغمبر بوده‌اند و کار رعیت وی را بصلاح آر پس فرمود تا عهد نامه مهر کردند و به امراء جیوش که در اطراف و جوانب بودند مثل این عهدنامه نوشت و مهر کرد بعد از آن عمر را طلبید و او را اخبار کرد که ترا بر اصحاب رسول خدا خلیفه ساختم عمر گفتیا خلیفه رسول الله این زحمت را از من دور دار که مرا بخلافت حاجت نیست. صدیق گفت اگر ترا به آن حاجت نیست آن را بتو حاجت هست القصة صدیق، فاروق رضی الله عنهما در باب حقوق الله و حقوق المسلمین و وصیت‌های خوب و مواعظ و نصایح مرغوب فرمود و ختم وصیت به این سخن کرد که اگر وصیت مرا نگاهداری هیچ غایبی پیش تو از موت دوست‌تر نباشد و اگر وصیت مرا ضائع سازی هیچ غایبی پیش تو از موت مکروه‌تر نبود و حالانکه موت را عاجز نتوانی کرد<sup>۱</sup>.

مروی است از معیقیب دوسی که گفت: من وکیل خرچ ابوبکر صدیق بودم چون مرض برو مستولی گشت نزد وی در آمدم و سلام کردم به امر استخلاف مشغول بود چون فارغ گشت گفت: ای معیقیب تو متصدی خرج ما بودی میان من و تو معامله بر چه وجه است؟ گفتم مرا بر تو بست و پنج درهم هست و آن را بر تو حلال کردم فرمود: خاموش باش و زاد راه آخرت من از دین مساز، گفتم: یا خلیفه رسول الله گمان نمی‌برم این مجلس را الا صحبت آخرین میان من و تو و در گریه افتادم ابوبکر صدیق رضی الله عنه گفت: یا معیقیب گریه مکن و جزع منمای و طریق شکیبائی مسلوک دار که من امیدوارم که بجای روم که مرا بهتر و باقی‌تر بود از این خاکدان دنیا معیقیب گوید آنگاه صدیق بریره را طلب کرد و بنزد عائشه صدیقه فرستاد تا بست و پنج درهم آورد و بمن داد<sup>۲</sup>.

به ثبوت پیوسته از عائشه صدیقه رضی الله عنها که گفت ابوبکر صدیق در روز آخر مرض موت بیهوش شد و من می‌گریستم و می‌گفتم عجب مرضی صعب بر پدر من طاری گشته وی چون بیهوش می‌آمد و این سخن از من می‌شنید می‌گفت ای دخترک من

چنین نیست که تو میگوئی و لیکن ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيذُ﴾ [ق: ۱۹]. و پرسید که رسول خدا را در چند جامه کفن کردند؟ گفتم: در سه جامه سفید سُحولی<sup>۱</sup> که در آن سه جامه پیراهن و عمامه نبود پس گفت چه روز از دنیا نقل فرمود؟ گفتم: روز دوشنبه گفت امروز چه روز است گفتم دوشنبه گفت امید دارم بخدای تعالی که موت من میان امروز و امشب باشد پس در جامه‌ای که در بر داشت و بیمار داری وی در آن جامه کرده بودند نظری فرمود حالانکه در آن جامه اثری از زعفران بود گفت این جامهء مرا بشویند و بران دو جامه دیگر زیاده سازند و مرا در آن کفن کنند گفتم این کهنه است گفت «ان الحی احق بالجدید والمیت انما یصیر الی البلی والصدید» پس وصیت نمود زوجهء خود را اسماء بنت عمیس که ویرا غسل دهد و عبدالرحمن وی را امداد و معاونت نماید و گفت نخواهم که هیچکس جز ایشان جسد برهنه‌ی مرا بیند شب هنگام از دنیا نقل کرد، و بعد از غسل تجهیز و تکفین وی بدستوری که وصیت کرده بود بعمل آوردند عمر بن خطاب<sup>رضی الله عنه</sup> بر وی نماز گزارد و در حجره عایشه برابر قبر حضرت رسول الله<sup>صلی الله علیه و آله</sup> قبر وی کنند و پسرش عبدالرحمن و عمر بن الخطاب و عثمان بن عفان و طلحه در قبر وی در آمدند و هم در شب ویرا دفن کردند جزاه الله عن المسلمین أحسن الجزاء<sup>۲</sup>.

### اما مآثر فاروق اعظم<sup>رضی الله عنه</sup>:

پس از آنجمله آنست که قبل از اسلام در قریش تمکنی و جاهتی تمام داشت فی الاستیعاب قال الزبیر (بن بکّار) یعنی صاحب النسب «کان عمر بن الخطاب من اشراف قریش و إليه کانت السفارة فی الجاهلیة و ذلك ان قریشاً کانت إذا وقعت بینهم حرب أو بینهم و بین غیرهم بعثوه سفیراً و ان نافرهم منافراً و فاخرهم مفاخر بعثوه منافراً و مفاخرأ و رضوا به»<sup>۳</sup>.

<sup>۱</sup> - سحول نام منطقه‌ی در یمن که پارچه‌ی معروف دارد.

<sup>۲</sup> -

<sup>۳</sup> - الاستیعاب،

و از آنجمله آنست که تدبیر غیب او را خواهی نخواهی به اسلام آورد و گر نیاید بخوشی موی کشانش آرید.

مراد بود نه مرید مُخْلِص بود نه مُخْلِصِ شتان بین المرتبتین در این راه نیامد تا آنکه از در و دیوار ندایش نکردند و بر خوان نعمت نرسید تا آنکه مکرر بهر زبانش نخواندند و کثرت اسباب مقتضیهء اسلام او از این جهت بوده است.

حمله‌ی علم هر یکی در این باب چیزی ذکر کرده و چیزی فرو گذاشته اینجا روایتی چند بر سبیل استشهاد بنویسیم آن حضرت بجناب عزت دعاء نمود فی روایة ابن عمر «أن النبی ﷺ قال: اللَّهُمَّ أيد الدين بعمر بن الخطاب»<sup>۱</sup>.

و فی روایة عائشة: «اللَّهُمَّ أعز الاسلام بعمر ابن الخطاب خاصة»<sup>۲</sup>.

و فی روایة مسروق «عن ابن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: اللَّهُمَّ أعز الإسلام بعمر بن الخطاب أو بأبي جهل بن هشام فجعل الله دعوة رسول الله ﷺ لعمر ﷺ، فبني عليه ملك الإسلام، وهدم به الأوثان»، أخرج هذه الروایات كلها الحاكم<sup>۳</sup>.

حضرت فاروق ﷺ گفته است: «بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ أَهْلِيهِمْ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِعِجَلٍ فَذَبَحَهُ، فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ، لَمْ أَسْمَعْ صَارِخًا قَطُّ أَشَدَّ صَوْتًا مِنْهُ يَقُولُ يَا جَلِيحُ، أَمْرٌ نَجِيحٌ رَجُلٌ فَصِيحٌ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. فَوَتَّبَ الْقَوْمُ قَلْتُ لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَعْلَمَ مَا وَرَاءَ هَذَا ثُمَّ نَادَى يَا جَلِيحُ، أَمْرٌ نَجِيحٌ، رَجُلٌ فَصِيحٌ، يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقُمْتُ فَمَا نَشِبْنَا أَنْ قِيلَ هَذَا نَبِيٌّ»، أخرجہ البخاري<sup>۴</sup>.

محمد بن اسحق گفته است که فاطمه خواهر فاروق و زوج او سعید بن زید پیش از فاروق مسلمان شده بودند چون این خبر به فاروق رسید بتعصب برخاست و ختن خود را اهانت‌ها نمود و سر خواهر را بکوفت تا آنکه خون آلوده شد بعد از آن در دلش

<sup>۱</sup> - مستدرک حاکم،

<sup>۲</sup> - مستدرک حاکم،

<sup>۳</sup> - مستدرک حاکم،

<sup>۴</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره:

رحمی افتاد و سورت طه که پیش ایشان بود قرائت نمود و از این راه دعیهء اسلام بخاطرش پدید آمد و بخدمت آنحضرت ﷺ بشتافت و مسلمان شد<sup>۱</sup>.

از آنجمله آنست که چون فاروق اعظم ﷺ تشریف اسلام یافت آن حضرت برای او دعاء فرمودند و آن دعاء بدرجه اجابت رسید «عن عبدالله بن عمر أن رسول الله ﷺ ضرب صدر عمر بن الخطاب بيده حين أسلم ثلاث مراتٍ وهو يقول: اللَّهُمَّ أخرج ما في صدره من غل وأبدله إيماناً يقول ذلك ثلاثاً»، أخرجه الحاكم<sup>۲</sup>.

و از آنجمله آنست که چون مسلمان شد اعلان نمود اسلام خود را و از این راه مقاسات تشویش بسیار نمود و آن را مانند شهد و شکر گوارا فرمود، «قال ابن اسحق: وحدثني نافعٌ مولى عبدالله بن عمر عن ابن عمر قال لما اسلم عمر قال: أَيُّ قريشٍ انقل للحدیث؟ قيل له: جميل بن معمر الجحفي قال فغدا عليه قال عبدالله بن عمر وغدوتُ اتبع إثره وانظر مايفعل وأنا غلام اعقل كلما رأيت<sup>۳</sup> حتى جاءه فقال: أعلمت يا جميل اني أسلمت ودخلت في دين محمد؟ قال: فوالله ما راجعه حتى قام يجر رداءه واتبعه عمر واتبعْتُ أبي حتى إذا قام على باب المسجد صرخ بأعلي صوته يا معشر قريش - وهم في انديتهم حول الكعبة- الا ان ابن الخطاب قد صبا قال يقول عمر من خلفه: كذب ولكن قد اسلمتُ وشهدت أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وصاروا إليه فما برح يقاتلهم ويقاتلونه حتى قامت الشمس على رؤسهم قال وبلح فقعده وقاموا على رأسه وهو يقول: افعلوا ما بندا لكم فأحلف بالله لو كنا ثلاث مائة رجلٍ لقد تركناها لكم أو تركتموها لنا قال فبينما هو علي ذلك إذ اقبل شيخٌ من قريش عليه حُلَّةٌ حبرةٌ وقميصٌ موشِيٌّ حتى وقف عليهم فقال ما شأنكم؟ قالوا: صبا عمر قال فمه؟ رجلٌ اختار لنفسه امرأً فماذا تريدون أترون بني عدي بن كعب يُسلمون لكم صاحبهم هكذا خلّوا عن الرجل قال فوالله لكأنما كانوا ثوباً كُشط عنه قال فقلت لأبي

-۱

-۲ مستدرک حاکم،

-۳ عبد الله بن عمر یک سال از قبل از بعثت به دنیا آمد و در هنگام اسلام عمر ﷺ (سال ششم بعثت) هفت ساله بود.

بعد أن هاجر إلى المدينة: يا أبت من الرجل الذي زجر القوم فيك بمكة يوم اسلمت وهم يقاتلونك؟ قال ذاك أي بُنَيِّ العاص ابن وايل السهمي<sup>۱</sup>.

«وعن عبدالله بن عمر: قال لما أسلم عمرُ اجتمع الناس عند داره، فقالوا: صبأ عمر - وأنا غلام فوق ظهر بيتي - فجاء رجل عليه قَبَاء من ديباج، فقال: صبأ عمر، فما ذاك؟ فأنا له جار، فرأيتُ الناس تَصَدَّعُوا عنه، فقلتُ: من هذا؟ قالوا: العاص بن وائل» أخرجه البخاري<sup>۲</sup>.

در اینجا نکته‌ای باید فهمید که فاروق اعظم سال ششم از بعثت بعد اسلام چهل مرد و پانزده زن مسلمان شد علی اختلاف سیرِ بین حَمَلَة العلم في ذلك بالجمله اسلام او اگر چه به نصف قرن از اول بعثت متأخر شد و آن سابقها از وی فوت گشت اما بتأیید الهی در قیام بحقوق خلافت به اتم وجه و توسط میان پیغامبر ﷺ و امت او در نشر دین از همه سبقت نمود در اول امر مفضول بود بنسبت صدیق اکبر به بسیاری از جهت تأخر اسلام و در آخر حال هم عنان او و سهیم و شریک او شد آنحضرت بیان هر دو وجه فرموده‌اند در قضیه مغاضبه صدیق اکبر به وی خطاب عتاب آلود فرمود: «هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي صَاحِبِي هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي صَاحِبِي إِيَّيْ قُلْتُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا فَقُلْتُمْ كَذَبْتَ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقْتَ» أخرجه البخاري<sup>۳</sup>.

و در حدیث رؤیا قلب فرمود: «ثُمَّ أَخَذَ أَبُو بَكْرٍ وَفِي نَزْعِهِ صَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ صَعْفَهُ، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ عَرَبًا، فَأَخَذَهَا ابْنُ الْحَطَّابِ، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنِ»، أخرجه الشيخان وغيرهما<sup>۴</sup>.

و از آنجمله آنست که بسبب دخول او در اسلام مسلمانان عزیز شدند و اعلان اسلام نمودند، «عن ابن مسعود قال مَا زِلْنَا أَعَزَّةً مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ»، أخرجه البخاري<sup>۵</sup>.

-۱

-۲ صحیح بخاری، حدیث شماره:

-۳ صحیح بخاری، حدیث شماره:

-۴ صحیح بخاری، حدیث شماره: صحیح مسلم، حدیث شماره:

-۵ صحیح بخاری، حدیث شماره:

قال ابن اسحق: «ولما قدم عمرو بن العاص وعبدالله بن أبي ربيعة علي قريش ولم يدركوا ما طلبوا ردّهم النجاشي<sup>۱</sup> بما يكرهون واسلم عمر بن الخطاب وكان رجلاً ذا شكيمة<sup>۲</sup> لا يرام ما وراء ظهره امتنع به اصحاب رسول الله وبحمزة رضي الله عنه غاظوا قريشاً، فكان عبدالله بن مسعود يقول: ما كنا نقدر على أن نصلي عند الكعبة حتى أسلم عمر بن الخطاب فلما أسلم قاتل قريشاً حتى صلى عند الكعبة وصلينا معه»<sup>۳</sup>.

«عن سعد بن ابراهيم قال قال عبدالله بن مسعود: ان اسلام عمر رضي الله عنه كان فتحاً وان هجرته كانت نصراً وان امارته كانت رحمة ولقد كنا ما نصلي عند الكعبة حتى أسلم عمر فلما أسلم قاتل قريشاً حتى صلي عند الكعبة وصلينا معه»، أخرجه ابن هشام في زيادته على السيرة وأخرج الحاكم مثله<sup>۴</sup>.

و از آنجمله آنست که هجرت نمود بسوی مدینه قبل از آنحضرت صلی الله علیه و آله و تمهید و توطیه ساخت برای قدوم وی، «عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال أول من قدم علينا مُصعب بن عمير وابن أم مكتوم، وكانا يُقرئان الناس، فقدم بلال وسعد وعمار بن ياسر، ثم قدم عمر بن الخطاب في عشرين من أصحاب النبي صلی الله علیه و آله ثم قدم النبي»، الحديث أخرجه البخاري<sup>۵</sup>.

و از آنجمله آنست که در غزوه بدر مآثر جمیله نصیب فاروق رضي الله عنه گشت بوجوه بسیار:

<sup>۱</sup> - لقب پادشاه حبشه که مهاجرین اولین قبل از مدینه منوره به دیار او هجرت نمودند و با استقبال گرم او مواجه شدند. نجاشی به رسول خدا ایمان آورد و آن حضرت نیز در مدینه برایش نماز جنازه‌ی غائبانه خواندند. اسم نجاشی، اصحمه بود.

<sup>۲</sup> - انسان با وقار و قوی بود

<sup>۳</sup> -

<sup>۴</sup> - مستدرک حاکم.

<sup>۵</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره:

یکی آنکه خال خود را لله فی الله کشت محبت قرابت مانع مباشرت قتل او نشد، فی الاستیعاب «قتل العاص بن هشام بن مغیره کافراً یوم بدرٍ قتلہ عمر بن الخطاب وکان خالاً له»<sup>۱</sup>.

دیگر آنکه آنحضرت ﷺ فرمود که عباس را نکشند ابو حذیفه آن را قبول نکرد در اینجا نوعی از وهن در امتثال حکم پیغامبر پدید آمد و نحوی از اختلاف نمودار گردید آنحضرت ﷺ این حادثه را بدو وجه تدارک فرمود، در حالت راهنه (حاضره) تخویف و تهدید شخصی که از قبول امر نافرمانی نمود، و جارحهء تهدید و تشدید فاروق اعظم ﷺ را ساخت و گفت: «یا أبا حفص أیضرب وجهه عم رسول الله بالسيف؟» حضرت فاروق از این کلمه بجوشید و مقصود حصول انجامید و در وقت اخذ فدا هر چند انصار گفتند که ابن اخت ما را معاف باید داشت قبول نه فرمود تا سد ذریعه اختلاف شود اینجا بر قدر عقول مردم تنزل نمود «عن ابن عباس أن النبي قال لأصحابه يومئذٍ إني قد عرفت أن رجلاً من بني هاشم وغيرهم قد أخرجوا كرهاً لا حاجة لهم لقتالنا فمن لقي أحداً من بني هاشم فلا يقتله من لقي أبا البختری ابن هشام فلا يقتله ومن لقي العباس بن عبدالمطلب عم رسول الله فلا يقتله فانما خرج مستكراً قال قال أبو حذیفه أقتل آباءنا وابناءنا واخواننا وعشيرتنا ونترك العباس والله لئن لقيته لالحمنه السيف قال فلبغت رسول الله فقال لعمر بن الخطاب يا أبا حفص - قال عمر والله إنه لأول يوم كناني رسول الله بابي حفص - أیضرب وجه عم رسول الله السيف فقال عمر يا رسول الله دعني فلاضرب عنقه بالسيف فوالله لقد نافع فكان أبو حذیفه يقول ما أنا بأمن من تلك الكلمة التي قلت يومئذٍ ولا أزال منها خائفاً إلا أن تكفرها عني الشهادة فقتل يوم اليمامة شهيداً»، أخرجہ ابن اسحق<sup>۲</sup>.

سوم آنکه بعد فتح در باب اسیران اختلاف افتاد که فدا بگیرند یا قتل کنند؟ رأی حضرت فاروق موافق مراد حق شد، عن ابن عباس قال حدثني عمر بن الخطاب فذكر قصة إلى أن قال: «فاستشار رسول الله ﷺ أبا بكرٍ وعلياً وعمراً فقال أبو بكرٍ يا نبي الله

-۱

-۲

هَؤُلَاءِ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ وَالْإِخْوَانِ فَإِنِّي أَرَىٰ أَن تَأْخُذَ مِنْهُمْ الْفِدْيَةَ فَيَكُونَ مَا أَخَذْنَا مِنْهُمْ قُوَّةً لَنَا عَلَى الْكُفَّارِ وَعَسَى اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُمْ فَيَكُونُوا لَنَا عَضُدًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَرَى يَا ابْنَ الْحَطَّابِ. قَالَ قُلْتُ وَاللَّهِ مَا أَرَىٰ مَا رَأَى أَبُو بَكْرٍ وَلَكِنِّي أَرَىٰ أَن تُمْكِنَنِي مِنْ فُلَانٍ - قَرِيبٍ لِعَمْرٍ - فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ وَتُمْكِنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ وَتُمْكِنَ حَمْرَةَ مِنْ فُلَانٍ أَخِيهِ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ حَتَّى يَعْلَمَ اللَّهُ أَنَّهُ لَيْسَتْ فِي قُلُوبِنَا هَوَادَةٌ لِلْمُشْرِكِينَ هَؤُلَاءِ صَنَادِيدُهُمْ وَأَيْمَتُهُمْ وَقَادَتْهُمْ فَهَوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَلَمْ يَهُوَ مَا قُلْتُ فَأَخَذَ مِنْهُمْ الْفِدَاءَ فَلَمَّا أَنْ كَانَ مِنَ الْعَدِ قَالَ عُمَرُ عَدَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا هُوَ قَاعِدٌ وَأَبُو بَكْرٍ وَإِذَا هُمَا يَبْكِيَانِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مَاذَا يُبْكِيكَ أَنْتَ وَصَاحِبُكَ فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءَ بَكَيْتٍ وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءَ تَبَاكَيْتٍ لِبُكَائِكُمَا قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنَ الْفِدَاءِ لَقَدْ عُرِضَ عَلَيَّ عَذَابُكُمْ أَدْنَىٰ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ. لِشَجَرَةٍ قَرِيبَةٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ لَهُوَ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثَخِّنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾ لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ﴾ [الأنفال: ٦٧-٦٨]. مِنَ الْفِدَاءِ ثُمَّ أَحَلَّ لَهُمُ الْعَنَائِمَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمٌ أُحِدٍ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ عَوْقِبُوا بِمَا صَنَعُوا يَوْمَ بَدْرٍ مِنْ أَخْذِهِمُ الْفِدَاءَ فَقُتِلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ وَقَرَّ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَسِرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ وَهَشِمَتْ الْبَيْضَةَ عَلَى رَأْسِهِ وَسَالَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِهِ وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَوْلَمَّا أَصَبْتُمْ مِصْبِيَّةً قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلِيهَا قُلْتُمْ أَنِّي هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦٥﴾﴾ [ال عمران: ١٦٥]. بِأَخْذِكُمُ الْفِدَاءِ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ<sup>١</sup>.

چهارم آنکه عمیر بن وهب بعد از فتح برای استخلاص برادر خود بحضور آنحضرت آمد و وی از فاتکان قریش و دلیران ایشان بود و حضرت فاروق در حفظ مراتب احتیاط از مکر وی شرط محبت بتقدیم رسانیده، «عن عروة بن الزبير في قصة عمير بن وهب فَبَيَّنَّا عُمَرَ بْنَ الْحَطَّابِ بِالْمَدِينَةِ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَتَدَاكِرُونَ يَوْمَ بَدْرٍ وَمَا أَكْرَمَهُمُ اللَّهُ بِهِ، وَمَا أَرَاهُمْ مِنْ عَدُوِّهِمْ إِذْ نَظَرَ إِلَى عُمَيْرِ بْنِ وَهَبٍ قَدْ أَنَاخَ بِيَابِ الْمَسْجِدِ مُتَوَشِّحًا

<sup>١</sup> - مسند امام احمد.

السَّيْفِ، فَقَالَ: هَذَا الْكَلْبُ عَدُوُّ اللَّهِ عُمَيْرُ بْنُ وَهْبٍ مَا جَاءَ إِلَّا لِشَرِّ هَذَا الَّذِي حَرَّشَ بَيْنَنَا، وَحَزَرْنَا لِلْقَوْمِ يَوْمَ بَدْرٍ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا عَدُوُّ اللَّهِ عُمَيْرُ بْنُ وَهْبٍ، قَدْ جَاءَ مُتَوَشِّحًا السَّيْفَ قَالَ: فَأَدْخِلْهُ فَأَقْبَلَ عُمَرُ حَتَّى أَخَذَ بِجِمَالَةِ سَيْفِهِ فِي عُنُقِهِ، فَلَبَّيْهُ بِهَا، وَقَالَ عُمَرُ لِرِجَالٍ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ مِنَ الْأَنْصَارِ: ادْخُلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاجْلِسُوا عِنْدَهُ، وَاحْذَرُوا هَذَا الْكَلْبَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ غَيْرُ مَأْمُونٍ، ثُمَّ دَخَلَ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعُمَرُ أَخَذَ بِجِمَالَةِ سَيْفِهِ، فَقَالَ: أَرْسَلُهُ يَا عُمَرُ، اذْنُ يَا عُمَيْرُ فِدَاكَ، الحدِيث بطوله وفيه معجزة<sup>۱</sup>، أخرجه ابن اسحق<sup>۲</sup>.

و از آنجمله آنست که در غزوه‌ی احد فضائل نمایان نصیب حضرت فاروق شد  
بچندین جهت:

یکی: آنکه در وقت تحصن بشعب با جماعه‌ی از مهاجرین بالای کوه بر آمد و دفع  
کفار نمود، قال ابن اسحق «فبینا رسول الله بالشعب معه أولئك النفر من أصحابه إذ علت

<sup>۱</sup> - اشاره به این واقعه است که آنگاه عمیر را خدمت رسول خدا بردند، آن حضرت ﷺ فرمودند: برای  
چه آمده‌ای؟ عمیر گفت: آمده‌ام تا فدیة برادرم را داده و او را با خود به مکه ببرم.

ایشان فرمودند: شمشیر خود را چرا برهنه آویزان کرده‌ای؟ عمیر جواب داد: شکسته باد این  
شمشیر که هیچ گاه به کار ما نیامد. بعدا آن حضرت گفتند: راست بگو، در غیر این صورت رهایی  
نخواهد یافت. او گفت: غیر از این مقصد دیگری ندارم.

آنگاه پیغمبر خدا فرمودند: آیا تو و صفوان بن امیه با هم در مکه ننشستید و از کشتگان بدر یاد  
نکردید؟ و بعد از اینکه او کفالت تو و اهل و عیال تو را بدوش گرفت تو را برای کشتن من مأمور  
نساخت، و تو حالا برای تکمیل نمودن این مأموریت نیامده‌ای؟ اما آگاه باش و بدان که پروردگار  
بین من و تو حائل شده است. در این حال عمیر گفت: من شهادت می‌دهم که تو رسول خدا  
هستی، و ما با جهالتی که داشتیم با شما از روی عناد در آمدیم، اکنون صداقت شما بر من هویدا  
شد. قسم به خدا غیر از من و صفوان کسی دیگری از این موضوع اطلاع ندارد و من یقین کامل  
دارم که فقط الله متعال شما را از این موضوع با خبر ساخته است.

عمیر چند روزی در مکه باقی ماند، احکام و ضوابط اسلامی را فرا گرفت و پس از آن با برادر  
خویش که او نیز به اسلام شرف یاب شد به مکه برگشتند و مردم را به اسلام دعوت دادند که در  
نتیجه تعداد زیادی از اهل مکه به راهنمایی ایشان به اسلام گرویدند.

در این واقعه فضیلت فاروق اعظم ﷺ به چشم می‌خورد که الله متعال او را توفیق حفاظت از جان  
نبی کریم را عطاء نمود.

عالیة من قريش الجبل فقال رسول الله اللهم انه لا ينبغي لهم أن يعلونا فقاتل عمر بن الخطاب ورهط معه من المهاجرين حتي اهبطوا من الجبل»، ذكره في السيره<sup>۱</sup>.

دوم: آنکه ابوسفیان نزدیک انصراف از أحد گفت: اعل هبل، فاروق رضی الله عنه را غیرت اسلام بجوش آمد و آن موجب اعلاء کلمة الله شد<sup>۲</sup>.

سوم: آنکه در این حادثه واضح گشت که کفار بعد آنحضرت صلی الله علیه و آله و بعد صدیق اکبر رضی الله عنه اگر از کسی حسابی می گرفتند از فاروق می گرفتند، «قال ابن اسحق أن أباسفیان حين أراد الانصراف أشرف على الجبل ثم صرخ بأعلى صوته فقال ان الحرب سجال يوم بيوم بدر اعل هبل، فقال رسول الله صلی الله علیه و آله: قم يا عمر فأجبه فقال الله أعلى واجل لا سواء، قتلتنا في الجنة وقتلاكم في النار فلما أجاب عمر رضی الله عنه أباسفیان قال له أبوسفیان هلم إلي يا عمر فقال رسول الله صلی الله علیه و آله لعمر ائته فانظر ماشأنه فقال أبوسفیان انشدك الله يا عمر أقتلنا محمداً؟ قال: اللهم لا وانه ليسمع كلامك الآن. قال: أنت اصدق عندي من ابن قمية واير، يقول ابن قمية لهم: إني قتلت محمداً»<sup>۳</sup>.

و از آنجمله آنست که در غزوه خندق حاضر شد و مساعی جميله در آن واقعه بکار برده یکی آنکه محافظت طرفی از خندق عهده وی بود و الآن مسجدی بنام او رضی الله عنه در آنجا بنا کرده اند<sup>۴</sup>.

دوم آنکه: اهل سیر نوشته اند که فاروق و زبیر روزی از روزهای خندق بر جماعه‌ی کفار حمله آوردند و آن جماعه را از هم متفرق ساختند در آن میان ضرار بن الخطاب بازگشت و نیزه بجانب عمر کشید و بعد از آن آن نیزه را باز گرفت و گفت این نعمت مشکوره است که بر تو ثابت کردم.

- ۱

- ۲

- ۳

- ۴ اشاره به سبع مساجد در منطقه‌ی خندق (مدینه منوره است)، البته فعلاً بدستور خادم حرمین شریفین (مرحوم ملک فهد بن عبد العزیز) مسجد بزرگی در آن منطقه ساخته اند. تفصیل در جلد قبل گذشت.



وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ... ﴿[المنافقون: ۸-۱].  
والقصه مبسوطة في معالم التنزيل وغيره<sup>۱</sup>.

چهارم آنکه: آنحضرت ﷺ حضرت فاروقؓ را در این حادثه رمزی عجیب که در باب ملک داری بکار آید ارشاد فرمودند، قال ابن اسحق: «فحدثني عاصم بن عمر أن عبدالله بن عبدالله بن أبي اتي رسول الله فقال يا رسول الله انه قد بلغني إنك تريد قتل عبدالله بن أبي فيما بلغك عنه فإن كنت لا بدّ فاعلاً فمُرني به فأنا احمل إليك رأسه فوالله لقد علمت الخرج ما كان بها من رجل ابرّ بوالده مني اني اخشى أن تأمر غيري فيقتله فلا تدعني نفسي أن أنظر إلى قاتل عبدالله بن أبي يمشي في الناس فأقتله فاقتل مؤمناً بكافر فأدخل النار فقال رسول الله ﷺ بل نترفق به ونحسن صحبته ما بقي معنا وجعل بعد ذلك إذا أحدث الحدث كان قومه الذين يعاتبونه ويأخذونه ويعتفونه، فقال رسول الله ﷺ لعمر بن الخطابؓ حين بلغه ذلك من شأنهم كيف ترى يا عمر أم والله لو قتلته يوم قلت لي اقتله لأرعدت له أنفأً ولو امرتك اليوم بقتله لقتلته، قال قال عمرؓ: قد والله علمت لأمر رسول الله ﷺ أعظم بركة من أمري»<sup>۲</sup>.

و از آنجمله آنست که در حدیثیه حاضر بود و آنجا فضائل بی حساب نصیب او شد.  
یکی آنکه: حمیت اسلام بر حضرت فاروق غلبه کرد و به تربیت آنحضرت ﷺ تسکین یافت، قال ابن اسحق: «فلما التام الأمر ولم يبق بينهما إلا الكتاب وثب عمر بن الخطابؓ فأتى أبا بكرؓ فقال يا أبا بكر أليس برسول الله؟ قال: بلى قال: أو لسنا بالمسلمين؟ قال: بلى قال: أو ليسوا بالمشركين؟ قال: بلى. قال: فعلام نعطي الدنية في ديننا؟ قال أبو بكر: يا عمر الزم غرزه فاني أشهد أنه رسول الله. قال عمر: وأنا أشهد انه رسول الله ثم أتى رسول الله فقال: يا رسول الله! أ لست برسول الله حقاً؟ قال: بلى قال: أو لسنا بالمسلمين؟ قال: بلى. قال: أو ليسوا بالمشركين؟ قال: بلى قال فعلام نعطي الدنية في ديننا؟ قال: انا عبدالله ورسوله لن أخالف أمره ولن يضيعني قال فكان عمرؓ يقول ما

زلتُ أصوم واتصدق واصلي واعتق من الذي صنعت يومئذٍ مخافة كلامي الذي تكلمتُ به حتى رجوت أن يكون خيراً<sup>۱</sup>.

«وقال ابن اسحق فوثب عمر بن الخطاب رضي الله عنه مع أبي جندل يمشي إلى جانبه ويقول: اصبر يا أبا جندل فانما هم المشركون وإنما دم أحدهم دم كلبٍ قال ويبيدي قائم السيف قال يقول عمر رضي الله عنه: رجوت ان يأخذ السيف فيضرب به أباه قال فضنَّ الرجل بأبيه ونفدت القضية»<sup>۲</sup>.  
ديگر آنکه ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى﴾ [الفتح: ۲۶]. در حق او نازل شد.

سوم آنکه: وقت مراجعت بسوی مدینه سورہء ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾<sup>۳</sup> آنحضرت اول بر فاروق بر خواند و به این تشریف او را از میان اصحاب ممتاز ساخت گویا حکمت در این صورت آن بوده باشد که حضرت فاروق احکام انواع غلبات را بشناسد، أخرج مالك «عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا فَسَأَلَهُ عُمَرُ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ. فَقَالَ عُمَرُ نَكَلْتِكَ أُمُّكَ عُمَرُ نَزَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ - قَالَ عُمَرُ - فَحَرَكْتُ بَعِيرِي حَتَّى إِذَا كُنْتُ أَمَامَ النَّاسِ وَخَشِيتُ أَنْ يُنْزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ فَمَا نَشِيتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِحًا يَصْرُخُ بِي - قَالَ - فَقُلْتُ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ - قَالَ - فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَى هَذِهِ اللَّيْلَةِ سُورَةً لَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ. ثُمَّ قَرَأَ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ۱]<sup>۴</sup>.

اینجا دو نکته باید شناخت یکی آنکه غلبه عبارت از آنست که چون نور ایمان با قلب مخالطت نماید و در میان نور ایمان و طبیعت قلب داعیه متولد شود که امساک از موجب آن مقدور نباشد و بسبب غلبه آن داعیه از بعض آداب شرع و عقل فرود افتد و غلبه از بعض آداب شرع و عقل فرود افتد و غلبه بر دو نوع می باشد.

-۱

-۲

-۳ مراد سورہی فتح است که با آیه: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾ شروع می شود.

-۴ مؤطاء امام مالک،

غلبه‌ی منبجسه<sup>۱</sup> از انقیاد قلب، نکته‌ای را که از شرع تلقی کرده است اگرچه در صورت حال مرضی نباشد مانند انقیاد ابولبابه داعیه شفقت بر خلق الله را هنگامی که برای بنو قریظه اشاره کرد که آنحضرت ایشان را خواهد کشت و شفقت علی خلق الله در سائر مواضع هرچند محمود است چون اینجا معارض اعلاء کلمة الله واقع شد مرضی الهی نیفتاد، و غلبه‌ی داعیه الهیه که از بعض مواطن شاهقه بمنزله شعاع برق بر دل می‌ریزد و شتان بین المرتبین و حضرت فاروق بیان حال هردو غلبه کرده است برای غلبه که در حدیثیه از جهت حمیت اسلام جوشیده و بحقیقت خلاف مصلحت کلیه بود گفته است «فما زلْتُ أوصوم واتصدق الخ» یعنی حال این غلبه محتاج کفارت شد و در قضیه موت ابن اُبی گفته است «فتحولْتُ حتی قمت فی صدره وقلت یا رسول الله أتصلي علی هذا وقد قال یوم کذا کذا وکذا اعد آیامه قال فعجبت لی وجرأتی»<sup>۲</sup>.

پس فرق در میان این دو کلمه ملاحظه می‌باید کرد بسیار است که بر سالک یکی از این دو قسم با دیگری مشتبه شود و فهم او برای حل این اشتباه کفایت ننماید و این اشد مزلة الاقدام است حضرت فاروق را چندین دفعه اشتباه در میان غلبات واقع شده بود و آنحضرت ﷺ میان آنها تمیز فرمودند تا آنکه حضرت فاروق در این باب حذاقتی پیدا کرد و بعد از آن اشتباه رو نمی‌داد آنگاه محدث کامل گشت آنحضرت ﷺ اشاره خفیه به این معنی فرموده‌اند جائیکه بلفظ تعلیق واقع شده «لقد کان فیما کان قبلکم محدثون فإن یکن من أمتی فعمراً»<sup>۳</sup>، والله اعلم.

و صدیق اکبر ﷺ را در غلبات کم بود که اشتباه واقع شود و این یکی از وجوه ارجحیت اوست بر فاروق ﷺ.

در ذیل این نکته باید دانست که امرِ دواعی مشابهت تمام دارد به امر رؤیا، هردو امر فیضی است نازل از احیاز شاهقه (مکان‌های مرتفع) لیکن رؤیا نزدیک تعطیل حواس نمودار می‌گردد و داعیه با وجود استقلال حواس بر روی کار می‌آید و در رؤیا مطرح شعاع بالاصالة عقل می‌باشد و در دواعی مطرح آن قلب چنانکه در رؤیا اضغاث احلام و

<sup>۱</sup> - بیرون آمده.

-<sup>۲</sup>

-<sup>۳</sup>

تشبّح اخلاق و اعمال بصور مثاليه با فيض نازل از ملك رؤيا مشتبه می شود و حل اشتباه متعذر می گردد همچنان در دواعی داعیه منبجسه از طبیعت نفس و از عادات و مألوفات و داعیهء متولده در میان نور ایمان و طبیعت قلب نزدیک انقیاد آن نکته که از شرع تلقی نموده با داعیهء نازله از منبع صدق و حق مشتبه می شود و حل اشتباه متعذر می گردد چون بعون الله عز و جل اشتباه منقطع شد و حق از باطل ممتاز گشت آن داعیه و آن رؤیا قابل اعتماد می باشد و لکن دون ذلک خرط القتاد<sup>۱</sup>.

نکتهء دوم آنکه معلوم بالقطع است که صحابه از نزدیک خود هدایت را نیاورده اند بلکه همه بتأثیر نفس قدسیه آنحضرت صلی الله علیه و آله مهتدی گشتند کما قال عز من قائل: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشوری: ۵۲]. و تأثیر نفس مطهره آنحضرت صلی الله علیه و آله در ایشان گاهی بتقریب امر و نهی فقط می باشد و گاهی به افتران غضب و تهدید و زمانی بمجرد صحبت پس تنبیه و تهدید آنحضرت صلی الله علیه و آله یکی از اسباب وصول بمرتبهء سعادت است و آن را یکی از مناقب عظیمه صحابه می باید شمرد و لهذا آنحضرت صلی الله علیه و آله فرموده است: «اللَّهُمَّ إِنِّي بَشَرٌ أَيُّهَا مُسَلِّمٌ أَذِيته، شَتْمته، ضَرْبته فَاجْعَلْهُ لَه رَحْمَةً»<sup>۲</sup>، أو کما قال.

و اگر نفس بعضی از صحابه بوجهی مخلوق شده باشد که بغیر تقریب تخویف و تهدید به اصل مقصد آنحضرت صلی الله علیه و آله مهتدی شود و بمرضی وی صلی الله علیه و آله متمثل گردد آن از عنایات حق است که بطریق ندرت بعضی را به آن بر می گزیند، در تهذیب و تربیت حضرت فاروق رضی الله عنه چندین دفعه عنف و تهدید از آنحضرت صلی الله علیه و آله ظاهر شده است، چنانکه در قرائت او نسخهء تورات را واقع شد<sup>۳</sup>، و بنسبت حضرت صدیق رضی الله عنه از این قسم معامله ها بسیار کم بظهور آمد و این نیز وجهی از وجوه افضلیت صدیق اکبر است والله اعلم.

و از آنجمله آنست که در غزوه خیبر مآثر جمیله نصیب فاروق گشت بوجوه بسیار. یکی آنکه اهل سیر ذکر کرده اند که در این غزوه میمنهء لشکر مفوض بحضرت فاروق شد دیگر آنکه هر شبی تعهد حراست لشکر بیکی از صحابه مقرر می شد شبی که

<sup>۱</sup> - خرط القتاد به معنای دست مالیدن درخت خاردار، یعنی این کار متعذر است.

<sup>۲</sup> -

<sup>۳</sup> -

نوبت حراست فاروق اعظم بود یهودی بر دست وی ﷺ افتاد و پیش آنحضرت او را برد و آنحضرت احوال خیبر از وی استفسار فرمود و این معنی سبب فتح خیبر شد<sup>۱</sup>.

سوم آنکه: در حق شخصی فرمود: رحم الله فلاناً فاروق بحدس ذهن معامله الهی با آنحضرت در دعاء او شناخت و گفت: «وجبت يا رسول الله»، «قال ابن اسحق فحدثني محمد بن إبراهيم، عن، أبي الهيثم بن نصر بن دهر الأسلمي، عن أبيه نصر ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لعامر بن الأكوع في مسيره إلى خيبر: انزل بنا يا ابن الأكوع فاحد لنا من هناتك قال: فاقتحم يرتجز برسول الله ﷺ وهو يقول:

والله لو لا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا  
إننا إذا قوم بغوا علينا  
فانزلن سكينه علينا  
وان أرادوا فتنة آيينا  
وثبت الأقدام أن لا قيـنا

فقال رسول الله ﷺ: يرحمك ربك فقال عمر بن الخطاب ﷺ: وجبت والله يا رسول الله، فقتل يوم خيبر شهيدا<sup>۲</sup>.

چهارم آنکه: در بعض ایام خیبر او امیر لشکر بود مجاهده‌ها فرمود هر چند فتح بر دست حضرت مرتضی واقع شد و فضیلت وی ﷺ در این واقعه غالب‌تر بر آمد علی مرتضی گفت «سار رسول الله ﷺ إلى خيبر فلما أتاها بعث عمر وبعث الناس إلى مدينتهم أو قصرهم فقاتلهم فلم يلبثوا أن هزموا عمر واصحابه فجاؤا يجبنونه ويجبنهم»، أخرجه الحاكم<sup>۳</sup>.

و این کلمهء بلیغه است از حضرت مرتضی چون اینجا مقصود اقتحام<sup>۴</sup> در حرب بود ترک اقتحام را بلفظ جبن تعبیر رفته.

و از آنجمله آنست که در غزوه فتح فضائل فاروق بچندین وجه ظاهر گشت.

-۱

-۲ سیره‌ی ابن اسحق،

-۳ مستدرک حاکم،

-۴ در آمدن بدون فکر.

اول آنکه: چون حاطب بن ابی بلتعہ خبر توجہ آنحضرت ﷺ بجانب قریش نوشت و آن بر خلاف مصلحت آنحضرت بود غیرت فاروق بجوشید و بتدبیر نبوی آن غلبه فرو نشست «قَالَ عُمَرُ إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَدَعَنِي فَلَأَضْرِبَ عُنُقَهُ. فَقَالَ: أَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ. فَقَالَ: لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ وَجِبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ، أَوْ فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ. فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ وَقَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ»، أخرجه البخاري<sup>۱</sup>.

دوم آنکه چون ابوسفیان احکام صلح در خواست نمود حضرت فاروق ﷺ بشدت رد سوال او فرمود و آن موافق مرضی حق افتاد.

سوم آنکه: ابوسفیان چون قائد لشکر کفار بود و مسلمانان از دست وی چندین بار ایذاء کشیده بودند فاروق را داعیه قتل او و عدم قبول امان او مصمم شد و در آن باب قیل و قال بمیان آمد تا آنکه تربیت نبوی آن شورش او را فرو نشانند، «قال ابن اسحق في حديث العباس وشفاعته لأبي سفيان مررت بنار عمر بن الخطاب ﷺ قال من هذا؟ وقام إليّ فلما رأي أبا سفيان علي عجز الدابة قال: أبو سفيان؟ عدو الله، الحمد لله الذي امكن منك بغير عقد ولا عهد ثم خرج يشتد نحو رسول الله ﷺ وركضت البغلة فسبقت به تسبق الدابة البطية الرجل البطي قال فاقتحمت عن البغلة فدخلت على رسول الله ﷺ ودخل عليه عمر ﷺ فقال: يا رسول الله هذا أبو سفيان قد امكن الله منه بغير عقد ولا عهد فدعني فأضرب عنقه.

قال قلت: يا رسول الله! إني قد آجرته ثم جلست إلى رسول الله ﷺ اخذت برأسه فقلت والله لا ينجيه الليلة دوني قال فلما أكثر عمر في شأنه قال قلت مهلاً يا عمر فوالله لو كان من رجال بني عدي بن كعب ما قلت هذا ولكنك قد عرفت انه من رجال بني عبد مناف فقال مهلاً يا عباس فوالله لا سلامك يوم أسلمت كان أحب إلي من اسلام الخطاب لو أسلم»<sup>۲</sup>.

و از آنجمله آنست که آنحضرت ﷺ فاروق را بر صدقات مدینه عامل ساخت فمنع

<sup>۱</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره:

<sup>۲</sup> - سیره ی ابن اسحق،

العباس و خالد و ابن جمیل، الحدیث مذکور بطوله فی صحیح البخاری<sup>۱</sup>.  
 «وعن عمر انی عملت لرسول الله ﷺ فأعطانی عمالة فقلت أعطیه أفقر إلیه منی»،  
 الحدیث أخرجه أبو داود و غیره<sup>۲</sup>.

و از آن جمله آنست که در غزوه‌ی حنین فضائل عظیمه حاصل نمود اهل سیر  
 نوشته‌اند که روز حنین رایتی از ریات مهاجرین بفاروق دادند<sup>۳</sup>، مانند جماعت داری از  
 جماعتداران الیوم.

و از آن جمله آنست که در طائف فضیلت نمایان نصیب وی ﷺ آمد به دو وجه.  
 یکی آنکه در قصه رؤیا آنحضرت ﷺ که قعب زبد (کاسه‌ی بزرگ مسکه) را خروسی  
 منقار زده پراکنده ساخت و تعبیر صدیق که در حالت راهنه فتح طائف میسر نخواهد  
 شد<sup>۴</sup>.

در سیرت ابن اسحق مذکور است «ثم ان خولة بنت حكيم بن أمية وهي امرأة عثمان  
 بن مظعون قالت: يا رسول الله اعطني ان فتح الله عليك الطائف حلي بادية بنت غيلان أو  
 حلي الفارغة بنت عقيل وكانت من احلي نساء ثقيف، وذكري أن رسول الله ﷺ قال لها وأن  
 كان لم يؤذن في ثقيف يا خولة! فخرجت خولة فذكرت لعمر بن الخطاب ﷺ فدخل عمر علي  
 رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! ما حديث حدثته خولة زعمت انك قلتها، قال قد قلتها  
 قال أو ما أذن فيهم يا رسول الله! قال لا قال أفلا أؤذن بالرحيل قال بلى قال فأذن عمر  
 بالرحيل»<sup>۵</sup>.

دوم آنکه وقت قسمت غنائم در جعرانه ذوالخویصره حاضر شد و فاروق ﷺ را داعیه  
 قتل او بخاطر آمد، «عن عبدالله بن عمرو بن العاص قيل له هل حضرت رسول الله ﷺ  
 حين كلمه التميمي يوم حنين؟ قال: نعم جاءه رجل من تميم يقال له ذوالخویصره فوقف

<sup>۱</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره:

<sup>۲</sup> - سنن ابو داود، حدیث شماره:

<sup>۳</sup> -

<sup>۴</sup> -

<sup>۵</sup> - سیره‌ی ابن اسحق،

عليه وهو يعطي الناس فقال يا محمد! قد رأيتُ ما صنعت في هذا اليوم فقال رسول الله ﷺ: اجل فكيف رأيت؟ قال: لم أرك عدلت قال فغضب النبي ﷺ فقال: ويحك إذا لم يكن العدل عندي فعند من يكون؟ فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله الا نقلته؟ قال: لا دعوه فانه ستكون له شيعَةٌ يتعمقون في الدين حتي يخرجوا منه كما يخرج السهم<sup>۱</sup> من الرمية ينظر في النصل فلا يوجد شيئٌ ثم في القدح فلا يوجد شيء ثم في الفوق فلا يوجد شيء سبق الفرث والدم»، أخرجه ابن اسحق<sup>۲</sup>.

سوم آنکه: استیدان نموده از آنحضرت ﷺ که «إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ ﷺ: أَوْفَ بِنَذْرِكَ»، أخرجه البخاري<sup>۳</sup>.

وفي بعض الروايات «يا أخي أشركنا في دعائك أو لا تنسنا من دعائك»<sup>۴</sup>.

و این تشریفی بود در حق حضرت فاروق رضی الله عنه.

و از آنجمله آنست که در غزوه تبوک نصف مال خود انفاق نمود<sup>۵</sup>.

و از آنجمله آنست که در حجة الوداع حاضر بود و آن همه مواعظ استماع نمود و جمیع آن مشاهد متبرکه را ادراک فرمود.

و از آنجمله آنست که بسیاری از فضائل شریک صدیق اکبر بود و سهیم او در مشاورت و در تعبیر بلفظ صالح المؤمنین نزدیک نزول آیت تحریم و در ثبات روز جمعه وقت انفضاض قوم و این همه مباحث را در مآثر حضرت صدیق بیان کردیم.

و از آنجمله آنست که بعد انتقال آنحضرت ﷺ ساعی ترین مردم بود برای خلافت صدیق و ناصح ترین مردم در حق او و این معنی را بالا نوشتیم.

<sup>۱</sup> - آنگاه که چوب را به هدف ساختن تیر بتراشند، آن را قطع می‌گویند، بعدا آن را صاف و برابر کرده و بری گویند، بعدا قدح و پس از آن پیکان بر آن نهاده و آن را سهم می‌نامند، مأخوذ از لغات الحدیث.

<sup>۲</sup> - سیره‌ی ابن اسحق.

<sup>۳</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره:

<sup>۴</sup> -

<sup>۵</sup> -

و از آنجمله آنست که در خلافت صدیق اکبر نائب مطلق خلیفه و وزیر و مشیر او در مهمات و قاضی مدینه او بود، «عن ابراهیم النخعی قال أول من ولیّ أبوبکر شیئاً من أمور المسلمین عمر بن الخطاب و لاه القضاء فكان أول قاضٍ فی الاسلام و قال اقض بین الناس فانی فی شغل»، أخرجه ابو عمر<sup>۱</sup>.

و از آنجمله آنست که صدیق اکبر در آخر ایام خود فاروق را ولیعهد خود ساخت و او را از افضل امت خواند، چنانکه گذشت و مأخذ قول او حدیث آنحضرت ﷺ بود، «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ يَا خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَمَا إِنَّكَ إِنْ قُلْتَ ذَلِكَ فَلَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ عَلَى رَجُلٍ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ»، أخرجه الترمذی<sup>۲</sup>.

و معنی این کلام آنست که فاروق افضل امت باشد در زمانی از ازمنه این قضیه را مطلقه عامه می باید شمرد، لهذا فاروق صدیق را افضل می گفت و صدیق این معنی را از وی مسلم می گذاشت، و حضرت صدیق فاروق اعظم را اقوی و خیر الناس می گفت و او نیز این معنی را از وی مسلم میداشت این است شرح اعانت‌ها فاروق به نسبت جناب نبوت و نسبت خلیفه پیغامبر.

باز چون نوبت خلافت او رسید سیاستی از وی ظاهر شد که هیچ خلیفه را میسر نیامد نه پیش از وی نه بعد از وی، فی الاستیعاب «ولی الخلافة بعد أبي بكر بويح له بها يوم مات أبوبکر باستخلافه سنة ثلاث عشرة فصار بأحسن سيرة وأنزل نفسه من مال الله بمنزلة رجلٍ من الناس وفتح الله له الفتوح بالشام والعراق ومصر، ودوّن الدواوين في العطاء ورتّب الناس فيه على سوابقهم، وكان لا يخاف في الله لومة لائم، وهو الذي نور شهر الصوم بصلاة الاشفاع فيه وارتخ التاريخ من الهجرة الذي بأيدي الناس إلى اليوم وهو أول من سُمّي بأمير المؤمنين وهو أول من اتخذ الدرّة، وكان نقش خاتمه كفى بالموت واعظاً يا عمر»<sup>۳</sup>.

<sup>۱</sup> - الاستیعاب.

<sup>۲</sup> - سنن ترمذی، حدیث شماره:

<sup>۳</sup> - الاستیعاب.

در این مقام حکایتی چند از قیام او به امر جهاد و ظهور کثرت فتوح و وفور غنائم در ایام او ایراد کنیم.

سال سیزدهم از هجرت فاروق اعظم رضی الله عنه چند روز متصل خطبه می خواند و تحریض می فرمود مردمان را بر جهاد عجم و ایشان بملاحظه کثرت عدد و عدد آن جمع تقاعد می نمودند (متردد بودند)، زیرا که پادشاهی آنها از زمان دراز در فارس و روم محکم شده بود و افواج بسیار و خزائن بی شمار ذخیره داشتند که عرب را به هیچگاه مانند آن امکان نبود از اینجهت خدای عز و جل فرمود: ﴿سَتُدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ أُولَىٰ بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقْتَلُونَهُمْ﴾ [الفتح: ۱۶]. اول کسیکه داعیه ی جهاد در خاطر او افتاد ابو عبیده ثقفی بود از کبار تابعین بعد از آنجماعه بعد جماعه ی برای حرب مهیا شدن گرفتند از آنجمله سلیط بن قیس که از حضار مشهد بدر بود، و حضرت فاروق قدر اولیت ابو عبیده در قبول داعیه الهیه بشناخت و او را بر جیش مسلمین امیر گردانید هرچند در میان ایشان اصحاب آنحضرت صلی الله علیه و آله بودند لکن مبالغه فرمود که در قضایا و سوانح امور با اصحاب جناب رسالت مشاورت کند و ایشان را شریک خود داند فرمود هیچ چیز مرا از تأمیر سلیط مانع نشد الا تعجیل و مسارعت او در حرب و خوف هلاک مردم بسبب تهوّر او<sup>۱</sup>.

بالجمله مثنی بن حارثه شیبانی و ابو عبیده ثقفی با همراهیان خویش متوجه عراق گشتند و از آن طرف (پادشاه فارس) رستم فرخ زاد و جابان را با لشکری جرار بمقابله فرستاد و بعد تلاقی فئتین جنگی عظیم در پیوست آخر کار کفار هزیمت یافتند و غنیمت بی حساب بدست اهل اسلام آمد هنوز تقسیم غنائم نشده بود که نرسی سپه سالار عجم که خاله زاده ی کسری بود با لشکری عظیم بسوی ایشان متوجه شد و رستم سردار دیگر جالیوس نام را با فوج کثیری بکمک او تعیین نمود، ابو عبیده پیش از آنکه اجتماع هردو فریق شود به نرسی رسید و وی را منهزم گردانید و بر مال خطیر دست یافت آنگاه بی توقف بجانب جالیوس متوجه شد و او را نیز هزیمت داد و از وی نیز غنائم فراوان در تصرف آورد بعد از آن ابو عبیده از آن همه غنائم و سبایا خمس را جدا کرده بدار الخلافت فرستاد و باقی را بر غزاة قسمت نمود چون خبر هزیمت افواج به ملک فارس رسید انفعال عظیم بخاطرش راه یافت و بهمن جادو را برای تدارک با

سی هزار مرد و سی فیل فرستاد از آن جمله فیل ابیض که از وقت پرویز او را مبارک می‌شمردند و در هیچ معرکه نمی‌بود الا که اهل آن معرکه فیروز می‌شدند با درفش کاویانی که از زمان فریدون در خزائن عجم ذخیره بود و آن را رأیت فتح و آیت نصرت می‌پنداشتند همراه کرد، رستم نیز فوجی عظیم همراه او داد.

ابوعبیده این مرتبه کار فرمای تهور شده از پل فرات گذشته بمحاربه در پیوست اولاً تزلزلی در میان مسلمین افتاد جاهلی از اهل اسلام پل را بر هم زد تا راه گریز نداشته باشند ابوعبیده با جمعی سپاه از اسپان فرود آمده شمشیرها کشیده خراطیم فیلان را قطع نمودند و ابوعبیده بر فیل ابیض رسید و خرطوم او را برید وقت معاودت به لشکر خود پایش بلغزید و بیفتاد و در این حالت فیل ابیض او را زیر پا در آورد و شهید ساخت و بعد از وی هفت کس از جوانمردان لوای او بر می‌گرفتند و به درجه شهادت می‌رسیدند تا آنکه آخر کار آن لوا را مثنی بن حارثه برداشت و به صرفه و حکمت بجنگ مباشرت نمود انجام کار کفار از حرب متقاعد شدند مسلمانان فرصت غنیمت یافته بر سر پل آمدند و کیف ما اتفاق پل شکسته را درست ساخته عبور نمودند، در این مقتله چهار هزار کس شهید شدند حضرت فاروق از این ماجرا به غایت محزون گشت و بسبب انکسار مسلمین نزدیک بود که قاعده‌ی جهاد بر هم خورد عنایت الهی ناگهان در رسید و در فوج رستم اختلافی افتاد دو فریق گشتند و حدّت (تیزی) ایشان کلیل گشت چند روز بر حرب جرأت نیارستند.

سال چهاردهم بقول اکثر اهل تاریخ فتح دمشق دست داد بقول جمعی دیگر این واقعه در سال سیزدهم بود نزدیک به وفات حضرت صدیق علیه السلام بالجمله هرقل ماهان نام سرداری را با گران لشکری بمدد اهل دمشق فرستاد و کفار در هر ناحیه متحصن بحصون گشته به اعداد آلات حرب مشغول شدند و ابوعبیده بن الجراح صورت حال را بعرض حضرت فاروق رسانید حضرت فاروق برای او مکتوبی نوشت متضمن آنکه اولاً عنان عزیمت بجانب دمشق معطوف سازد و در هر ناحیه فوجی از مسلمانان فرستد تا اهل آن ناحیه را مشغول دارند و توغّل در حرب هیچ کدام نکنند تا آنکه دمشق مفتوح شود. از آن طرف ماهان با لشکر خود از دمشق برآمده به آراستگی صفوف مشغول شد از این طرف ابوعبیده بمقابله آنها داد قتال بداد بعد تردد عظیم شکست بر لشکر کفار افتاد جمعی جانب هرقل گریختند و طائفه‌ی بشهر دمشق متحصن شدند باز ابوعبیده و خالد بمحاصره دمشق اهتمام کلی بکار بردند و این محاصره مدت دراز کشید اتفاقاً

بطریقی از بطارقه دمشق را در همین ایام فرزندی متولد شد از این سبب بترتیب جشنی مشغول شدند و افراط در لهو و لعب ایشانرا از محافظت سور غافل نمود، دلیران اسلام فرصت را غنیمت شمرده سلالیم (راه زینه‌ها) و اوهاق (کمندها) که برای مثل همین روز آماده ساخته بودند استاده نموده تکبیر گویان بر بلندی سور برآمده بوابان را بزخم سیوف به دوزخ رسانیده دروازه را کشادند و جنگی عظیم پیوست از جانب خالد عنوه و از جانب ابوعبیده صلحاً فتح دمشق متحقق گشت.

و در همین سال جریر بن عبدالله بجلی از جانب یمن بملازمت فاروق رسید حضرت فاروق چهار هزار مرد از بجیله و کنده و دیگر قبائل مرتب ساخته جریر را امیر آن لشکر فرمود و بجانب عراق بمدد مثنی روان نمود، جریر وقوم او از آنکه تحت رأیت مثنی در آیند استنکاف ورزیدند حضرت فاروق رضی الله عنه برای تألیف قلوب ایشان ربع خمس هر غنیمتی که به اهتمام ایشان حاصل شود و زیاده بر سهم غنیمت به ایشان تنفیل فرمود و برای مثنی نامه نوشت که شرائط توقیر و تبجیل جریر را مرعی دارد، زیرا که شرف صحبت آنحضرت رضی الله عنه دریافته است.

سرداران عجم چون این خبر شنیدند فوج کثیر فراهم آورده مهران همدانی را به امارت آنها منصوب ساخته برای مقابله مثنی و جریر نامزد گردانیدند ایشان این ماجرا بعرض حضرت فاروق رسانیدند وی رضی الله عنه از هر قبیله جمعی را برای مدد مثنی معین فرمود و حکم کرد که مستعجلاً کارسازی نموده خود را بر مصاف حاضر گردانید و مثنی نیز از آن بلاد که در تصرف او بود لشکری آراست بعد تلاقی فریقین مهران بر اسپ گلگون برگستوانی (جامه‌ای) از اطلس بر آن انداخته بمیدان مبارزت جولان کنان در آمد غلامی از اهل ذمه تیری بجانب او روان کرد به تأیید الهی بر مقتل وی رسید و از اسپ بیفتاد و شکست بر لشکر عجم واقع شد و طرفه معرکه و عجیب مقتله آن روز بظهور انجامید از این جهت آن را یوم الاعشار گویند، زیرا که صد کس از مبارزان بشمار در آمد که در آن روز هر یکی ده کس از کفار کشته بود و چندان غنائم و سبایا بدست آمد که پیش از این گاهی میسر نشده بود بعد از آن مثنی بن حارثه بشر بن الخصاصیه صحابی را بر بلاد عراق خلیفه ساخته خود با وجود عدم اندمال جراحات که در واقعه الجسر بوی رسیده بود قصد غارت خنافس نمود و آن سوقی بود که در سال یکبار تجار کفار آنجا اجتماع عظیم می‌داشتند ناگاه بر سر آنجماع ریخت و غنائم فراوان بدست آورد باز قصد سوق بغداد کرد و آن نیز سوقی عظیم بود که هر سال جم

غفیری آنجا مجتمع می‌شدند بگفته بر آنها حمله آورد و یاران خود را فرمود که سوای نقدین و جواهر و اقمشه و امتعه قیمتی بر ندارند هزار شتر از این اجناس پر کرده سلامت مراجعت نمودند.

سال پانزدهم و سال شانزدهم فرقان اکبر در میان اسلام و کفر بسعی و اهتمام او<sup>۱</sup> بظهور پیوست و اینجا واضح گشت که تسمیه خلیفه ثانی به فاروق اعظم<sup>۲</sup> به چه وجه بوده است و اینجا دو نکته باید شناخت.

نکته اولی آنکه در شریعت متواتر بالمعنی است که آنحضرت خبر دادند به آنکه فارس و روم فتح خواهد شد و غنائم بی‌شمار از ایشان بدست مسلمین خواهد آمد قال الله تعالی: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ۳۳].

وقال: ﴿وَأُخْرَى لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا﴾ [الفتح: ۲۱]. بعد ما قال: ﴿وَعَدَّكُمْ اللَّهُ مَعَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ وَكَفَّ أَيْدِيَ النَّاسِ عَنكُمْ﴾ [الفتح: ۲۰].

اگر منصفی در این آیه تأمل کند و سیاق و سباق را مستحضر سازد مضطر شود به آنکه غنائم کثیره که اول مذکور شد غنائم حنین است که در زمان سعادت نشان جناب نبوی صورت وجود یافت ﴿عَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ﴾ فتح خیبر است ﴿وَأُخْرَى لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا﴾ غنائم فارس و روم است، «قال ابن عباس والحسن ومقاتل: هي فارس والروم ما كانت العرب تقدر على قتال فارس والروم كانوا خولاً (اتباعاً) لهم حتى قدروا عليها بالاسلام»<sup>۱</sup>.

و نیز مضطر شود به آنکه ﴿سَتُدْعُونَ إِلَى فَوْمٍ أُولَى بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [الفتح: ۶۱]. مراد از این اولی بآس شدید فارس و روم است، «قال ابن عباس ومجاهد والحسن: هم فارس والروم»<sup>۲</sup>.

و در حدیث شیخین آمده: «رأيت كأنما وضع في يدي مفاتيح خزائن الأرض»<sup>۳</sup>.

--<sup>۱</sup>-<sup>۲</sup>-<sup>۳</sup>

و نیز در حدیث شیخین «هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ وَهَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرٌ بَعْدَهُ»<sup>۱</sup>.

و نیز در باب رمی «عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَتَفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ وَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ»، أخرجه مسلم<sup>۲</sup>.  
پس این همه نعم الهی است و وجود این امور معجزه آنحضرت است و بعثت آنحضرت متضمن است فتح فارس را قال تعالی: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة: ۳]. یعنی فارس<sup>۳</sup>.

خدای ﷻ از فوق سموات اراده ابطال سلطنت فارس و روم و بر هم زدن ملت ایشان فرمود و آنحضرت را جارحهء اتمام مراد خود ساخت و آنحضرت ﷻ پیش از ظهور این امر خطیر به رفیق اعلی انتقال نمودند و همان داعیه بواسطه آن حضرت ﷻ از سینه فاروق اعظم باز جوشید و همگی او را ﷻ مطیع امر خود ساخت و عقل و قلب او را منقاد آن امر فرمود و در دل حاضرین پرتو نور فاروق انداخت تا غزاة اسلام اجتماع تمام پیدا کردند و دست بُردی عجیب ظاهر گشت کشایش زیاده از کوشش دیدند «وابعث جيشاً تبعث خمسة مثله»<sup>۴</sup>، نقد حال ایشان شد.

نکته دوم آنکه اهتمام فاروق ﷻ در فتح فارس و روم بوجه بسیار بوده است یکی آنکه دعاء می نمود در صلاة خود و همتی تمام در این کار بکار می برد قال النووي في الأذكار: جاء «عن عمر بن الخطاب ﷻ أنه قنت في الصبح بعد الركوع فقال: اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ولا نكفرك ونؤمن بك ونخلع من يفجرك، اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد وإليك نسعي ونحفد نرجوا رحمتك ونخشى عذابك إن عذابك الجد بالكفار ملحق، اللهم عذب الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك ويقاتلون اوليائك، اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات واصلح ذات بينهم وألف بين

- ۱

- ۲ صحیح مسلم، حدیث شماره:

- ۳

- ۴

قلوبهم واجعل في قلوبهم الايمان والحكمة وثبتهم على ملة رسولك واوزعهم ان يوفوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه وانصرهم علي عدوك وعدوهم اله الحق واجعلنا منهم»<sup>۱</sup>.

دوم آنکه: خطب بلیغه متضمن تحریض بر جهاد و ترغیب مجاهدين می‌خواند و احادیث آنحضرت ﷺ در این باب روایت می‌نمود.

سوم آنکه: تهیه اسباب مجاهدين به اهتمام هرچه تمام‌تر می‌فرمود، أخرج مالك «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَحْمِلُ فِي الْعَامِ الْوَاحِدِ عَلَى أَرْبَعِينَ أَلْفِ بَعِيرٍ يَحْمِلُ الرَّجُلُ إِلَى الشَّامِ عَلَى بَعِيرٍ وَيَحْمِلُ الرَّجُلَيْنِ إِلَى الْعِرَاقِ عَلَى بَعِيرٍ فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَقَالَ احْمِلْنِي وَسَحِيحًا. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ نَشَدْتُكَ اللَّهُ أَسْحِيمَ زُقٍّ قَالَ لَهُ نَعَمْ»<sup>۲</sup>.

چهارم آنکه: ترتیب جیوش و تقدیم فتحی بر فتحی و اختیار صلح و جنگ همه بر رأی فاروق مفوض بود.

اما قصه‌ی بر هم شدن دولت ساسانیان بدین وجه بوده است که چون صناید فارس دیدند که مسلمانان را هر روز فتحی جدید بدست می‌آید انفعال جدید بخاطر ایشان راه یافت فکر واقعی نموده ملکه فارس را معزول ساختند، و یزدجرد را که اشجع اولاد کسری بود ببادشاهی بر افراختند، و خزائن اکاسره که بیرون از شمار بود بر آورده ادوات و افواج بی حساب مجتمع نمودند، و رستم فرخ زاد را سردار معرکه معین گردانیدند و یزدجرد در مدائن نشست مستعد آنکه ادوات و ابطال را دفعه بعد دفعه پیش رستم فرستد مثنی بن حارثه این ماجرا را بعرض حضرت فاروق ﷺ رسانید و وی ﷺ به هریک از عمال خود که در اطراف ممالک اسلام بوده‌اند احکام فرستاد که در هر ناحیه با هرکه اسپه و سلاحی باشد و از اهل نجدت و شجاعت باشد سرداران آنجا را می‌باید که زود ساختگی آنها نموده بمدینه مطهره فرستند چون آن همه مجتمع شدند، سعد بن ابی وقاص ﷺ را به سرداری آنجمع منصوب ساخت و سعد را موعظت بلیغه فرمود بتقوی و صبر بر مکاره، و (به) ثبات قدم بر مواطن حرب امر فرمود و قوم را بمتابعت وی در جمیع سوانح مأمور ساخت و برای مثنی و جریر نامه نوشت که همه در تحت رأیت سعد در آیند و او را امیر الامراء عراق تصور نمایند.

-۱

-۲

یکی از حکمت‌های الهی که در این واقعه بر دل فاروق رضی الله عنه پرتو افکند آن بود که سعد را به امارت عراق برگزینند، زیرا که عمر مثنی بن حارثه به آخر رسیده بود اگر در این وقت سعد آنجا نمی‌رسید تزلزل عظیم در امر جهاد پدید می‌آمد و سعد را بسبب شدت سرما توقفی در راه واقع شد در این اثناء فاروق اعظم دفعة بعد دفعة پهلوانان نامدار و جوانان کامگار بکمک وی روان می‌نمود و اهتمام تمام در این باب می‌فرمود تا آنکه در عرب از اشرف قبائل و اهل شجاعت و رأی کم کسی را گذاشته باشد سی و چند هزار مرد همراه سعد مجتمع شدند از آنجمله یکهزار کس از صحابه بودند که نود و نه کس از ایشان اهل بدر بودند آنگاه سعد به امیر المؤمنین نامه نوشت و توجه رستم بعزم قتال و کثرت عدد و عدد او به تفصیل باز نمود، حضرت فاروق در جوابش نوشت که هیچ دغدغه را بخاطر خود راه ندهی، و از کثرت آلات و ادوات دشمن بیجا نگریدی، و نظر بر لطف پروردگار خود ﷻ داشته متوکل به تائید او باش و هرگاه لشکر خود را تعبیه نمائی موضع هر کسی را برای من بوجهی اعلام کن که گویا من بچشم خود معاینه می‌کنم سعد کیفیت تعبیه جیش پیش حضرت فاروق نوشته فرستاد و وی رضی الله عنه تحسین آن صورت فرمود و امر نمود که نخست آن جماعه را که بکمال حسب و نسب و طلاقت لسان و زیادت عقل موصوف باشند پیش صناید فرس فرستد و دعوت به اسلام کند سعد همچنان کرد یکی از آن جماعه مغیره بن شعبه بود، أخرج الحاكم «عن إياس بن معاوية بن قرة، عن أبيه، قال: لما كان يوم القادسية بعث بالمغيرة بن شعبه إلى صاحب فارس، فقال: بعثوا معي عشرة فبعثوا فشد عليه ثيابه، ثم أخذ حجفة، ثم انطلق حتى أتوه، فقال: ألقوا لي ترسا، فجلس عليه فقال العليج<sup>1</sup>: إنكم معاشر العرب قد عرفتم الذي حملكم على المجيء إلينا أنتم قوم لا تجدون في بلادكم من الطعام ما تشبعون منه، فخذوا نعطيكم من الطعام حاجتكم، فإننا قوم مجوس، وإننا نكره قتلكم إنكم تنجسون علينا أرضنا، فقال المغيرة: والله ما ذاك جاء بنا، ولكننا كنا قوما نعبد الحجاره والأوثان، فإذا رأينا حجرا أحسن من حجر ألقيناه وأخذنا غيره، ولا نعرف ربا حتى بعث الله إلينا رسولا من أنفسنا، فدعانا إلى الإسلام فاتبعناه، ولم نجئ للطعام إننا أمرنا بقتال عدونا ممن ترك الإسلام،

<sup>1</sup> - شخص بی‌دین، کنایه از یزدگرد پادشاه فارس.

ولم نجئ للطعام ولكننا جئنا لنقتل مقاتلتكم، ونسيي ذراريكم، وأما ما ذكرت من الطعام، فإننا لعمري ما نجد من الطعام ما نشبع منه، وربما لم نجد ريا من الماء أحيانا، فجئنا إلى أرضكم هذه فوجدنا فيها طعاما كثيرا وماء كثيرا، فوالله لا نبرحها حتى تكون لنا أو لكم، فقال العلي بالعربية: صدق. قال: وأنت تفقأ عينك، ففقت عينه من الغد أصابته نصابة<sup>۱</sup>.

گویند یزد گرد جوالی از خاک پر کرده بقصد اهانت به طریق جوائز الوفود به ایشان پیش آورد و عرب آن را فال فتح بلاد شمردند بعد از آن سعد بعوث و سرایا به اطراف و اکناف منتشر ساخت تا در نواحی بلاد عجم طرح غارت و نهب ریزند القصه رستم با شوکت و ابهت تمام بجانب لشکر اسلام متوجه شد و پلی ترتیب داده از دریا این طرف عبور نمود در این حالت یزدگرد در هر نعره داری شخصی را مقرر داشته بود که هرچه رستم گوید یا کند در اسرع اوقات به او رسد و سعد رضی الله عنه بسبب دامامیل و ثبرات (آبله‌ها) امکان نیافت که خود در وسط لشکر باشد بر بلندی قصری قرار گرفت و جمعی از سوار و پیاده را زیر قصر حاضر داشت تا هرچه فرماید بی‌توقف بسرداران فوج رسانند آنگاه سعد اعیان لشکر را نزد خود خواند و موعظت بلیغه فرمود و مواعید الهی در باب فتح عجم بیاد ایشان داد و بتفصیل واضح گردانید که امروز اگر دستبردی نمائید سعادت دنیا و آخری از آن شما باشد و اگر بد دلی کنید دولت صوری و معنوی از دست شما رود و امیر هر قوم را فرمود تا به همین کلمات اتباع خود را سرگرم کارزار کند و شعراء را به انشاد اشعار مهیج شجاعت بر انگیخت و قراء را بتلاوت سوره انفال ارشاد فرمود، قراء چون در تلاوت آن شروع نمودند دل‌ها را اطمینانی روی نمود، آنگاه فرمود: که چون ساعت هبوب ریاح نصر یعنی وقت نماز در رسد تکبیری خواهم گفت شما نیز تکبیر بگوئید و ادوات حرب مهیا سازید باز چون تکبیر دوم گفته شود جوشن پوشید و ادوات جنگ بر خود راست کنید و چون تکبیر سوم بشنوید جوانان بجولانگاه مبارزت در آیند و به استماع تکبیر چهارم کلمه لا حول ولا قوة إلا بالله العلی العظیم گوئید و همه بهیئت اجتماعیه با دشمن در آویزد القصه سه روز و یک شب میان هردو فریق جنگ قائم ماند چهارم روز نصر نازل شد و فرقان اکبر بظهور پیوست و هر یکی از

<sup>۱</sup> - مستدرک حاکم،

این اوقات نامی علیحده دارد روز ارمات<sup>۱</sup>، و روز اغواث (کمکها) و روز عماس (جنگ سخت) و لیلۃ الپهریر.

اما روز ارمات همه صناید عجم با هیئت عجیبه تاجهای مکلل بر سر و کمرهای مرصع بر میان بر اسپان عراقی سوار صف آراستند و تیر اندازان حکم انداز را بر فیلان نشانده و جمعی گرداگرد آنها برای محافظت فیلان پیاده گشته مقدمه الجیش ساختند، و طور عرب و ساده وضعی ایشان معلوم است با آن همه بتأید الهی دست بردهای عجیب کردند.

اولاً غالب بن عبدالله اسدی و عاصم بن عمرو تمیمی به جولانگاه مبارزت در آمدند، هرمزان نام شخصی از رؤسای عجم مقابل غالب و شخصی دیگر از سرداران مقابل عاصم بر آمد غالب بزخم نیزه قرن خود را بر زمین غلطانید آنگاه بکمند بسته پیش سعد رسانید و عاصم نیز بر قرن خود حمله آورد و قرن او به یقین دانست که حریف عاصم نمی‌تواند شد از میان بگریخت عاصم به تعاقب او تاخته هرچند جست او را نیافت عوض او شتر سواری را گرفته آورد سعد راکب و مرکوب را نقل او ساخت<sup>۲</sup>.

ثانیاً تیراندازی که تیر او خطا نمی‌شد از طرف عجم بقصد عمرو ابن معدیکرب بمیدان در آمد مسلمانان عمرو را آگاه گردانیدند عمرو تیری بجانب او انداخت و با آن زخم او را از اسپ بر زمین افگند عمرو خود را زود بر سر او رسانید و سر او را برید و کمر قیمتی سلب گران بهای او را بدست آورد<sup>۳</sup>.

ثالثاً مهرا ن حاکم آذربایجان بر باد پای عجیبی سوار تبختر کنان روی بمیدان نهاد و بتقلید رستم می‌گفت: الیوم ندقّ العرب دقاً، شخصی از حاضران او گفت: انشاء الله، آن بی‌دولت بر زبان راند شاء الله او لم یثأ در این اثناء منذر بن حسان ضبی نیزه در پهلوی او خلانید و از اسپش غلطانید خواست که خود پیاده شده سرش بردارد اسپ منذر رمید ساعتی به ضبط اسپ مشغول ماند در این توقف جریر بن عبدالله بجلی از میمنه لشکر مانند باد به او رسید و سر او را برید.

<sup>۱</sup> - ارمات جمع رمث، چوبی که چون زورق از آن استفاده شده و بوسیلهی آن از دریا می‌گذرند، در این روز فارس‌ها با ساز و سامان حرب در مقابل مسلمانان آماده شدند.

-۲

-۳

منذر چون بر سر صریح خویش آمد کشته یافت در باب سلب<sup>۱</sup> او قیل و قال بلند شد آخر الامر بحکم سعد کمر به منذر دادند و باقی سلب به جریر گویند قیمت کمر سی هزار بود و قیمت باقی سلب هزار سپاه عجم چون این دار و گیر را دیدند فیلان را نیز حرکت نمودند جملهٔ حمله بر لشکر اسلام آوردند کتائب اسلامی را متفرق ساختن گرفتند مقصد اصلی ایشان استیصال قوم بَجِیلَه بود، زیرا که قتل مهران بر دست جریر بجلی واقع شده است نزدیک بود که بجیلَه بالکلیه مستأصل شوند سعد به طلیحه اسدی حکم فرمود که با قوم خود زود بمدد ایشان رسد چون در آن معرکه رسیدند عظیمی از عظماء عجم به مبارزت برآمد طلیحه دفعهٔ بطعن نیزه بدوزخش فرستاد آنگاه با جماعهٔ خود یکبارگی بر پیل سواران تیر باران کردند چنانکه اکثری منهزم گشتند اشعث بن قیس کندی بانگ بر قوم خود زد که بنو اسد کار شیران نموده‌اند شما را چه شده است اقوام او نیز حمله آوردند و بقیه را زده زده تا به قلب گاه لشکر عجم رسانیدند بعد از آن جالیوس و ذوالحاجب از رؤساء عجم با لشکری بی حساب با فیلان ژیان بر فوج اسلام حمله آوردند در این اثناء از طرف سعد تکبیر چهارم بلند شد اهل اسلام همه باجمعهم کلمه طیبه لاحول ولا قوة إلا بالله العظیم گفته بر کفار ریختند و آسیای حرب بر بنی اسد و بجیلَه و کنده دائر گشت از این جماعه بسیاری بدرجهٔ شهادت رسیدند سعد بجانب عاصم بن عمرو تمیمی زود قاصدی دوانید تا حلیه سازد که راکبان فیل از این طغیان پا بدامان کشند عاصم تیر اندازان تمیم و اسد را فرمود که تا بر فیلان هجوم کردند و روی ایشان را باز گردانیدند آنگاه ندا در داد که حبال فیلان را قطع نمایند چون حبال را بریدند راکبان بر زمین غلطیدند و دشمن پشت داد سعد در فکر تکفین و تجهیز قتلی فتاد و جرحی را بر زنان لشکر سپردند تا به مداوای ایشان قیام کنند روز اغواث حضرت فاروق برای ابو عبیده امیر الامراء شام نوشته بود که فوجی ترتیب داده به سرکردگی هاشم بن ابی وقاص بمدد سعد بفرستد به اتفاق حسن، قعقاع که مقدمه‌ی لشکر هاشم بود با یک هزار و پانصد سوار در این حالت رسید جماعهٔ خود را ده قسم ساخت و فرمود یک طائفه مسلح و مکمل اولاً در عسکر اسلام داخل شوند چون داخل شدند قسمتی دیگر نمایان

<sup>۱</sup> - بعد از آنکه مبارز مسلمان در میدان نبرد فرد دشمن را بقتل رساند، اسباب و وسایل او را تصاحب می‌کند. این وسایل را سلب می‌گویند.

گردد الی آخر الاقسام چون نظر اهل لشکر برین جماعه افتاد دل قوی شدند بالجمله قعقاع در قسم اول به لشکر اسلام در آمده بمصاف پیوست و مسلمین را بر حرب کفار تحریض تمام نمود و مبارز طلبید از آن طرف ذوالحاجب برآمد قعقاع چون دانست که ذوالحاجب است بانگ برداشت یا ثارات اصحاب الجسر آنگاه به اندک فرصتی به دوزخ رسانید و باز مبارز دیگر خواست بندان و فیروزان تاخته بمیدان آمدند حارث بن طیبان بمدد قعقاع رسید فیروزان بمقابله قعقاع و بندان حریف شد هردو پهلوانان غنیم خودها را کشتند و بسبب قتل آنها کسر عظیمی در لشکر کسری افتاد. گویند قعقاع سی دفعه در این روز بر لشکر کفار حمله آورد و هر دفعه کاری کرد.

در این وقت دانایان لشکر اسلام شتران را جلال واسع پوشانیده بر شکل مهیب نمودار کردند آنچه فیول عجم دیروز با خیول عرب کرده بودند امروز جمال عرب با فراس فرس بعمل آوردند چون هنگام نصف النهار در رسید هردو فریق ساعتی مشغول استراحت شدند بعد از نماز پیشین نار حرب مشتعل شد گویند سعد بن ابی وقاص ابومحجن را بواسطه شرب خمر محبوس ساخته بود<sup>۱</sup>، چون ابومحجن این حالت

<sup>۱</sup> - داستان شراب نوشیدن ابو محجن را واقدی نقل کرده است و غالباً شاه ولی الله دهلوی رحمته و بقیه مؤرخین نیز این داستان را حسب روایت واقدی بیان نموده‌اند، اما محدثین واقدی را غیر محتاط قرار داده‌اند.

اصل واقعه طوری که حافظ ابن اثیر در الکامل روایت کرده از این قرار است که ابو محجن در میدان نبرد این اشعار را بطور رجز می‌خواند:

إذا متُّ فادفنتنی إلی جنب کرامۃ      ترووی عظامی بعد موتی عروقها

ولا تدفنتنی فی الفلاة فإنی      أحاف إذا مامتُّ أن لا اذوقها

ترجمه‌ی ابیات: چون وفات یافتم مرا در کنار تاک انگور دفن کنید تا که استخوان‌های من بعد از مرگ از ریشه‌های آن سیراب شود، و من را در بیابان دفن نکنید، چرا که من می‌ترسم آنگاه که مردم هرگز از آن (انگور و ریشه‌ی آن) نجشم.

سعد بن ابی وقاص رضی الله عنه که قومانده عمومی لشکر را به عهده داشت مطلع شد که ابو محجن در میدان جنگ این اشعار را خوانده است. سعد رضی الله عنه دستور داد ابو محجن را زندانی نمایند، زیرا خواندن چنین ابیاتی را و لو بطور رجز در صحنه‌ی جنگ با مشرکین بعید از روح جهاد و مجاهدت اصحاب رسول خدا صلی الله علیه و آله می‌دانست.

۱ ما روایت شراب نوشی ابو محجن به دلائل زیادی صحیح نمی‌باشد، از آنجمله: اگر ابو محجن شراب نوشیده بود اجرای حد بر او کار مشکلی نبود و نه هم زمان زیادی در بر می‌گرفت و کافی

مشاهده نمود غیرت اسلامش بجوشید از ام ولد سعد در خواست که وی را از حبس خلاص کند و اسپ ابلق سعد و سلاح او عاریت دهد بقرار آنکه اگر حیات باقی است خود را در محبس رساند ام ولد سعد همچنان کرد و ابومحجن نعره زنان بمیدان درآمد و ترددی بکار برد که جمیع لشکر استحسان او کردند بلکه گمان جمعی آن شد که او خضر است که بمدد لشکر اسلام رسیده طائفه را نظر بر آنکه ملکی برای نصر ایشان نازل شد روز دیگر چون حال ابومحجن بر سعد واضح شد بدل جوئی وی در آمد و گفت: من بعد ترا در حبس نگزارم، ابومحجن گفت: من نیز از سر صدق و اخلاص عزم کردم که باز گرد آن خبیث نگردم.

### روز عماس:

قعقاع جماعه‌ی خود را فرمود که بغیر اطلاع لشکر اسلام بصفه روز گذشته ده فرقه شوند و باشکال عجیبه در آیند تا مسلمانان در این ظن افتند که فوج هاشم رسیده است بالجمله چنان کردند و متعاقب ایشان لشکر هاشم رسید و وی نیز صنیع قعقاع در قوم خود مرعی داشت از این راه اطمینان اهل لشکر دو بالا گشت در آن روز اولاً مطارده بود بعد از آن مراماة بعد از آن مرامحه بعد از آن مسابقه بعد از مصارعه هاشم با جوق اول بر میمنهء عجم حمله کرد و صفوف ایشان را متفرق ساخت و تا بمسافتی تاخته رفت باز عمرو بن معدیکرب یاران خود را برای حرب مهیا نمود و بر قلب لشکر کفار تاخت و بسیاری را بکشت فارسان فرس بیکباره متوجه او گشتند و غباری عظیم برخاست در آن میان عمرو بن معدیکرب ناپدید گشت و اسپ او کشته شد عمرو فی الحال پای اسپ سواری را از سواران عجم محکم گرفت تا آنکه از رفتار باز ماند سوار چون مجال مقاومت با وی ندید از اسپ پیاده گردید عمرو بر آن اسپ سوار شد و بسلامت از قلب لشکر کفار بر آمد دیگر بار سواری از فوج عجمی جولان نمود و مبارز خواست مردی از اهل اسلام قصیر القامت و صغیر الجثه در معرض قتال در آمد عجمی بیک ضرب آن مرد مسلمان را از اسپ بینداخت و خود نیز از اسپ فرود

---

بود در چند لحظه چهل ضربه شلاق بر او بزنند و مسلمانان را در شرائط حساس جنگی از وجود مبارز شجاعی چون ابو محجن محروم نکنند.

ظاهراً این طور دانسته می‌شود که سعد ابن ابی وقاص رضی الله عنه می‌خواسته در این باره تحقیق نماید، لحاظاً ابو محجن را توقیف کرد تا تصامیم لازمه را اتخاذ نماید.

و چون سعد شجاعت و غیرت ابو محجن را دید او را به طریق آبرومندانه رها نمود.

آمد و به سینه‌ی او نشست تا او را بکشد در این حال لطیفه غیبی در رسید که اسپ عجمی رم خورد و عجمی رسن اسپ در کمر خود بسته بود اسپش بهمان رسن از سینه‌ی مسلمان برداشت آن مسلمان بسلامت برجست و شمشیر بر فرق او زد و بدوزخ فرستاد و مشاهده این لطیفه موجب اطمینان قلوب مسلمانان شد و چون کافران حالی را بدین منوال معائنه نمودند ابطال و افیال خود را باز آراستند و دو جوق ساختند رو بروی لشکر اسلام شدند مقدم جوق اول فیل (ایض) و آنجماعه مواجهه قعقاع و عاصم شدند و مقدم جوق ثانی فیل اجر و آن طائفه مقابله جمال بن مالک اسدی.

به فرمان سعد قعقاع و عاصم نیزه‌ها برداشته یکبار متوجه بجانب فیل ایض شدند و جمال با قرین دیگر قصد فیل اجر نمود و با هر یکی جمعی همراه شده حارسان فیلان را بزخم تیر متفرق ساختند و این چهار جوانمرد به فیلان رسیده نیزه‌های خود را حواله چشم فیلان نمودند فیلان نعره زنان تا به لشکر گاه خود گریزان برگشتند و اهل لشکر را متفرق گردانیدند بعد از آن مسلمانان آواز تکبیر بلند برداشته مشغول حرب و ضرب شدند و تا به شب همین معامله ماند.

#### لیلة الیهیر:

بعد العشاءین از طرفین مشعل‌ها افروخته پیشتر مقید قتال شدند و خدای عز و جل صبر عظیم در دل مسلمین القاء فرمود یک فوج به فوج دیگر در پیوست تا آنکه اصوات مردم از سعد و رستم هردو منقطع گشت و تمام شب به همان صفت گذشت، در دل شب سعد بجانب کبریا التجاء نموده مشغول به دعاء و زاری شد در این حال نوید فتح بگوش و هوش او در دادند علی الصباح به مسلمانان تسلی داده و بر زیادت اجتهاد در حرب ترغیب فرمود بتائید الهی این موعظه دل‌های مسلمانان را اطمینان افزود و تأثیر بلیغ نمود تا آنکه هنگام چاشت ریاح نصر وزیدن آغاز کرد که هر تیری که از لشکر اسلام روان می‌شد به اعداء می‌رسید و از اعداء هر حربه که می‌آمد منعکس می‌افتاد در این فرصت غزاة مسلمین از مراکب و جنائب<sup>۱</sup> چقدرها که در حوطه تصرف نیاورند انجام کار نزدیک رستم رسیدند و هلال بن علقمه سر رستم بریده بر نیزه آویخته ندا درداد الا انی قتلت رستم، چون این ندا شنیدند و کشته شدن رستم بر سپاه عجم

<sup>۱</sup> - اسپ‌های کوتل.

محقق شد مقهور و مخدول رو بگریز نهادند و مسلمانان به تعاقب آنها تاخته چه مقتل‌هاکه به ظهور نه رسانیدند<sup>۱</sup> و جسد مرده‌ی رستم را پیش سعد آوردند وی بدیدن این کرامت شکر الهی بجا آورد بعد از آن فتح قلعه قادسیه کردند و جمعی کثیر به سی هزار گریختگان جمع شده بودند سعد لشکری عظیم فرستاد تا آن جمع را متفرق ساختند من بعد نامهء فتح برای فاروق اعظم رضی الله عنه نوشت، وی رضی الله عنه و جمیع اصحاب از این بشارت مسرور و مبتهج گشته محامد ایزدی بجا آوردند شمار مقتولان کفار در معرکه‌ی قتال و بعد وزیدن نسیم فتح قلعه قادسیه و تفریق جماعه‌ای که از گریختگان جمع شده بودند به صد هزار رسید و از لشکر اسلام قبل لیلۃ الهمیر ده هزار و پانصد مرد و در لیله مذکوره و روز مسطور نزدیک فتح قلعه شش هزار کس بدرجه علیاء شهادت در رسیدند.

بعد از آن سعد بن ابی وقاص رضی الله عنه خمس غنیمت را ارسال دارالخلافت نمود و باقی بر غزاة تقسیم فرمود بعد از آنکه غزاة اسلام آسایشی کردند و استراحتی نمودند حضرت فاروق رضی الله عنه برای سعد حکم فرستاد که بجانب فتح مداین همت گمارد و سعد به اهتمام تمام بترتیب جیوش قیام نموده طرف مدائن روان شد و در اثناء راه بعض بلاد را بطریق صلح و بعضی دیگر را بطور عنوه مفتوح ساخت و طائفه را که در بابل سکونت داشتند بعد محاربه متفرق گردانید در این دار و گیر شصت هزار سوار در رکاب سعد حاضر بود چون خبر توجه سعد به یزدجرد رسید امارت سپاه به هرکه می‌فرمود از خوف سعد قبول نمی‌نمود لاچار طرف شرقی دجله در میان شهر اقامت گاه خود ساخت و غربی آن را از برای سعد گذاشت و پل را ویران کردند و کشتی‌ها باز کشیدند

<sup>۱</sup> - برخی از نویسنده‌های کم سواد در بحث فتوح فارس دانسته و یا ندانسته اختلافات داخلی اهل فارس را عنوان کرده و این اختلاف‌ها را علت اصلی سرنگونی امپراطوری ایشان می‌دانند و اینگونه می‌خواهند شهامت‌ها و جانفشانی‌های صحابه و درایت و کاردانی خلیفه‌ی دوم اسلام را کمرنگ جلوه دهند، اما با مراجعه به کتب معتبر تاریخی دانسته می‌شود که اهل فارس در این جنگ‌ها تمام قوت عسکری خویش را بکار گرفته و همه‌ی سران نظامی آنها با تعداد بی‌حد و حصر از قشون‌های مختلف با پیشرفته‌ترین اسباب و آلات نظامی آن زمان بسیج شده بودند و با وجود این در مقابل اخلاص، شجاعت و روح شهادت طلبی ارتش اسلام تاب مقاومت نیاورده، بلاد آنها یکی پس از دیگری جزء خلافت اسلامی شده و از جور ادیان رهائی یافتند و به رحمت اسلام پیوستند.

فارسان اسلام متوكلاً على الله در آن بحر زخار خوض نموده بسلامت عبور فرمودند و یزدگرد آنچه توانست از اموال سبک بار گرانبها با خود بداشته جانب حلوان روان شد، سعد قعقاع را به تعاقب وی فرستاد و عمرو بن مقرن را به ضبط و جمع غنائم مأمور ساخت اهل تاریخ حساب آنچه که از غنائم مداین و آنچه قعقاع از بنگاه یزدگرد نهب نموده نوشته‌اند تفصیل آن در اینجا متعذر است بالجمله چون تفرق کلی بحال سپاه عجم راه یافت یزدگرد بحلوان اقامت نمود و لشکر بسیاری از عجم در شهر حلولا به سرکردگی مهران رازی مجتمع شدند و با هم عهد بستند بر آنکه نگریزند و استقامت ورزند و جمعی کثیر از هزیمت زدگان نیز با ایشان ملحق شدند سعد حقیقت حال بعرض حضرت فاروق رسانید و وی رضی الله عنه حکم فرستاد که دوازه هزار کس به سرکردگی هاشم بن عتبه بجانب حلولا روان کند.

بالجمله ایشان را با سپاه عجم هشتاد بار مصاف در میان آمد و در آخر هزیمت بر کفار افتاد غنائم بی حساب بدست مسلمانان آمد یزدگرد چون این خبر شنید از حلوان بر خاسته بجانب ری<sup>۱</sup> روان گردید و فوجی را در حلوان گذاشت هاشم این ماجرا به سعد نوشت سعد فرمود جهدی کن و اهتمامی نما و حلوان را به هر وجه در تصرف آر، قصه کوتاه حلوان نیز مفتوح شد.

باز سال بیستم حضرت فاروق رضی الله عنه سعد بن ابی وقاص را از جهت اظهار شکایت مردم و بیم و اختلاف قوم بر وی بحضور خود طلبید چون این معنی بگوش یزدگرد رسید فرصت را غنیمت دید و به انواع حیل اهل ری و خراسان و همدان و نهاوند را رفیق خود گردانیده لشکری بی حساب بهم آورد گویند صد و پنجاه هزار مرد جمع شده بود به سرکردگی فیروزان بجانب عراق روان نمود چون این ماجرا به عرض امیرالمؤمنین رضی الله عنه رسید نعمان بن مقرن را فرمود تا بتدبیر حرب زود قیام نماید و جیوش کوفه را به اتباع او امر کرد در وقت تولیت نعمان بر زبان غیب ترجمان حضرت فاروق رضی الله عنه جاری شد که اگر نعمان شهادت یافت امارت بخدیفة ابن الیمان مقرر باشد.

بالجمله چون نعمان متوجه شد در میان هردو جیش وادی پیش آمد پر از خار که عبور از آن متعسر بود نخست مغیره بن شعبه را پیش فیروزان فرستاد تا دعوت

<sup>۱</sup> - تهران کنونی (پایتخت ایران).

اسلامش کند و آن بی‌دولت تُرّهات<sup>۱</sup> بسیاری بگفت چون مغیره بازگشت مصلحتِ الحربِ خدعه<sup>۲</sup> را کار فرما شدند و یک منزل این طرف رجوع نمودند مجوس را گمان شد که از ترهات فیروزان هراسان شده گریزان شدند کفار از آن وادی خار ناک گذشته بمیدان صاف برآمدند و دلیران اسلام دلیرانه حمله بر آن جماعه آوردند و نعمان بجناب کبریاء دعا نمود که در این معرکه بدرجه شهادت فائز گردد بالجمله بعد کوشش بسیار فتح اسلام و هزیمت کفار بر روی کار آمد و نعمان به رفیقِ اعلیٰ انتقال نمود و فیروزان گریزان شد، قعقاع دنبال او افتاده بدوزخش فرستاد و غنائم بسیار و سپایه بیشمار بدست لشکر مسلمین آمد و این را فتوح الفتوح نام نهادند، زیرا که عجم را من بعد اجتماعی معتدّ به مقدور نشد و بلاد ایشان تمام مسخر اهل اسلام گردید و دولت ساسانیان منهزم گشت والحمد لله رب العالمین<sup>۳</sup>.

اینست منتخب آنچه اصحاب فتوح عراق تقریر نموده‌اند. اما بر هم شدن دولت رومیان از شام به این صورت بود که چون دمشق مفتوح شد ابوعبیده امراء اسلام را بفتح بلاد شام معین گردانید اکثر قرای قریبهء دمشق بر دست ابی سفیان و معاویه مفتوح شد و میسان بر دست شرحبیل ابن حسنه و طبریه به اهتمام ابوالاعور بدستور (همانند) دمشق صلحاً بدست آمد و بعلبک عنوه<sup>۴</sup> خالد بن الولید فتح نمود بعد از آن ابوعبیده و خالد به حمص متوجه شدند که معسکر هرقل بود هرقل بطریقی از بطاریقه خود نودر نام را با لشکری گران بمقابلهء ایشان فرستاد و بطریقی دیگر سنش نام را به کمک وی روان کرد ابوعبیده در مواجهه سنش و خالد بمقابلهء نودر معسکر آراستند اتفاقاً نودر را بخاطر آمد که مقابلهء این جماعه به سنش واگذاشته خود بجانب دمشق و سائر بلدان که در حکم اسلام داخل شده بودند متوجه گردد چون به دمشق رسید یزید بن ابی سفیان امیر دمشق بمقابلهء او بر آمد و خالد نیز مانند باد در عقب رسید لشکر کفار را در میان گرفته داد مقاتله دادند و جمعی که فرار کرده بودند مسلمانان در عقب ایشان دویدند و همه را افنا نمودند خالد دیگر بار ملحق به ابوعبیده شد و

<sup>۱</sup> - سخن رکیک و ناشایست.

<sup>۲</sup> - اینطور دانسته می‌شود که محدث هند رضی الله عنه بعد از مطالعه و تحقیق در کتب مختلف سیره و تاریخ خلاصه‌ای از فتح فارس را در زمان فاروق اعظم رضی الله عنه به اسلوب شیوای خویش بیان نموده‌اند، برای تفصیل بیشتر واقعات فتوح فارس به مراجعه فرمائید.

بهئیت اجتماعیه متوجه مصاف سنش گشته او را هزیمت نمایان دادند بعد از آن بطرف حمص متوجه گشتند.

هرقل برای محافظت حمص بطریقی را منصوب ساخت و خود در مقام رها معسکر آراست و از اهل جزایر مددی به حمص فرستاد و سعد بحسب حسن اتفاق بعد فتح قادسیه که افواج خود برای نهب و غارت کفار منتشر ساخته بود در این حالت جمعی از ایشان بجزایر رسیدند چون این خبر به متعینان کمک حمص رسید خایب باز گشتند در این ایام شدت برودت مانع بود مسلمین را از وصول به حمص.

بعد انقضای موسم سرما لشکر اسلام عزیمت فتح حمص مضمم نمودند گویند در وقت مناهده (جنگ) چون بکلمهء طیبه ی الله اکبر متکلم شدند در حمص زلزله افتاد و بیوت اهل حمص منهدم گشت باز تکبیر دوم گفتند زلزله سخت تر از اول واقع شد بالجمله رعب عظیم از این حادثه بر دل ایشان افتاد صلح نمودند و بدل الصلح ادا کردند ابوعبیده خمس آن مصحوب عبدالله بن مسعود<sup>۱</sup> بحضرت خلافت ارسال نمود و جماعهء از قبائل را که بشرف اسلام تشریف یافته بودند در حمص ساکن گردانید حضرت فاروق<sup>۲</sup> حکم فرستاد که اهل نجدت را از نواحی شام نزدیک خود جمع بکن و ما نیز از اینجا بعوث و سرایا بجانب تو فرستیم باید که برای فتح بقیهء بلاد همت گماری ابوعبیده اطاعةً للامر عباده بن الصامت را بر حکومت حمص گذاشته خود متوجه جهاد و فتح بلاد گشت بلدهء بعد بلدهء مفتوح می ساخت گویند چون به لاذقیه<sup>۱</sup> رسیدند دروازهء آن را دیدند که سخت محکم است و شکست آن مقدور نبود بحکم الحرب خدعةً معسکر را دور از شهر قرار داده خندقی بر گرد لشکر کردند بعد از آن روزی یک جماعتی را مسلح و مکمل در میان خندق متواری ساخته از آنجا کوچ نمودند اهل لاذقیه کوچ لشکر معلوم کرده لشکرگاه را خالی دید دروازه را کشادند دلیران اسلام از میان خندق بر جسته بغتةً بشهر در آمدند عجیب مقتله بظهور آمد آخر کار مدار بر صلح افتاد بعد از آن خالد بن الولید بجانب قنسرین توجه نمود و با عظیمی از عظماء روم میناس نام بمحاربه در افتاد عاقبة الامر میناس با جمعی کشته شد آنگاه قنسرین را محاصره کرد و آخر بصلح مفتوح شد.

بعد از آن ابوعبیده در نواحی حلب معسکر ساخته صلحاً مفتوح نمود بعد از آن اهل

<sup>۱</sup> - شهری در سوریه امروزی.

انطاکیه هم بعد جنگی بصلح تن دادند ابو عبیده جمعی کثیر از اهل اسلام در انطاکیه ساکن گردانید و در این ایام هرقل از ملک شام مایوس گشت و آن ولایت را وداع نمود و به صوب قسطنطنیه متوجه شد و بقدر امکان در ضبط و ربط بلاد قرینه قسطنطنیه انواع سعی مصروف داشت.

از آنجمله قیساریه و اجنادین بود حضرت فاروق برای ابو عبیده نوشته فرستاد که معاویه را با پنج هزار بجانب قیساریه و عمرو بن العاص را بجانب اجنادین روان کند حاکم اجنادین ارطیون بود و ارطیون به لغت روم فطن و ذکی را گویند فاروق اعظم رضی الله عنه فرمود که رمینا ارطیون الروم بارتیون العرب، به تائید الهی معاویه بقیساریه رسید و پنجاه هزار کس بلکه زیاده را هزیمت داد و عمرو ابن العاص نیز ارطیون را منهزم ساخت آن بی دولت ملتجی به بیت المقدس شد چون هرقل دید که در آن مرز و بوم هم او را نمی گزارند مضطر شده سه کس از سرداران نام دار برگزید مبلغی خطیر به ایشان عطا داد و فوجی عظیم به سرکردگی ماهان برای مقابله ی مسلمانان مهیا کرد چون این خبر به ابو عبیده رسید امراء را جمع فرمود و در مقدمات حرب با ایشان مشورت نمود و قاصدی را بحضور خلیفه اعظم فرستاد در حالت راهنه رجحان رأی ایشان مجوز آن شد که قبائل مسلمین را از حمص بر آورده بدمشق رسانند، زیرا که بر اهل حمص اطمینان نداشتند حضرت فاروق رضی الله عنه در جواب ایشان دلایلی نوشت و سه هزار کس برای مدد ایشان فرستاد، اخرج مالک «عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ كَتَبَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجُرَّاحِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَذْكُرُ لَهُ جُوعًا مِنَ الرُّومِ وَمَا يَتَخَوَّفُ مِنْهُمْ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ مَهْمَا يَنْزِلُ بَعْدِ مُؤْمِنٍ مِنْ مُنْزِلِ شِدَّةٍ يَجْعَلِ اللَّهُ بَعْدَهُ فَرَجًا وَإِنَّهُ لَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرِينَ وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ۲۰۰]»<sup>۱</sup>.

و برآوردن قبائل مسلمین از حمص و خالی گذاشتن حمص پسند نه فرمود و گفت: اما چون مسلمین در آن واقعه چنین مصلحت دانستند امید که ضرر نرسد بالجمله در ساحل یرموک تلاقی فئتین واقع شد جنگی در میان آمد که زبان قلم طاقت شرح و بیان آن ندارد و خالد ابن الولید بدست خود چندان محاربه فرمود که هفت شمشیر در

دست او شکسته شد بعد کوشش بسیار فتح اسلام بظهور آمد و در افنای جماعه که گریخته بودند سیوف مسلمین کاری عجیب نمود گویند مجموع قتلی هفتاد هزار کس بودند غنائم بسیار و سبایاء بی شمار بدست مسلمانان افتاد خمس بدار الخلافه ارسال داشته باقی بر غزاة قسمت کردند چون ارطیون فرار کرد و به بیت المقدس پناه برد عمرو بن العاص در پی او افتاد و محاصره کرد در این اثناء عمرو بن العاص شخصی را که به لغت روم آشنا بود فرستاد و وصیت نمود که بر اطلاع خود به لغت روم کسی را از ایشان مطلع نسازد چون بمجلس ایشان در آمد ارطیون با قوم خود می گفت که فتح بیت المقدس بر دست عمرو بن العاص نخواهد بود قوم پرسیدند پس بر دست کدام کسی مفتوح خواهد شد؟ گفت شخصی که اسم او سه حرف است و وی یکی از اربعه است بر دست او فتح بیت المقدس خواهد بود یعنی صفاتی که همه منطبق بر فاروق اعظم رضی الله عنه بود تقریر نمود عمرو بن العاص این ماجرا بعرض حضرت فاروق رسانید و وی رضی الله عنه به ساختگی توجه خود بجانب بیت المقدس اهتمام تمام نمود، **فی تاریخ الیافی** «نزل عمر رضی الله عنه علی بیت المقدس وكان المسلمون قد حاصروا تلك المدينة المقدسة المباركة وطال حصارهم فقال لهم اهلها لا تتبعوا فلن يفتحها الا رجلٌ نحن نعرفه له علامةٌ عندنا فإن كان امامكم به تلك العلامة سلمناها له من غير قتال فأرسل المسلمون الي عمر يخبرونه بذلك فركب رضی الله عنه راحلته وتوجه الي بيت المقدس وكان معه غلام له يعاقبه في الركوب نوبةً بنوبةٍ وقد تزود شعيراً وتمرّاً وزيتاً وعليه مرقعة لم يزل يطوي القفار<sup>۱</sup> الليل والنهار إلى أن قرب من بيت المقدس فتلقاه المسلمون وقالوا له: ما ينبغي أن يرى المشركون أمير المؤمنين في هذه الهيئة ولم يزالوا به حتى البسوه لباساً غيرها واركبوه فرساً فلما ركب وجدَّ به الفرس داخله شيء من العُجب فنزل عن الفرس ونزع اللباس ولبس المرقعة وقال: اقبلوني ثم سار في هذه الهيئة إلى أن وصل فلما رآه المشركون من أهل الكتاب كبروا وقالوا هذا هو وفتحوا له الباب»<sup>۲</sup>.

<sup>۱</sup> - جمع قفر، به معنای بیابان.

بالجمله فاروق اعظم رضی الله عنه بعمل شام احکام فرستاد که هر شخصی عمل خود را که به آن مامور است بدیگری که بر وی اعتماد داشته باشد بسپارد و خود در جایه که شهریست بر پنج مرحله از بیت المقدس حاضر شود اول کسیکه آنجا رسید ابوعبیده و یزید بن ابی سفیان بود بعد از آن تترائی<sup>۱</sup> مره<sup>۱</sup> بعد اخری سپه سالاران شام بملازمت امیر المؤمنین مستسعد می شدند حضرت فاروق رضی الله عنه متوجه بیت المقدس شد و ارطیون از اینجا گریخته راه مصر گرفت و حضرت امیر المؤمنین بمبارکی داخل بیت المقدس شد و اعلان شعائر اسلام فرمود سال هفدهم هرقل با اهل جزائر متفق شد جمعی را که قبول اسلام ایشان را به طوع و رغبت نبود بخود کشید و فوجی عظیم قریب صد هزار سوار فراهم آورده بطرف شام روان شد اول قصد حمص نمود که مقر حکومت او بود ابوعبیده این ماجرا را بعرض حضرت فاروق رسانید وی رضی الله عنه برای حکام جمیع ممالک اسلام حکم فرستاد که از هر ناحیه ساختگی افواج نموده خودها را به ابوعبیده ملحق گردانند و قاصدی بجانب سعد بن ابی وقاص روان کرد که قعقاع بن عمرو را با چهار هزار سوار بمدد ابوعبیده فرستد و برای ابوعبیده پیغام نمود که تا رسیدن کمک در حمص متحصن باشد و مبادرت بجنگ نکند و خود حضرت فاروق رضی الله عنه تا جایه رسید و خالد بن ولید انتظار کمک نکشید نزد ابوعبیده رفته مبالغه از حد گذرانید تا بر آید واستعداد مقابله نماید بالجمله پیش از وصول افواج کمک در میان فریقین مقاتله و مقابله واقع شد و به نصرت الهی لشکر کفار هزیمت یافت و غنایم و سبایا بیرون از شمار بدست مسلمانان آمد و مملکت شام برای ابوعبیده مستصفی گشت، لیکن حضرت فاروق این عجلت و مبادرت در قتال از خالد بن ولید و عدم انتظار او لشکر امداد او را که بنا بر ضنّ (بخل) بر غنایم و سبایا و متضمن عجب خود بینی بود پسند نفرمود و ویرا معزول ساخت<sup>۲</sup>.

<sup>۱</sup> - پراکنده.

<sup>۲</sup> - و همینطور خالد بن ولید رضی الله عنه که یکی از ورزیده ترین و شجاع ترین مردان روزگار خویش است به دستور امیر المؤمنین عمر بن خطاب رضی الله عنه از سپهسالاری لشکر اسلام سبکدوش می شود، در این امر دو نکته ی نمایان قابل حوض و بر رسی می باشد.

اول اینکه اقتدار، تسلط و شخصیت کم نظیر عمر فاروق رضی الله عنه را می رساند که با اطمینان کامل و بدون از خوف شورش و سرکشی یکی از بزرگترین قوماندان های لشکر اسلام را عزل می کند بدون اینکه در دستگاه خلافت و یا جریان فتوحات اثر منفی داشته باشد.

و چون در این ایام ارطیون در مصر متحصن شده اغوای اهل شام می نمود، لهذا برای عمرو بن العاص نوشت که بجانب مصر روان شود و ارطیون را بسزا رساند. عمرو بن العاص به امثال امر متوجه مصر شد و با ارطیون مصاف نمود و او را با اکثر سرداران لشکرش بقتل آورد آنگاه عمرو بن العاص بصوب اسکندریه عنان عزیمت تافت و آن را به طریق صلح مفتوح ساخت از آن باز هر روز فتح اسلام افزودن گرفت و بلاد کفار در تحت تصرف مسلمانان درآمد و دولت رومیان از بلاد شام بمعرض انقطاع و انخرام افتاد والحمدلله رب العالمین این است منتخب آنچه اصحاب فتوح شام بتحریر آورده اند<sup>۱</sup>.

بعد از آن ظهور دیگر فتوح رونق اسلام را افزودن گرفت مانند فتح اهواز بر دست ابوموسی و آذربایجان به سعی مغیره ابن شعبه و نهاوند بطریق صلح و دینور و همدان عنوةً به اهتمام حذیفه و طرابلس مغرب بکوشش عمرو بن العاص، و اوایل فتح خراسان و اطراف قسطنطنیه در زمان حضرت فاروق شروع شده بود و بیان آنهمه طولی دارد حظ فطن لیبب از این مبحث نکته ایست و آن آنست که حق عز و علا از فوق سموات ظهور دین محمدی را علیه الصلاة والسلام در جمیع ارض اراده فرموده و این اراده در تمام عالم سیلان نمود مانند سیلان آب بر وضع طبعی در مجری خود و حکم وضع طبیعی سیلان این اراده در حالت راهنه آن بود که اولاً کسر دولت کسری و قیصر بر روی کار آید و دین مرتضی قائم مقام ملت ایشان شود و بسان شیوع دولت در اطراف ممالک شائع گردد چون ظهور این فرقان اکبر بر دست فاروق اعظم رضی الله عنه اتفاق افتاد بالقوة القریبة من الفعل ظهور دین محمدی در جمیع ارض حاصل گشت، «عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حِيَّةٍ قَالَ بَعَثَ عُمَرُ النَّاسَ فِي أَفْنَاءِ الْأَمْصَارِ يُقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَسْلَمَ الْهَرْمُرَانُ فَقَالَ إِنِّي

دوم اینکه اثر تربیه‌ی والای رسول خدا را بر صحابه‌ی کرام نشان میدهد، خالد فاتح که سال‌ها بخاطر عظمت اسلام و برای نشر این دین در میدانهای مختلف رزمیده است بدون اینکه اعتراضی داشته باشد و یا به فکر کارشکنی باشد دستور اولی الامر را بجا آورده و در گوشه‌ای با وجود اینکه آرزوی شهادت را در دل دارد می‌نشیند. خدا رحمت کند این عاشقان پاک طینت را.

<sup>۱</sup> - طوری که قبلاً اشاره شد، شاه صاحب رضی الله عنه چندین کتاب سیره و تاریخ را مد نظر قرار داده و فتوح عمری را به اسلوب رسا و شیوای خویش تحریر نموده است. برای تفصیل واقعات فتوح شام به مراجعه نمائید.

مُسْتَشِيرُكَ فِي مَغَازِي هَذِهِ. قَالَ نَعَمْ، مَثَلُهَا وَمَثَلُ مَنْ فِيهَا مِنَ النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ الْمُسْلِمِينَ مَثَلُ طَائِرٍ لَهُ رَأْسٌ وَهُوَ جَنَاحَانِ وَهُوَ رِجْلَانِ، فَإِنْ كُسِرَ أَحَدُ الْجَنَاحَيْنِ مَهَضَّتِ الرَّجْلَانِ بِجَنَاحٍ وَالرَّأْسُ، فَإِنْ كُسِرَ الْجَنَاحُ الْآخَرُ مَهَضَّتِ الرَّجْلَانِ وَالرَّأْسُ، وَإِنْ شُدِّخَ الرَّأْسُ ذَهَبَتْ الرَّجْلَانِ وَالْجَنَاحَانِ وَالرَّأْسُ، فَالرَّأْسُ كِسْرَى، وَالْجَنَاحُ قَيْصَرٌ، وَالْجَنَاحُ الْآخَرُ فَارِسٌ، فَمُرُّ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَنْفِرُوا»، أخرجه البخاري<sup>۲</sup>.

و سعی حضرت فاروق رضی اللہ عنہ در این امر روپوشی بیش نه بود ظهور اراده حق را عز و علا ولنعم ما قیل:

این همه مستیو بیهوشی نه حد باده بود باحریفان هرچه کرد آن نرگس مستانه کرد و این معنی را قرائن بسیار است بمجرد ملاحظه آن قرائن حدس قوی به آن وجه حاصل می شود.

یکی از آن قرائن این است که کسر این دو دولت مستقره ممتده از مدت چهار صد سال با آن همه عدد و عدد و دلاوری و سپه سالاری در این مدت قلیله از دست عرب با این سامانی که داشتند هرگز مثل آن هیچگاه متحقق نشد و نخواهد شد نه در زمان اسکندر ذو القرنین و نه در وقت ترکان چنگیزیه و نه در ایام تیموریه.

بر متتبعان فن تاریخ پوشیده نیست که فتح بلاد هرچند مساعدت بخت غالب باشد و اسباب همه مهیا حدی دارد و غایتی و آنچه در خلافت حضرت فاروق رضی اللہ عنہ از فتوح واقع شد فائت از حد و غایت است در میان کشور گشائی حضرت فاروق رضی اللہ عنہ و کشور گشائی جمعی که قبل از وی بوده اند و بعد از وی آمدند فرقی بین است، زیرا که در عرب بادشاهی و کشورستانی و فوج کشی نبود و رسوم سپاهیان را نمی دانستند و مقابله کسری و قیصر بخاطر ایشان گذشتن چه احتمال؟ حضرت فاروق رضی اللہ عنہ صنعت فروسیت را ب مردم آموخت و لشکرها ساخت و خوفی که در دل های ایشان بود بر انداخت و جمعی که بعد از حضرت عمر رضی اللہ عنہ فوج کشی کردند از فوج آماده و مستعد کار گرفتند و چیزیکه رسوم آن معلوم و قواعد آن ممهّد بود به اتمام رسانیدند شتان بینهما

<sup>۱</sup> - در هم کوبیده شود (شکسته شود).

<sup>۲</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره:

چنان محسوس می‌شود که در عهد حضرت فاروق رضی الله عنه تأیید الهی و نصرت غیبی گویا مانند باران از آسمان می‌بارید، أخرج الحاكم «عن حذيفة أنه قال: كان الإسلام في زمان عمر كالرجل المقبل لا يزداد إلا قربا، فلما قتل عمر كان كالرجل المدبر لا يزداد إلا بعدا»<sup>۱</sup>.

قرینه دیگر آنکه هر شهری که در زمان حضرت فاروق رضی الله عنه مفتوح شد شعائر اسلام در آنجا به اندک فرصتی شیوع یافت و بشاشت اسلام ظاهر و باطن آن قوم را در گرفت تا الیوم سکان آن بلاد همه مسلمان و متصف به نور ایمان‌اند و بلادی که بعد از فاروق اعظم رضی الله عنه مسلمانان مفتوح ساختند اسلام در آنجا گاهی قوت می‌گیرد و گاهی ضعف می‌پذیرد، فرقه‌ی که آبابی ایشان در هندوستان داخل شدند عمده‌ی اهل اسلام در این دیار ایشان‌اند و غیر ایشان از متوطنان هندوستان اکثری مستمر بر کفر خود‌اند طائفه که شرف اسلام حاصل کرده‌اند بغایت ضعیف‌الاسلام. و همچنین ترکستان و حبشه<sup>۲</sup> و افریقیه و غیرها اسلام آنها ضعیف است این معنی بر متتبعان کتب تاریخ مستور نیست گویا عنایت الهی سعی فاروق رضی الله عنه را بهانه‌ی شیوع دین محمدی ساخته بود در مقامیکه عمده‌ی کمالات فاروق اعظم همان است یعنی جارحه فیض الهی بودن فضیلتی بالاتر از آن نمی‌تواند بود که اراده‌ی الهی به غلبه‌ی تمام محیط عالم کرد و سعی بنده را روپوش آن احاطه سازد بوجهی که ناظران تعجب کنند که آیا از مثل این اسباب مثل مسبب بظهور می‌آید؟

باز شخصی که علم سیاست مدن را شناخته باشد و بر احوال ملوک در کشور ستانی مطلع شده می‌داند که هیچ دقیقه از دست فاروق رضی الله عنه در این واقعات نامرعی نماند و این کمال نفس اوست که بمعیار آن فیض الهی ظهور فرمود «التجلی لایکون أبداً إلا بقدر المتجلی له» فقیر اشارتی لطیفه باین معنی کرده است در این بیت:

كأنبوبٍ لرحمته تعالیٰ      وما الانبواب؛ لا قیسُ ماءٍ

و نیز می‌داند که اعداء در صنعت فوج کشی و مردانگی هیچ دقیقه فرو نگذاشته و در مقدمات مبارزت تقصیری ننموده‌اند تا فتوح اسلام را کسی بران حمل کند، لیکن

<sup>۱</sup> - مستدرک حاکم،

<sup>۲</sup> - اتیوپی.

ارادهء حق جل و علا مساعی ایشان را بر هم زد و تمام ایشان را باطل ساخت إذا جاء نهر الله بطل نهر عیسی.

و اگر جاهلی این واقعات را به اوضاع فلکیه منسوب سازد گوئیم فکذلك کل نبی و ولی همیشه اطوار عجیبه انبیاء و اولیاء بزعم این قائل موافق همان اوضاع فلکیه بوده است با وجود این تحقق فضائل ایشان را نقصانی نیست و منت ایشان برگردن مردمان ثابت است.

الحال حکایتی چند از سیاست و جهان بانی حضرت فاروق رضی الله عنه تقریر کنیم از آنجمله آنست که چون خلیفه شد غایت تأدب به نسبت صدیق بجا آورد و مردم از وی می ترسیدند و هیبتی عظیم در دل مردمان افتاد بجهت تدارک این خلل خطبه ی بلیغه متضمن ملاحظه عامه برخواند، «عن جامع بن شداد عن أبيه قال: «كان أول كلام تكلم به عمر أن قال: اللهم إني ضعيف فقوني وإني شديد فلبني وإني بخيل فسخني» أخرجه ابن أبي شيبة في الرياض<sup>۱</sup>.

قال ابن شهاب وغيره من أهل العلم: «أول ما ابتدا به عمر حين جلس على المنبر أنه جلس حيث كان أبو بكر يضع قدميه وهو أول درجة ووضع قدميه على الأرض فقالوا لو جلست حيث كان أبو بكر يجلس قال حسبي أن يكون مجلسي حيث كانت قدما أبي بكر، قالوا: وهاب الناس عمر هيبه عظيمة حتى ترك الناس المجالس بالأفنية قالوا انتظر ما رأي عمر؟ وقالوا بلغ من أبي بكر أن الصبيان كانوا إذ رأوه يسعون إليه ويقولون يا أبت فيمسح رؤسهم وبلغ من هيبه عمران الرجال تفرقوا من المجالس هيبه حتى ينظروا ما يكون من أمره قالوا فلما بلغ عمر هيبه الناس له أمر فصيح في الناس الصلاة جامعة فحضروا ثم جلس من المنبر حيث كان أبو بكر يضع قدميه فلما اجتمعوا قام قائماً فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله وصلى على النبي ثم قال: بلغني أن الناس قد هابوا شدتي وخافوا غلظتي وقالوا قد كان عمر يشدد علينا ورسول الله بين أظهرنا ثم اشتد علينا وأبو بكر والينا دونه فكيف إذا صارت

الأمر إليه؟ مَنْ قال ذلك فقد صدق قد كنت مع رسول الله عبده وخادمه وكان مَنْ لا يبلغ أحدٌ صفته من اللين والرحمة ﷺ وقد سماه الله بذلك ووهب له اسمين من اسمائه رؤفٌ رحيم فكنت سيفاً مسلولاً حتى يُغمدني أو يدعني فأمضي حتى قبض رسول الله ﷺ وهو عني راضٍ والحمد لله وأنا اسعد بذلك، ثم ولى أمر الناس ابوبكر فكان ممن لا تنكرون رفته وكرمه ولينه فكنت خادمه وعونه اخلط شدتي بليته فاكون سيفاً مسلولاً حتى يغمدني أو يدعني فأمضي فلم أزل معه كذلك حتى قبضه الله ﷻ وهو عني راضٍ والحمد لله وأنا اسعد بذلك ثم قد وليتُ أموركم أيها الناس واعلموا ان تلك الشدة قد أضعفت ولكنها انها تكون على أهل الظلم والتعدي على المسلمين وأما أهل السلامة والدين والفضل فانا الين لهم من بعضٍ لبعضٍ ولست أجد أحداً يظلم أحداً ويتعدي عليه حتى اضع خده الأرض واضع قدمي على الخد الآخر حتى يُدعن بالحق، ولكم عليّ أيها الناس خصالٌ اذكرها لكم فخذوني بها، لكم عليّ أن لا اخبأ شيئاً من خراجكم ولا ما افاء الله عليكم إلا من وجهه ولكم على إذا وقع عندي ان لا يخرج الا بحقه، ولكم على ان اردّ عطاياكم وارزاقكم إن شاء الله، ولكم على ان لا ألقىكم المهالك وإذا غبتم في البعوث فانا ابو العيال حتى ترجعوا إليهم أقول قولي هذا واستغفر الله لي ولكم».

«قال سعيد بن المسيب وأبوسلمة ابن عبدالرحمن: فوفي والله عمر وزاد في الشدة في مواضعها واللين في مواضعه وكان أبا العيال حتى إن كان ليمشي أي المغيبات فيسلم على أبوابهن ثم يقول ألكن حاجة؟ إذا كنتن تردن حاجةً اشتري لكن شيئاً من السوق فإنني أكره أن تُخدعن في البيع والشراء فيرسلن معه بجواريهن فيدخل السوق وإن وراءه من جواريه الناس وغلبانهم مالا يُحصي فيشتري لهم حوائجهم، ومن كانت ليس عندها منهن شيئٌ اشتري لها من عنده وإذا قدم الرسول من بعض البعوث يبلغهن هو بنفسه لكتب أزواجهن ويقول هن أن أزواجكن في سبيل الله وأنتم في بلد رسول الله إن كان عندكن من يقرأ وإلا فادنين من الباب حتى اقرأ لَكُنَّ، ثم يقول: رسولنا يخرج يوم كذا وكذا فاكتبن حتى نبعث

بکتبکن ثم يدور عليهن بالقرطيس والدوي<sup>١</sup> فمن كتبت منهن أخذ كتابها ومن لم تكتب قال هذا قرطاسٌ ودواةٌ أدني من الباب فاملي عليّ فيمّر علي كذا وكذا باباً فيكتب لاهله ثم يبعث بكتبهن، وإذا كان في سفرٍ نادي الناس في المنزل عند الرحيل ارحلوا أيها الناس فيقول القائل أيها الناس هذا أمير المؤمنين قد ناداكم فقوموا فاسقوا وارحلوا ثم ينادي الثانية الرحيل فيقول الناس اركبوا فقد نادي أمير المؤمنين الثانية فإذا استقلّوا<sup>٢</sup> قام فرحل بعيره وعليه غرارتان أحديهما فيها سويقٌ والأخرى فيها تمر بين يديه قربةٌ فيها ماءٌ وجفنةٌ كلما نزل جعل في الجفنة من السويق وصب عليه الماء وبسط شناره<sup>٣</sup> قال والشنار مثل النطع الصغير من جاءه يخاصم أو يستفتي أو يطلب حاجةً قال له: كل من هذا السويق والتمر ثم ترحل فيأتي المكان الذي رحل الناس منه فان وجد متاعاً ساقطاً أخذه وإن وجد أحداً به عرجةٌ أو عرض لدابته أو بعيره تكاءً إزاله وساق به فيتبع آثار الناس كذلك فما سقط من متاع أخذه، ومن أصابته عرجةٌ تخلف عليه فإذا أصبح الناس في المساء من الغد لم يفقد أحداً متاعاً له منه إلا قال حتى يأتي أمير المؤمنين فيطلع عمر وان جملة مثل المشجب مما عليه من المتاع فيأتي هذا فيقول: يا أمير المؤمنين اداوتي، فيقول: فهل يغفل الرجل الحكيم عن اداوته التي يشرب فيها ويتوضأ للصلاة منها أ و كل ساعة أبصر ما يسقط أ و كل الليل اكلأ عيني من النوم ثم يدفع إليه اداوته، ويقول: هذا قوسي وهذا رشائي أو ما وقع منهم فيعنقهم ثم يدفع ذلك إليهم، ولما بلغ الشام تلقوه ببرذون<sup>٤</sup> وثياب بيض فكلموه أن يركب البرذون ليراه العدو وليكون ذلك اهيب به عندهم ويلبس البياض ويطرح الفرو<sup>٥</sup> الذي عليه فأبى ثم الحوا عليه فركب البرذون بفروه وثيابه فهملج به البرذون وخطام ناقته بعد في يده فنزل وركب

١- دواتها.

٢- پس چون اسباب و اثاث سفر را بستند.

٣- و دسترخوان خویش را می گسترانید.

٤- اسپ.

٥- پوستین.

راحلته وقال لقد غيرني هذا حتى خفت أن أنكر نفسي ذكر ذلك كله أبو حذيفة اسحق بن بشر في فتوح الشام<sup>١</sup>.

و از آنجمله آنست که طلاق داد زنی را که با وی محبت داشت، في الأحياء «لما ولي عمر الخلافة كانت له زوجة يحبها فطلقها خيفة أن تشير عليه بشفاعته في باطل فيطيعها ويطلب رضاها»<sup>٢</sup>.

و از آنجمله آنست که خطبه خواند متضمن آنکه وظیفه عمال او چیست، «عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ مِنْ جَمَلَةِ خُطْبَةِ عُمَرَ لَهُمْ إِيَّيَّ أَشْهَدُكَ عَلَى أَمْرَاءِ الْأَمْصَارِ فَإِنِّي بَعَثْتُهُمْ يُعَلِّمُونَ النَّاسَ دِينَهُمْ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ وَيَقْسِمُونَ فِيهِمْ فَيَأْخُذُونَ عَلَيْهِمْ وَمَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ يَرْفَعُونَهُ إِلَيَّ»، أخرجه مسلم واحمد<sup>٣</sup>.

و عن أبي فراس من جملة خطبة عمر «أَلَا إِنِّي وَاللَّهِ مَا أُرْسِلُ عُمَّالِي إِلَيْكُمْ لِيَضْرِبُوا أَبْشَارَكُمْ وَلَا لِيَأْخُذُوا أَمْوَالَكُمْ وَلَكِنْ أُرْسِلُهُمْ إِلَيْكُمْ لِيُعَلِّمُوكُمْ دِينَكُمْ وَسُنَّتَكُمْ فَمَنْ فَعَلَ بِهِ شَيْءٌ سِوَى ذَلِكَ فَلْيَرْفَعْهُ إِلَيَّ قَوْلَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِذَا لَأَقُصَّنَّهُ مِنْهُ فَوَتَّبِعَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَوْرَأَيْتَ إِنْ كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى رَعِيَّةٍ فَأَدَبَ بَعْضَ رَعِيَّتِهِ أَتَيْتَكَ لَمْ تَقْتَضِهِ مِنْهُ قَالَ إِي وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ إِذَا لَأَقُصَّنَّهُ مِنْهُ أَنِّي لَا أَقْضُهُ مِنْهُ وَقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْضُ مِنْ نَفْسِهِ أَلَا لَا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ فَتَذْلُوهُمْ وَلَا تُجَمِّرُوهُمْ فَتَفْتِنُوهُمْ وَلَا تَمْنَعُوهُمْ حُقُوقَهُمْ فَتُكْفَرُوهُمْ وَلَا تُنْزِلُوهُمْ الْغِيَاضَ فَتُضَيِّعُوهُمْ»، أخرجه احمد<sup>٤</sup>.

«قوله: ولا تجمروهم تجمير الجيش جمعهم في الثغور وحبسهم عن العود إلى أهلهم، قوله: ولا تنزلوهم الغياض جمع غيصه وهي الشجر الملتف يعني إذا نزلوها تفرقوا فيها فتمكن منهم العدو».

-١

-٢ احياء علوم الدين.

-٣ صحيح مسلم، حديث شماره:

-٤ مسند امام احمد،

فقیر گوید: این کنایت است از ارتکاب امری که وجه مصلحت در آن بر قوم مشتبه باشد و علاقه‌ی کنایت آنکه غیضه محل تستر و اختفا است سائر خطب فاروق اعظم مصرح این مدعاست والله اعلم.

و از آنجمله آنکه در روضة الاحباب مذکور است که در زمان خلافت وی علیه السلام هزار و سی و شش شهر با توابع و لواحق آن مفتوح شد و چهار هزار مسجد ساخته گشت و چهار هزار کنیسه خراب گردید و نه صد منبر بر جنوب محاریب جوامع بجهت خطبه جمعه بنا کردند.<sup>۱</sup>

و از آنجمله بنا کردن شهر بصره بر ساحل بحر و آباد ساختن جماعتی از غزاة در آنجا بجهت آنکه چون آن موضع محل ورود مراکب عجم و هند است نباید که ناگاه جمعی از فارس و هند در آنجا برسند و بر اهل اسلام مصیبتی ریزند.<sup>۲</sup>

و از آنجمله بنا کردن شهر کوفه چون اتفاق اقامت عرب در شهرمدائن واقع شد هوای آن موضع با مزاج ایشان نساخت اکثری گرفتار مرض شدند سعد بن ابی وقاص کیفیت حال برای حضرت فاروق علیه السلام نوشته فرستاد وی علیه السلام فرمود که برای اقامت عرب هیچ مکانی اصلح از آن نیست که هم بزی باشد و هم بحری جای وسیعی بدین صفت اختیار باید نمود و باید که در میان من و آن موضع پلی و دریای حائل نباشد سعد برای تفحص اینچنین سرزمینی مردمان را منتشر ساخت و برین موضع که الحال مسمی به کوفه است اتفاق آراء واقع شد اول حال امر کرد که بناها از قصب و خشت خام کنند یعنی تا میل ساکنان آن موضع بعمارات رفیعه پیدا نشود و خود را مهیا برای جهاد داشته مانند مسافران بسر برند بالآخرة چون حریق افتاد رخصت به احکام عمارات فرمود بالجمله چون مسلمانان در آنجا اختیار اقامت نمودند الوان و قوای ایشان بحال اصلی عود کرد.

و از آنجمله وضع تاریخ، زیرا که پیش از وضع تاریخ تعیین شهور در سجلات می نمودند نه تعیین سنین این معنی موجب اشتباه می شد حضرت فاروق ابتدا حساب تاریخ از هجرت مقرر فرمود والی الیوم همان دستور جاری است.

<sup>۱</sup> - روضة الاحباب.

<sup>۲</sup> -

و از آنجمله آنکه چون خالد بن ولید ابوعبیده را طوعاً و کرها بران باعث شد که از حصار حمص بیرون برآمده با کفار مقاتله کند و انتظار وصول فوج کمک از هر جانب نکشد حضرت فاروق رضی الله عنه آن را از وی نه پسندید بجهت آنکه وجهش با عجب نفس است بشجاعت و پهلوانی خود یا بخل است بغنائم یا استهانت امر خلیفه‌ی برحق است و کیف ما کان از خصال ذمیمه اعتبار نمود و غالباً این چنین جرأت در عادت موجب هزیمت می‌شد هرچند اینجا شمول فضل حق و تأیید الهی کار خود فرموده باشد دیگر آنکه خالد بن ولید شاعری را بر مدیح خود ده هزار درهم صله داد چون رسم فاسد بود گوارای طبیعت حضرت فاروق نیفتاد خالد را از حکومت قنسرین معزول ساخته در مدینه نشاند والی آخر العمر او را بحکومتی نامزد نکرد و برای ابوعبیده نوشته فرستاد که او را از قنسرین بنزد خود خواند و در محضر اعیان لشکر استاده نماید و بفرماید که عمامه را از سرش بردارند و بهمان عمامه مقید سازند بعد از آن استفسار کنند که این ده هزار را از چه مکان صرف کرده است اگر از بیت المال یا از دین جاهلیت برآمد خیانت کرده باشد و اگر از مال خود عطا نمود باسراف کار فرمود بالجمله همچنان بعمل آوردند که مأمور شده بودند<sup>۱</sup>.

تحفته‌تر آنکه خالد با آن همه جلادتی که داشت بر این ماجرا به چون و چرا مجال دم زدن ندید و دیگر لشکریان و امراء از دید این معامله نیز بد دل نشدند و این خصائل صولت حضرت فاروق رضی الله عنه بوده است بعد اللتیا والتی به امراء امصار نوشت که عزل خالد نه بجهت خیانتی از وی بوده است بلکه برای آنکه بخاطر او چنان خطور کرده بود که این فتوح بدستیاری او و قوت او ظهور نمود وان الأمر کله لله و همچنین چون سعد را از عراق معزول فرمود بجهت خوف اختلاف قوم بر وی هیچ فتنه بر نخاست و در آخر عمر تصریح نمود آنکه عزل سعد نه بنا بر عجز او بود یا بسبب صدور خیانتی از وی بل جهت از مظان اختلاف و وجه این تصریح آن بود که عدالت او از نظر مردم ساقط نشود.

و از آنجمله آنکه سالی بقصد عمره بمکه محترمه توجه فرمود و توسیع و تفسیح مسجد حرام بتقدیم رسانید و نزدیک مراجعت امر نمود تا در منازلی که ما بین حرمین واقع‌اند سایه‌ها و پناه‌ها سازند و هر چاهی که انباشته شده باشد آن را پاک کنند و

صاف نمایند و در منازل کم آب چاه‌ها را کنند تا بر حجاج به استراحت تمام قطع مراحل میسر شود فی الاستیعاب «لما ولی عمر بن الخطاب بعث اربعةً من قریش فنبصوا اعلام الحرم مخرمة بن نوفل وازهر بن عوف وسعيد بن یربوع وخویطب ابن عبدالعزی»<sup>۱</sup>.  
و از آنجمله آنکه توسیع مسجد شریف آنحضرت به چوب خرما و جرید آن و خشت خام فرمود مانند صنیع آنحضرت در بناء مسجد خود أخرجه البخاری<sup>۲</sup>.

بعد از آن فرمود که حصیر در مسجد فرش کنند «عن عبدالله بن ابراهیم قال اول من ألقى الحصیر فی مسجد النبی عمر بن الخطاب کان الناس إذ رفعوا رؤسهم من السجود نفضوا أيديهم فأمر بالحصیر فجیئ به من العقیق فبسط فی مسجد النبی»، أخرجه ابن أبي شیبة<sup>۳</sup>.

و از آنجمله آنکه سال رماده<sup>۴</sup> چون قحط شدید طاری شد حضرت فاروق به انواع تدبیر حل این مشکل فرمود اولاً هرچه در بیت المال بود بر فقراء و مساکین تقسیم نمود، ثانیاً جمعی که احتکار پیشه بودند ایشان را از آن احتکار<sup>۵</sup> بشدت تمام باز داشت، ثالثاً به امرای امصار احکام فرستاد که هر یکی از محل حکومت خود طعام بمدینه منوره روان کند ابوعبیده چهار هزار راحله از شام بمدینه فرستاد و عمرو بن العاص صد سفینه از راه دریا روان نمود در اندک فرصتی نرخ مدینه با نرخ مصر دم مساوات می‌زد و در ایام غلاً و قحط بر خود لازم گرفت تا هنگام رفع این حادثه گوشت و روغن را تناول نفرماید و شیر را نیاشامد.

و از آنجمله آنکه در کوفه و بصره و غیرهما من البلاد حاکمی جدا معین فرمود و قاضی جدا تحویلدار بیت المال علیحده و این امریست که تا زمان حضرت فاروق رضی الله عنه

- ۱

- ۲ صحیح بخاری، حدیث شماره:

- ۳

- ۴ رماد در لغت خاکستر را می‌گویند، و در این سال به سبب قحطی و خشکسالی رنگ مردم مثل خاکستر شده بود.

- ۵ احتکار این است که بعضی اشخاص فرصت طلب اجناس و غله را خریده و آن را نگهداری کنند و آنگاه که غله در بازار کم شد و نیاز مردم شدت یافت با قیمت گزاف آن را در بازار عرضه نمایند.

- ۶ گرانی.

واقع نشده بود و یکی از حکمت‌های آن تفریق آنست که اگر بالفرض از یکی خیانتی ظاهر شود دیگری به انکار برخیزد اجتماع جماعه از مسلمین که مجرب الصدق باشند بر خیانت بعید است.

و از آنجمله آنکه دفتر مسلمین وضع فرمود و در آنجا رعایت حکمت دقیقه نمود و آن جمع است در اعتبار سوابق اسلام و اعتبار مراتب قرب با آنحضرت وقاعده‌ی الرجل وسابقته والرجل وبلاده والرجل وعیاله رعایت فرمود اگر با کسی خرد خورد بین باشد بداند که اختراع این امر و وفا به این التزام چیزست که عقول حکماء در آن عاجز می‌شوند، أخرج البيهقي عن الشافعي أنه قال «أخبرني غير واحدٍ من أهل العلم والصدق من أهل المدينة ومكة من قبائل قريش ومن غيرهم وكان بعضهم أحسن اقتصاصاً للحديث من بعض وقد زاد بعضهم على بعض في الحديث: أن عمر رضي الله عنه لما دون الدواوين قال: أبدأُ ببني هاشمٍ ثم قال حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيهم وبني المطلب فإذا كانت السن في الهاشمي قدمه على المطلبي وإذا كانت في المطلبي قدمه على الهاشمي فوضع الديوان على ذلك وأعطاهم عطاء القبيلة الواحدة ثم استوت له عبد شمس وتوفل في جذم النسب فقال عبد شمس إخوة النبي صلى الله عليه وسلم لأبيه وأمه دون توفل فقدمهم ثم دعا بني توفل يتلونهم ثم استوت له عبد العزى وعبد الدار فقال في بني أسد بن عبد العزى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وفيهم أنهم من المطلبين وقال: بعضهم هم حلف من الفضول وفيهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قيل ذكر سابقه فقدمهم على بني عبد الدار ثم دعا بني عبد الدار يتلونهم ثم انفردت له زهره فدعاها تتلو عبد الدار ثم استوت له تيمم وحزوم فقال في بني تيمم: أنهم من حلف الفضول والمطلبين وفيهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل ذكر سابقه وقيل ذكر صهرها فقدمهم على محزوم ثم دعا محزوم يتلونهم ثم استوت له سهم وجمح وعدي بن كعب فقيل له: أبدأ بعدي فقال: بل أقر نفسي حيث كنت فإن الإسلام دخل وأمرنا وأمر بني سهم واحد ولكن انظروا بني جمح وسهم فقيل قدم بني جمح ثم دعا بني سهم وكان ديوان عدي وسهم محتاطا كالدعوة الواحدة فلما خلصت إليه دعوته كبر تكبيرة عالية ثم قال: الحمد لله الذي أوصل إلى حظي من رسوله ثم دعا بني عامر بن لؤي<sup>۱</sup>.

«قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَرَّاحِ الْفَهْرِيُّ لَمَّا رَأَى مِنْ يَتَقَدَّمَ عَلَيْهِ قَالَ: أَكُلُّ هَؤُلَاءِ تَدْعُو أَمَامِي فَقَالَ: يَا أَبَا عُبَيْدَةَ اصْبِرْ كَمَا صَبَرْتُ أَوْ كَلِّمْ قَوْمَكَ فَمَنْ قَدَّمَ مِنْهُمْ عَلَى نَفْسِهِ لَمْ أَمْنَعُهُ فَأَمَّا أَنَا وَبَنُو عَدِيٍّ فَتَقَدَّمْتُكَ إِنَّ أَحَبَّتْ عَلَى أَنْفُسِنَا، قَالَ الشَّافِعِيُّ عِنْدَ ذَلِكَ: النَّاسُ عِبَادُ اللَّهِ فَأَوْلَهُمْ أَنْ يَكُونَ مَقْدَمَا اقْرَبَهُمْ بِخَيْرَةِ اللَّهِ لِرِسَالَاتِهِ وَمُسْتَوْدَعِ أَمَانَتِهِ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَخَيْرِ خَلْقِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مُحَمَّدٍ ﷺ»<sup>۱</sup>.

قال القاضي أبو يوسف في كتاب الخراج: «حدثني ابن أبي نجيح قال قدم على أبي بكر الصديق ﷺ ما ل فقال من كان له عند النبي عدة فليأت، فجاءه جابر بن عبد الله فقال قال لي رسول الله لوجاء مال البحرين اعطيك هكذا وهكذا هكذا يشير بكفيه فقال له ابو بكر: خذ فأخذ بكفيه ثم عدّه فوجد خمسمائة فقال خذ إليها ألفاً فأخذ ألفاً ثم أعطي كل انسان كان رسول الله وعدّه شيئاً وبقي بقیة من المال فقسمه بين الناس بالسوية علي الصغير والكبير والحر والمملوك والانثي فخرج على تسعة دراهم وثلاث لكل انسان فلما كان العام المقبل جاء مال اكثر من ذلك فقسمه بين الناس فأصاب كل انسانٍ عشرون درهماً قال فجاء ناس من المسلمين وقالوا يا خليفة رسول الله انك قسمت هذا فسويت بين الناس ومن الناس أناس لهم فضل وسوابق وقدم فلو فضّلت أهل السوابق والقدم والفضل بفضلهم قال فقال أما ما ذكرهم من السوابق والقدم فما اعرفني بذلك وإنما ذلك شییء ثوابه على الله هذا معاش فالأسوة فيه خيرٌ من الإثرة فلما كان عمر بن الخطاب ﷺ وجاءته الفتوح فضّل وقال لا اجعل من قاتل رسول الله كمن قاتل معه ففرض لأهل السوابق والقدم من المهاجرين والأنصار ممن شهد بدرًا خمسة ألفٍ وخمسة ألفٍ وفرض لمن كان له اسلامٌ كاسلام أهل بدرٍ دون ذلك انزلهم على قدر منازلهم»<sup>۲</sup>.

فقیر گوید سابق بیان کردیم که فهم بندهء ضعیف آنست که این اختلاف در حکم شرعی نیست بلکه اختلاف حکم بسبب اختلاف حال است والله أعلم.

-۱

-۲ الخراج

اخرج القاضي ابويوسف في كتاب الخراج «عن أبي جعفر أن عمر لما أراد أن يفرض للناس وكان رأيُه أخير من رأيهم قالوا ابدأ بنفسك قال لا فبدأً بالأقرب من رسول الله ففرض للعباس ثم لعليّ حتي وإلى بين خمس قبائل حتى انتهى إلى بني عدي بن كعب»<sup>۱</sup>.

وأخرج أيضاً «عن الشعبي عن مَنْ شهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لما فتح الله عليه وفتح فارس والروم جمع ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله فقال ما ترون فيّني أرى أن أجعل عطاء الناس في كل سنةٍ واجمع المال فإنه أعظم للبركة قالوا اصنع ما رأيت فإنك إن شاء الله موفق فقال ففرض الاعطيات فدعا الناس فقال عبدالرحمن بن عوف بنفسك فقال لا والله ولكن ابدأً ببني هاشم رهط النبي صلى الله عليه وآله فكتب من شهد بدرًا من بني هاشم من مولي أو عربي لكل رجل منهم خمسة آلاف خمسة آلاف وفرض للعباس ابن عبدالمطلب رضي الله عنه اثني عشر ألفاً ثم فرض لمن شهد بدرًا من بني أمية بن عبد شمس ثم الأقرب فالأقرب إلى بني هاشم ففرض للبدرين أجمعين عربيهم ومولاهم خمسة آلاف خمسة آلاف وفرض للانصار أربعة آلاف أربعة آلاف وكان أول انصاري فرض له محمد بن مسلمة وفرض لازواج النبي عشرة آلاف عشرة آلاف وفرض لعائشة أم المؤمنين رضي الله عنها اثنا عشر ألفاً وفرض لمهاجرة الحبشة أربعة آلاف أربعة آلاف لكل رجل منهم، وفرض لعمر بن أبي سلمة لمكان أم سلمة أربعة آلاف فقال محمد بن عبدالله بن جحش لم تفضل علينا عمر لهجرة أبيه فقد هاجر أبائنا وشهدوا فقال عمر افضله لمكانه من رسول الله <sup>۲</sup> فليات الذي يستغيث بأُم مثل أم سلمة أُغيثه،

-۱

<sup>۲</sup> - عمر بن سلمه فرزند ام سلمه (همسر رسول خدا صلى الله عليه وآله) بود که در سال دوم هجری در حبشه تولد شد و در هنگام وفات رسول خدا نه ساله بود، ام سلمه در اواخر سال سوم هجری و یا اوائل سال چهارم به شرف نکاح آن حضرت در آمد و عمر بن سعد طفل و در بغل مادر بود. اما این اعتراض کننده محمد بن عبد الله بن جحش (برادر زاده ی ام المؤمنین زینب بنت جحش)، عبد الله بن جحش برادر زینب بود که دو هجرت نموده و در جنگ احد به مقام رفیع شهادت فائز شد و او را در یک قبر با سید الشهداء دفن نمودند، پسر او به هجرت و شهادت پدر اشاره نموده و از فاروق اعظم رضي الله عنه خواستار سهم بیشتر شد اما خلیفه ی عادل سبب ترجیح عمر بن ای سلمه را وجود ام

وفرض للحسن والحسين خمسة آلاف خمسة آلاف لمكانها من رسول الله ﷺ ثم فرض للناس ثلاثمائة وأربع مائة للعربي والمولي، وفرض لساء المهاجرين والأنصار ستمائة ستمائة وأربع مائة أربع مائة وثلاث مائة ثلاثمائة ومئتين، وفرض لاناسٍ من المهاجرين والأنصار في الفين الفين»<sup>۱</sup>.

وأخرج أيضاً «عن السائب بن يزيد قال سمعت عمر بن الخطاب ﷺ يقول: والله الذي لا إله إلا هو ما أحدٌ الا وله في هذا المال حقُّ أعطيه أو مُنعه وما أحدٌ احقُّ من أحدٍ الا عبداً مملوك وما أنا فيه إلا كأحدكم ولكننا على منازلنا من كتاب الله تعالى وقَسَمنا من رسول الله فالرجل وبلاءه في الإسلام والرجل وعناؤه في الإسلام والرجل وحاجته في الإسلام والله لئن بقيت ليأتين الراعي بجبل صنعاء حظه من المال وهو مكانه قبل أن يجمرَّ وجهه يعني في طلبه وكان ديوان حِميرٍ على حدةٍ وكان يفرض لأمر الجيوش والقري في العطاء ما بين تسعة آلاف وثمانية آلاف وسبعة آلاف على قدر ما يصلحهم من الطعام وما يقومون به من الأمور قال وكان يفرض للمنفوس إذا طرحته أمه مائة فاذا ترعرع بلغ به مائتين فإذا بلغ زاده قال ولما رأى المال قد كثر قال لئن عشت إلى هذه الليلة من قابل لالحقن اخري الناس بأولهم حتى يكونوا في العطاء سواءً فتوفي قبل ذلك رحمة الله عليه»<sup>۲</sup>.

قال: «وحدثني أبو معشر قال حدثني عمر مولي غفرة وغيره قال لما جاء عمر بن الخطاب الفُتُوحَ وَجَاءتُهُ الْأَمْوَالُ فَقَالَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ رَأَى فِي هَذَا الْمَالِ رَأْيًا وَبِئْسَ رَأْيٌ آخَرَ لَا أَجْعَلُ مَنْ قَاتَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَنْ قَاتَلَ مَعَهُ ففَرَضَ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا خَمْسَةَ آلَافٍ خَمْسَةَ آلَافٍ وَفَرَضَ لِمَنْ كَانَ لَهُ إِسْلَامٌ كِإِسْلَامِ أَهْلِ بَدْرٍ وَلَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا أَرْبَعَةَ آلَافٍ أَرْبَعَةَ آلَافٍ وَفَرَضَ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا إِلَّا صَفِيَّةَ وَجُورِيَةَ فَرَضَ

سلمه بيان کرد که این وجه ترجیح در محمد بن عبد الله (برادر زاده‌ی ام المؤمنین زینب) موجود نمی‌باشد.

-۱

-۲

لَهُمَا سِتَّةَ آلَافٍ فَأَبْتَا أَنْ تَقْبَلَا فَقَالَ لَهُمَا: إِنَّمَا فَرَضْتُ لَهُنَّ لِلْهِجْرَةِ فَقَالَتَا: إِنَّمَا فَرَضْتَ لَهُنَّ لِمَكَانَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ لَنَا مِثْلُهُ فَعَرَفَ ذَلِكَ عُمَرُ ﷺ فَفَرَضَ لَهُمَا اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا وَفَرَضَ لِلْعَبَّاسِ ﷺ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا وَفَرَضَ لِأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَرْبَعَةَ آلَافٍ وَفَرَضَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ثَلَاثَةَ آلَافٍ فَقَالَ: يَا أَبُهِ لِمَ زِدْتُهُ عَلَى أَلْفًا مَا كَانَ لِأَبِيهِ مِنَ الْفَضْلِ مَا لَمْ يَكُنْ لِأَبِي وَمَا كَانَ لَهُ مَا لَمْ يَكُنْ لِي فَقَالَ: إِنَّ أَبَا أُسَامَةَ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَبِيكَ وَكَانَ أُسَامَةُ أَحَبَّ إِلَيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ وَفَرَضَ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ﷺ خَمْسَةَ آلَافٍ خَمْسَةَ آلَافٍ أَحْفَهُمَا بِأَيِّهِمَا لِمَكَانِهِمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفَرَضَ لِأَبْنَاءِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الْأَفِينِ فَمَرَّ بِهِ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فَقَالَ: زِيدُوهُ أَلْفًا فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ: مَا كَانَ لِأَبِيهِ مَا لَمْ يَكُنْ لِأَبَائِنَا وَمَا كَانَ لَهُ مَا لَمْ يَكُنْ لَنَا قَالَ: إِنِّي فَرَضْتُ لَهُ بِأَبِيهِ أَبِي سَلَمَةَ الْأَفِينِ وَزِدْتُهُ بِأُمِّهِ أُمَّ سَلَمَةَ أَلْفًا فَإِنْ كَانَتْ لَكَ أُمَّ مِثْلُ أُمِّهِ زِدْتِكَ أَلْفًا وَفَرَضَ لِأَهْلِ مَكَّةَ وَالنَّاسِ ثَمَانِيَةَ فِجَاءَهُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بِأَخِيهِ عُثْمَانَ فَفَرَضَ لَهُ ثَمَانِيَةَ فَمَرَّ بِهِ النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ فَقَالَ عُمَرُ: افْرِضُوا لَهُ فِي الْأَفِينِ فَقَالَ لَهُ طَلْحَةُ جِئْتُكَ بِمِثْلِهِ فَفَرَضْتُ لَهُ ثَمَانِيَةَ وَفَرَضْتَ لِهَذَا الْأَفِينِ فَقَالَ: إِنَّ أَبَا هَذَا لَقَيْنِي يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ لِي: مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْتُ: مَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ قُتِلَ فَسَلَّ سَيْفُهُ وَكَسَرَ غِمْدَهُ فَقَالَ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ قُتِلَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ فَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ وَهَذَا يَرَعَى الشَّاءَ فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا، فَعَلَ عُمَرُ بِهَذَا خِلَافَتَهُ»<sup>۱</sup>.

فقیر گوید: می‌تواند بود که فاروق اعظم ﷺ در بعض سنین قدری تعیین کرده باشد برای بعض مردم و در سنین اخری قدر آخر و این وجه جمع است در محل اختلاف روایات والله اعلم.

و از آنجمله آنکه عثمان بن حنیف و حذیفه ابن الیمان را بر مساحت سواد عراق فرستاد و بر سواد خراجی مقرر فرمود و تا حال بهمان دستور خراج از آنجا گرفته می‌شود، «قال أبو یوسف حدثني السري بن اسماعيل عن عامر الشعبي أن عمر بن الخطاب مسح السواد فبلغ ستة وثلاثين ألف ألف جريب وانه وضع على جريب الزرع درهماً وقفيزاً

وعلى الكُرم عشرة دراهم وعلى الرطبه خمسة دراهم وعلى الرجل اثني عشر درهماً أو أربعة وعشرين اوثنانية وأربعين درهماً زاد أبو يوسف عن بعض مشايخه أيضاً وعلى جريب النخل ثمانية وعلى جريب القصب ستة»<sup>۱</sup>.

و همچنین ابویوسف در حال شام و جزیره و سائر بلدان ذکر احکام حضرت فاروق نموده است و تعداد آن طولی دارد اینجا نکته را باید فهم کرد که فاروق اعظم رضی الله عنه در هر شهری خراجی و جزیه معین کرده موافق حال آن شهر.

و از آنجمله آنکه چون با کفار مصالحه می فرمود شروطی که می بایست مقرر می نمود با هر قومی شرطی و لهذا آثار مختلف افتاده اند «قال أبو يوسف: حدثني عبدالله بن سعيد عن حذيفة ان عمر بن الخطاب كان اذا صالح قوماً اشترط عليهم أن يؤدّوا من الخراج كذا وكذا وان يقرأوا<sup>۲</sup> ثلاثة أيام وان يهدوا الطريق ولا يتمايلوا علينا عدونا ولا يؤووا لنا محدثاً فاذا فعلوا ذلك فهم آمنون على دمايتهم ونسائهم وابتائهم وأمواهم ولهم بذلك ذمة الله وذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن براء من معرة الجيش»<sup>۳</sup>.

و از آنجمله آنکه تهیه اسباب مجاهدین به ابلغ وجوه می نمود «قال أبو يوسف وحدثني شيخ لنا قديم قال حدثني اشياخي قالوا كان لعمر بن الخطاب أربعة آلاف فرس مسومة في سبيل الله فإذا كان في عطاء الرجل خفةً او كان محتاجاً اعطاه الفرس وقال: ان غيبته أو ضيعته من علفٍ و شرب فانت ضامنٌ فإن قاتلت عليه فأصيب أو أصبت فليس عليك شيء»<sup>۴</sup>.

وأخرج مالك «عن يحيى بن سعيد أن عمراً بن الخطاب كان يحمل في العام الواحد على أربعين ألف بعير»<sup>۵</sup>.

<sup>۱</sup> - الخراج.

<sup>۲</sup> - مهمانی دهند.

<sup>۳</sup> - الخراج.

<sup>۴</sup> - الخراج.

<sup>۵</sup> -

و از آنجمله آنکه خالصه بادشاهان جاهلیت را در بیت المال داخل نمود تا هر کرا محتاج یابد از آنجا اقطاع نماید، «قال أبو یوسف: وحدثني بعض أهل المدينة من المشيخة القدماء قال وجد في الديوان أن عمر اصطفي اموال كسري وآل كسري وكل من فرَّ عن أرضه وقتل في المعركة وكل مغيض ماءٍ أو أجمه<sup>۱</sup> فكان يقطع من هذه لمن اقطع»<sup>۲</sup>.

و از آنجمله آنکه بر بحر عاملان را نشانند تا تحصیل خمس نمایند، «قال أبو یوسف: حدثني الحسن بن عماره عن عمرو بن دينار عن طاؤس عن عبدالله بن عباس أن عمر بن الخطاب استعمل يعلي بن أمية علي البحر فكتب إليه في عبرة<sup>۳</sup> وجدها رجلٌ على الساحل يسأله عنها و عما فيها فكتب إليه انه سيب<sup>۴</sup> سييه الله له، فيها وفيها أخرج الله من البحر الخمس قال ابن عباسٍ وذلك رأيي»<sup>۵</sup>.

فقیر گوید: فقهاء در این مسأله مختلفاند و اگر پادشاهی محتاج شود بکثرت بیت المال و بر این روایت عمل کند درست باشد و ذلك مختار ابی یوسف<sup>۶</sup>.  
و همچنین در غسل و لوز و جوز و فستق و زیتون و غیر آن و اگر بروایت اخذ عشر عمل کند جائز است و آن بهتر است از وقوع در مظالم.

و از آنجمله آنکه عدول امنا را عامل می ساخت و ایشان را به ابلاغ وجوه موعظت می فرمود و تعهد حال ایشان می نمود اینجا روایتی چند ایراد کنیم، «قال أبو یوسف حدثني مجالد بن سعيد عن عامر عن محرر بن أبي هريرة عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه دعا أصحاب رسول الله ﷺ فقال: إذا لم تُعينوني فمن يعينني؟ فقالوا: نحن نعينك فقال يا أباهريرة أئت البحرين وهجرائت العام، قال فذهبت فجئته في آخر السنة بغيرتين فيهما خمسمائة ألف، فقال عمر: ما رأيت مالاً مجتمعاً قطُّ أكثر من هذا فيه دعوة مظلومٍ أو مال

۱- بيشه، جنگل.

۲- الخراج.

۳- عنبر نوه خوشبوئی.

۴- عطاء، بخشش.

۵-

۶-

يتيم أو ارملة قال قلت لا والله بئس والله الرجل أنا إذاً ان ذهبت أنت بالمُهَنَاء وأنا بالمؤنة»<sup>١</sup>.

«قال وحدثني محمد بن أبي حميد قال حدثنا اشيخنا أن أبا عبيدة بن الجراح قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه دنست أصحاب رسول الله ﷺ فقال له عمر: يا أبا عبيدة إذا لم استعن بأهل الدين على ديني فبمن استعين؟ قال أما ان فعلت فاغنيهم بالعمالة عن الخيانة يقول إذا استعملتهم فاجزل لهم في العطاء والرزق لا يحتاجون»<sup>٢</sup>.

«وحدثني عبدالملك بن أبي سليمان عن عطاء قال كتب عمر بن الخطاب إلى عماله أن يوافقوا به بالموسم فوافوه فقام فقال أيها الناس إني بعثت عمالي هؤلاء عليكم ولم استعملهم ليصيبوا من أبقاركم ولا من دمايتكم ولا من أموالكم فمن كانت له مظلمة عند أحد منهم فليقم قال فما قام من الناس يومئذ غير رجل واحد فقال يا امير المؤمنين عاملي ضربني مائة سوط قال فقال عمر أتضربه مائة سوط قم فاستقد منه فقام إليه عمرو بن العاص فقال له يا امير المؤمنين إنك ان تفتح هذا على عمالك كثر عليهم وكانت سنة يأخذ بها من بعدك فقال عمر لا اعيد منه وقد رأيت رسول الله يقيد<sup>٣</sup> من نفسه قم فاستقد فقال عمرو دعنا إذا فلنرضه قال فقال دونكم قال فارضوه بان اشتريت منه بهائتي دينار كل سوط بدينارين»<sup>٤</sup>.

«وحدثني عبدالله بن الوليد عن عاصم بن أبي النجود عن أبي بحر نمير بن ثابت قال كان عمر إذا استعمل رجلاً اشهد عليه رهطاً من الأنصار وغيرهم واشترط عليه رابعاً إلا يركب بردوناً ولا يلبس ثوباً رقيقاً ولا يأكل نقياً ولا يغلق باباً دون حوائج الناس ولا يتخذ حاجباً قال فبينما هو يمشي في بعض طرق المدينة إذ هتف به رجل أترى هذه الشروط ينجيك من الله وعاملك عياض بن غنم على مصر قد لبس الرقيق واتخذ الحاجب فدعا محمد بن مسلمة

١- خراج

٢- خراج

٣- قصاص مي گرفت.

٤-

وكان رسوله على العمال فبعثه وقال ائتني به على الحال التي تجده عليها قال فأتاه فوجد على بابه حاجباً فدخل وعليه قميصٌ رقيقٌ قال أجب أمير المؤمنين فقال اطرح عني ثيابي فقال لا إلا على حالك هذه فقدم به عليه فلما رآه عمر قال انزع قميصك ودعا بمدرة صوفٍ ومربضة من غنمٍ وعصا فقال البس هذه المدرة وخذ هذا العصا وارع هذه الغنم واشرب واسق من مرٍّ بك واحفظ الفضل علينا قال أ سمعت؟ قال: نعم والموت خيرٌ من هذا فجعل يردد عليه ويردد الموت خيرٌ من هذا فقال عمر ولم تكره هذا وإنما سمي أبوك غانماً لأنه كان يرعي الغنم اترى يكون عندك خيرٌ قال نعم يا أمير المؤمنين قال انزع وردّه إلى عمله قال فلم يكن له عامل يشبهه<sup>١</sup>.

«وحدثني الاعمش عن ابراهيم قال كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا بلغه أن عامله لا يعود المريض ولا يدخل عليه الضعيف نزع<sup>٢</sup>».

«وحدثني عبيدالله ابن أبي حميد عن أبي المليح قال كتب عمر ابن الخطاب إلى أبي موسى الاشعري ان آس الناس في مجلسك وجامك حتي لا ييأس ضعيف من عدلك ولا يطمح شريفٌ في حيفك<sup>٣</sup>».

«وحدثني شيخ من علماء أهل الشام قد أدرك الناس عن عروة بن رويم قال كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي عبيدة ابن الجراح وهو بالشام أما بعد فإني كتبت إليك بكتاب لم آلك ونفسي خيراً الزم خمس خصال يسلم لك دينك وتحظي بافضل حظك إذا حضر ك الخصمان فعليك بالبينات العدول والأيمان القاطعة ثم ادن الضعيف حتى ينسط لسانه ويجتري قلبه وتعهّد الغريب فإنه إذا طال حبسه ترك حاجته وانصرفَ إلى أهله وأن الذي ابطل لم يرفع به رأساً واحرص على الصلح مالم يستتبين لك القضاء والسلام<sup>٤</sup>».

-١

-٢

-٣

٤

«وحدثني محمد بن اسحق قال حدثني من سمع طلحة بن معدان اليعمري قال خطبنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فحمد الله وأثنى عليه ثم صلى على النبي صلى الله عليه وسلم وذكر أبا بكر الصديق فاستغفر له ثم قال: أيها الناس إنه لم يبلغ ذو حق في حقه أن يطاع في معصية الله وإني لم أجد في هذا التمهال مصلحةً إلا خلافاً ثلاثاً أن يؤخذ بالحق ويعطي بالحق ويمنع من الباطل وإنما أنا ومالككم كوالي اليتيم أن استغنيتُ به أستعِفُّ وإن افتقرتُ اكلت بالمعروف ولست ادع أحداً يظلم أحداً ولا يعتدي عليه حتى أضع خده الأرض وأضع قدمي على الخد الآخر حتى يدعن بالحق ولكم عليّ أيها الناس خصالٌ أذكرها لكم فخذوني بها لكم عليّ أن لا اختبي شيئاً من خراجكم ولا ما آفأ الله عليكم إلا من وجهه ولكم عليّ إذا وقع في يدي إلا يخرج مني إلا في حقه ولكم عليّ أن أزيد اعطياتكم وارزاقكم انشاء الله وحده وأسدّ لكم ثغوركم ولكم عليّ أن لا القيكم في المهالك ولا اجركم في ثغوركم وقد اقترب منكم زمانٌ قليل الامناء كثير القراء قليل الفقهاء كثير الامل يعمل فيه أقوامٌ للأخرة يطلبون به دنيا عريضةً تأكل دين صاحبها كما تأكل النار الحطب ألا فمن أدرك ذلكم منكم فليتق الله ربه وليصبر يا أيها الناس ان الله عظم حقه فوق حق خلقه فقال فيما عظم حقه: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّنَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٨٠]. ألا وإني لم ابعثكم أمراء ولا جبارين ولكن بعثتكم أئمة الهدى يهتدي بكم فأدروا على المسلمين حقوقهم ولا تضربوهم فتذلوهم ولا تجمروهم فتفتنوهم ولا تغلقوا الأبواب دونهم فيأكل قلوبهم ضعيفهم ولا تستأثروا عليهم فتظلموهم ولا تجهلوا عليهم وقاتلوا بهم الكفار طاعتهم فاذا رأيتم بهم كلالاً فكفوا عن ذلك فإن ذلك ابلغ في جهاد عدوكم أيها الناس إنني أشهدكم على أمراء الامصار اني لم ابعثهم إلا ليفقهوا الناس في دينهم ويقسموا عليهم فيئهم ويحكموا بينهم فان اشكل شيئٌ رفعوه إليّ قال وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لا يصلح هذا الأمر إلا بشدة في غير تجبر ولين في غير وهن»<sup>١</sup>.

«وحدّثني عبيدالله ابن أبي حميد عن أبي المليح بن أسامة الهذلي قال خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال أيها الرعاء ان لنا عليكم حق النصيحة بالغيب والمعونة على الخير أيها الرعاء انه ليس من حلمٍ أحب الى الله ولا اعم نفعاً من حلم امامٍ ورفقه وليس من جهل أبغض إلى الله ولا اعم ضرراً من جهل امامٍ وخُرقه<sup>١</sup> وانه من يأخذ بالعافية فيما بين ظهرانيه يعطي العافية من فوقه»<sup>٢</sup>.

في الاستيعاب «توفي يزيد بن أبي سفيان واستخلف أخاه معاوية على عمله فكتب إليه عمر بعهدة على ما كان يزيد يلي من عمل الشام ورزقه ألف دينارٍ في كل شهر قال عمر إذا دخل الشام ورأى معاوية هذا كسري العرب وكان قد تلقاه معاوية في موكبٍ عظيم فلما دنا منه قال له أنت صاحب الموكب العظيم؟ قال: نعم يا أمير المؤمنين قال مع ما يبلغني عنك من وقوف ذوي الحاجات ببابك قال مع ما يبلغك من ذلك قال ولم تفعل هذا؟ قال نحن بأرضٍ جواسيس العدو بها كثيرٌ فنحب ان نظهر من عزّ السلطان ما نرهبهم به فإن أمرتني فعلتُ وإن نهيتني انتهيتُ فقال عمر يا معاوية نسألك عن شيءٍ إلا تركتني في مثل رواجب الضرس<sup>٣</sup> إن كان حقاً ما قلت انه لرأي اريب<sup>٤</sup> وإن كان باطلاً انها لخدعة اديب قال فمرني يا أمير المؤمنين قال لا أمرك ولا انهاك، فقال عمرو: امير المؤمنين ما احسن ما اصدر الفتى عما اوردته فيه قال لحسن مصادره وموارده جشمناه ما جشمناه»<sup>٥</sup>.

وفي الاستيعاب «يعلي ابن أمية استعمله أبو بكر على بلاد حلوان في الردة ثم عمل لعمر على بعض اليمن فحمي لنفسه حميً فبلغ ذلك عمر وأمره أن يمشي على رجله إلى المدينة فمشي خمسة أيامٍ أو ستةً إلى سعدة وبلغه موت عمر فركب»<sup>٦</sup>.

١- حماقت او.

٢-

٣- پنجهاى قوى.

٤- عاقل.

٥-

٦-

وفي الاستيعاب «النعمان بن عدی العدوی ولآه عمر میسان ولم یولّ عمر رجلاً من قومه عدویاً غیره وأراد امرأته علی الخروج معه إلى میسان فأبت علیه فأنشد النعمان ابیاتاً وکتب بها إليها وهي:

|                                                  |                                                          |
|--------------------------------------------------|----------------------------------------------------------|
| فَمَنْ مَبْلَغِ الحَسَنَاءِ أَنْ حَلِيلَهَا      | بمیسان یسقی فی زجاجٍ وحنتم                               |
| إِذَا شئتُ غَنَّتِنِي دَهَاقِينُ قَرِيبةٍ        | وَصَنَاجَةٌ تُحَدُو عَلِيَّ كُلَّ مِيسَمٍ                |
| إِذَا كُنْتَ نَدْمَانِي فَبِالْأَكْبَرِ اسْقِنِي | وَلَا تَسْقِنِي بِالْأَصْغَرِ الْمُتَمَلِّمِ             |
| لَعَلَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَسُوءُهُ         | تَنَادَمْنَا فِي الْجَوْسِقِ الْمُتَهَدِّمِ <sup>۱</sup> |

فبلغ ذلك عمر فكتب إليه بسم الله الرحمن الرحيم ﴿حَمَّ ۝ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ۝ غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطَّوْلِ﴾ [غافر: ۱-۳]. أما بعد: فقد بلغني قولك لعل أمير المؤمنين يسوءه تنادمنا في الجوسق المتهدم وإيم الله لقد ساءني ذلك، وعزله فلما قدم عليه سأله فقال والله ما كان من هذا شيء وما كان إلا فضل شعري وجدته وما شربتها قط فقال عمر: اظن ذلك لا تعمل لي عملاً أبداً<sup>۲</sup>.

و از آنجمله آنکه بر شوارع طرق عاشران را نشاند و زکات از مسلمین و عشور از حربیان تحصیل نمود، «قال أبو یوسف: حدثنا اسمعيل ابن ابراهيم بن المهاجر رحمته قال سمعتُ أبي يذكر قال سمعت زياد بن جدير قال إن أول من بعث عمر بن الخطاب على العشور ههنا أنا، قال: فأمرني أن لا افتش أحداً وما مرَّ عليَّ من شيء أخذت من حساب أربعين درهماً درهماً من المسلمین، وأخذت من أهل الذمة من عشرين واحداً ومن لا ذمة له العشر، قال: وأمرني أن اغلظ على نصاری بني تغلب، قال: إنهم قومٌ من العرب وليسوا من

<sup>۱</sup> - ترجمه‌ی شعر: آیا کسی هست که برای آن زیبا روی (کنایه از همسر او) پیغام برساند که شوهر او در شهر میسان در بیاله‌های شیشه‌ای و کوزه‌های سبز رنگ (شراب) می‌نوشد. (ای ساقی)! اگر تو هم نشین من هستی برای من در جام بزرگ‌تر شراب بده و در جام‌های کوچک و رخنه دار شراب نده برای من. شاید بر امیر المؤمنین ناگوار باشد که ما در قصرهای شکسته ندیم و همنشین یکدیگر باشیم.

<sup>۲</sup> - الاستیعاب،

أهل الكتاب فلعلهم يسلمون، قال كان عمر قد اشترط على نصاري بني تغلب أن لا ينصروا أولادهم»<sup>١</sup>.

«وحدثنا سري بن اسمعيل عن عامر الشعبي عن زياد بن جدير الأسدي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعثه على عشور العراق والشام وأمره أن يأخذ من المسلمين ربع العشر ومن أهل الذمة نصف العشر ومن أهل الحرب العشر فمرّ عليه رجلٌ من بني تغلب من نصاري العرب ومعه فرسٌ فقومها عشرين ألفاً فقال اعطني الفرس وخذ مني تسعة عشر ألفاً قال فأعطاه ألفاً وامسك الفرس قال ثم مرّ عليه راجعاً في سنته فقال له اعطني ألفاً فقال له التغلبي كلما مررت بك تأخذ مني ألفاً قال نعم فرجع التغلبي إلى عمر ابن الخطاب فوفاه بمكة وهو في بيتٍ فاستأذن عليه فقال من أنت؟ قال: رجلٌ من نصاري العرب وقصّ عليه قضيته فقال له عمر كُفيت لم يزد على ذلك قال فرجع الرجل إلى زياد بن جدير وقد وطّن نفسه على أن يعطيه ألفاً فوجد كتاب عمر قد سبق إليه من مرّ عليك فأخذت منه صدقةً فلا تأخذ منه شيئاً إلى مثل ذلك اليوم من قابلٍ إلا أن تجدوه فضلاً، قال فقال الرجل: قد والله كانت نفسي طيبةً أن اعطيك ألفاً واني أشهد الله اني برئٌ من النصرانية واني على دين الرجل الذي كتب اليك هذا الكتاب»<sup>٢</sup>.

و از آنجمله آنکه تجار حربیان را مستأمن ساخت و اذن داد که در دار الاسلام درآیند و با مسلمانان بیع و شراء کنند، «قال ابو یوسف حدثنا عبدالمکک ابن جریج عن عمرو بن شعیب ان اهل مَنبج قوم من اهل الحرب وراء البحر كتبوا إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه دعنا ندخل أرضك تجاراً و تعشّرنا قال فشاور اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فاشاروا عليه به وكانوا أول من عَشّر من اهل الحرب»<sup>٣</sup>.

و از آنجمله آنکه به احسان اهل ذمه تأکید فرمود، «قال أبو یوسف: حدثني حصين بن

-١

-٢

-٣ الخراج.

عمرو بن ميمون عن عمر أنه قال: أوصى الخليفة من بعدي بأهل الذمة ان يُوفي لهم بعهدهم وان يقاتل وراءهم ولا يكلفوا فوق طاقتهم»<sup>١</sup>.

«قال وحدثنا هشام بن عروة عن أبيه أنّ عمر بن الخطاب مرّ بطريق الشام وهو راجع في مسيره من الشام على قومٍ قد أقيموا في الشمس يُصَبُّ على رؤوسهم الزيتُ فقال ما بال هؤلاء؟ فقالوا عليهم الجزية لم يؤدوها فهؤلاء يعذبون حتى يؤدّوا فقال عمر فما يقولون ما يعتذرون به في الجزية؟ قال: يقولون لا نجد قال: فدعوهم لا تكلفوهم ما لا يطيقون فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول لا تعدّبوا الناس فان الذين يعذبون الناس في الدنيا يعذبهم الله تعالى يوم القيمة فأمر بهم فخلي سبيلهم».

«وحدثني عمر بن نافع عن أبي بكر قال مرّ عمر بن الخطاب ﷺ بباب قومٍ وعليه سائل يسأل شيخٌ كبيرٌ ضريراً البصرِ ف ضرب عضده من خلفه وقال من أيّ أهل الكتاب أنت؟ قال يهوديٌّ قال فما الجأك إلى ما أرى؟ قال: الجزية والحاجة والسن قال فأخذ عمر بيده إلى منزله فرصّح له بشيءٍ من المنزل ثم أرسل إلى خازن بيت المال فقال: أنظر هذا و ضرباه فوالله ما انصنناه إذ اكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾ [التوبة: 6٠]. هم المسلمون وهذا من مساكين أهل الكتاب ووضع عنه الجزية وعن ضربائه قال أبو بكر انا شهدت ذلك من عمر ورأيت الشيخ»<sup>٢</sup>.

و از آنجمله آنکه تفحص مجامع ناس می فرمود تا فتنه بر نخیزد، «قال أبو يوسف: حدثني اسرائيل عن سماك بن حرب عن أبي سلامة قال ضرب عمر بن الخطاب ﷺ رجلاً ونساءً ازدحموا على حوض قال فلقيه عليٌّ فسأله فقال: اني أخاف أن أكون قد هلكتُ فقال عليٌّ: إن كنت ضربتهم على غشٍّ وعداوةٍ فقد هلكتَ وإن كنت ضربتهم على نصيحٍ واخلاصٍ فلا بأس إنما أنت داعٍ وإنما أنت مؤدّب»<sup>٣</sup>.

-١

-٢

-٣

از آنجمله آنکه شعراء را نهی شدید فرمود از هجو، في الاستيعاب «هجي شاعرٌ الزبرقان بقوله:

دع المكارم لا ترحل لبُعيتها واقعد فانك أنت الطاعم الكاسي  
فشكاه الزبرقان إلى عمر فسأل عمرُ حسانَ بن ثابتٍ عن قوله هذا فقضى له انه هجوٌ له  
وَصَعَةً منه فألقاه عمر في المظمورة<sup>۱</sup> حتى شفع له عبدالرحمن بن عوفٍ والزبير فأطلقه بعد  
ان خذ عليه العهد واوعده أن لا يعود لهجاء أحدٍ أبداً<sup>۲</sup>.

و از آنجمله آنکه فاروق اعظم رضی اللہ عنہ در معرفت اخلاق رجال و مبلغ همت ایشان و دانستن مرتبه هر یکی که او را در آن می باید داشت حذاقتی عجیب داشته و آن یکی از خوارق عادات او رضی اللہ عنہ می توان شمرد و در اصل رکن اعظم خلافت همین خصلت است و در حق هر شخصی هر کلمهء که گفته است بالآخر مصداق همان کلمه از وی بظهور آمد، في الاستيعاب «كتب إلى النعمان بن مقرن استشر واستعن في حربك بطليحة وعمر و بن معديكرب ولا توهلها من الأمر شيئاً فان كل صانع أعلم بصناعته»<sup>۳</sup>.

وفي الاستيعاب «كعب بن سور كان جالساً عند عمر فجاءت امرأة فقالت: ما رأيت قط رجلاً افضل من زوجي انه ليبيت ليلته قائماً ويظل نهاره صائماً في اليوم الحار ما يفطر فاستغفر لها عمر واثني عليها وقال مثلك اثني بالخير وقاله، فاستحيت المرأة وقامت راجعةً فقال كعب بن سور: يا أمير المؤمنين هلاً اعديت المرأة<sup>۴</sup> علي زوجها إذ جاتك تستعديك؟ فقال كذلك أرادت قال نعم قال ردوا عليّ المرأة فرددت قال لها لا بأس بالحق ان تقولية ان هذا زعم انك جئت تشكين انه يجتنب فراشك قالت: أجل اني امرأةٌ شابةٌ واني ابتغي مايتبغي النساء فأرسل إلى زوجها فجاء وقال لكعب اقض بينها فقال أمير المؤمنين احق بأن يقضي بينها فقال: عزمٌ عليك لتقضينَّ بينها فانك فهمت من أمرهما ما لم افهم قال فإني أرى لها

<sup>۱</sup> - ته خانه، زیر زمینی.

<sup>۲</sup> -

<sup>۳</sup> - الاستيعاب.

<sup>۴</sup> - چرا زن را مدد نکردی؟

یوماً من أربعة أيامٍ ولياليها يتعبد فيهن ولها يومٌ وليلةٌ فقال عمر والله ما رأيك الأول بأعجب إلى من الآخر اذهب فانت قاضٍ على البصرة»<sup>۱</sup>.

وفي الاستيعاب «النعمان بن مقرن قدم المدينة من عند سعد بفتح القادسيه وورد حينئذٍ على عمر اجتماع أهل اصبهان وهمدان والرّي وأذربيجان وناهوند فأقلقه وشاور أصحاب النبي ﷺ فقال له عليُّ بن أبي طالب: ابعث إلى أهل الكوفة فيسير ثلاثهم يقي ثلثهم على ذراريهم وابعث إلى أهل البصرة، قال فمن استعمل عليهم<sup>۲</sup>؟ أشّر عليٌّ فقال أنت أفضلنا رأياً واعلمنا فقال لاستعملنّ عليهم رجلاً يكون له فخرج إلى المسجد فوجد النعمان بن مقرن يصلي فسرحه وأمره وكتب إلى أهل الكوفة بذلك وقد روي أنه قال إن قتل نعمان فحذيفة فان قتل حذيفة فجزيرٌ ففتح الله عليه اصبهان فلما أتى نهاوند كان أول صريع وأخذ الراية حذيفة ففتح الله عليهم فلما جاء نعيه<sup>۳</sup> خرج عمر ينعاه إلى الناس على المنبر ووضع يده على رأسه يبكي»<sup>۴</sup>.

و این روایت از اصح روایات است و روایت دیگر آنکه نعمان در اعمال کوفه بود حضرت فاروق رضی الله عنه از همان موضع او را بر امارت لشکر مأمور فرمود، و فی الاستیعاب «عبدالله بن الأرقم، قال مالك بلغني انه ورد على رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابٌ فقال: من يجيب عني؟

<sup>۱</sup> - الاستيعاب.

<sup>۲</sup> - ابتداء سعد بن ابی وقاص رضی الله عنه سپهسالار جنگ با اهل فارس بود و خداوند متعال فتوحات زیادی بر دست او تکمیل نمود، و چون در بین لشکر مجاهدین اختلاف واقع شد عمر فاروق رضی الله عنه سعد را از وظیفه سبکدوش نمود، و چون خبر عزل سعد بگوش یزدگرد رسید خوشحال شده و لشکر بسیار از اهل اصفهان، ری، همدان و خراسان جمع آوری نموده و به فکر باز پس گرفتن مناطق از دست دادخ شد و این خبر به سرعت به مدینه گذارش شد، فاروق اعظم رضی الله عنه پریشان شده و جرگه‌ای اضطراری از بزرگان صحابه رضی الله عنهم طلب نمود، آخرین موضوعات را بررسی نمودند و در ضمن برای انتخاب سپهسالار جدید بحث و گفتگو نمودند و بالآخره نعمان بن مقرن رضی الله عنه که از دلیران و کارداناں صحابه بود به این سمت انتخاب شد.

<sup>۳</sup> - آنگاه که خبر مرگ او آمد.

<sup>۴</sup> -

فقال عبدالله بن الارقم: أنا، فأجاب عنه وأتى به إليه فاعجبه ذلك من عبدالله بن الأرقم فلم يزل له ذلك في نفسه يقول أصاب ما أراه رسول الله ﷺ فلما وُيِّ عمر الاستعمله على بيت المال وكان عمر يقول ما رأيت أحداً أخشى لله من عبدالله بن الارقم وقال عمر له لو كان لك مثل سابقة القوم ما قدمْتُ عليك أحداً<sup>١</sup>.

وفي الاستيعاب «بعث عمر بن الخطاب عبدالله بن مسعود إلى الكوفة مع عمار بن ياسر وكتب إليهم اني قد بعثت إليكم بعمار بن ياسر أميراً وعبدالله بن مسعود معلماً ووزيراً وهما من النجباء من أصحاب رسول الله ﷺ من أهل بدرٍ فاقتدوا بهما واسمعوا من قولهما وقد أثرتم بعبدالله على نفسي قال عمر في عبدالله بن مسعود كنيفٌ مُلئَ علماً<sup>٢</sup>.

وفي الاستيعاب «عن ابن عباس قال بينا أنا أمشي مع عمر يوماً إذ تنفّس نفساً ظننت انه قد فُضّت اضلاعه فقلت: سبحان الله والله ما أخرج هذا منك يا أمير المؤمنين إلا أمرٌ عظيم قال: ويحك يا ابن عباس ما أدري ما اصنع بأمة محمد ﷺ قلت: ولم وأنت بحمد الله قادرٌ أن تضع ذلك مكان الثقة قال اني أراك تقول انّ صاحبك أولى الناس بها يعني علياً قلت اجل والله اني لاقول ذلك في سابقته وعلمه وقرابته وصهره قال انه كما ذكرت ولكن كثير الدعابة، فعثمان قال والله لو فعلتُ لجعل بني أبي معيط على رقاب الناس يعملون فيهم بمعصية الله والله لو فعلتُ لفعل ولو فعل لفعلوا فوثب الناس إليه فقتلوه، قلت: طلحة بن عبيدالله قال الأكيسع هو ازهي من ذلك ما كان الله ليريني اوليه أمر أمة محمد ﷺ وهو على ما فيه من الزهو، قلت: الزبير بن العوام قال إذا يلاطم الناس في الصاع والمُدّ، قلت: سعد بن أبي وقاص قال ليس بصاحب ذلك ذاك صاحب مقنب يقاتل فيه، قلت: عبد الرحمن بن عوف قال: نعم الرجل ذكرت ولكن ضعيفٌ عن ذلك، والله يا ابن عباس ما يصلح لهذا الأمر إلا

-١

-٢

القويّ في غير عنفٍ واللين في غير ضعف الجواد في غير سرف الممسك في غير بخل قال ابن عباس كان عمر كذلك والله»<sup>١</sup>.

وفي الاستيعاب «ذمّ معاويةً عند عمر يوماً فقال: دعونا من ذمّ فتى قريش من يضحك في الغضب ولا ينال ما عنده إلا على الرضي ولا يؤخذ ما فوق رأسه إلا من تحت قدميه»<sup>٢</sup>.

وفي الاستيعاب «استشار عمر الصحابة في رجل يوجّهه إلى العراق فاجمعوا جميعاً على عثمان بن حنيف وقالوا لن تبعثه إلى اهم من ذلك فان له بصراً وعقلاً ومعرفةً وتجربةً فأسرع عمر إليه فولّاه مساحة الأرض فضرب عثمان على كل جريب من الأرض يناله الهاء عامراً أو غامراً درهماً وقفيزاً فبلغت جباية سواد العراق قبل أن يموت عمر مقام مائة ألف ألفٍ ونيفاً»<sup>٣</sup>.

وفي الاستيعاب ايضاً «كان عتبة بن غزوان أول من نزل البصرة من المسلمين وهو الذي اختطّها وقال له عمر لما بعثه إليها: يا عتبة اني أريد ان اوجهك لتقاتل بلد الخيرة لعل الله يفتحها عليكم فسر على بركة الله ويمنه اتق الله ما استطعت واعلم انك تأتي حومة العدو وأرجو أن يعينك الله عليهم ويكفيهم وقد كتبت إلى العلاء الحضرمي ان يمدّك بعرفجة بن خزيمة وهو ذو مجاهدةٍ للعدو ومكايدةٍ فشاوره وادع إلى الله فمن أجابك فاقبل منه ومن أبي فالجزية عن يدٍ مذلةٍ وصغارٍ والا فالسيف في غير مؤادة واستنفر من مررت به من العرب وحُثمهم على الجهاد وكآبة العدو واتق الله ربك فافتتح عتبة بن غزوان الابلّة ثم اختط البصرة»<sup>٤</sup>.

وفي الاستيعاب من حديث الشعبي «ان عدي بن حاتم قال لعمر إذ قدم عليه: ما أظنك تعرفني! قال: وكيف لا اعرفك وأول صدقة بيّضت وجه رسول الله ﷺ صدقةً طي

-١

-٢- الاستيعاب،

-٣- الاستيعاب،

-٤

اعرفك آمنت إذ كفروا واقبلت إذ ادبروا وأوفيت إذ غدروا»<sup>۱</sup>.

و از آنجمله آنست که نهی می فرمود نهی شدید از استعمال کفار بر اعمال مسلمین  
 فی ریاض النضرة «أن أبا موسى قدم على عمر ومعه كاتب نصراني فرغ كتابه فأعجب  
 عمر ولم يعلم أنه نصراني فقال لأبي موسى أين كاتبك هذا حتى يقرأ الكتاب على الناس  
 فقال أبو موسى يا أمير المؤمنين انه لا يدخل المسجد قال لم أجنب هو؟ قال لا ولكنه  
 نصراني فاتهره عمر وقال لا تدنوهم وقد اقصاهم الله ولا تكرمهم وقد اهانهم الله ولا  
 تأمنوهم وقد خونهم الله قد نهيتكم عن استعمال أهل الكتاب فإنهم يستحلون الرشا»  
 وفي رواية «أن عمر قال لأبي موسى: ائتني برجل ينظر في حسابنا فأتاه بنصراني فقال: لو  
 كنتُ تقدمتُ إليك لفعلتُ وفعلتُ سألتك رجلاً أشركه في امانتي فأتيتني بمن يخالف  
 دينه ديني»<sup>۲</sup>.

و از آنجمله آنکه به نفس خود عسس<sup>۳</sup> می فرمود و اختیار این امر بجهت دو فائده  
 بود.

اولی اطلاع بر احوال رعیت تا هر جا خللی یافته شود تدارک آن بعمل آید، و ملوک  
 عدالت پیشه برای ظهور این فائده مُنبیان<sup>۴</sup> و سوانح نگاران مقرر کرده اند.  
 و فائده ثانیه محافظت ضعفاء از دست برد سُراق و بادشاهان عادل برای رعایت این  
 مصلحت عسس و شُرط<sup>۵</sup> قرار داده اند و همچنین هر مصلحتی که ملوک برای آن  
 شخصی را معین ساخته اند حضرت فاروق رضی الله عنه بنفیس نفیس خود تا مدتی التزام مباشرت  
 آن می فرمود تا بر نقیر و قطمیر آن مصالح مطلع شود و ضابطه‌ی برای آن قرار دهد و  
 از این قبیل است حکایت تعهد نساء غزاة و خلف قافله گشتن او رضی الله عنه.

و او را رضی الله عنه در اوقات عسس اتفاقات عجیبه روی داده است در ضمن دو سه حکایت  
 تقریر آن عجائب کنیم، «عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ رضی الله عنه

-۱

-۲

-۳ گشت و گذار در بین مردم.

-۴ مخبرین.

-۵ جمع شرطی به معنای پلیس.

إِلَى السُّوقِ، فَلَحِقَتْ عُمَرَ امْرَأَةٌ شَابَّةٌ فَقَالَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْكَ زَوْجِي وَتَرَكَ صَبِيَّةً صِغَارًا، وَاللَّهِ مَا يُنْضِجُونَ كُرَاعًا، وَلَا لَهُمْ زَرْعٌ وَلَا ضَرْعٌ، وَخَشِيتُ أَنْ تَأْكُلَهُمُ الضَّبْعُ، وَأَنَا بِنْتُ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءِ الْغِفَارِيِّ، وَقَدْ شَهِدَ أَبِي الْخُدَيْبِيَّةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَوَقَفَ مَعَهَا عُمَرَ، وَلَمْ يَمِضْ، ثُمَّ قَالَ مَرْحَبًا بِنَسَبٍ قَرِيبٍ. ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بَعِيرٍ ظَهِيرٍ كَانَ مَرْبُوطًا فِي الدَّارِ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ غِرَارَتَيْنِ مَلَأَهُمَا طَعَامًا، وَحَمَلَ بَيْنَهُمَا نَفَقَةً وَثِيَابًا، ثُمَّ نَاوَلَهَا بِخِطَامِهِ ثُمَّ قَالَ اقْتَادِيهِ فَلَنْ يَفْتَنِيَ حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ بِخَيْرٍ. فَقَالَ رَجُلٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَكْثَرْتَ لَهَا. قَالَ عُمَرَ تَكَلَّمْتُكَ أُمُّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَبَا هَذِهِ وَأَخَاهَا قَدْ حَاصَرَا حِصْنًا زَمَانًا، فَافْتَتَحَاهُ، ثُمَّ أَصْبَحْنَا نَسْتَفِيءُ سُهُمَانَهُمَا، أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ ٣.

وفي الرياض «عن ابن عمر قال: قدمت رفقة من التجار، فنزلوا المصلى، فقال عمر لعبد الرحمن بن عوف: هل لك أن نحرسهم الليلة من السرقة فباتا يحرسانهم، ويصليان ما كتب الله لهما فسمع عمر بكاء صبي فتوجه نحوه، فقال لأمه: اتقى الله وأحسنى إلى صبيك، ثم عاد إلى مكانه فسمع بكاءه، فعاد إلى أمه، فقال لها: مثل ذلك، ثم عاد إلى مكانه، فلما كان في آخر الليل سمع بكاءه، فأتى أمه، فقال: ويحك إنى لأراك أم سوء، مالى أرى ابنك لا يقر منذ الليلة قالت: يا عبد الله قد أبرمتنى<sup>٤</sup> منذ الليلة إنى أريغه عن الفطام<sup>٥</sup> فيأبى، قال: ولم قالت: لأن عمر لا يفرض إلا للفطيم، قال: وكم له قالت: كذا وكذا شهرا، قال: ويحك لا تعجله، فصلى الفجر وما يستبين الناس قراءته من غلبة البكاء فلما سلم قال: يا بؤسا لعمر كم قتل من أولاد المسلمين، ثم أمر مناديا فنادى ألا لا تعجلوا صبيانكم عن الفطام، فإننا نفرض لكل مولود في الإسلام»، أَخْرَجَهُ صَاحِبُ الصَّفْوَةِ ٦.

١- قسم بخدا كه تکه ی گوشت به آنها میسر نمی شود.

٢- پستان و کنایه از حیوان شیرده است.

٣- صحیح بخاری، حدیث شماره:

٤- آزار رساندی مرا.

٥- من او را بر ترک نمودن شیر مادر عادت می دهم.

٦-

وفيه «عن عروة بن رويم قال بينما عمر بن الخطاب يتصفح الناس يسألهم عن أمراء اجنادهم إذ مرّ بأهل حمص فقال كيف أنتم وكيف أميركم؟ قالوا خير أميرٍ يا أمير المؤمنين الا انه قد بني عَلِيَّةً<sup>١</sup> يكون فيها فكتب كتاباً وارسل بريداً وأمره إذا جئت باب عليّة فاجمع حطباً واحرق باب عليّة فلما قدم جمع حطباً واحرق باب العلية فدخل عليه الناس وذكروا أن ههنا رجلاً يحرق باب عليتك فقال: دعوه فانه رسول أمير المؤمنين ثم دخل عليه فناوله الكتاب من يده فلم يضع الكتاب من يده حتى ركب فلما رآه عمر قال احبسوه عني في الشمس ثلاثة أيام فحبس عنه ثلاثا حتى إذا كان بعد ثلث قال يا ابن فرط الحقني إلى الحرة وفيها ابل الصدقة وغنمها حتى إذا جاءه الحرة ألقى عليه نمرّة وقال: انزع ثيابك واتزر بهذه ثم ناوله الدلو فقال: اسق هذه الابل فلم يفرغ حتى تعب فقال: يا ابن فرط متي كان عهدك بهذا؟ قال ملياً يا أمير المؤمنين قال فلهذا بنيت العلية واشرفت بها على المسلمين والارملة واليتيم وارجع إلى عملك ولا تعد»<sup>٢</sup>.

وفيه «عن أنس بن مالك بينما أمير المؤمنين عمر يعسّ ذات ليلة إذ مرّ باعراي جالس بفناء خيمة فجلس إليه يحدثه ويسأله ويقول له: ما اقدمك هذه البلاد؟ فيينا هو كذلك إذ سمع انيناً من الخيمة فقال من هذا الذي اسمع انينه؟ فقال: أمرٌ ليس من شأنك، امرأةٌ تمخض، فرجع عمر إلى منزله وقال يا أم كلثوم<sup>٣</sup> شدي عليك ثيابك واتبعيني قال: ثم انطلق حتى انتهى إلى الرجل فقال له هل لك أن تأذن لهذه المرأة أن تدخل عليها فتؤنسها فاذن لها فدخلت فلم يلبث أن قالت: يا أمير المؤمنين بشر صاحبك بغلام فلما سمع قولها أمير المؤمنين بشر صاحبك بغلام وثب من جنبه فجلس بين يديه وجعل يعتذر إليه فقال: لا

<sup>١</sup> - بالاخانه.

<sup>٢</sup> -

<sup>٣</sup> - ام كلثوم دختر علی و فاطمه رضی اللہ عنہا بود که در نکاح عمر فاروق قرار داشت، این امر دلالت بر محبت، خویشاوندی و دوستی علی مرتضی و فاروق اعظم دارد، و ردی بر ادعای داستان سرایانی است که عمر و علی را با هم دشمن جلوه داده و از این راه به نوای می‌رسند.

عليك إذا أصبحت فأتنا فلما أصبح أتاه ففرض لابنه في الذرية واعطاه»<sup>١</sup>.

وفيه «عن ابن عمر أن عمر لما رجع من الشام إلى المدينة انفرد عن الناس ليعرف اخبارهم فمرّ بعجوزٍ في خبائها فقالت: يا هذا ما فعل عمر؟ قال: هو ذا قد اقبل من الشام، قالت: لا جزاه الله عني خيراً قال: ويحك ولم؟ قالت: لأنه والله ما نالني من عطائه منذ ولي إلى يومنا هذا دينارٌ ولا درهمٌ قال: ويحك وما يدري عمر حالك وأنت في هذا الموضوع؟ فقالت: سبحان الله ما ظننت أن أحداً يلي على الناس ولا يدري ما بين مشرقها ومغربها فاقبل عمر وهو يبكي ويقول واعمره واهصومه كل أحدٍ افاقه منك يا عمر ثم قال لها: بكم تبيعيني ظلامتك<sup>٢</sup> منه فاني أرحمه من النار قالت: لا تهزأ بنا رحمك الله فقال لها عمر: ليس بهزاء فلم يزل بها حتى اشترى ظلامتها بخمسة وعشرين ديناراً فبينما هو كذلك إذ اقبل علي بن أبي طالب وابن مسعودٍ فقالا: السلام عليك يا أمير المؤمنين فوضعت المرأة يدها على رأسها وقالت واسوأته شتمتُ أمير المؤمنين في وجهه فقال لها عمر: لا عليك يرحمك الله قال: ثم طلب عمر قطعة جلدٍ يكتب فيه فلم يجد فقطع قطعةً من فروةٍ كان لبسها وكتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اشترى عمر من فلانة ظلامتها منذ ولي إلى يومنا هذا بخمسةٍ وعشرين ديناراً فما تدعي عند وقوفي في المحشر بين يدي الله ﷻ فعمر منه بريئٌ شهد علي ذلك علي بن ابيطالب وعبدالله بن مسعود ثم دفع الكتاب إلى علي وقال إذا أنا تقدمتك فاجعلها في كفني»<sup>٣</sup>.

وفيه «عن الاوزاعي أن عمر بن الخطاب خرج في سواد الليل فرآه طلحة فذهب عمر فدخل بيتاً ثم خرج ودخل بيتاً آخر فلما أصبح طلحة ذهب إلى ذلك البيت فإذا بعجوز عمياء مقعدة فقال لها ما بال هذا الرجل يأتيك؟ قالت انه معاهدي منذ كذا وكذا بما يصلحني

-١

-٢ ظلمي كه بر تو رفته.

-٣

ويخرج عني الأذي فقال طلحة لنفسه: ثكلتك أمك اعثرات عمر تتبع»، أخرجه صاحب الصفوة والفضايلى<sup>١</sup>.

وفيه «روي انه كان يطوف ليلة في المدينة فسمع امرأة تقول:

شعر:

إلا طال هذا الليل وازدّرّ جانبه  
فوالله لو لا الله لا شئ غيره  
وليس إلى جنبي خليلّ الاعبه  
لزعزع من هذا السرير جوانبه  
ومخافة ربي والحياء تردني  
واكرم بعلي أن تناول مراكبه

وفي رواية:

ولكنني اخشد رقيباً موكلاً  
بانفسنا لايفتر الدهر كاتبه  
فسأل عمر نساء كم تصبر المرأة عن الرجل؟ فقلن: شهرين وفي الثالث يقلّ الصبر وفي  
الرابع ينفد الصبر فكتب إلى امراء الاجناد ان لا تجبسوا رجلا عن امرأته أكثر من أربعة  
أشهر<sup>٢</sup>.

وفيه «عن الشعبي قال سمع عمر امرأة تقول:

شعر

دعتني النفس بعد خروج عمرو  
فقلت لها عجلتِ فلا تطاعي  
إلى اللذات تطلّع اطلاعاً  
ولو طالمت اقامته رباعاً  
احاذر أن اطعتك سبّ نفسي  
مخزاةً تُجَلِّلني قناعاً

فقال لها عمر: ما الذي يمنعك من ذلك؟ قالت: الحياء واکرام زوجي قال عمر: أن في  
الحياء لهنات ذات الوان من استحيي استخفي ومن استخفي اتقي ومن اتقي وقى»، أخرجه  
ابن أبي الدنيا<sup>٣</sup>.

١-

٢-

٣-

وفي الأحياء روي «أن عمر كان يعسّ في المدينة ذات ليلة فرأى رجلاً وامرأة على فاحشة فلما أصبح قال للناس أرايتم لو أن اماماً رأى رجلاً وامرأة على فاحشة فاقام عليهما الحد ما كنتم فاعلين؟ قالوا إنما أنت امامٌ فقال عليٌّ: ليس لك ذلك إذا يقام الحدُّ عليك ان الله تعالى لم يأمن على هذا الأمر اقل من أربعة شهداء ثم تركهم ما شاء الله أن يتركهم ثم سأهم فقال القوم مثل مقالتهم الأولى وقال عليٌّ مثل مقالته قال الغزالي وهذا مشير إلى ان عمر كان مترددا في هذه المسألة»<sup>۱</sup>.

وفيه «عن عبدالرحمن ابن عوف قال حرسْتُ مع عمر ليلةً بالمدينة فينا نحن نمشي إذ ظهر لنا سراج فانطلقنا نؤمُّه فلما دنونا إذا بابٌ مغلقٌ على قوم لهم أصواتٌ ولغَطُّ فأخذ عمر بيدي وقال: أتدري بيت من هذا؟ قلت: لا، قال: هذا بيت ربيعة بن أمية بن خلف وهم الآن شربٌ فما تري؟ قلت: أرى أنا قد اتينا ما نهانا الله تعالى عنه، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ۱۲]. فرجع عمر وتركهم»<sup>۲</sup>.

وفيه روي «أن عمر كان يعسّ بالمدينة الليل فسمع صوت رجلٍ في بيتٍ يتغني فتسوّر عليه فوجد رجلاً عنده امرأةٌ وخمرٌ فقال: يا عدو الله أظننت أن الله تعالى يسترک وأنت على معصيته؟ فقال: وأنت يا أمير المؤمنين فلا تعجل ان أک عصيتُ الله في واحدة فأنت عصيته في ثلاث قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ وقد تجسست وقال تعالى: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: ۱۸۹]. وقال تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ﴾ [النور: ۲۷]. وقد دخلت بيتي بغير إذنٍ ولا سلام فقال عمر هل عندكم من خيرٍ ان عفوتُ عنك؟ قال: نعم يا أمير المؤمنين لئن عفوت عني لا اعود لمثلها أبداً فعفا عنه»<sup>۳</sup>.

در روضه الاحباب مرویست از اسلم مولای فاروق رضی اللہ عنہ که شبی از شبها با امیر المؤمنین در اطراف مدینه می گشتم ساعتی برای استراحت بر جانب دیواری تکیه

-۱

-۲

-۳

فرمود شنید که ضعیفه‌ی باصبیه خود می‌گفت: برخیز شیر را با آب بیامیز، دختر گفت: نمی‌دانی که منادی امیرالمؤمنین ندا در داده لا یشاب اللبن باله‌اء، مادر گفت: نه در این ساعت امیرالمؤمنین حاضر است و نه منادی او دختر گفت: والله سزاوار نیست ما را که در ملاً اطاعت کنیم و در خلوت عصیان ورزیم فاروق اعظم رضی الله عنه بغایت خوش وقت شد و گفت: ای اسلم این سرای را نشان کنی روز دیگر آنجا کس فرستاد و آن دختر را بری پسر خویش عاصم خطبه کرد و عاصم را از وی دختری پیدا شد عمر بن عبدالعزیز رضی الله عنه از نسل آن دختر بود.<sup>۱</sup>

و نیز مرویست از عبدالله بن بریده اسلمی که فاروق اعظم رضی الله عنه شبی در بازار مدینه سیر می‌نمود ناگاه شنید که زنی این بیت می‌خواند بیت:

إلا سیل إلی خمر فاشربها أم لا سیل إلی نضر— بن حجاج

بامدادان پرسید که نضر بن حجاج کیست گفتند جوانی است از بنی سلیم رشیق القد صبیح الخد حسن الشعر او را خواند و حلاق را فرمود که سر او را بتراشید دید که جمال او چنانکه بود هست از بیت المال چیزی بداد و از مدینه او را اخراج نمود آخرها از وی خیانتی بظهور رسید و فراست عمر کار خود کرد.<sup>۲</sup>

و از عبدالرحمن بن عوف مروی است که فاروق بخانه من آمد گفتم چرا مرا نه طلبیدی؟ فرمود بمن خبر رسیده است که در این وقت قافله در ظاهر مدینه فرود آمده است و اهل قافله از کلال سفر بخواب غریق رفته‌اند بیا تا محافظت ایشان نمائیم بر سر تلی رفتیم و تا صبح بیدار بودیم.<sup>۳</sup>

و از ابوهریره مروی است که می‌گفت: رحمت خدا بر قبر فاروق نازل باد در عام رماده دیدم که دو انبان نان بر پشت خود برداشته و ظرف از زیت بدست گرفته می‌رفت و اسلم رفیق او بود در حمل آن من نیز با او رفتم تا آنکه رسیدیم بچشمه صرار دیدم که بیست خانه وار از بنی محارب در آنجا فرود آمدند پرسید که سبب قدوم شما چیست؟ اظهار جوع نمودند فی الحال بارها بر زمین افگند و از برای طبخی ایشان در ایستاد تا طعام مهیا کرد و ایشان را اطعام نمود آنگاه اسلم را بمدینه فرستاد

-۱

-۲

-۳

تا برای ایشان شتری چند از اطعمه و کسوت آورد و بر ایشان قسمت فرمود و مرفه الحال و مقضي الاوطار به اوطان خود بازگشتند.<sup>۱</sup>

و از آنجمله آنکه در محافظت بیت المال دقیقه فرو نمی گذاشت در روضه الاحباب مذکور است که احنف بن قیس با جمعی از وجوه عرب از جانب عراق بجناب فاروق اعظم رضی الله عنه آمدند می بینند که وی عبا خود را بمیان زده در طلب شتری گم شده از شتران صدقه در حال کمال حرارت هوا تردد می کند چون احنف را دید فرمود یا احنف ساعتی با من رفاقت کن در طلب این اشتر چه حق یتامی و مساکین و اراذل در آن هست مردی از قوم گفت یا امیرالمؤمنین چرا نمی فرمائی که بنده از بندگان صدقه در این امر قیام نماید؟ فرمود: «أَيُّ عَبْدٍ اَعْبَدَ مِنِّي وَمَنِ الِاحْنَفِ؟» هر کسی که والی امر مسلمانان شد واجب است بر وی آنچه واجب است بر بنده برای خواجه<sup>۲</sup>.

وفي الرياض «عن أبي بكر العنسي قال: دخلت مع عمر وعثمان وعليّ مكان الصدقة فجلس عثمان في الظل يكتب وقام عليّ على رأسه يملي عليه ما يقول عمر وعمر قائم في الشمس في يوم شديد الحر عليه بردتان سوداوان مؤتزرٌ بواحدةٍ وقد وضع الأخرى على رأسه وهو يتفقد ابل الصدقة ويكتب الواها واسنانها فقال عليّ لعثمان ما سمعت قول ابنة شعيب في كتاب الله ﷻ: ﴿يَنَابِتٌ اسْتَجِرُّهُ إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَجَرَّتِ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ [القصص: ۲۶]. وأشار إلى عمر وقال: هذا القوي الأمين» أخرجه المخلص وابن السمان في الموافقة<sup>۳</sup>.

وفيه «محمّد بن عليّ بن الحسين أو غيره عن مولى لعثمان بن عفان رضی الله عنه قال: بينا أنا مع عثمان في ماله بالعالية العالية والعوالي هي أماكن بأعلى أراضي المدينة ادناها من المدينة على أربعة أميال وأبعدها من جهة نجد ثمانية في يوم صائفٍ إذ رأى رجلاً يسوق بكرين وعلى الأرض مثل الفراش من الحرّ فقال: ما على هذا لو أقام بالمدينة حتى يبرد ثم يرح ثم دنا الرجل فقال:

-۱

-۲

-۳

أَنْظُرُ مَنْ هَذَا؟ فَنَظَرْتُ فَقُلْتُ: أَرَى رَجُلًا مُعَمَّمًا بِرِدَائِهِ يَسُوقُ بَكْرَيْنِ ثُمَّ دَنَا الرَّجُلُ فَقَالَ: أَنْظُرْ؟ فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقُلْتُ هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَقَامَ عُثْمَانُ فَأَخْرَجَ رَأْسَهُ مِنَ الْبَابِ فَأَذَاهُ نَفْحُ السَّمُومِ السَّمُومِ: الرِّيحُ الْحَارَةُ فَأَعَادَ رَأْسَهُ حَتَّى حَاضَاهُ فَقَالَ: مَا أَخْرَجَكَ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ بَكَرٌ إِنْ مِنْ إِبْلِ الصَّدَقَةِ تَخَلَّفَا وَقَدْ مَضَى بِإِبْلِ الصَّدَقَةِ فَأَرَدْتُ أَنْ أُحِقِّهْمَا بِالْحَمَى وَخَشِيتُ أَنْ يَصِيعَا فَيَسْأَلَنِي اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا فَقَالَ عُثْمَانُ: هَلُمَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى الْمَاءِ وَالظَّلِّ وَنَكْفِيكَ فَقَالَ: عُدْ إِلَى ظِلِّكَ فَقُلْتُ: عِنْدَنَا مَنْ يَكْفِيكَ فَقَالَ: عِدْ إِلَى ظِلِّكَ فَمَضَى فَقَالَ عُثْمَانُ رضي الله عنه مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الْقَوِيِّ الْأَمِينِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا»، أخرج الشافعي في مسنده<sup>١</sup>.

وفي الأحياء روي «أن عمر وصله مسك من البحرين فقال وددت لو أن امرأة وزنته حتى أقسمه بين المسلمين فقالت امرأته عاتكة: أنا أجيد الوزن فسكت عنها ثم أعاد القول فأعاد الجواب فقال: لا أحببت أن تضعيه في الكفة ثم تقولين هكذا يعني تؤثر فيها اثر الغبار فتمسحين بها عنقك فأصيب بذلك فضلاً على المسلمين»<sup>٢</sup>.

وفيه روي «أن عبدالله وعبيدالله ابني عمر اشتريا ابلاً فبعثاها إلى الحمي فرعت فيه حتى سميت فقال عمر رعيتهما في الحمي فقالا نعم فشاطرهما»<sup>٣</sup>.

وفيه «كان عمر يقسم بيت المال فدخلت ابنته له فاخذت درهماً من المال فنهض عمر في طلبها فسقطت الملحفة عن احد منكبيه ودخلت الصبية بيت أهلها تبكي وجعلت الدرهم في فيها فادخل عمر اصبعه فاخرجه من فيها وطرحه علي الخراج وقال: أيها الناس ليس لعمر ولا لآل عمر الا ما للمسلمين قريتهم وبعيدهم»<sup>٤</sup>.

وفيه «كسح<sup>٥</sup> أبو موسى بيت المال فوجد درهماً فمرّ بنبي<sup>٦</sup> لعمر فاعطاه اياه فرآه عمر في يد

-١

-٢

-٣

-٤

-٥ جارو زد.

الغلام فسأله عنه فقال اعطانيه أبو موسى فقال: يا أبا موسى ما كان في أهل المدينة بيتٌ أهون عليك من آل عمر؟ اردت ان لا يبقى احدٌ من امة محمد ﷺ الا طلبنا بمظلمة وردَّ الدرهم في بيت المال»<sup>۱</sup>.

من كتاب تنبيه الغافلين، «عن علي قال: رأيتُ عمر علي كتفه قَتَبَ<sup>۲</sup> يعدو به بالابطح فقلت: يا أمير المؤمنين أين تسير؟ قال بعير نَدَّ من الصدقة<sup>۳</sup> اطلبه فقلت له: لقد اذلت الخلفاء من بعدك قال: لا تلمني يا ابا الحسن فوالذي بعث محمداً بالنبوة لو ان عناقاً ذهبت بشاطي الفرات لأخذ بها عمر يوم القيامة، انه لا حرمة لوالي ضيِّع المسلمين ولا لفاسيقٍ ردَّع المؤمنين»<sup>۴</sup>.

وفيه «عن عمر انه أتى بزيت من الشام وكان الزيت في الجفان، يعني في القصاع وعمر يقسمه بين الناس بالاقداح وعنده ابنٌ له شعراني قاعدٌ فلما فرغ جفنته مسح بقيتها برأسه فنظر إليه عمر فقال: أرى شعرك شديد الرغبة على زيت المسلمين ثم أخذ بيده فانطلق به إلى الحجام فجزَّ شعره فقال هذا أهون عليك»<sup>۵</sup>.

و از آنجمله آنکه تفحص خانه های مسلمانان می کرد اگر در تدبیر خللی می دید اصلاح آن می فرمود، فی الرياض النضرة «أن رجلاً من الموالي خطب إلى رجلٍ من قریش اخته واعطاها مالاً جزیلاً فابی القرشي من تزوّجها فقال عمر: ما منعك أن تزوجه فان له صلاحاً وقد أحسن عطية اختك! فقال القرشي: يا أمير المؤمنين ان لنا حسباً وانه ليس لها بكفوٍ فقال عمر: لقد جاءك بحسب الدنيا والآخرة، اما حسب الدنيا فالمال واما حسب الآخرة التقوي زوّج الرجل ان كانت المرأة راضية فراجعها أخوها فرضيت فزوّجها منه»<sup>۶</sup>.

-۱

-۲ جهاز (پالان) شتر.

-۳ شتری از گلهی شتران صدقه تنها مانده.

-۴

-۵

-۶ الرياض النضرة.

«وعن ابن عمر قال: كتب عمر بن الخطاب فيمن غاب من الرجال من أهل المدينة عن نسائهم يرُدُّهم فليرجعوا إليهن أو يطلِّقوهن أو ليعثوا إليهن بالنفقة فمن طلق بعث بنفقة ما ترك»، أخرجه الأبهري<sup>١</sup>.

وأخرج مالك «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَذْهَبُ إِلَى الْعَوَالِي<sup>٢</sup> كُلِّ يَوْمٍ سَبْتٍ فَإِذَا وَجَدَ عَبْدًا فِي عَمَلٍ لَا يُطِيقُهُ وَضَعَ عَنْهُ مِنْهُ»<sup>٣</sup>.

و از آنجمله آنکه رعایت صله اقارب آنحضرت ﷺ به ابلغ وجوه می فرمود فی الرياض «عن الزهري قال كان عمر إذا أتاه مال العراق او خمس العراق لم يدع رجلاً من بني هاشم عزباً الا زوجته ولا رجلاً ليس له خادمٌ إلا اخذمه»<sup>٤</sup>.

وفيه «عن محمد بن علي قال: قدمت علي عمر حُلِّل من اليمن فقسمها بين المهاجرين والأنصار ولم يكن فيها شيء يصلح علي الحسن والحسين فكتب الي صاحب اليمن أن يعمل لهما علي قدرهما ففعل وبعث بها علي عمر فلبساها فقال عمر: لقد كنت اراها عليهم فما يهتني حتى رأيت عليهما مثلها»<sup>٥</sup>.

وفيه «عن الحسين بن علي بن أبي طالب قال: اتيت علي عمر بن الخطاب وهو على المنبر فصعدتُ إليه فقلت له: انزل عن منبر أبي واذهب إلى منبر أبيك فقال عمر لم يكن لأبي منبرٌ، واخذني فأجلسني معه فجعلت اقلِّب حصاً بيدي فلما نزل انطلق بي إلى منزله فقال لي: مَنْ علِّمك؟ فقلت: والله ما علِّمني أحدٌ، فقال: يا بُني لو جعلتَ تغشانا، قال: فاتيته يوماً وهو خالٍ بمعاوية وابن عمر بالباب فرجع ابن عمر فرجعتُ معه فلقيني بعدُ، قال: لم أرك فقلت:

-١

-٢- منطقه‌ای در نزدیکی مسجد النبی که تا امروز بدین نام شهرت دارد.

-٣

-٤- الرياض النضرة.

-٥

یا امیر المؤمنین انی جئت وأنت خالٍ بمعاویة وابن عمر بالبَاب فرجع ابن عمر فرجعت معه قال أنت احق بالاذن من ابن عمر انما أنبت ما فی رؤسنا اللهُ ﷺ ثم أنتم»<sup>۲</sup>.

وفیه «عن عبید بن حنین قال جاء الحسن أو الحسين يستأذن علی عمر وجاء عبدالله ابن عمر فلم یؤذن لعبد الله فرجع، فقال الحسن والحسين: إذا لم یؤذن لعبدالله لا یؤذن لنا فبلغ عمر فأرسل إليه فقال یا ابن أخي ما ردك؟ قال: قلت إذا لم یؤذن لعبد الله بن عمر لا یؤذن لی، فقال: یا ابن أخي فهل انبت الشعر علی الرأس غیرکم»<sup>۳</sup>.

وفیه «عن المنذر ابن سعید ان أزواج النبی ﷺ استأذن عمر فی الحج فابی أن یأذن لهن حتی اكثرن علیه فقال: سأذن لكن بعد العام وليس هذا من رأیي فقالت زینب بنت جحش: سمعت رسول الله ﷺ یقول عام حجة الوداع: انما هو هذه الحجة ثم ظهور الحُصْر فخرجن غیرها فأرسل معهن عثمان بن عفان وعبدالرحمن بن عوف وامرهما أن یسیر أحدهما بین یدیهن والآخر خلفهن ولا یسایرهن أحدٌ فاذا نزلن فانزلوهن شعباً ثم کونا علی باب الشعب لا یدخلن علیهن أحدٌ ثم أمرهما إذا طُفن بالبيت لا یطوف معهن أحدٌ إلا النساء فلما هلك عمر غلبن من بعده»<sup>۴</sup>.

وفیه «عن ابن ابي نجیح ان النبی ﷺ قال: الذي یحافظ علی أزواجی من بعدي فهو الصادق البارُ فقال عمر: من یحج مع أمهات المؤمنین؟ فقال عبدالرحمن انا فکان یحج بهن وینزلهن الشعب الذي ليس له منفذ ویجعل علی هوادجهن الطیالسة»<sup>۵</sup>.

وفیه «عن ابي وائل ان رجلاً كتب إلى أم سلمة یخرج علیها فی حقٍ له فامر عمر بن الخطاب بجلده ثلاثین جلدة» أخرجه سفیان ابن عیینة<sup>۶</sup>.

<sup>۱</sup> - آنچه که در سرهای ما روئیده (نور اسلام).

<sup>۲</sup> -

<sup>۳</sup> -

<sup>۴</sup> -

<sup>۵</sup> -

<sup>۶</sup> -

وفيه «عن أسلم أن عمر فضّل أسامة بن زيد على ابنه عبدالله بن عمر فلم يزل الناس بعبدالله حتى كَلّم اباه في ذلك فقال: تُفضّل عليّ مَنْ ليس أفضل مني وفرضت له في الفين وفرضت لي في ألف وخمسمائة ولم يسبقني إلى شيء فقال عمر: فعلتُ ذلك، لان زيدا كان أحبّ إلى رسول الله ﷺ من عمر وكان اسامة أحبّ إلى رسول الله ﷺ من عبدالله»<sup>١</sup>.

وفيه «عن ابن عباس قال: لما فتح الله المدائن على أصحاب رسول الله ﷺ في أيام عمر أمرهم بالأنطاع<sup>٢</sup> فبسط في المسجد وأمر بالأموال فأفرغت عليها ثم اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ فأول من بدأ إليه الحسن بن علي فقال: يا أمير المؤمنين اعطني حقي مما أفاء الله على المسلمين فقال له بالرحب والكرامة وأمر له بألف درهم ثم انصرف فبدر إليه الحسين بن علي فقال: يا أمير المؤمنين اعطني حقي مما أفاء الله على المسلمين فقال له بالرحب والكرامة وأمر له بألف درهم فبدر إليه ابنه عبدالله بن عمر فقال: يا أمير المؤمنين اعطني حقي مما أفاء الله على المسلمين فقال له بالرحب والكرامة وأمر له بألف درهم فقال: يا أمير المؤمنين أنا رجلٌ مُشتدّ اضرب بالسيف بين يدي رسول الله والحسن والحسين طفلان يدرجان في سكك المدينة تعطيهم ألفاً ألفاً وتعطيني خمسمائة؟ قال: نعم اذهب فأتني بأب كابيها وام كأمها وجدّ كجدّهما وجدّة كجدتها وعم كعمها وخال كخالها وخالة كخالتها فانك لاتأتي به اما ابوهما فعلي المرتضى واما امهما ففاطمة الزهراء وجدّهما محمد المصطفى ﷺ وجدتها خديجة الكبرى وعمها جعفر بن أبي طالب وخالها ابراهيم بن رسول الله ﷺ وخالتها رقية وام كلثم ابنتا رسول الله»<sup>٣</sup>.

وفي الاستيعاب «خرج عمر من المسجد معه الجارود فاذا بامرأة برزة<sup>٤</sup> على الطريق فسلم عليها عمر فردت عليه السلام فقالت: هيبها يا عمر عهدتك وأنت تُسمّي عميراً في

-١

-٢ فرش های چرمى.

-٣

-٤ آشكار (حجاب كامل نداشت).

سوق عكاظ فلم يذهب الأيام والليالي حتى سُمِّيتَ عمر ثم لم يذهب الأيام حتى سميت أمير المؤمنين فاتق الله في الرعية واعلم انه من خاف الوعيد قُرب عليه البعيد ومن خاف الموت خشى الفوت فقال الجارود: قد اكثرَت ايتها المرأة على أمير المؤمنين فقال عمر دعها اما تعرفها هذه خولة بنت حكيم التي سمع الله قولها من فوق سبع سمواتٍ فعمر والله أحق ان يسمع لها»<sup>۱</sup>.

وفيه «روي أن جاريةً لصفية بنت حيي أتت عمر فقالت: أن صفية تحب السبب وتصل اليهود فبعث إليها عمر فسألها فقالت: أما السبب فإنني لم احبه منذ ابدلني الله به يوم الجمعة، وأما اليهود فان لي فيها رحماً فانا اصلها ثم قالت للجارية: ما حملك على ما صنعت؟ قالت: الشيطان قالت: اذهبي فانت حرة»<sup>۲</sup>.

وفيه «أرسل عمر إلى السُّفا بنت عبدالله العدوية ان اغدي عليّ قالت: فغدوت عليه فوجدت عاتكة بنت أسيد ابن أبي الفيض ببابه فدخلنا فتحدثنا ساعةً فدعا بنمطٍ<sup>۳</sup> فاعطاها إياه ودعا بنمطٍ دونه فاعطانيه فقلت: تربت يداك يا عمر انا قبلها اسلاماً وأنا بنت عمك دونها وارسلت إليّ وجائتك بنفسها قال ما كنت رفعت ذلك إلا لك فلما اجتمعتما ذكرتُ انها اقرب إلى رسول الله ﷺ منك»<sup>۴</sup>.

و از آنجمله آنست که حفظ ملت از مظان تحریف و تبدیل به ابلغ وجوه می نمود، اخرج الدارمي «عن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ صَبِيغٌ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ عَنْ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ وَقَدْ أَعَدَّ لَهُ عَرَاجِينَ النَّخْلِ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ صَبِيغٌ. فَأَخَذَ عُمَرُ عُرْجُونًا مِنْ تِلْكَ الْعَرَاجِينَ فَضْرَبَهُ وَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ عُمَرُ. فَجَعَلَ لَهُ ضَرْبًا حَتَّى دَمِيَ رَأْسُهُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَسْبُكَ قَدْ ذَهَبَ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ فِي رَأْسِي»<sup>۵</sup>.

-۱

-۲

-۳ نوعی فرش که در فارسی آن را نمند گویند.

-۴

-۵

«وعن نافع مولى عبدالله أن صبيغ العراقي جعل يسأل عن أشياء من القرآن في اجناد المسلمين حتى قدم مصر فبعث به عمرو بن العاص إلى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فلما أتاه الرسول بالكتاب فقرأ فقال أين الرجل؟ فقال: في الرحل فقال عمر: ابصر أن يكون ذهب فتصبيك مني به العقوبة الموجهة فأتاه به فقال عمر تسأل فحدثه فارسل عمر إلى رطائب من جريد فضربه بها حتى ترك ظهره وبرّة ثم تركه حتى برئ ثم عاد له ثم تركه حتى برئ فدعا به ليعود له قال فقال صبيغ: ان كنت تريد قتلي فاقتلني قتلاً جميلاً وان كنت تريد أن تداويني فقد والله برئت فاذن له إلى أرضه وكتب إلى أبي موسى الاشعري أن لا يجالسه أحد من المسلمين فاشتد ذلك على الرجل فكتب أبو موسى إلى عمر ان قد حسنت هيئته فكتب عمر أن يأذن للناس بمجالسته»<sup>۱</sup>.

این است نمودگی از سیاست فاروق اعظم رضي الله عنه القليل نموذج الكثير والغرفة تنبئ عن البحر الكبير اگر منصفی در هر کلمه از این کلمات و اشباه آن نظر کند دریابد که حلاوت ایمان و صدق نیت و احسان بر خلق الله و خشیت از مدبر السموات والأرض و عقل وافر و کفایت کامل از هر کلمه چنان می‌چکد که از پنبهء مبلول قطرات آب می‌چکد شعر:

وعلد تفنن واصفيه بوصفه      يفني الزمان وفيه مالم يوصف<sup>۲</sup>

اما توسع فاروق اعظم رضي الله عنه در علم احکام که مسمی به فقه می‌شود پس اکثر از آنست که بضبط تقریر در آید، افقه امت علی الاطلاق اوست و آنحضرت صلی الله علیه و آله در مسائل فقهیه به او اشارت فرمود تا از وی اخذ کنند و صحابه و تابعین به آن تصریح نمودند و در خارج همچنان واقع شد نسبت فقه او با فقه سائر فقهاء صحابه مانند نسبت مصحف اوست با مصحف سائر صحابه، هرچه در مصحف او یافته شود قرائت متواتره است و آنچه مخالف مصحف او باشد قرائت شاذه، و هرچه در فقه او یافته شود جاده قویه از

---

۱-

۲- ترجمه‌ی شعر: با وجود زیادی کسانی که او را وصف می‌کنند، زمانه به پایان می‌رسد اما صفات خوب او شمرده نمی‌شود.

دين محمدی علی صاحبه الصلاة والتسليمات و ظاهر دين و سواد اعظم اوست، و هرچه مخالف او باشد شاذ است اگر حدیثی قوی یا قیاس جلی شاهد او باشد میتوان اخذ کرد و الا نه، و نسبت فقه او با فقه سائر مجتهدین اهل سنت مانند نسبت متن است با شروح و این سخنی است مجمل تا شرح آن بگوش اهل عصر نرسد یحتمل که بگزارف نسبت کنند اما شهادت آنحضرت ﷺ به اعلمیت او و تفویض نواصی امت به او پس متواتر بالمعنی است «قال رسول الله ﷺ: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ»، أخرجه الترمذي بروایت ابن عمر و ابوداود بروایت ابی ذر<sup>۱</sup>. «وقال لقد كان فيما كان قبلكم من الأمم ناس محدثون فإن يك في أمتي أحد فإنه عمر» أخرجه الشيخان من حديث أبي هريرة ومسلم والترمذي من حديث عائشة<sup>۲</sup>.

«وقال بيننا أنا نائمٌ رأيتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ، وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدْيَ، وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ، وَعَرَضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ. قَالُوا فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: الدِّينَ» أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي برواية أبي سعيد<sup>۳</sup>.

وقال: «بيننا أنا نائمٌ إذ أتيتُ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِتَى إِلَى لَأَرَى الرَّيَّ فِي ظُفْرِي - أَوْ قَالَ فِي أَظْفَارِي - ثُمَّ نَأَوَلْتُ فَضَلَّهُ عُمَرُ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَوْلَتْهُ؟ قَالَ: الْعِلْمُ»، أخرجه الشيخان والترمذي من حديث ابن عمر<sup>۴</sup>.

«وقال اقتدوا بالذين من بعدي: أبي بكر وعمر»، أخرجه الترمذي وجماعة من حديث

ابن مسعود وحذيفة<sup>۵</sup>.

<sup>۱</sup> - سنن ترمذی، حدیث شماره:

<sup>۲</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره: صحیح مسلم، حدیث شماره:

<sup>۳</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره: صحیح مسلم، حدیث شماره:

<sup>۴</sup> - صحیح بخاری، حدیث شماره: صحیح مسلم، حدیث شماره:

<sup>۵</sup> - سنن ترمذی، حدیث شماره:

و اما شهادت صحابه و تابعين، أخرج الدارمي «عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: إِنَّمَا يُفْتَى النَّاسَ ثَلَاثَةً: رَجُلٌ إِمَامٌ أَوْ وَالِيٌّ، أَوْ رَجُلٌ يَعْلَمُ نَاسِخَ الْقُرْآنِ مِنَ الْمُنْسُوخِ - قَالُوا: يَا حُدَيْفَةُ وَمَنْ ذَاكَ؟ قَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - أَوْ أَحْمَقُ مُتَكَلِّفٌ»<sup>١</sup>.

وأخرج الدارمي «عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: ذَهَبَ عُمَرُ بِثُلَاثِي الْعِلْمِ. فَذَكَرَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ: ذَهَبَ عُمَرُ بِتِسْعَةِ أَعْشَارِ الْعِلْمِ»<sup>٢</sup>.

اما آنكه نسبت فقه او بافقه سائر صحابه بمنزله مصحف اوست با مصحف سائر صحابه، أخرج الحاكم «عن الشعبي انه قال: القضاء في ستة نفر من أصحاب رسول الله ﷺ ثلاثة بالمدينة، وثلاثة بالكوفة فبالمدينة: عمر، وأبي، وزيد بن ثابت، وبالكوفة: علي، وعبد الله، وأبو موسى»<sup>٣</sup>.

وأخرج الحاكم «عن الشعبي، عن مسروق، قال: انتهى علم أصحاب النبي ﷺ إلى هؤلاء النفر عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبي الدرداء، وأبي موسى الأشعري»<sup>٤</sup>.

واخرج الحاكم «عن الشعبي، قال: يؤخذ العلم عن ستة من أصحاب رسول الله ﷺ: فكان عمر، وعبد الله، وزيد يشبه علمهم بعضه بعضا، فكان يقتبس بعضهم من بعض»<sup>٥</sup>.  
وأخرج محمد بن الحسن في كتاب الآثار «عن أبي حنيفة عن الهيثم عن الشعبي قال: كان ستة من أصحاب النبي ﷺ يتذكرون الفقه بينهم علي ابن أبي طالب وأبو موسى عليحده وعمر وزيد وابن مسعود»<sup>٦</sup>.

-١

-٢

-٣ - مستدرک حاکم،

-٤ - مستدرک حاکم،

-٥ - مستدرک حاکم،

-٦

شرح این اجمال آنکه علم فاروق اعظم علیه السلام در بلاد اسلام منتشر شد و جمیع مسلمین به وی اخذ کردند و علم علی مرتضیٰ جز در کوفه مشهور نشد و چون حاضران مجلس او علیه السلام غالباً لشکریان بودند علم او منقح نگشت، أخرج مسلم «عَنْ طَاوُسٍ قَالَ أَتَى ابْنُ عَبَّاسٍ بِكِتَابٍ فِيهِ قَضَاءُ عَلِيٍّ علیه السلام فَمَحَاهُ إِلَّا قَدْرًا. وَأَشَارَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِذِرَاعِهِ»<sup>۱</sup>.

و اخرج: «عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابًا وَيُخْفِي عَنِّي. فَقَالَ وَلَدٌ نَاصِحٌ أَنَا أَخْتَارُ لَهُ الْأُمُورَ اخْتِيَارًا وَأُخْفِي عَنْهُ. قَالَ فَدَعَا بِقَضَاءِ عَلِيٍّ فَجَعَلَ يَكْتُبُ مِنْهُ أَشْيَاءَ وَيَمُرُّ بِهِ الشَّيْءُ فَيَقُولُ وَاللَّهِ مَا قَضَى بِهِذَا عَلِيٌّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ صَلًّا»<sup>۲</sup>.

و اخرج مسلم «عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ لَمَّا أَحَدَثُوا تِلْكَ الْأَشْيَاءَ بَعَدَ عَلِيٌّ علیه السلام قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَيَّ عِلْمٍ أَفْسَدُوا»<sup>۳</sup>.

و اخرج مسلم «عن المغيرة قال لم يكن يصدق علي علیه السلام في الحديث عنه إلا من أصحاب عبد الله بن مسعود»<sup>۴</sup>.

و معاذ بن جبل در آخر زمان فاروق علیه السلام از عالم رفت و حدیث او چندان باقی نماند، و از ابی بن کعب در غیر قرائت و تفسیر روایت در دست مردمان نیست، و ابوموسی اشعری با کمالی که داشت در بسیاری از مسائل عاجز شد و در حق عبدالله ابن مسعود (فرمود): «لا تسألوني مادام هذا الخبر فيكم»<sup>۵</sup>.

<sup>۱</sup> - صحیح مسلم، حدیث شماره:

<sup>۲</sup> - صحیح مسلم، حدیث شماره:

<sup>۳</sup> - صحیح مسلم، حدیث شماره:

<sup>۴</sup> - صحیح مسلم، حدیث شماره:

و ابن عباس باكمال علم خود نزدیک به پنجاه مسأله مخالف جمیع مجتهدین شد، اخرج الدارمی «عَنْ إِبرَاهِيمَ قَالَ: خَالَفَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَهْلَ الْقِبْلَةِ فِي امْرَأَةٍ وَأَبْوَيْنَ، جَعَلَ لِلْأُمَّ الثُّلُثَ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ»<sup>۱</sup>.

و همچنین در مسأله‌ی عول و مسأله‌ی متعة الحج و متعة النساء و بیع صرف و غیرها، چنانکه بر متتبعین فن حدیث مخفی نیست و در بسیار از مسائل شک پیدا کرد مانند غسل قدمین و طلاق ثلاث دفعهً واحدةً باز اقوال او مشتبه شد و رجوع از اکثر روایت کرده‌اند.

و عبدالله بن مسعود اکثر موافقت داشت با فاروق اعظم رضی الله عنه و وی خود به این تصریح کرده است «كان عمر اذا سلك طريقاً وجدناه سهلاً»<sup>۲</sup>، و نیز گفته: «لو أن الناس سلکوا وادياً أو شعباً وسلك عمر وادياً وشعباً لسلك وادي عمر وشعبه»<sup>۳</sup>.

و زید بن ثابت نیز در اکثر متتبع او است، و عبدالله بن عمر از خوض در اجتهاد در محل اشتباه تقاعد می‌نمود، و (مسائل مرویه از) عائشه صدیقه (بقدر) مسائل او در جمیع ابواب فقه نیست.

اما آنکه نسبت او با مجتهدان امت مانند نسبت مجتهد مستقل است با مجتهدان منتسب پس نزدیک توسع در تتبع آثار صحابه ظاهر می‌شود چنانکه مجتهد مستقل ترتیب ادله و قواعد استنباط و جمع بین الدلیلین المتعارضین مقرر می‌فرماید و مجتهد منتسب از وی این همه مسائل را فرا می‌گیرد همچنان فاروق اعظم رضی الله عنه قاعده چندین در این امور مقرر فرموده مجتهدان مذاهب آن همه قواعد را از وی اخذ نموده‌اند و بر منوال آن قواعد نسج کرده و چنانکه مجتهد مستقل مسائل را در هر باب مبسوط می‌سازد و جمله صالحه از مسائل مهمه محرر می‌نماید بعد از آن مجتهدان منتسب حصه‌ی از تفسیر و لغت عرب و قواعد استنباط یاد گرفته در مسائل مفروشه مجتهد مستقل خوض می‌نمایند اگر در مسأله‌ی از مسائل نص کتاب و سنت با مفهوم موافق یا مخالف آیتی یا حدیثی موافق آن یافتند فهو المراد و اگر نیافتند و وجه مسأله ظاهر یافتند به آن اخذ نمودند، و اگر مخالف آن دلیلی قوی بهم رسید از کتاب و سنت

-۱

-۲

-۳

و قیاس جلی و اجماع امت ترک اتباع می‌کنند، زیرا که حالتئذ لازم شد اخذ بدلیل قوی، و اگر مخالفی موجود نشد و وجه مسأله نیز ظاهر نیست توقف می‌نمایند یا اعتماد بر قول مجتهد مستقل می‌کنند «علی اختلافٍ فی ذلك بناءً علی اختلافهم فی مسألةٍ أخرى وهي أن المجتهد هل يجوز له تقليد المجتهد الآخر إذا كان أفضل منه واعلم؟ قولان المشهور لا يجوز، والصواب الذي لا يجوز غيره عند استقراء صنيع الاوائل يجوز».

قال الشافعي: «قول الأئمة أبي بكر وعمر وعثمان وقال في القديم: وعلى إذا صرنا إلى التقليد أحب إلينا»<sup>۱</sup>.

و هرکه صنیع امام مالک در مجتهدات خود و صنیع امام ابی حنیفه در مجتهدات خود تتبع کند در این امر توقف نخواهد کرد.

باز چون مسائل دیگر وارد شود که در کلام مجتهد مستقل منصوص نیست جمعی استنباط کنند از ادله شرع بر منهای استدلال مجتهد مستقل و نام این جمع مجتهد منتسب مطلق است و طائفه‌ی تخریج کنند بر قول مجتهد مستقل از فحوای خطاب یا طرد علت و غیر آن و نام این طائفه مجتهد منتسب مقید است همچنان مجتهدان مذاهب بعد احکام مایعلق بالفقه من الكتاب والسنة اتقان علوم عربیه و قواعد جمع بین المختلفین در مسائل مفروشهء فاروق اعظم ﷺ خوض نموده‌اند اکثری را قبول کرده و پاره‌ای را منکر شده و در پارهء دیگر مختلف گشته باز در مسائلی دیگر که بر ایشان وارد شده در بعض مواضع استنباط را کارفرما شده‌اند و در طائفه عمل به تخریج نموده‌اند، لیکن فهم این معنی بغایت دقیق است جمعی که سرمایهء علم ایشان شرح وقایه و هدایه باشد کجا ادراک این سر دقیق توانند کرد؟!.

کسی در صحن کاجی<sup>۱</sup> قلبه<sup>۲</sup> جوید اضاع العمر في طلب المحال

این نیست که فاروق اعظم<sup>رضی الله عنه</sup> را در شرع واسطه نگرفته باشند و بغیر توسط او در ادله شرعیه حوض کنند لیکن توسطی که مجتهد منتسب را می باشد با مجتهد مستقل، نه توسطی که مجتهد منتسب را می باشد با مجتهد مستقل نه توسطی که مقلد صرف را باشد با مجتهد متبوع خویش این را قرائن بسیار است که منصف نزدیک ملاحظه آن بتصدیق این معنی مضطر شود.

یکی از آن قرائن آنکه چنانکه مجتهدان شافعیه مثلاً با یک دیگر اختلافها دارند الا در حل مسائل تابع شیخ خودند و بهمین اعتبار همه ایشانان را اصحاب شافعی گفته می شود همچنین مجتهدین در رؤس مسائل فقه تابع مذهب فاروق اعظم<sup>رضی الله عنه</sup> اند و این قریب هزار مسأله باشد تخمیناً و بهمین سبب نام ایشان مجتهد اصحاب حدیث مقرر شد نه ظاهریه و نه باطنیه و نه اصحاب رأی. باز سبب اختلاف ایشان در مسائل جزئیه یا آنست که اثر حضرت فاروق خبر واحد باشد که به یکی رسید و به دیگری نرسید، یا آنکه روات فاروق اعظم<sup>رضی الله عنه</sup> مختلف شدند یکی تصحیح روایتی کرد و دیگری تصحیح روایت دیگر، یا آنکه کلام فاروق اعظم<sup>رضی الله عنه</sup> محتمل و جهین باشد پیش یکی محملی دارد و پیش دیگری محملی دیگر، یا آنکه در نظر یک مجتهد قول حضرت فاروق<sup>رضی الله عنه</sup> معارض شد بحدیثی صحیح یا بقیاس جلی پس ترک آن کرد - و همین است صنیع مجتهد منتسب - و مجتهد دیگر قادر شد بر دفع معارضه و تطبیق بین الدلائل پس ترک نکرد و این وجوه در نصوص مجتهدین تصریحاً مذکور است چنانکه بعضی از آن مذکور خواهیم کرد، یا آنکه مسأله منصوص حضرت فاروق<sup>رضی الله عنه</sup> نیست هر یکی به رأی سلوک نمود، یا آنکه در تخریج از قول فاروق اعظم<sup>رضی الله عنه</sup> مختلف شدند.

<sup>۱</sup> - آرد جواری (ذرت) را در روغن تف می دهند تا آرد کمی برشته شود، بعدا مقداری آب نیز بدان علاوه می کنند که نوعی غذا مانند حلوا از آن درست می شود. در سال قحطی (سال پنجاه هجری شمسی) در هرات و حومه این طعام رائج بوده و تا هنوز از بزرگسالان بعضی اشعار و ضرب المثلها در باره ی کاجی شنیده می شود.

<sup>۲</sup> - گوشتی که در روغن سرخ شده و آن را با همان روغن در ظرفی نگهدارند و کم کم استفاده نمایند، در زمان نه چندان دور که وسائل جدید برقی وجود نداشت جهت جلوگیری از تزییع گوشت آنرا بصورت قلبه پخته می نمودند.

قرینه دیگر آنکه اگر صنیع ایشان ملاحظه کرده شود بسیاری از مسائل هست که حدیث مرفوع صریح بروایت جماعة عن جماعة موافق مذاهب حضرت فاروق رضی الله عنه در مدعا یافته شود و هذا أكثر من أن یحصی، و بسیاری از مسائل هست که حدیث صریح یافته نشود بلکه ایمائی از کتاب و سنت موافق حضرت فاروق رضی الله عنه یافته شود یا خبر واحد بغیر آنکه بروایت جماعة عن جماعة باشد یافته شود همه مجتهدین در این صورت نیز اتباع فاروق اعظم رضی الله عنه می‌کنند و بسیاری از مسائل هست که احادیث مختلف می‌شود و حضرت فاروق تطبیقی مقرر کرده البته تابع همان تطبیق می‌شوند، چنانکه در مسأله فسخ حج به عمره و مسأله غسل قدم و مسأله متعه و مسأله صرف و بسیاری از مسائل هست که حدیثی در آن باب یافته نشد و مخالفت قول فاروق رضی الله عنه با نص کتاب و نص حدیث و قیاس جلی نیز ظاهر نشد و طریق قیاس و رأی در آنجا مسدود نیست در آنجا البته تقلید قول او می‌کنند و مجتمع می‌شوند بر آن چنانکه شاعر بحدس ادراک می‌نماید که فلان قصیده تتبع فلان قصیده است هر چند صاحب قصیده به آن تصریح نکرده باشد در این صورت حدس قوی متتبع آثار را بهم می‌رسد که اگر همت خود را بر تقلید فاروق اعظم جمع نکرده‌اند این معامله چرا می‌کنند؟

قرینه سوم آنکه اصل ثالث از اصول شریعت اجماع است باز اجماعی که متخیل اهل زمان ما است بمعنی اتفاق جمیع امت مرحومه بحيث لا یشد منهم فردٌ واحدٌ نصاً من کل واحدٍ منهم خیال محال است هرگز واقع نشده.

مسأله‌ی نیست از آنچه او را اجماعیات می‌نامند مگر فی الجملة خلافی در آن نقل کرده می‌شود اجماع کثیر الوقوع اتفاق اهل حل و عقد است از مفتیان امصار این معنی در مسائل مصرحه فاروق اعظم رضی الله عنه یافته می‌شود که اهل حلّ و عقد بر آن اتفاق کرده‌اند و تلو آن فتوی جمعی غفیر و سکوت باقین، و تلو آن اختلاف علی قولین که در حکم اتفاق بر نفی قول ثالث است، و تلو آن اتفاق اهل حرمین و خلفاء که بحکم حدیث «إِنَّ الدِّينَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْحِجَازِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا»<sup>۱</sup>، و حدیث: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالتَّوَاجِدِ»<sup>۲</sup>، متبع است. این

اجتماعیات که واقع شده‌اند بدون اهتمام حضرت فاروق رضی الله عنه و نص فتوای وی صورت نه بسته، چنانکه در مسأله غسل به اکسال<sup>۱</sup> و چهار تکبیر در جنازه نقل کرده‌اند فقیر را عفی عنه سال‌ها بخاطر می‌گذشت که مذهب حضرت عمر رضی الله عنه مدوّن سازد و تعجب می‌کرد از علماء سلف که چرا به این امر عظیم اهتمام نه نموده‌اند حالانکه فوائد عظیمه در حق خواص مسلمین و عوام ایشان در تدوین مذهب وی رضی الله عنه مرجو است.

اما خواص مسلمین یا فقهاء‌اند یا محدثین اتفاق سلف و توارث ایشان اصل عظیم است در فقه و اصل در آن باب نصوص فاروق و مناظرات اوست مجلدی ضخمی مستوعب اکثر ابواب فقه از آن می‌توان جمع کرد و عمده در فن حدیث معرفت طرق متعاضده حدیث است اگر احادیث که بظاهر موقوفه فاروق اعظم رضی الله عنه است بمعنی مرفوع است و سننی درستی از این باب می‌توان پرداخت و از شواهد احادیث و متابعات شیء کثیر می‌توان از آن برآورد.

اما فائده آن در حق عوام مسلمین آنست که مذاهب مجتهدین را شعب یک شریعت دانند هر مذهبی را دینی علیحده و ملتی جداگانه خیال نکنند و اختلاف امت مشوش یقین ایشان به احکام ملت نشود ظاهر دین و سواد اعظم را از روایات شاذه جدا تصور نمایند و حجت شرع بر خود قائم شناسند و بر مرتبهء فاروق اعظم رضی الله عنه در نشر دین متین و تبلیغ شریعت غرا چنانکه هست مطلع شوند و اعطاء کل ذی حق حقّه بعمل آرند باز تا این وقت این داعیه بوجود نیامد چون سخن تا اینجا رسید آن داعیه باز گل کرد و حبس خاطر از آن داعیه وجهی نداشت هذا مع قلة الاسباب وتشتت البال والله هو الموفق والمعین.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على نبيه الذي لا نبي بعده أما بعد فيقول العبد الضعيف الراجي رحمة الله الكريم ولي الله بن عبد الرحيم تغمده الله تعالى برحمته: «هذا ما وفقني الله ﷻ له من تدوين مذهب الخليفة الاواب الناطق بالصدق والصواب أمير

<sup>۱</sup> - اکسال این است که مرد قبل از اینکه انزال شود ذکر خویش را از فرج زن خود بیرون بیاورد و خارج از فرج انزال شود.

المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه تعالى عنه وأرضاه والمذاهب الأربعة منه بمنزلة الشروح من المتون والمجتهدين المنتسبين من المجتهد المستقل والله هو المؤفق والمعين».

أدلة الشرع اربعة، أخرج الدارمي «عن شريح أن عمر بن الخطاب كتب إليه ان جاءك شيء في كتاب الله فاقض به ولا يلتفتك عنه الرجال فإن جاءك ما ليس في كتاب الله فانظر سنة رسول الله ﷺ فاقض بها فإن جاءك ما ليس في كتاب الله ولم يكن فيه سنة رسول الله ﷺ فانظر ما اجتمع عليه الناس فخذ به فإن جاءك ما ليس في كتاب الله ولم يكن في سنة رسول الله ﷺ ولم يتكلم فيه أحد قبلك فاختر أي الأمرين شئت ان شئت ان تجتهد برأيك ثم تقدم فتقدم وان شئت ان تتأخر فتأخر ولا أرى التأخر الا خيرا لك».

تخصيص عام الكتاب بالسنة وتفسير مجمل الكتاب بالسنة: أخرج الدارمي «عَنْ عُمَرَ بْنِ الْأَشْجِجِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: إِنَّهُ سَيَأْتِي نَاسٌ يُجَادِلُونَكُمْ بِشُبُهَاتِ الْقُرْآنِ فَخُذُوهُمْ بِالسُّنَنِ، فَإِنَّ أَصْحَابَ السُّنَنِ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ»<sup>١</sup>.

لا يؤخذ الحديث الا عن ثقة: أخرج مسلم «عَنْ أَبِي عَثْمَانَ التَّهْدِيَّ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه مَحْسَبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكُذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»<sup>٢</sup>.  
وأخرج البيهقي «عن ابن عمر قال كان عمر يأمرنا أن لا نأخذ إلا عن ثقة»<sup>٣</sup>.

اجازة خبر الواحد الصدوق: وإن كان خلاف القياس، ذكر الشافعي «عن عمر قصصاً منها ان رأيه كان ان يحكم في الاصابع بدياتٍ مختلفة لاختلفاها في المنافع والجمال فلم يتبع رأيه حين وجد في كتاب عمرو بن حزم ان رسول الله ﷺ قال: وفي كل اصبع مما هنالك عشر من الابل»<sup>٤</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

«ومنها ان رأيه كان ان الدية لِلْعَاقِلِ وَلَا تَرِثِ الْمَرْأَةُ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا شَيْئاً حَتَّى أَخْبِرَهُ الضَّحَّاكُ بنِ سُفْيَانَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ إِلَى الضَّحَّاكِ بنِ سُفْيَانَ أَنَّ وَرِثَ امْرَأَةَ أَشِيعَةَ الضَّبَابِيِّ مِنْ دِيَتِهِ»<sup>١</sup>.

ومنها حديث عمر في الجنين وقبوله خبر جميل ابن مالك بن النابغة وقوله: «لولا لم نسمع هذا لقضينا بغير هذا»<sup>٢</sup>.

وأخذ بخبر عبدالرحمن ابن عوف في الرجوع من ارض الوباء<sup>٣</sup>.

ثم أورد الشافعي في المسألة اشكالا وقال: «لم لم يكتب عمر بن الخطاب ﷺ على خبر الواحد في غير ما مسألة حتي طلب رجلاً، واجاب بأنه في بعض المواضع طلب مخبراً آخر، لأنه لم يأمن غلط الراوي وقلة ضبطه وفي بعض المواضع طلب استظهاراً وإن كان خبر الواحد موجبا للحكم فخير الاثنين اشفي للخاطر واقمع للشبهة كما صرح هو بنفسه في قصة أبي موسى»<sup>٤</sup>.

الاجماع: اخرج الشافعي «عن عمر خطبته بالجابيته وفيها عن النبي ﷺ: مَنْ سَرَّهُ بُحَيْحَةَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزِمِ الْجَمَاعَةَ» واحتج بهذا على القول بالاجماع.

شرط القياس: أخرج الدار قطني في جملة كتب عمر إلى أبي موسى الأشعري في أدب القضاء «الْفَهْمَ الْفَهْمَ فِيمَا تَخَلَّجَ فِي صَدْرِكَ مِمَّا لَمْ يَبْلُغَكَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ اعْرِفِ الْأَمْثَالَ وَالْأَشْبَاهَ ثُمَّ قَسِ الْأُمُورَ عِنْدَ ذَلِكَ فَاعْمَدْ إِلَى أَحَبِّهَا إِلَى اللَّهِ وَأَشْبَهْهَا بِالْحَقِّ فِيمَا تَرَى»<sup>٥</sup>.

قوله مما لم يبلغك اشارة إلى شرط محل القياس، قوله اعرف الامثال والاشباه بيان المقيس عليه، قوله احبها إلى الله واشبهها بالحق بيان العلة وكونها مؤثرة بشهادة الشرع كراهية السؤال فيما لم ينزل.

أخرج الدارمي «عن ابن عمر انه سُئِلَ عن شَيْءٍ فَقَالَ لَا تَسْأَلُ عَمَّا لَمْ يَكُنْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَلْعَنُ مَنْ سَأَلَ عَمَّا لَمْ يَكُنْ»<sup>١</sup>.

وأخرج الدارمي «عَنْ طَاوُسٍ قَالَ قَالَ عُمَرُ عَلَى الْمِنْبَرِ أُحْرِجُ بِاللَّهِ عَلَى رَجُلٍ سَأَلَ عَمَّا لَمْ يَكُنْ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ بَيَّنَّ مَا هُوَ كَائِنٌ»<sup>٢</sup>.

قوله: «بين ما هو كائن يعني تكفل ان يلهم الصواب في النازلة وهذا مرفوع في الحقيقة».

أخرج الدارمي «عن وَهْبِ بْنِ عَمْرٍو الْجُمَحِيِّ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَعْجَلُوا بِالْبَلِيَّةِ قَبْلَ نُزُولِهَا، فَإِنَّكُمْ إِنْ لَا تَعْجَلُوهَا قَبْلَ نُزُولِهَا لَا يَنْفَكُ الْمُسْلِمُونَ وَفِيهِمْ إِذَا هِيَ نَزَلَتْ مِنْ إِذَا قَالَ وَفَقَّ وَسُدَّدَ، وَإِنَّكُمْ إِنْ تَعْجَلُوهَا تَحْتَلِفُ بِكُمْ الْأَهْوَاءُ فَتَأْخُذُوا هَكَذَا وَهَكَذَا». وَأَشَارَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ»<sup>٣</sup>.

يفهم من الحديث المرفوع معني قوله بين ما لم يكن كما ذكرنا ويحتمل معني آخر وهو أن الكتاب والسنة اشتملا على جميع الاحكام اجمالاً أشار الشافعي إلهذا في بعض كلامه.

وأخرج الدارمي «عن ابن محيريز ما تصنع بالمسائل إنه لا يذهب العلم ما قرئ القرآن»<sup>٤</sup>. كراهية الجدل في العلم: أخرج الدارمي «عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ قَالَ عُمَرُ: إِيَّاكَ وَالْمُكَايَلَةَ<sup>٥</sup>، يَعْنِي فِي الْكَلَامِ. وَيَحْتَمِلُ وَجْهًا آخَرَ وَهُوَ ذَمُّ الْقِيَاسِ إِذَا لَمْ يَكُنْ جَامِعًا لَشَرْطِهِ».

كتاب الصلاة: الطهارة شرط الصلاة روي أبوبكر «عن المستورد قال عمر: لا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بغير طهور»<sup>٦</sup>، هو مرفوع من طرق شتى.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

٦

صفة الوضوء: ابو حنيفة «عن حماد عن ابراهيم عن الأسود بن يزيد عن عمر بن الخطاب انه توضأ فغسل يديه مثني واستنشق مثني وغسل وجهه مثني وغسل ذراعيه مثني ومسح رأسه مثني مقبلاً ومدبراً وغسل رجليه مثني»<sup>١</sup>.

أبو بكر «عن الأسود بن يزيد أن عمر بن الخطاب توضأ فادخل اصبعيه في باطن أذنيه وظاهرهما فمسحهما»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن قرظة سمعت عمر يقول: الوضوء ثلاث ثلاث وثنتان تجزيان»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن الحسن عن عمر في المضمضة والاستنشاق وغسل اليدين والرجلين ثنتان تجزيان وثلاث أفضل»<sup>٤</sup>.

«أبو بكر عن المصعب بن سعد مرَّ عمر علي قوم يتوضؤون فقال خللوا»<sup>٥</sup>.

«أبو بكر عن زياد بن علاقة أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه رأى رجلاً غسل ظاهر قدميه وترك باطنهما فقال لم تركتهما للنار؟»<sup>٦</sup>.

«أبو بكر عن أبي قلابة ان عمر رأى رجلاً يصلي قد ترك على ظهر قدميه مثل الظفر فامر ان يعيد وضوءه وصلاته»<sup>٧</sup>.

«وعن عبدالله ابن عمر مثله إلا انه قال فأمره أن يغسل اللمعة ويعيد الصلاة»<sup>٨</sup>.

«قلت: اختلفوا في الولاة لاجل الروايتين والصحيح أن الأول مبهم والثاني مفسر».

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

- ٧

- ٨

«الشافعي عن عمر عن النبي ﷺ: الأعمال بالنيات<sup>١</sup> الحديث احتج به على أن النية فرض، قال البويطي قال الشافعي: يدخل في حديث الأعمال بالنيات ثلث العلم»<sup>٢</sup>.  
 ما يوجب الوضوء: مالك والشافعي وغيرهما «عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ  
 قَالَ إِذَا نَامَ أَحَدُكُمْ مُضْطَجِعًا فَلْيَتَوَضَّأْ»<sup>٣</sup>.

العلة عند الشافعي نوم من لم يتمكن مقعدته من الأرض وعند الحنفية نوم مستندٍ أو متكي على شيء بحيث لو أزيل لسقط<sup>٤</sup>.

«أبوبكر عن جابرٍ قَالَ أَكَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ خُبْرًا وَلَحْمًا فَصَلَّوْا وَلَمْ يَتَوَضَّأُوا»<sup>٥</sup>.

أخرج الشافعي من مذهب «عمر وابن مسعود لا يتيمم الجنب انهما يريان القبلة وشبهها من الملامسة الناقضة للوضوء»<sup>٦</sup>.

وروي حديثاً «أن عمر صلى ركعة ثم زلت يده على ذكره فأشار أن امكثوا ثم خرج فتوضأ فأتهم لهم ما بقي من الصلاة»<sup>٧</sup> وفي المسألتين نظر طويل.

مالك والشافعي «عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر قال: إني لأجده يتحدر مني يعني المذي مثل الخرزة فإذا وجد ذلك أحدكم فليضح فرجه وليتوضأ وضوء للصلاة»<sup>٨</sup>.

«أبوبكر عن طلق بن حبيب رأى عمر بن الخطاب ﷺ رجلاً حكَّ ابطه أو مسَّه فقال له: قم فاغسل يديك او تطهّر، قال محمد يعني ابن سيرين: لا أدري ما هذا؟<sup>٩</sup>. قلت: معناه استجباب التنظيف».

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

- ٧

- ٨

آدب الخلاء: أخرج البغوي وغيره وهو من مشاهير الحديث «عَنْ عُمَرَ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا أَبُولُ قَائِمًا فَقَالَ: يَا عُمَرُ لَا تَبُلُ قَائِمًا»<sup>٢</sup>.

«أبو بكر عن يسار بن عمير كان عمر إذا بال مسح ذكره بحائطٍ أو حجر ولم يمسسه ماء»<sup>٣</sup>.  
«قلت: اجمع على ذلك علماء أهل السنة وليس فيها حديثٌ مرفوعٌ وإنما هو مذهب عمر قياساً على الاستنجاء من الحائط اطبق على تقليده العلماء».

المسح على الخفين: أبو حنيفة «عن حماد عن سالم بن عبدالله ابن عمر قال اختلف عبدالله بن عمر وسعد بن أبي وقاص في المسح على الخفين فقال سعد: أمسح وقال عبدالله: ما يعجبني فأتيا عمر بن الخطاب فقصا عليه القصة فقال عمر: عمك افقه منك»<sup>٤</sup>.  
مالك والشافعي وغيرهما نحواً من ذلك وهو من المشاهير<sup>٥</sup>.

أبو حنيفة «عن حماد عن ابراهيم عن حنظلة أن عمر بن الخطاب ﷺ قال: المسح على الخفين للمقيم يوماً وليلةً وللمسافر ثلاثة أيامٍ بلياليهن إذا لبستهما وأنت طاهر»<sup>٦</sup>.  
«أبو بكر عن زيد بن وهب كتب إلينا عمر بن الخطاب ﷺ في المسح على الخفين ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوماً وليلةً للمقيم»<sup>٧</sup>.

الشافعي في مذهبه القديم «عن زيد بن الصلت أن عمر بن الخطاب ﷺ قال: إذا ادخلت رجلك في الخفين وأنت طاهر فامسح عليهما ما بدا لك<sup>٨</sup> وإليه ذهب الشافعي في

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

-٨

القديم ثم رجع وقال بالتوقيت قال البيهقي: أرى أن عمر جاءه الثبت في التوقيت فرجع إليه»<sup>١</sup>.

صفة الغسل: ابوبكر «عن عكرمة بن خالد كان عمر إذا اجنب غسل سفليه ثم توضأ وضوءه للصلاة ثم افرغ عليه الماء»<sup>٢</sup>.

أبوبكر «عن عاصم سُئل عمر عن غسل الجنابة فقال: توضأ وضوءك للصلاة»<sup>٣</sup>.  
أبوبكر «عن فضيل بن عمرو قال عمر: إذا اغتسلت من الجنابة فتمضمض ثلاثا فإنه ابلغ»<sup>٤</sup>.

ما يوجب الغسل: مالك والشافعي بطرق متعددة «أن عمر وجد في ثوبه احتلاما فاغتسل وأعاد الصلاة»<sup>٥</sup>.

أبوبكر «عن رفاعه بن رافع عن أبيه رفاعه بن رافع قال بينا أنا عند عمر بن الخطاب إذ دخل عليه رجل فقال يا أمير المؤمنين هذا زيد بن ثابت يفتي الناس في المسجد برأيه في الغسل من الجنابة فقال عمر علي به فجاء زيد فلما رآه عمر قال أي عدو نفسه قد بلغت أن تفتي الناس برأيك فقال يا أمير المؤمنين بالله ما فعلت لكني سمعت من أعمامي حديثا فحدثت به من أيوب ومن أبي بن كعب ومن رفاعه فأقبل عمر على رفاعه بن رافع فقال وقد كنتم تفعلون ذلك إذا أصاب أحدكم من المرأة فأكسل لم يغتسل فقال قد كنا نفعل ذلك على عهد رسول الله ﷺ فلم يأتنا من الله تحريم ولم يكن من رسول الله ﷺ فيه نهي قال رسول الله يعلم ذلك قال لا أدري فأمر عمر بجمع المهاجرين والأنصار فجمعوا له فشاورهم فأشار الناس أن لا غسل في ذلك إلا ما كان من معاذ وعلي فإنها قالا إذا جاوز الختان الختان فقد

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

وجب الغسل فقال عمر هذا وأنتم أصحاب بدر وقد اختلفتم فمن بعدكم أشد اختلافاً قال فقال علي يا أمير المؤمنين إنه ليس أحد أعلم بهذا من شأن رسول الله ﷺ من أزواجه فأرسل إلى حفصة فقالت لا علم لي بهذا فأرسل إلى عائشة فقالت إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقال عمر لا أسمع برجل فعل ذلك إلا أوجعته ضرباً<sup>١</sup>

أبوبكر «عن سعيد بن المسيب قال قال عمر لا أوتى برجل فعله يعني جامع ثم لم ينزل ولم يغتسل إلا نهكته عقوبة»<sup>٢</sup>.

أبوبكر «عن أبي جعفر قال اجتمع المهاجرون أبوبكر وعمر وعثمان وعليُّ أن ما أوجب الخدين الجلد والرجم أوجب الغسل»<sup>٣</sup>.

حكم الجنب: أبوبكر «عن عبيدة قال عمر: لا يقرأ الجنب القرآن»<sup>٤</sup>.

أبوبكر «عن قتادة خرج عمر من الخلاء فقرأ آيةً من كتاب الله فقبل له: أنقرأ وقد حدثت؟ قال: أفيقرأ ذلك مسيلمة؟ وفي رواية مسيلمة افتاك ذلك؟»<sup>٥</sup>.

أبوبكر «عن سلمان بن ربيعة قال لي عمر: إذا أتيت اهلك ثم أردت أن تعود كيف تصنع؟ قلت: كيف اصنع؟ قال: توضأ بينهما وضوء»<sup>٦</sup>.

مالك والشافعي وغيرهما «أن عمر بن الخطاب ﷺ ذكر لرسول الله ﷺ أَنَّهُ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمْ»<sup>٧</sup>.

دخول الحمام: أبوبكر «عن حفص قال عمر: لا يرى الرجل عورة الرجل»<sup>٨</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

- ٧

- ٨

أبو بكر «عن قتادة كتب عمر: لا يدخل أحد الحمام إلا بميزر»<sup>١</sup>.  
 أبو بكر «عن علي بن أبي عائشة كان عمر رجلاً أهلب<sup>٢</sup> فكان يخلق الشعر وذكُرت له  
 النورة فقال: النورة من النعيم»<sup>٣</sup>.  
 السميّاه: أبو بكر «عن عكرمة أن عمر سُئل عن ماء البحر فقال: أيُّ ماءٍ انظف منه؟»<sup>٤</sup>.  
 الشافعي «عن عمرو بن دينار أن عمر بن الخطاب ورد حوض مجنة<sup>٥</sup> فقيل انما ولغ الكلب  
 أنفأ فقال انما ولغ بلسانه فشرّب وتوضأ»<sup>٦</sup>.  
 مالكٌ نحواً من ذلك<sup>٧</sup>.  
 «محمول عند الحنفية علي الغدير الكبير وعند الشافعي على القلّتين لحديث مرفوع في  
 ذلك»<sup>٨</sup>.

أبو بكر «عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر كان له قمقم يُسَخَّن له فيه الماء»<sup>٩</sup>.  
 أبو بكر «عن قتادة قال عمر ليس حيضُها في فيها يعني سور الحائض»<sup>١٠</sup>.  
 الشافعي والبخاري وغيرهما «أن عمر توضأ من ماء جبيء به من عند نصرانية»<sup>١١</sup>.  
 تطهير الانجاس: أبو بكر «عن ابن سيرين عن عمر يغسل البول مرتين»<sup>١٢</sup>.  
 أبو بكر «عن زيد بن الصلت أن عمر غسل ما رأى من الجنابة ونضح ما لم يره»<sup>١</sup>.

- ١

- ٢ موى سر او زياد بود.

- ٣

- ٤

- ٥ مجنه اسم جايى در نزديكى مكه.

- ٦

- ٧

- ٨

- ٩

- ١٠

- ١١

- ١٢

مالك والشافعي نحواً من ذلك<sup>۲</sup>.

أبو بكر «عن خالد بن أبي عزة سأل رجلٌ عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال اني احتلمت على طنفسة<sup>۳</sup> فقال ان كان رطباً فاغسله وان كان يابساً فاحككه وان خفي عليك فارششه»<sup>۴</sup>.  
بني مالك مذهبه علد الأول وحمله الشافعي علد الندب وأبو حنيفة علد غسل رطبه وحك يابسه.

أبو حنيفة «عن حماد عن ابراهيم أن عمر قال: طهورُ المسك دباغه»<sup>۵</sup>.

مالك «أو قظ عمر لصلاة الصبح حين طعن فصلي وجرحه يثغب<sup>۶</sup> دماً»<sup>۷</sup>.

أبو بكر «عن أنس بن مالك أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه رأى رجلاً يصلي وعليه قلنسوة بطانتها من جلود الثعالب قال فألقاها عن رأسه وقال: ما يدري لعله ليس بمذكي»<sup>۸</sup>.  
قلت: فيه حجة للشافعي في ان الشعر لا يقبل الدباغ.

التيمن: أبو بكر «عن الاسود قال عمر: لا يتيمم الجنب وان لم يجد الماء شهراً»<sup>۹</sup>.

وروي من وجوه «أن عماراً ذكر عنده قصة التمعك<sup>۱۰</sup> وقول النبي صلى الله عليه وسلم: انما يكفيك أن تفعل هكذا الحديث فلم يقنع بقوله».

«قلت: ترك الفقهاء الأربعة قول عمر، لانهم وجدوه مخالفاً لما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من مسند عمران بن حصين وأبي ذر وعمرو بن العاص وغيرهم أمره للجنب بالتيمن إذا لم

- ۱

- ۲

- ۳ بساط (که در زیر پای می اندازند).

- ۴

- ۵

- ۶ می ریخت.

- ۷

- ۸

- ۹

- ۱۰ غلط زدن بر روی خاک (خاکمال نمودن بدن).

يجد الماء وتتبعْتُ انا فوجدتُ أن النبي ﷺ رَأهم اختلفوا في تأويل الآيتين آية المائدة<sup>١</sup> وآية النساء<sup>٢</sup> فصوّب كلا التأويلين وترك كل مؤولٍ على تاويله وعمر بن الخطاب رضي الله عنه اجلُّ من ان يخفي عليه هذا الحديث وأتقى الله من أن يبلغه هذا الحديث ثم لا يقول به إلا لمعني فهمه عن النبي ﷺ»<sup>٣</sup>.

أخرج النسائي «عن طارق أن رجلاً أجنب فلم يَصَلِّ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ أَصَبْتَ فَأَجْنَبَ رَجُلٌ آخَرَ فَتَيَّمَمَ وَصَلَّى فَأَتَاهُ فَقَالَ فَقَالَ نَحْوَمَا قَالَ لِلآخَرِ يَعْنِي أَصَبْتَ»<sup>٤</sup>.

«وأشار الشافعي إلى أن عمر وابن مسعود كانا يميلان المسالمة على اللمس باليد فكانت الآيتان ساكتان عندهما من التيمم عن الجنابة».

مواقيت الصلاة: مالك «عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَتَبَ إِلَى عَمَّالِهِ إِنَّ أَمْرَكُمْ عِنْدِي الصَّلَاةُ فَمَنْ حَفِظَهَا وَحَافِظًا عَلَيْهَا حَفِظَ دِينَهُ وَمَنْ صَيَّعَهَا فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَصِيْعٌ. ثُمَّ كَتَبَ أَنْ صَلُّوا الظُّهْرَ إِذَا كَانَ الْفَيْءُ ذِرَاعًا إِلَى أَنْ يَكُونَ ظِلُّ أَحَدِكُمْ مِثْلَهُ وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةً بَيَضَاءُ نَقِيَّةٍ قَدَرَ مَا يَسِيرُ الرَّابِئُ فَرَسَخِينَ أَوْ ثَلَاثَةً قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَالْعِشَاءَ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتْ عَيْنُهُ فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتْ عَيْنُهُ فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتْ عَيْنُهُ وَالصُّبْحَ وَالنُّجُومَ بِأَدِيَةِ مُسْتَبَكَّةٍ»<sup>٥</sup>.

مالك «عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى أَنْ صَلِّ الظُّهْرَ إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيَضَاءُ نَقِيَّةٍ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا صُفْرَةٌ وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَأَخِرِ الْعِشَاءَ مَا لَمْ تَنْمَ وَصَلِّ الصُّبْحَ وَالنُّجُومَ بِأَدِيَةِ مُسْتَبَكَّةٍ وَأَقْرَأْ فِيهَا

<sup>١</sup>- آية: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ...﴾ [المائدة: ٦].

<sup>٢</sup>- آية: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ...﴾ [النساء:

[٤٣].

-٣

-٤

-٥

بِسُورَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ مِنَ الْمَفْصَلِ»<sup>١</sup>.

وفي رواية «عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ وَصَلَّ الْعِشَاءَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ ثُلْثِ اللَّيْلِ فَإِنْ أَخْرَجْتَ فَإِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ»<sup>٢</sup>.

مالك «عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ أَرَى طِنْفِسَةً لِعَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ تُطْرَحُ إِلَى جِدَارِ الْمَسْجِدِ الْغَرْبِيِّ فَإِذَا غَشِيَ الطِنْفِسَةَ كُلَّهَا ظَلَّ الْجِدَارَ خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَصَلَّى الْجُمُعَةَ - قَالَ مَالِكٌ وَالِدُ أَبِي سُهَيْلٍ - ثُمَّ تَرَجَّعَ بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَتَقَبَّلَ قَائِلَةَ الصَّحَاءِ»<sup>٣</sup>.

مالك والشافعي «عن عبد الله بن عامرٍ: صَلَّيْنَا وَرَاءَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ الصُّبْحَ، فَقَرَأَ فِيهَا سُورَةَ يُوسُفَ وَسُورَةَ الْحَجِّ قِرَاءَةً بَطِيئَةً. قَالَ هِشَامٌ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ إِذَا لَقَدْتُ كَانَ يَقُومُ حِينَ يَطْلُعَ الْفَجْرُ. قَالَ: أَجَلٌ»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن أبي البخترى كان عمر ينصرف من الهجير<sup>٥</sup> في الحرّ ثم ينطلق المنطلق إلى قباء فيجدهم يصلون»<sup>٦</sup>.

أبو بكر «عن عبدالرحمن ابن سابط أن عمر قال لأبي محذرة: انك بأرضٍ شديد الحر فابرد بالصلاة ثم ابرد بها»<sup>٧</sup>.

أبو بكر «عن منذر قال عمر: ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم»<sup>٨</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥ - نماز ظهر.

- ٦

- ٧

- ٨

أبوحنيفة «عن حماد عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ابردوا بالظهر عن فيح جهنم»<sup>١</sup>.

الشافعي «عن رجل من الصحابة قال: لقيني عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالزوراء<sup>٢</sup> فسألني أين تذهب؟ فقلت: للصلاة قال: خَلَفْتَ فَاسْرِعْ فَاذْهَبْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَلِّ ثُمَّ رَجِعْ فوجدت جاريتي احتسبت من الاستقاء فذهبت إلى بير رومة فجئت بها والشمس سالحة»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن سعيد بن المسيب قال عمر: لا تنتظروا بصلاتكم اشتباك النجوم»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن سويد بن غفلة قال عمر: عجل العشاء قبل أن يكسل العامل وينام المريض»<sup>٥</sup>.

أبو بكر «عن الاسود عن عمر قال إذا كان يوم الغيم فعجلوا العصر وأخرو الظهر»<sup>٦</sup>.

الحديث بعد العشاء: أبوحنيفة «عن حماد عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: ان اجذب الجذب الحديث بعد العشاء إلا في صلاة أو قراءة القرآن»<sup>٧</sup>.

أبو بكر «عن سلمان يعني ابن ربيعة قال لي عمر: يا سلمان! اني اذمُّ لك الحديث بعد العتمة»<sup>٨</sup>.

أبو بكر «عن أبي بكر بن أبي موسى أن اباموسى أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له عمر: ما جاءتك؟ قال: جئتُ اتحدّثُ إليك قال: هذه الساعة؟ قال: انه لفقهُ، فجلس عمر فتحدّثنا ليلاً طويلاً»<sup>٩</sup>.

١

٢- اسم قسمتي از بازار مدینه، و فعلا این اسم شهرت ندارد.

٣

٤

٥

٦

٧

٨

٩

حضور الجماعة: أبو بكر «عن عبدالرحمن قال عمر: لأن أُصليهما في جماعة أحبَّ إليَّ من أن أُحيي ما بينهما يعني الصبح والعشاء»<sup>١</sup>.

أبو بكر «عن ابراهيم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا رأى غلاماً في الصف أخرجته»<sup>٢</sup>.  
أبو بكر «عن أبي مجلز أقيمت الصلاة وُصِّفَت الصفوفُ فابتدر رجلٌ لعمر فكلمه فأطال القيام والقومُ صفوفٌ»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن سعيد بن المسيب أن عمر رأى رجلاً يصلي ركعتين والمؤذن يقيم فانتهره فقال: لا صلاة والمؤذن يقيم الا الصلاة التي يقيم لها»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن أبي عثمان النهدي: رأيتُ الرجلَ يجيئ وعمر بن الخطاب رضي الله عنه في صلاة الفجر فيصلي في جانب المسجد ثم يدخل مع القوم في صلاتهم»<sup>٥</sup>.

أبو بكر «عن نعيم قال (عمر رضي الله عنه): إذا كان بينه وبين الامام طريق أو نهر أو حائطٌ فليس معه»<sup>٦</sup>.

أبو بكر «عن ابن عمر كانت امرأةٌ لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في جماعة في المسجد فقيل لها: لِمَ تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار؟ قالت: فما يمنعه أن ينهاني؟ قالوا: يمنعه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله»<sup>٧</sup>.

الشافعي «انه تقدم اعجميٌّ فأخّره مسور بن مخزومة فسأله عمر فقال: أن الرجل الاعجمي اللسان فخشيتُ أن يسمع بعض الحاج قراءته فيأخذ بعُجمته فقال: هنالك ذهبتَ؟ قال: نَعَمْ، قال: قد احسنت»<sup>١</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

مالك والشافعي «عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّهُ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِأَهْلِ جَرَّةٍ فَوَجَدْتُهُ يُسَبِّحُ فَقُمْتُ وَرَاءَهُ فَقَرَّبَنِي حَتَّى جَعَلَنِي حِذَاءَهُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَمَّا جَاءَ يَرَفَأُ تَأَخَّرْتُ فَصَفَّفْنَا وَرَاءَهُ»<sup>۲</sup>.

أبوحنيفة «عن حماد عن ابراهيم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جعلها خلفه فصلي بين أيديهما يعني المأمومين»<sup>۳</sup>.

أبو بكر «عن يسار بن نمير أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يقول: ابدأوا بطعامكم ثم افرغوا لصلواتكم»<sup>۴</sup>.

مالك «عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ وَهُوَ ضَامٌّ بَيْنَ وَرِكَيْهِ»<sup>۵</sup>. يعني الحاقب»<sup>۶</sup>.

سنة الاذان: أخرج البخاري وغيره «عن ابن عمر قال: كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحننون الصلوات وليس ينادي بها أحد فتكلموا يوما في ذلك فقال بعضهم اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم اتخذوا قرنا مثل قرن اليهود قال فقال عمر [ بن الخطاب ] أو لا تبعثون رجلا ينادى بالصلاة؟»<sup>۷</sup>.

وفي حديث رؤيا عبدالله بن زيد فيها رواه الدارمي وغيره «قال عمر: الَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ مَا رَأَى أَبُو بَكْرٍ»<sup>۸</sup>.

«عن عبدالله بن هذيل قال عمر لَوْلَا أَن يَكُونَ سُنَّةٌ<sup>۹</sup> لَأَذْنْتُ»<sup>۱</sup>.

- ۱

- ۲

- ۳

- ۴

- ۵ در حالیکه بین هردو سرین او، او را فشار می دهد (کنایه از این است شدیداً تنگ وضوء باشد).

- ۶

- ۷ صحیح بخاری، حدیث شماره:

- ۸

- ۹ اگر اذان دادن برای خلفای بعد از من سنت (رسم) نمی شد.

الشافعي «أن عمر قال: عَجَّلُوا الْأَذَانَ بِالصُّبْحِ يُدْلِجُ<sup>٢</sup> الْمُدْلِجُ<sup>٣</sup>»  
 أبو داود «عَنْ مُؤَذِّنٍ لِعُمَرَ يُقَالُ لَهُ مَسْرُوحٌ أَذَّنَ قَبْلَ الصُّبْحِ فَأَمَرَهُ عُمَرُ أَنْ يَرْجِعَ فَيُنَادِيَ أَلَا  
 إِنَّ الْعَبْدَ قَدْ نَامَ»<sup>٤</sup>.

«قلت: في المسئلة قولان ذهب الشافعي إلى الأول وأبو حنيفة إلى الثاني ويمكن الجمع باختلاف الأحوال فإذا كان الامام قد تقدّم إلى الناس أن فلانا يؤذن بليلٍ جاز قبل الصبح والالا، لوجود التباس في الثاني وعدمه في الأول».

مالك «أن عمر علّم مؤذنه أن يقول الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ»<sup>٥</sup>.  
 أبوبكر «عن مجاهد أن أبا محذرة قال: الصلاة الصلاة، فقال عمر: ويحك أ مجنون أنت؟  
 أما كان في دعائك الذي دعوتنا ما نأتيك حتى تأتينا»<sup>٦</sup>.

أبوبكر «عن أبي الزبير مؤذن بيت المقدس جاءنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: إذا اذنت  
 فترسل وإذا اقمتم فاحذر»<sup>٧</sup>.

و في رواية البغوي: «عن فاحزم<sup>٨</sup>، ومعناه الحذر ايضاً هو قطع التطويل».

المساجد: البغوي «عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه بَنَى إِلَى جَانِبِ الْمَسْجِدِ  
 رَحْبَةً فَسَمَّاهَا الْبُطَيْحَاءَ فَكَانَ يَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَلْعَطَ أَوْ يُنْشِدَ شِعْرًا أَوْ يَرْفَعَ صَوْتًا فَلْيُخْرِجْ  
 إِلَى هَذِهِ الرَّحْبَةِ»<sup>٩</sup>.

-١

-٢ (زيرا كه) در آخر شب حرکت می کند.

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

-٨

-٩

البغوی «عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ مَرَّ عُمَرُ فِي الْمَسْجِدِ وَحَسَّانُ يُنْشِدُ<sup>۱</sup>، فَقَالَ كُنْتُ أَنْشِدُ فِيهِ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ التَفَّتْ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ أَشَدُّكَ بِاللَّهِ، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَحِبَّ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ. قَالَ نَعَمْ»<sup>۲</sup>.

أبو بكر «عن ابراهيم بن سعيد عن أبيه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلاً رافعاً صوته في المسجد فقال: اتدري أين أنت؟»<sup>۳</sup>.

أبو بكر «عن ابن عمر أن عمر نهى عن اللغظ في المسجد وقال ان مسجدنا هذا لا ترفع فيه الأصوات»<sup>۴</sup>.

أبو بكر «عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يجمر<sup>۵</sup> المسجد كل جمعة»<sup>۶</sup>.

أبو بكر «عن المطلب بن عبدالله بن حنطب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اتى مسجد قباء على فرس له فصلي به ثم قال يا يرفاء اتنني بجريد قال: فأتاه بجريد فاجتجز عمر بثوبه<sup>۷</sup> ثم كنسه»<sup>۸</sup>.

أبو بكر «عن سيار ابن معروف رأی عمر قوماً يصلون على الطرق فقال: صلوا في المسجد»<sup>۹</sup>.

أبو بكر «عن أنس رأی عمر وأنا أصلي فقال: القبرُ امامك»<sup>۱۰</sup>.

<sup>۱</sup> - عمر بسوی او نگاهی غضبناکی کرد.

-۲

-۳

-۴

-۵ معطر می کرد.

-۶

-۷ لباس خود را بدور خویش جمع کرد.

-۸

۹

۱۰

أبو بكر «عن معرور بن سويد انه رجع مع عمر في حجه فرأى عمر الناس يبتدرون فقال: ما هذا؟ فقالوا: مسجدٌ فيه صلى رسول الله ﷺ فقال: هكذا هلك أهل الكتاب اتخذوا آثار انبيائهم بيعاً، مَنْ عرضت له منكم فيه الصلاة فليصلْ ومن لم تعرض له منكم الصلاة فلا يصل»<sup>١</sup>.

أبو بكر «عن نافع قال بلغ عمر بن الخطاب أن ناسا يأتون الشجرة التي بويح تحتها قال فأمر بها فقطعت»<sup>٢</sup>.

أبو بكر ومسلم «عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ هَذَا الْبَصَلُ وَالثُّومَ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجْلِ فِي الْمَسْجِدِ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَقِيعِ فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلْيُمِئْتُهُمَا طَبْحًا»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «كتب إلى عمر من نجران لم نجد انظف ولا اجود من كنيسة فكتب انضحوها بماء وسدر وصلوا فيها»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن معاوية بن قره عن أبيه قال وآني عمر وأنا أصلي بين أسطوانتين فأخذ بقفائي فأدناني إلى ستره فقال صلى إليها»<sup>٥</sup>.

أبو بكر «عن رجل من أهل اليمن يقال له هدا ب قال قال عمر: المصلون أحق بالسواري من المحدثين إليه»<sup>٦</sup>.

أبو بكر «عن ابن الزبير سمعت عمر يقول: صلاةٌ في هذا المسجد أفضل من مائة صلاةٍ فيما سواه إلا المسجد الحرام»<sup>٧</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

أبو بكر «عن اسمعيل بن عبدالرحمن أن عمر صلي في مكان فيه ومن يعني مرابض الغنم»<sup>١</sup>.

مايلبسه المصلي: أخرج البخاري «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَقَالَ أَوْكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ. ثُمَّ سَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ فَقَالَ إِذَا وَسَّعَ اللَّهُ فَأَوْسِعُوا، جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابُهُ، صَلَّى رَجُلٌ فِي إِزَارٍ وَرِدَائٍ، فِي إِزَارٍ وَقَمِيصٍ، فِي إِزَارٍ وَقَبَاءٍ، فِي سَرَاوِيلٍ وَرِدَائٍ، فِي سَرَاوِيلٍ وَقَمِيصٍ، فِي سَرَاوِيلٍ وَقَبَاءٍ، فِي ثُبَانٍ وَقَبَاءٍ، فِي ثُبَانٍ وَقَمِيصٍ - قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ - فِي ثُبَانٍ وَرِدَائٍ»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن معوذ صلي بنا عمر في ثوب واحد ليس عليه غيره»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن ابن عمر أن عمر رآد رجلاً يصلي ملتحفاً فقال: لاتشبهوا باليهود من لم يجد منكم إلا ثوباً واحداً فليترز به»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن أبي هريرة قال عمر: تصلي المرأة في ثلاثة أثواب»<sup>٥</sup>.

قلت: معناه تستر جميع البدن.

البيهقي «عن عمر انه رأى امةً متخمرة متجلبية فقال: تشبه الاماء بالمحصنات!»<sup>٦</sup>.

أبو بكر «عن انس رأى عمر امة متقنعة فضرها وقال تشبهين بالحرائر؟»<sup>٧</sup>.

أبو بكر «عن عبدالله بن عامر رأيت عمر يصلي على عبقرى»<sup>٨</sup>.

أبو بكر «ان عمر اشترى الحصر يفرشها في المسجد»<sup>٩</sup>.

١ -

٢ - صحيح بخارى، حديث شماره:

٣

٤ -

٥

٦ -

٧ -

٨ - عبقرى نوعى فرش است .

٩ -

استقبال القبلة: أبو بكر «عن ابن عمر قال عمر ما بين المشرق والمغرب قبله زاد في رواية: استقبلت البيت»<sup>١</sup>.

أبو بكر «عن الاسود رأيت عمر يركز عترة<sup>٢</sup> وصلي اليها والظعن<sup>٣</sup> يمر بين يديه»<sup>٤</sup>.  
البيهقي «عن عُصَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ سَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ قُلْتُ: إِنَّا نَبْدُو<sup>٥</sup> فَنَكُونُ فِي الْأَبْنِيَّةِ، فَإِنْ خَرَجْتُ قَرَرْتُ، وَإِنْ خَرَجَتْ امْرَأَتِي قَرَّتْ. فَقَالَ عُمَرُ: اقْطَعْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا ثَوْبًا ثُمَّ لِيُصَلِّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا»<sup>٦</sup>.

«قلت: تمسك به الحنفية في قولهم بفساد صلاة الرجل إذا حاذته امرأة في صلاة مشتركة تحريمه وإداء، وأجاب الشافعي فقال: ليس بمعروف عن عمر وليس فيه انها في صلاة واحدة لكن استحب ذلك قطعاً لمادة الفتنة».

صفة الصلوة: مالك والشافعي «أن عمر: كان يأمر رجالا بتسوية الصفوف، فإذا جاءوا فأخبروه أن الصفوف قد استوت، كبر»<sup>٧</sup>.

أبو بكر «عن الاسود سمعت عمر: افتتح الصلاة وكبر فقال: سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ثم يتعوذ»<sup>٨</sup>.

أبو حنيفة «عن حماد عن ابراهيم أن ناساً من أهل البصرة اتوا عمر بن الخطاب ﷺ لم يأتوه الا ليسألوه عن افتتاح الصلاة فقام عمر فافتتح الصلوة وهم خلفه ثم جهر فقال: سبحانك

-١

-٢ نيزهى كوچك.

-٣ مسافر.

-٤

-٥ ما، در بیابان می باشیم.

-٦

-٧

-٨

اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك، قال: محمد بن الحسن انها جهر بذلك عمر ليعلمهم ما سألوا عنه<sup>١</sup>.

أبو بكر والبيهقي «عن الاسود أن عمر كان يرفع يديه في الصلاة حذو منكبيه»<sup>٢</sup>.  
أبو بكر «عن عباة ابن ربيعي قال عمر: لا تجزي صلاة لا يُقرأ فيها بفاتحة الكتاب وآيتين<sup>٣</sup>، الشافعي في القديم ان عمر بن الخطاب صلي فلم يقرأ فقال لهم كيف كان الركوع والسجود قالوا حسناً قال فلا بأس».

أبو حنيفة «عن حماد عن ابراهيم أن عمر صلي المغرب فلم يقرأ فاعاد الصلاة»<sup>٤</sup>.  
«قلت كان الشافعي يقول في القديم ان القراءة سنة ثم رجع وقال فريضة وحمل قصة ترك الاعداء عدا انه ترك السورة».

مالك والشافعي «عن انس كان ابوبكر وعمرو عثمان يفتتحون القراءة بأحمد لله رب العلمين» زاد في رواية: «وكان لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم»<sup>٥</sup>.

أبو بكر وأصحاب السنن «عن عبد الله بن المغفل عن أبيه قال وَقَلَّمَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَشَدَّ عَلَيْهِ فِي الْإِسْلَامِ حَدَّثًا مِنْهُ فَسَمِعَنِي وَأَنَا أَقْرَأُ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فَقَالَ أَيُّ بَنِي إِيَّاكَ وَالْحَدِيثَ فَإِنِّي صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَ عُمَرَ وَمَعَ عُثْمَانَ فَلَمْ أَسْمَعْ رَجُلًا مِنْهُمْ يَقُولُهُ فَإِذَا قَرَأَتْ فَقُلِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾»<sup>٦</sup>.

أبو بكر «عن الاسود صلي خلف عمر سبعين صلاة فلم يجهر فيها بسم الله الرحمن الرحيم»<sup>٧</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

أبو بكر «عن عبدالله بن ابزي أن عمر جهر ببسم الله الرحمن الرحيم»<sup>١</sup>.  
«قلت: روي عنه أهل المدينة وأهل الكوفة والبصرة ترك الجهر بالبسملة وروي عنه أهل مكة الجهر فوق الفقهاء في الترحيح فذهب الشافعي إلى ترجيح الجهر بها، وعلى قياس قول محمد في دعاء الافتتاح أنه جهر في بعض الأوقات ليعلمهم أن البسملة سنة والأوجه عندي أن عمر كان تعلم من النبي ﷺ في قصته مع هشام بن حكيم ان القرآن نزل على سبعة أحرفٍ كلها كافٍ شافٍ وكان يرى أن الابتداء بالبسملة علي انها جزءٌ من الفاتحة حرفٌ صحيحٌ وتركها على انها يسُنُّ البداية بها في كتابة القرآن والتلاوة خارج الصلاة حرفٌ صحيح أيضاً والابتداء بها على انها ليست من الفاتحة حرفٌ ايضاً فعمل بهذه الأحرف في الأوقات»<sup>٢</sup>.

البيهقي «عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيكِ: أَنَّهُ سَأَلَ عُمَرَ عَنِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ فَقَالَ: أَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ. قُلْتُ: وَإِنْ كُنْتَ أَنْتَ؟ قَالَ: وَإِنْ كُنْتُ أَنَا. قُلْتُ: وَإِنْ جَهَرْتَ؟ قَالَ: وَإِنْ جَهَرْتُ»<sup>٣</sup>.  
«قلت: روى أهل الكوفة عن أصحاب عمر الكوفيين أن المأموم لا يقرأ شيئاً والجمع أن القبيح في الأصل ان يناع الإمام في القرآن وقراءة المأموم قد يفضي إلى ذلك ثم ان اشتغال المأموم بمناجات ربه مطلوبٌ فتعارضت مصلحةٌ ومفسدةٌ فمن استطاع أن يأتي بالمصلحة بحيث لا تخدشها مفسدةٌ فليفعل ومن خاف المفسدة ترك، والله اعلم».  
أبو بكر «عن الاحنف: صليت خلف عمر الغداة فقرأ بيونس والهود<sup>٤</sup>، وعن زيد بن وهب انه قرأ الكهف<sup>٥</sup> وعن عبدالله بن عامر انه قرأ يوسف قراءةً بطيئةً».

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

أبو بكر «عن عبدالله بن شداد سمعت نسيح عمر في صلاة الصبح وهو يقرأ ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٦]»<sup>١</sup>.

مالك والشافعي «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى: صَلَّى الصُّبْحَ وَالنُّجُومَ بِأَدِيَّةٍ مُشْتَبِكَةً وَاقْرَأَ فِيهَا بِسُورَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ مِنَ الْمَفْصَلِ»<sup>٢</sup>.

«قلت: فيه دليل على ان البكاء إذا كان للأخرة لا يفسد الصلاة»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن ابي المتوكل أن عمر قرأ في صلاة الظهر بقاف والذاريات»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن زرارة بن اوفي اقرأني ابو موسى كتاب عمر ان اقرأ بالناس في المغرب بآخر المفصل»<sup>٥</sup>.

أبو بكر «عن عمرو بن ميمون أن عمر قرأ في المغرب بالتين والزيتون وألم تركيف فعل ربك»<sup>٦</sup>.

أبو بكر «عن زرارة بن اوفي اقرأني ابو موسي كتاب عمر ؛ليه ان اقرأ بالناس في العشاء بوسط المفصل»<sup>٧</sup>.

أبو بكر «عن ابي رافع صليت مع عمر العشاء فقراً: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أُنشَقَّتْ﴾»<sup>٨</sup>.

أبو بكر «عن معرور بن سويد خرجنا مع عمر حجاً فصلي في الفجر فقراً بألم تر كيف ولايلاف»<sup>٩</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

٥

٦

-٧

-٨

-٩

«وعن عمرو بن ميمون قرأ في الفجر في السفر: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾»<sup>١</sup>.

أبو حنيفة «عن حماد عن ابراهيم أن عمر بن الخطاب أم أصحابه في الصبح فقرأ بهم في الركعة الأولى ب ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وفي الثانية: ﴿لَا يَلْفُ قُرَيْشٌ﴾ قال محمد ونراه مجزياً ولكن يستحب للامام إذ اصلي الصبح وهو مقيم يطيل في القراءة»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب أن عمر قرأ بأل عمران في الركعتين الأولين من العشاء قطعها يعني فيها»<sup>٣</sup>.

الشافعي «عن أبي عثمان النهدي سمعتُ عمر بن الخطاب نغمةً<sup>٤</sup> من قاف في الظهر»<sup>٥</sup>.  
«قلت: احتج به الشافعي علي ان الاخفاء في موضعه والجهر في موضعه ليس بواجب وللحنفية أن يقولوا اسما كلمة أو كلمتين لا يخرج من الاخفاء».

أبو بكر «عن ابي رافع كان عمر يقرأ في الصبح بائة من البقرة ويتبعها بسورة من المثاني أو من صدور المفصل»<sup>٦</sup>.

«قلت: فيه حجة على أن الركعة الأولى من الصبح أطول من الثانية».

أبو بكر والبخاري «عن جابر بن سمرة حين شكوا سعداً فدعا عمر قال سعد اني لأصلي بهم صلاة رسول الله ﷺ ما أحرمت عنها، أصلي صلاة العشاء فأركد في الأوليين وأخف في الأخيرين. قال ذلك الظن بك يا أبا إسحاق»<sup>٧</sup>.

أبو بكر «عن أبي عثمان ان عمر كان يصلي عند زوال الشمس ويطيل أول ركعة»<sup>١</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤ صدای آهسته.

٥

- ٦

- ٧

«قلت: فيه حجة للشافعي في استحباب اطالة الركعة الأولى في كل صلاة».

مالك والشافعي «عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر بن الخطاب قرأ سجدة وهو على المنبر يوم الجمعة فنزل فسجد وسجد الناس معه ثم قرأها يوم الجمعة الأخرى فتهياً للناس للسجود فقال على رسلكم إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشاء. فلم يسجد ومنعهم أن يسجدوا»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن أبي قلابة والحسن قالوا قال عمر: ليس في المفصل سجدة»<sup>٣</sup>.

قلت: كأنه ينفي تأكد سنتها.

أبو بكر «عن حصين بن سبرة صليت خلف عمر فقرأ في الركعة الأولى بسورة يوسف ثم قرأ في الثانية بالنجم فسجد ثم قام فقرأ إذا زلزلت الأرض فركع»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن أبي رافع الصائغ صلد بنا عمر صلاة العشاء فقرأ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ فسجد وسجدنا معه»<sup>٥</sup>.

أبو بكر «عن ابن عمر عن عمر أنه سجد في الحج سجدتين»<sup>٦</sup>.

أبو بكر «عن ابن عباس أنه رأى عمر بن الخطاب ﷺ يسجد فيها يعني في صا»<sup>٧</sup>.

أبو بكر «عن عروة قال عمر: اني لاحسب جزية البحرين وأنا في الصلاة»<sup>٨</sup>.

أبو بكر «عن أبي عثمان النهدي قال عمر: لأجهز جيوشي وأنا في الصلاة».

أبو بكر والترمذي والشافعي «عن علقمة والاسود عن عبدالله كان النبي ﷺ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ رَفْعٍ وَوَضْعٍ وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ»<sup>١</sup>.

وأبو بكر وعمر والبغوي والبيهقي «أن عمر روى عن النبي رفع اليدين في الركوع والقومة منه»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن الاسود صليت مع عمر فلم يرفع يديه في شيء من صلاته الا حين افتتح الصلاة»<sup>٣</sup>.

«قلت: تكلم الشافعية والحنفية في ترجيح الرويات كُلُّ على حسب مذهبه والوجه عندي أن عمر رأى رفع اليدين عند الركوع والقومة منه مستحباً فكان يفعل تارةً ويترك اخري كما بين هو بنفسه في سجود التلاوة».

الشافعي «عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: قال عمر بن الخطاب: قد سنت لكم الركب، فخذوا بالركب»<sup>٤</sup>.

أبو حنيفة «عن حماد عن ابراهيم أن عمر كان يجعل كفيه على ركبتيه»<sup>٥</sup>.

«قلت: واحتج به ابراهيم وأبو حنيفة من بعده على ترك التطبيق».

أبو بكر «عن ابراهيم ابن ميسره بلغني أن عمر كان يقول في الركوع والسجود قدر خمس تسبيحات سبحان الله وبحمده»<sup>٦</sup>.

أبو بكر «عن الاسود كان عمر إذا رفع رأسه في الركوع قال سمع الله لمن حمده قبل أن يقيم ظهره»<sup>٧</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

- أبو بكر «عن الاسود أن عمر كان يقع على ركبتيه»<sup>١</sup>.
- أبو بكر «عن الحسن عن عمر ووجه ابن آدم للسجود علد سبعة اعضاء الجبهة والراحتين والركبتين والقدمين»<sup>٢</sup>.
- أبو بكر «عن أبي هند الشامي قال عمر: إذا سجد احدكم فليباشر بكفيه الارض»<sup>٣</sup>.
- أبو بكر «عن زيد بن وهب عن عمر إذا لم يستطع احدكم أن يسجد على الأرض من الحر والبرد فليسجد على ثوبه»<sup>٤</sup>.
- الشافعي «عن الحسن كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر رضي الله عنهم يقنتون في الصبح بعد الركعة»<sup>٥</sup>.
- أبو بكر «عن أبي مالك الاشجعي قلت لأبي: يا ابا صليت خلف النبي ﷺ وخلف أبو بكر وعمر وعثمان فرأيت أحداً منهم يقنت؟ فقال: يا بني محدثة»<sup>٦</sup>.
- أبو بكر «عن الاسود وعمر وبن ميمون أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لم يقنت في الفجر»<sup>٧</sup>.
- أبو بكر «عن زيد بن وهب ربما قنت عمر في صلاة الفجر»<sup>٨</sup>.
- أبو بكر «عن الشعبي قال عبدالله لو ان الناس سلكوا وادياً او شعباً وسلك عمر وادياً أو شعباً سلكت وادي عمر وشعبه ولو قنت عمر قنت عبدالله»<sup>٩</sup>.
- أبو بكر «عن أبي عثمان كان عمر يقنت بنا بعد الركوع ويرفع يديه حتى يبدو ضبعاه وسمع صوتهُ من وراء المسجد»<sup>١</sup>.

أبو بكر «عن زيد بن وهب أن عمر بن الخطاب قنت في صلاة الصبح قبل الركوع»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن أبي عثمان النهدي وعبيد بن عمير مثله»<sup>٣</sup>.

«قلت: وقع القوم في الترجيح بضبط الرواة وكثرتهم فاختلفوا ومذاهبهم في القنوت وتركه وانه قبل الركوع أو بعده مشهورة، والوجه عندي ان يحمل اختلاف الحكايات على اختلاف الأحوال فكان النبي ﷺ وأصحابه إذ احزنهم امرٌ قنتوا والا تركوا فمن قنت تارة ولم يقنت أخرى فقد اصاب ومن قنت دائماً ورأى ان الأمور دائماً تترى فقد اصاب ومن لم يقنت أبداً فقد اصاب، لأنه ليس بسنة راتبة وإنما هو للامور العظام».

«قال سفيان الثوري: ان قنت في الصبح فحسن واختار هو ترك القنوت وقال احمد واسحق: لا يقنت في صلاة الفجر الا عند نازلة بالمسلمين فيدعو الامام لجيوش المسلمين»<sup>٤</sup>.

أبو بكر ومحمد بن الحسن «عن حميد بن عبدالرحمن قال عمر: لاصلوة إلا بتشهد»<sup>٥</sup>.

ولفظ محمد بن الحسن «سمعت عمر بن الخطاب: لا يجوز الصلوة الا بتشهد»<sup>٦</sup>.

مالك والشافعي «عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ يُعَلِّمُ النَّاسَ التَّشَهُدَ يَقُولُ قَوْلُوا التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ الرَّزَاكِيَّاتُ لِلَّهِ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»<sup>٧</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

- ٧

ولفظ البغوي: «الطيبات لله والصلوات لله»<sup>١</sup>.

قال الشافعي: «هَذَا الَّذِي عَلَّمَنَا مَنْ سَبَقَنَا بِالْعِلْمِ مِنْ فُقَهَائِنَا صِغَارًا، ثُمَّ سَمِعْنَاهُ بِإِسْنَادِهِ، وَسَمِعْنَا مَا خَالَفَهُ، فَكَانَ الَّذِي نَذْهَبُ إِلَيْهِ: أَنَّ عُمَرَ لَا يُعَلِّمُ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ بَيْنَ ظَهْرَانِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا عَلَى مَا عَلَّمَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيْنَا مِنْ حَدِيثِ أَصْحَابِنَا حَدِيثٌ نُثْبِتُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ صِرْنَا إِلَيْهِ»<sup>٢</sup>.

الترمذي والبغوي «قال عمر الدُّعَاءُ مَوْقُوفٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا يَصْعَدُ مِنْهُ شَيْءٌ حَتَّى تُصَلَّى عَلَى نَبِيِّكَ ﷺ»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن عمرو ابن ميمون عن عمر عن النبي ﷺ كان يتعوذ بالله من الجبن والبخل وعذاب القبر وفتنة الصدر»<sup>٤</sup>.

«قلت: جاء في بعض الاحاديث أنه كان يتعوذ بهؤلاء الكلمات قبل التسليم»<sup>٥</sup>.

أبو بكر «عن الحسن أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يسلمون بتسليمته واحدة»<sup>٦</sup>.  
الشافعي «عن ابن مسعودٍ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ رَفْعٍ وَوَضَعَ وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ وَيُسَلِّمُ عَنِ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَفْعَلَانِ ذَلِكَ»<sup>٧</sup>.

«قلت: اختلفوا في ذلك والوجه عندي أن الخروج من الصلاة بتسليمته واحدة جائز من غير كراهية والتسليمتان احب واكمل وكان عمر يفعل هذا مرةً وذاك أخرى كفعله في سجدة التلاوة»<sup>٨</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

- ٧

- ٨

البيهقي «عن ابن عباس أن عمر سأهم فقال عبدالرحمن بن عوف: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَشَكَّ فِي الْوَاحِدَةِ وَالثَّنْتَيْنِ فَلْيَجْعَلْهُمَا وَاحِدَةً، وَإِذَا شَكَّ فِي الْاِثْنَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ فَلْيَجْعَلْهُمَا اِثْنَتَيْنِ، وَإِذَا شَكَّ فِي الثَّلَاثِ وَالْأَرْبَعِ فَلْيَجْعَلْهَا ثَلَاثًا، حَتَّى يَكُونَ الْوَهْمُ فِي الزِّيَادَةِ فَأَخَذَ بِهِ عُمَرُ»<sup>۱</sup>.

الشافعي ومسلم «عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ۱۰۱]. فَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ فَقَالَ عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتُ مِنْهُ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: صَدَقَهُ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ»<sup>۲</sup>.

مالك والشافعي «أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ قَالَ مَنْ أَجْمَعَ إِقَامَةَ أَرْبَعِ لَيَالٍ وَهُوَ مُسَافِرٌ أَتَمَّ الصَّلَاةَ»<sup>۳</sup>.

ثم خرج الشافعي وجه المسألة من حديث عمر «أنه لم يرخص للمجوس واليهود والنصارى أن يقيموا بالمدينة أكثر من ثلاث ليال»<sup>۴</sup>.

البيهقي «عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ صَلَّى لَهُمْ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَهْلَ مَكَّةَ ائْتُوا صَلَاتَكُمْ فَإِنَّا قَوْمٌ سَفَرٌ»<sup>۵</sup>.

مالك نحو من ذلك<sup>۶</sup>.

أبو بكر «عن الاسود أن عمر صلى بمكة ركعتين ثم قال: انا قومٌ سفر فأتوا الصلاة»<sup>۱</sup>.

- ۱

- ۲

- ۳ در مذهب امام مالك و امام شافعي رحمهما الله اگر شخص مسافر نیت اقامت زیادتر از سه روز نماید، نماز را کامل می خواند، زیرا در اینصورت او دیگر مسافر نخواهد بود و این قول سعید بن المسيب مستدل آنها است، اما در مذهب امام ابوحنیفه رحمته الله اکثر مدت سفر پانزده روز است. برای تفصیل بیشتر به کتب فقه باب صلاة المسافر مراجعه شود.

- ۴

- ۵

- ۶

أبو بكر «عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن عمر: صلاة السفر ركعتان والجمعة ركعتان والعيدين ركعتان تماماً غير قصرٍ على لسان رسول الله ﷺ»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن اللجلاج كنا نساfer مع عمر بن الخطاب فيسير ثلاثة اميالٍ فيتجاوز في الصلاة»<sup>٣</sup>.

«قلت: معناه اذا خرج من المصر يريد مسافة بعيدة فمشي ثلاثة اميال يقصر».

«الشافعي يذكر عن عمر انه كتب: ان الجمع بين صلاتين من الكبائر»<sup>٤</sup>.

«قلت: احتج به الحنفية على أن لا جمع بين صلاتين في السفر واجاب الشافعي بأنه مرسل ولو صح فالسفر والمطر عذر كيف لا وقد صح أن النبي ﷺ جمع في تبوك وعمر اعلم بالله ورسوله من أن يمنع ذلك».

أبو بكر «عن عمرو بن الحارث عن عمر بن الخطاب ﷺ إذا رُعِفَ<sup>٥</sup> في الصلاة قال يفتل فيتوضأ ثم يرجع فيصلي ويعتد بما مضي»<sup>٦</sup>.

«قلت: عند الحنفية محمولٌ على ان الرعاف ناقضٌ للوضوء، ومن سبقه الحدث توضأ وبني وعند الشافعي في القديم علي ان الرعاف ليس بناقضٍ والوضوء هو غَسْلُ الدَمِ ومن أصابه من غير اختياره نجسٌ في بدنه أو ثوبه دفع عنه النجس وبني ثم شك في ذلك في مذهبه الجديد».

أبو بكر «عن ابراهيم صلي عمر صلاةً عند البيت فقراً لايلاف قريش فجعل يُومي إلى البيت ويقول: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ﴾»<sup>٧</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥ خون بينى شد.

-٦

-٧

قلت فيه حجة علي جواز الإشارة المفهومة في الصلاة.

النوافل: أبو بكر «عن (عبد) الرحمن بن رافع أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يكبر في العيدين اثنتي عشرة، سبعا في الأولى وخمسا في الآخرة»<sup>١</sup>.

الشافعي «عن جعفر بن محمد أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبابكر وعمر كبروا في العيدين والاستسقاء سبعا وخمسا وصلوا قبل الخطبة وجهروا بالصلاة»<sup>٢</sup>.

«قلت: ذهب أهل الكوفة إلى أن تكبيرات العيدين أربع كتكبيرات الجنائز روى ذلك عن أبي موسى وغيره والوجه عندي أن مراد الشرع اكثار التكبير في هذين اليومين بقوله تعالى: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْنَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥]. ولقوله في سورة الحج: ﴿تُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْنَاكُمْ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الحج: ٣٧]. فمن أتى في كل ركعة بثلاث تكبيرات فقد أصاب، لأن الثلاث أقل حد الاكثار ومن كبر سبعا وخمسا فقد أصاب وذكر الله أكثر»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن عبد الملك بن عمير حدثت عن عمر أنه كان يقرأ في العيد ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَىٰ﴾ و ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْعَدِيبِ﴾»<sup>٤</sup>. قلت: هو مرفوع رواه ابن عباس.

مالك والشافعي «أنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ أَبَا وَقْدٍ اللَّيْثِيَّ مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ فَقَالَ كَانَ يَقْرَأُ بِ قَافٍ واقتربت الساعة»<sup>٥</sup>.

الشافعي «عن ابن عمر وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبابكر وعمر كانوا يصلون في العيد قبل الخطبة»<sup>٦</sup>.

الشافعي «عن عبد الله بن عامر صلي عمر بن الخطاب في المسجد في يوم مطير»<sup>١</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

الشافعي «عن ابن المسيب استسقي عمر بن الخطاب ﷺ فكان أكثر دعائه الاستغفار»<sup>۱</sup>.  
الشافعي «زلزلت الأرض في عهد عمر فلما علمناه صلى وقد قام خطيباً فحُضَّ على الصدقة وأمر بالتوبة»<sup>۲</sup>.

أبو بكر «عن الشعبي أن عمر بن الخطاب خرج ليستسقي فصعد المنبر فقال:  
﴿أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ [نوح: ۱۰]. ثم نزل فقالوا: يا أمير المؤمنين! لو استسقيت قال: قد طلبته بمجاديح<sup>۴</sup> السماء التي ينزل بها القطر»<sup>۵</sup>.

«قلت: قال أبوحنيفة لايسن الصلاة في الاستسقاء وقال الشافعي: ثبت من حديث عبدالله بن زيد وابن عباس انه ﷺ صلي وروي ذلك من حديث جعفر بن محمد عن النبي ﷺ وأبي بكر وعمر والوجه عندي ان من دعا ولم يصل فقد اصاب اصل الاستسقاء وقد فعل ذلك النبي ﷺ وعمر ومن صلي ودعا فقد اصاب الاكمل الافضل فان الدعاء ارجي في حرمة الصلاة وقد ثبت عن النبي ﷺ وعمر».

مالك «عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ فَقَالَ عُمَرُ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَانِي لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلُ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ - قَالَ - ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِيهِمْ فَقَالَ عُمَرُ

- ۱

- ۲

- ۳

<sup>۴</sup> - مجادیح جمع مجدح، و آن در نزد عرب ستاره‌ی بوده که دلالت بر بارش می‌کرده است. فاروق اعظم ﷺ استغفار را به این ستاره تشبیه داده که در نزد منجمین عرب علامت باران بوده است. و ایشان این ستاره را استغفار قرار دادند که از آیه: ﴿إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿۱۱﴾ يُرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿۱۲﴾ [نوح: ۱۰-۱۱]. سوره‌ی نوح اخذ نمودند.

- ۵

نِعْمَتِ الْبُدْعَةِ هَذِهِ وَالَّتِي تَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي تَقُومُونَ. يَعْنِي آخِرَ اللَّيْلِ وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ»<sup>١</sup>.

«قلت: معناه انه بدعة مستحبة من جهة اجتماع الناس عليها وان كانت سنة في الاصل».

مالك والشافعي «عَنِ السَّائِبِ أَمْرَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَبِي بَنِ كَعْبٍ وَمَتَمِّمًا الدَّارِيَّ أَنَّ يَقُومًا لِلنَّاسِ بِإِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً»<sup>٢</sup>.

مالك «عن يزيد بن رومان كان الناس يقومون في زمان عمر بثلاث وعشرين ركعة»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن ابن عباس قال عمر: لقد علمتم أن رسول الله ﷺ قال في ليلة القدر اطلبوها في العشر الأواخر وترًا»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن حبيب قال عمر: ما بقي من الليل خيرٌ من ما ذهب ومثله عن السائب وعن ابن عباس كليهما عن عمر»<sup>٥</sup>.

أبو بكر «عن ابي عثمان ان دعا عمر القراء في رمضان فأمر اسرعهم قراءةً أن يقرأ بثلاثين آيةً والوسط خمسته وعشرين آيةً والبطيء عشرين آيةً»<sup>٦</sup>.

أبو بكر «قيل لابن عمر تصلي الضحي؟ قال: لا، قيل: صلاها عمر؟ قال: لا، قيل: صلاها ابوبكر؟ قال: لا، قيل: صلاها رسول الله ﷺ؟ قال: لا اخال»<sup>٧</sup>.

البغوي «كان ابن عمر إذا سُئِلَ عن سبحة الضحى فقال: لا أمر بها ولا انهي عنها ولقد أصيب عثمان وما أدري أحداً يصلّيها وانها لمن أحب ما أحدث الناس إلى»<sup>٨</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

- ٧

- ٨

أبو بكر «عن جابر بن عبدالله قال قال رسول الله ﷺ لأبي بكر: متد توتر؟ قال: من أول الليل بعد العتمة قبل أن انام، وقال لعمر: متي توتر؟ قال: من آخر الليل، قال لأبي بكر: أخذت بالحزم وقال لعمر أخذت بالقوة»<sup>١</sup>.

أبو بكر «عن الحسن قال عمر: لأن اوتر بليل أحب إلي من ان أحيي ليلتي ثم أوتر بعد ما اصبح»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن مكحول ان عمر بن الخطاب ﷺ اوتر بثلاث ركعات لم يفصل بينهما بسلام»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن أنس ابن سيرين عن عمر كان يقرأ بالمعوذتين في الوتر»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن القاسم زعموا ان عمر كان يوتر في الأرض»<sup>٥</sup>.

أبو بكر «عن الاسود ان عمر قنت في الوتر قبل الركوع»<sup>٦</sup>.

أبو بكر «عن عطاء: عمر أول من قنت قلت: النصف الآخر اجمع؟ قال: نعم»<sup>٧</sup>. قلت: اختلفوا في ذلك والوجه أن القنوت في الوتر دعاء فمن قنت دائماً فقد اصاب ومن قنت النصف الآخر من رمضان فقد اخذ بالمهم، فان الدعاء في تلك الايام ارجي للاجابة»<sup>٨</sup>.

أبو بكر «عن عمر بن محمد ابن حاجب ان عمر لقيه عظيم من عطاء العجم فاراد أن يسجد به فقال له عمر: ارفع رأسك، السجدة للواحد القهار».

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥ وتر را بر فرش می خواند.

- ٦

- ٧

- ٨

أبو بكر «عن ابن عمر عن عمر ادبار النجوم ركعتان قبل الفجر وادبار السجود<sup>١</sup> ركعتان بعد المغرب»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن سعيد بن جبير قال عمر في الركعتين قبل الفجر: هما أحب إلي من حمر النعم»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن ابن المسيب رأى عمر رجلاً اضطجع بعد الركعتين فقال: أحصوه»<sup>٤</sup>.  
قلت: يعني ما كان النبي ﷺ يفعله على وجه العبادة بل على وجه العادة ودفع الملل.  
أبو بكر «عن عبدالله بن عتبة: رأيت عمر يصلي أربعاً قبل الظهر»<sup>٥</sup>.  
أبو بكر «عن رجل أن عمر قرأ في الرابع قبل الظهر بقاف»<sup>٦</sup>.  
أبو بكر «عن عون بن عبدالله: صليت مع عمر أربعاً قبل الظهر»<sup>٧</sup>.  
قلت: يحتمل انها صلاة الزوال وهو الاغلب على الظن ويحتمل انها راتبة الظهر.  
أبو بكر «عن أبي تميمة عن ابن عمر صليت مع النبي ﷺ ومع أبي بكر وعمر وعثمان فلا صلاة بعد الغداة<sup>٨</sup> حتى يطلع الشمس»<sup>٩</sup>.  
أبو بكر «عن ابن عباس رأيت عمر يضرب على الركعتين بعد العصر»<sup>١٠</sup>.

<sup>١</sup> - يعني عمر ﷺ در تفسیر آیه مبارکه: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَرَ النُّجُومِ﴾ [طه: ٤٩]. و آیه: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَرَ النُّجُومِ﴾ [اق: ٤٠]. این جمله را فرمود.

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

-٨ نماز فجر.

-٩

-١٠

مالك «عن السائب انه رأى عمر بن الخطاب يضرب المكندر<sup>۱</sup> على الصلاة بعد العصر»<sup>۲</sup>.

ابو حنيفة «عن حماد عن ابراهيم أن النبي ﷺ و ابا بكر وعمر لم يصلوها، يعني الصلاة قبل المغرب»<sup>۳</sup>.

أبو بكر «عن زيد بن وهب أن عمر بن الخطاب ﷺ رأى رجلاً صلى ركعتين بعد غروب الشمس قبل الصلاة فجعل يلتفت فضره بالدره حين قضي الصلاة وقال: لا تلتفت ولم يعب الركعتين»<sup>۴</sup>.

أبو بكر «عن ابن عمر صليت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فلا صلاة قبلها ولا بعدها في السفر، ولو تطوّعتُ لآتممتُ»<sup>۵</sup>.

أبو بكر «عن سالم أن النبي ﷺ وعمر كانا يتطوعان في السفر»<sup>۶</sup>.

قلت: وجه الجمع ان الاول في الرواتب والثاني في التهجد.

البيهقي «أَنَّ عُمَرَ أَتَاهُ فَفُتِحَ أَوْ أَبْصَرَ رَجُلًا بِهِ زَمَانَةٌ فَسَجَدَ»<sup>۷</sup>.

أبو بكر «عن منصور بلغني أن أبا بكر وعمر سجد سجدة الشكر»<sup>۸</sup>.

أبو بكر «عن عباد بن منصور أن عمر صلى محتبياً»<sup>۹</sup>.

<sup>۱</sup> - اسم شخصی.

-۲

-۳

-۴

-۵

-۶

-۷

-۸

<sup>۹</sup> - احتباء اینست که شخص طوری بنشیند که کف هردو پایش به زمین چسپیده و زانوهایش ایستاده باشد و هردو دست خود را بر سر زانوهای خویش بگذارد.

الشافعي «أن عمر بن الخطاب دخل المسجد فصلى ركعة فقبل له: ركعة! قال: انها هو تطوع فمن شاء زاد ومن شاء نقص»<sup>١</sup>.

قلت: احتج به الشافعي على أن الأمر في التطوع واسع.

أبو بكر «عن حميد بن عبد الرحمن قال عمر: من فاته شيء من قراءته بالليل فصلى ما بينه وبين الظهر فكأنما صلى بالليل»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن ابراهيم كان عمر يكره أن يصلي خلف صلاة مثلها»<sup>٣</sup>.

مالك «عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أَقْبَطَ أَهْلَهُ لِلصَّلَاةِ يَقُولُ هُمْ الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ ثُمَّ يَتْلُو هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرِزُقُكَ وَالْعَقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾»<sup>٤</sup> [طه: ١٣٢].

مالك «أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ»<sup>٥</sup>.

أبو بكر «أن نفرأ من أهل العراق قدموا عمر فسألوه عن صلاة الرجل في بيته فقال عمر: ما سألتني عنها أحد منذ سألت رسول الله ﷺ فقال: صلاة الرجل في بيته نور فنوروا بيوتكم»<sup>٦</sup>.

الجمعة: البيهقي «أن أبا هريرة كتب إلى عمر يسأله عن الجمعة وهو بالبحرين فكتب إليهم ان اجمعوا حيث ما كنتم»<sup>٧</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

قال الشافعي: «معناه في أيّ قرية كنتم لا يريد البدو».

أبوبكر «عن يحيى بن أبي كثير حدثت أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: انما جعلت الخطبة مكان الركعتين، فإن لم يدرك الخطبة فليصل اربعاً»<sup>١</sup>.

«قلت: أظن هذا الحرف الأخير من كلام يحيى بن أبي كثير خرّجه من قول عمر وليس عليه العمل ولكن معني كلامه أن الخطبة شرط الجمعة لا تصح بدونها».

مالك وأبوبكر في قوله تعالى: «﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩]». قرأها عمر فامضوا إلى ذكر الله»<sup>٢</sup>.

قلت: معناه فسرّها كذلك.

الشافعي «عن أبي هريره أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبابكر وعمر كانوا يخطبون على المنبر قياماً يفصلون بينهما بجلوس»<sup>٣</sup>.

مالك والشافعي «عن السائب كان الاذان الأول حين يخرج الامام فيجلس على المنبر في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر»<sup>٤</sup>.

مالك والشافعي «أنهم كانوا في زمن عمر بن الخطاب يصلون يوم الجمعة حتى يخرج عمر بن الخطاب فإذا خرج وجلس على المنبر وأذن المؤذن جلسوا يتحدثون حتى إذا سكت المؤذن وقام عمر سكتوا فلم يتكلم أحد»<sup>٥</sup>.

الشافعي «أن عمر رأى رجلاً عليه هيئة السفر يقول: لو لا أن اليوم يوم الجمعة لخرجت فقال عمر: أخرج، فان الجمعة لا يجبس عن سفر»<sup>٦</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

٦

مالك «عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَخْطُبُ فَقَالَ عُمَرُ أَيَّةَ سَاعَةٍ هَذِهِ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ انْقَلَبْتُ مِنَ السُّوقِ فَسَمِعْتُ النَّدَاءَ فَمَا زِدْتُ عَلَى أَنْ تَوَضَّأْتُ. فَقَالَ عُمَرُ وَالْوُضُوءُ أَيْضًا وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ»<sup>١</sup>.

الجنائز: أبو بكر «عن الحسن قال عمر: احضروا موتاكم وذكروهم لا إله إلا الله، فانهم يرون ويقال لهم»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن عطاءٍ أو غيره قال عمر: لقنوا امواتكم لا إله إلا الله واغمضوا اعينهم إذا ماتوا»<sup>٣</sup>.

البيهقي «عن ابن عمر قال: صدر المسلمون فمروا بامرأة بالبيداء ميتة فما رفعوا لها رأساً، إلى أن مر بها رجل يقال له: كليب، فقام عمر على المنبر فتوعد الناس فقال: لو أعلم أن أحداً أمر بها فلم يجبهها لفعلت به، وفعلت، وسأل ابن عمر فقال: لم أرها ثم قال: لعل الله أن يرحم كليبا، فطعن معه غداة طعن»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن تميمة الهجيمي أن عمر بن الخطاب ﷺ كتب إلى أبي موسى الأشعري أن اغسل موتاك بالسدر وماء الريحان»<sup>٥</sup>.

أبو بكر «عن مسروق ماتت امرأة لعمر فقال: أنا كنت اولي بها إذا كانت حيّة فاما الآن فانتم أولى بها»<sup>٦</sup>.

أبو حنيفة «أخبرني رجلاً عن الحسن عن عمر بن الخطاب أنه قال: الاب احق بالصلاة على الميت من الزوج»<sup>١</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

«قلت: احتج به أبو حنيفة وخالف إبراهيم والشعبي في قولها الزوج أحق من الأب».  
 أبوبكر «عن نافع عن ابن عمر كُفِّنَ عمر وحنط وغُسل» زاد في رواية: «إلا انه كان من  
 أفضل الشهداء»<sup>۲</sup>.

«قلت: عند الحنفية علة الغسل الارتثا<sup>۳</sup>ث وعند الشافعي انه لم يقتل في المعركة»<sup>۴</sup>.

أبوبكر «عن ابن مغفل قال عمر: لا تحنطوني بمسك»<sup>۵</sup>.

«قيل: انما كره المسك، لأنه من الميتة وليس عليه العمل عند الجمهور، لأن الشرع  
 استثنى المسك من جملة الميتات فاستحسنه. قلت: والوجه عندي ان المسك طيبٌ  
 ظاهرٌ إلا ان عمر لم يستحسن أن يكون حنوطه منه تورعاً لأنه قد اجتمع فيه دليلا الاباحة  
 والتحریم وإن كان دليل الاباحة اقوي والطيب سواه كثير».

أبوبكر «عن راشد بن سعد قال عمر: يُكفَّن الرجل في ثلاثة اثوابٍ لا تعتدوا ان الله  
 لا يحب المعتدين»<sup>۶</sup>.

أبوبكر «عن راشد بن سعد عن عمر قال: تكفن المرأة في خمسة اثواب، الدرع والخمار  
 والرداء والازار والخرقة»<sup>۷</sup>.

أبوبكر «عن ابن مغفل قال عمر: لا تتبعني بمجمر»<sup>۸</sup>.

أبوبكر «عن ابن عمر رأيت النبي ﷺ وأبوبكر وعمر يمشون امام الجنائزة»<sup>۱</sup>.

---

— ۱

— ۲

— ۳ ارتثا<sup>۳</sup>ث، برداشتن و بلند نمودن انسان مجروح و زخمی که زنده باشد، و در اصطلاح فقهاء اینست  
 که شخص بعد از اینکه مورد اصابت قرار می گیرد و مجروح می شود چیزی را خورده و یا نوشیده  
 بتواند و مداوا شود و یا به اندازه گذشتن وقت یک نماز به هوش باشد و بعد از آن بمیرد.

— ۴

— ۵

— ۶

— ۷

— ۸

أبوبكر «عن يحيى بن راشد قال عمر حين حضرته الوفاة لابنه: إذا خرجتم بي فاسرعوا بي المشى»<sup>٢</sup>.

أبوبكر «عن ابن مغفل قال عمر: لا تتبعني امرأة»<sup>٣</sup>.

أبو حنيفة «عن حماد عن ابراهيم أن الناس كانوا يصلون علي الجنائز خمساً وستاً واربعاً حتى قبض النبي ﷺ ثم كبروا بعد ذلك في ولاية أبي بكر حتي قبض أبوبكر ثم ولي عمر بن الخطاب ففعلوا ذلك في ولايته فلما رأى ذلك عمر بن الخطاب قال: انكم معشر أصحاب محمد ﷺ متي ما تختلفون يختلف من بعدكم والناس حديث عهد بالجاهلية فاجمعوا علي شئ يجتمع به عليه من بعدكم فأجمع رأي اصحاب محمد ﷺ ان ينظروا آخر جنازة كبر عليه النبي ﷺ حتي قبض فيأخذون به ويرفضون ما سوي ذلك فوجدوا آخر جنازة كبر عليها رسول الله ﷺ اربعاً»<sup>٥</sup>.

البيهقي «عن سعيد بن المسيب عن عمر أنه قال: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ أَرْبَعًا وَخَمْسًا فَاجْتَمَعْنَا عَلَى أَرْبَعٍ»<sup>٦</sup>.

أبوبكر «عن أبي وائل جمع عمر الناس فاستشارهم في التكبير على الجنازة فقال بعضهم: كبر رسول الله ﷺ خمساً وقال بعضهم: كبر سبعاً وقال بعضهم: كبر اربعاً فجمعهم على اربع تكبيراتٍ كأطول صلاة»<sup>٧</sup>.

أبوبكر «عن ابراهيم اختلف أصحاب رسول الله ﷺ في التكبير على الجنازة ثم اتفقوا بعد على اربع تكبيرات»<sup>١</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤ - يعني أنگاه که نماز جنازه می خواندند گاهی چهار تکبیر می گفتند، گاهی پنج تکبیر و گاهی شش تکبیر.

- ٥

- ٦

- ٧

أبو بكر «عن سعيد بن المسيب كان عمر يقول في الصلاة على الميت ان كان مساء قال: اللهم امسي عبدك وان كان صباحاً قال اللهم اصبح عبدك قد تخلّج من الدنيا وتركها لاهلها واستغنيت منه وافتقر اليك كان يشهد أن لا إله إلا أنت وان محمداً عبدك ورسولك فاغفر له ذنبه»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن جابر بن عبد الله قال: ما باح لنا رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر في الصلاة على الميت بشيء»<sup>٣</sup>.

قلت: يعني لم يُوقَّتوا بشيء من الدعاء.

أبو بكر «عن عروة ما ضلّي على أبي بكر إلا في المسجد»<sup>٤</sup>.

مالك «أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ضلّي عليه في المسجد»<sup>٥</sup>.

أبو بكر «عن عبدالرحمن بن ابزي ماتت زينب بنت جحش فكبر عليها عمر اربعاً ثم سأل أزواج النبي ﷺ من يدخل قبرها؟ فقلن: من كان يدخل عليها في حياتها»<sup>٦</sup>.

أبو بكر «أن عمر انتظر ابن ام عبد في الصلاة على عتبة بن مسعود»<sup>٧</sup>.

أبو بكر «عن ابن عمر لحُد لرسول الله ﷺ ولأبي بكر ولعمر»<sup>٨</sup>.

أبو بكر «عن الحسن اوصي عمر أن يجعل عمق قبره قامه وبسطة»<sup>٩</sup>.

أبو بكر «عن أبي مالك الاشجعي عن عمر أنه كان يقول إذا ادخل الميت قبره: اللهم اسلمه اليك الاهل والهال والعشيرة، والذنب عظيم فاعفر له»<sup>١</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

-٨

-٩

أبو بكر «عن اسمعيل بن محمد بن السباق ان عمر دفن ابابكر ليلاً ثم دخل المسجد فاوتر بثلاث»<sup>۲</sup>.

أبو بكر «عن أبي وائل ماتت أمي وهي نصرانية فاتيتُ عمر فذكرت ذلك له قال: اركب دابةً وسِر امامها»<sup>۳</sup>.

أبو بكر «عن عمرو هو ابن دينار ماتت امرأةً بالشام وفي بطنها ولدٌ من مسلمٍ وهي نصرانيةٌ فأمر عمر أن تُدفن مع المسلمين من اجل ولدها»<sup>۴</sup>.

أبو بكر «عن عامر يعني الشعبي أن عمر صلى على عظام بالشام»<sup>۵</sup>.

أبو حنيفة «عن حماد عن ابراهيم أخبرني من رأى قبر النبي ﷺ وقبر أبي بكر وقبر عمر مسنمة ناشزة من الأرض عليها فلق من مدر ابيض»<sup>۶</sup>.

أبو بكر «عن هلال بن يساف خطب عمر بمني علي جمل فقال: لاتسبوا الأموات، فإن مايسب به الميت يؤذي به الحي»<sup>۷</sup>.

أبو بكر والبخاري وغيرهما «عن أبي الأسود قال أتيتُ المدينة وقد وقع بها مرضٌ، وهم يموتون موتاً ذريعاً، فجلستُ إلى عمر ﷺ فمررتُ جنازةً فأثني خيراً فقال عمرُ وجبت. ثم مرَّ بأخرى فأثني خيراً فقال وجبت. ثم مرَّ بالثالثة فأثني شراً، فقال وجبت. فقلتُ ما وجبت يا أمير المؤمنين قال قلتُ كما قال النبي ﷺ أيما مسلمٍ شهد له أربعةٌ بخيرٍ أدخله الله الجنة. فلنا وثلاثة قال: وثلاثة. فقلتُ واثنان قال: واثنان. ثم لم نسأله عن الواحد»<sup>۸</sup>.

- ۱

- ۲

- ۳

- ۴

- ۵

<sup>۶</sup> - ترجمه‌ی روایت: کسی که قبر پیامبر ﷺ و قبر ابوبکر و قبر عمر را دیده برایم خبر داد که قبور ایشان شکل کوهان شتر بوده و از زمین بلندتر می‌باشد و بر آنها تکه‌های کلوخ سفید رنگ است.

- ۷

- ۸

أبو بكر «عن عمرو بن ميمون عن عمر أن النبي ﷺ كان يتعوذ بالله من الجبن والبخل وعذاب القبر وفتنة الصدر»<sup>١</sup>.

أبو بكر «عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ قال: الميت يعذب في قبره بالنياحة»<sup>٢</sup>.  
البيهقي «عن ابن عباس عن عمر نحواً من ذلك»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن نافع أن حفصة بكت على عمر فقال لها: مهلاً يا بنية الم تعلم ان النبي ﷺ قال ان الميت يعذب ببكاء أهله عليه»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن أبي عثمان أتيت عمر بنعي النعمان بن مقرن فوضع يده على رأسه وجعل يبكي»<sup>٥</sup>.

أبو بكر «عن شقيق اجتمع نسوة يبكين على خالد بن الوليد فقال عمر: ما عليهن ان يهرقن من دموعهن على أبي سليمان ما لم يكن نقع او لقلقة»<sup>٦</sup>.

كتاب الزكاة: مالك «أَنَّ قَرَأَ كِتَابَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي الصَّدَقَةِ قَالَ فَوَجَدْتُ فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كِتَابُ الصَّدَقَةِ فِي أَرْبَعٍ وَعَشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ فَدُونَهَا الْغَنَمُ فِي كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ وَفِيهَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ ابْنَةً مَخَاضٍ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ ابْنَةً مَخَاضٍ فَأَبْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ وَفِيهَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ وَفِيهَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ جَذَعَةٌ وَفِيهَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى تِسْعِينَ ابْنَةً لَبُونٍ وَفِيهَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ حَقَّتَانِ طُرُوقَتَا الْفَحْلِ فَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْإِبِلِ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حَقَّةٌ وَفِي سَائِمَةِ الْغَنَمِ إِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ شَاةٌ وَفِيهَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى مِائَتَيْنِ شَاتَانِ وَفِيهَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ ثَلَاثُ شِيَاهٍ فَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ وَلَا يُخْرَجُ فِي

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

٥

- ٦

الصَّدَقَةَ تَيْسٌ وَلَا هَرِمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ إِلَّا مَا شَاءَ الْمُصَدِّقُ وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُفْتَرِقٍ وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ  
مُجْتَمِعٍ خَشِيَةَ الصَّدَقَةِ وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَا جَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ وَفِي الرَّقَّةِ إِذَا بَلَغَتْ  
حَمْسَ أَوْاقٍ رُبْعُ الْعُشْرِ<sup>١</sup>.

الشافعي «عن أنس بن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر هذا كتاب  
الصدقة وفي اربع وعشرين من الابل مثل ما قال مالك»<sup>٢</sup>.

«قلت: قد شرحنا هذا الكتاب في المسوّي شرح المؤطا على المذهبين مذهب أبي  
حنيفة ومذهب الشافعي»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن الحسن كتب عمر إلى أبي موسى فها زاد علي الهاتين ففي كل أربعين درهماً  
درهم»<sup>٤</sup>.

«قلت: معناه عند ابي حنيفة لا يؤخذ في أقل من الأربعين إذا زاد علي مائتين وعند الشافعي  
هذا بيان الكسر ببيان مخرجه».

مالك والشافعي «عن سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا فَكَانَ يَعُدُّ عَلَى  
النَّاسِ بِالسَّخْلِ فَقَالُوا أَتَعُدُّ عَلَيْنَا بِالسَّخْلِ وَلَا تَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا. فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ  
ذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ عُمَرُ نَعَمْ تَعُدُّ عَلَيْهِمْ بِالسَّخْلَةِ يَحْمِلُهَا الرَّاعِي وَلَا تَأْخُذُهَا وَلَا تَأْخُذُ الْأَكْوَلَةَ  
وَلَا الرُّبَى وَلَا الْمَاخِضَ وَلَا فَحْلَ الْغَنَمِ وَتَأْخُذُ الْجُدْعَةَ وَالشَّيْبَةَ وَذَلِكَ عَدْلٌ بَيْنَ غِدَاءِ<sup>٥</sup> الْغَنَمِ  
وَخِيَارِهِ<sup>٦</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

<sup>٥</sup> - غذا جمع غدی بمعنای بزغاله، منظور عمر فاروق اینست که در بین گوسفندان شما بزغاله نیز هست و بزهای خیلی خوب نیز می باشد اما مأموران جمع آوری زکات در خلافت اسلامی ما میانه را انتخاب می کنند و این عین عدالت است.

وَالسَّخْلَةُ الصَّغِيرَةُ حِينَ تُنْتَجِجُ. وَالرُّبَى الَّتِي قَدْ وَضَعَتْ فِيهَا تَرْبِي وَلَدَهَا. وَالْمَاخِضُ هِيَ الْحَامِلُ. وَالْأَكْوَلَةُ هِيَ شَاةُ اللَّحْمِ الَّتِي تُسَمَّنُ لِتُؤْكَلَ».

أبوبكر «قال عمر: إذا وقف الرجل عليكم غنمه فاصدعوها صدعين ثم اختاروا من النصف الآخر»<sup>١</sup>.

أبوبكر «عن مجاهد عن عمر ليس في الخضراوات زكاة»<sup>٢</sup>.

الشافعي «عن عمرو بن دينار أن عمر بن الخطاب قال: ابتغوا في اموال اليتامي لا يستهلكها الزكاة»<sup>٣</sup>.

أبوبكر «عن الزهري ومكحول عن عمر نحواً من ذلك»<sup>٤</sup>.

البيهقي «سئل عمر بن الخطاب أ على المملوك زكاة؟ قال: لا، قيل علي من هي؟ فقال: علي مالكة»<sup>٥</sup>.

الشافعي «عن ابن شهاب ان ابابكر وعمر لم يكونا يأخذان الصدقة بنسيئة ولكن يبعثان عليها في الجذب والخصب والسمن والعجف، لأن أخذها في كل عام من رسول الله ﷺ سنة»<sup>٦</sup>.

الشافعي «روي عن عمر أنه أخرج الصدقة عام الرمادة ثم بعث مصدقاً فأخذ عقالين عقالين، وليس بالثابت»<sup>٧</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

٥

-٦

-٧

الشافعي «قد كانت النواضح علي عهد رسول الله ﷺ وخلفائه فلم اعلم أحداً روى أن رسول الله ﷺ أخذ منها صدقة ولا احداً من خلفائه ولا شك انشاء الله أن كان يكون الرجل الخمس واكثر»<sup>١</sup>.

مالك والشافعي «عن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ أَهْلَ الشَّامِ قَالُوا لِأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجُرَّاحِ خُذْ مِنْ خَيْلِنَا وَرَقِيقِنَا صَدَقَةً. فَأَبَى ثُمَّ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَأَبَى عُمَرُ ثُمَّ كَلَّمُوهُ أَيُّضًا فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ إِنَّ أَحِبُّوا فَخُذْهَا مِنْهُمْ وَارْزُقْهُمْ وَارْزُقْ رَقِيقَهُمْ. قَالَ مَالِكٌ مَعْنَى قَوْلِهِ رَحِمَهُ اللهُ وَارْزُقْهُمْ يَقُولُ عَلَى فَقَرَائِهِمْ»<sup>٢</sup>.

أبوبكر «عن شبل عن عمر نحو ما من ذلك»<sup>٣</sup>.

الشافعي «عن السائب بن يزيد أن عمر أمر أن يؤخذ من الفرس شاتين أو عشرة أو عشرين درهماً»<sup>٤</sup>.

أبوبكر «أن عمر كان يؤتي بصدقة الخيل»<sup>٥</sup>.

«قلت: وجه الجمع انهم بذلوا صدقة خيلهم ورقيقهم طوعاً من غير أن تكون واجباً عليهم فقبل عمر ذلك، كذلك جمع الشافعي وغيره».

«وقال الشافعي: سمعت بعض من لا يقول بنصاب خمسة أو ساقٍ يقول: قد قام بالأمر بعد النبي ﷺ أبوبكر وعمر وعثمان وعلي وأخذوا الصدقات في البلدان اخذاً عاماً زماناً طويلاً فما روى عنهم انهم قالوا ليس فيما دون خمسة اوسق صدقةً مارواه عن النبي الا ابوسعيد الخدري ثم اجاب الشافعي بما حاصله ان الحديث صحيحٌ من رواية أبي سعيدٍ وجابرٍ موجودٌ

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

في كتاب عمرو ابن حزم فوجب العمل به ولم يُذكر عن الائمة ان الحديث ظهر في زمانهم فتكلموا فيه»<sup>١</sup>.

«قلت: بل ذكر مالك سنة أهل المدينة على ماروينا عن أبي سعيد».

البيهقي «عَنْ فُطَيْرِ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَخْرُصُ الْعَرَايَا وَلَا أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ»<sup>٢</sup>.

«قلت: الاوجه عندي ان المراد بالعرايا مادون خمسة اوسق وسيأتيك من حديث مالك والشافعي في البيوع ما يشهد لذلك».

الشافعي في القديم «عن بشير بن يسار أن عمر بن الخطاب ﷺ كان يبعث أبا خيثمة خارصاً يخرص النخل فيأمره إذا وجد القوم في حائطهم ان يدع لهم قدر ما يأكلون»<sup>٣</sup>.

البيهقي «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ لَمَّا قَدِمَ الْجَابِيَةَ رَفَعَ إِلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَمَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي عُسْرِ الزَّيْتُونِ فَقَالَ عُمَرُ: فِيهِ الْعُسْرُ إِذَا بَلَغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ حَبُّهُ عَصْرَهُ، وَأَخَذَ عُسْرَ زَيْتِهِ»<sup>٤</sup>.

البيهقي «عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ بعشور نخل له وسأله ان يحمي وادياً يقال له سلبة فحماه له فلما ولي عمر كتب سفيان بن وهب إلى عمر بن الخطاب ﷺ يسأله عن ذلك فكتب عمر إن أدى اليك ما كان يؤدي إلى رسول الله ﷺ من عشور نخله فاحم له سلبة والا فانما هو دُباب غيثٍ يأكله من شاء»<sup>٥</sup>.

قلت: هذا مفسر ليس بعده اشتباه في العسل.

الشافعي «عن أبي عمرو بن حماس أن أباه قال مررت بعمر بن الخطاب وعلى عنقي ادمة احملها فقال عمر الا تؤدي زكاتك يا حماس؟ فقلت: يا امير المؤمنين مالي غير هذا الذي على

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

ظهري وأهبة في القرظ قال ذاك مألٍ فضع، فوضعتها بين يديه فجسمها فوجدها قد وجبت فيها الزكاة فاخذ منها الزكاة»<sup>١</sup>.

مالك والشافعي «عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ مَرَّ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِعَنَمٍ مِنَ الصَّدَقَةِ فَرَأَى فِيهَا شَاةً حَافِلًا ذَاتَ صُرْعٍ عَظِيمٍ فَقَالَ عُمَرُ مَا هَذِهِ الشَّاةُ فَقَالُوا شَاةٌ مِنَ الصَّدَقَةِ. فَقَالَ عُمَرُ مَا أَعْطَى هَذِهِ أَهْلُهَا وَهُمْ طَائِعُونَ لَا تَقْتِنُوا النَّاسَ لَا تَأْخُذُوا حَزْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ نَكَبُوا عَنِ الطَّعَامِ»<sup>٣</sup>.

مالك «عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَقُولُ حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ عَتِيقٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَكَانَ الرَّجُلُ الَّذِي هُوَ عِنْدَهُ قَدْ أَضَاعَهُ - فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ مِنْهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ أَعْطَاكَهُ بِدِرْهِمٍ وَاحِدٍ فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ»<sup>٢</sup>.

أبوبكر «عن عبدالرحمن البيهاني قال أبوبكر الصديق ﷺ مما يوصي به عمر من ادي الزكاة إلى غير ولاتها لم يقبل منه صدقة ولو تصدق بالدينيا جميعاً»<sup>٥</sup>.

أبوبكر «عن محمد يعني ابن سيرين كانت الصدقة تدفع إلى النبي ﷺ ومن أمر به وإلى أبي بكر ومن أمر به وإلى عمر ومن أمر به وإلى عثمان ومن أمر به فلما قُتل عثمان اختلفوا فمنهم من رأى أن يدفعها إليهم ومن رأى يقسمها هو»<sup>٦</sup>.

أبوبكر «عن عبدالملك بن أبي بكر أن عمر قال: أحسب دينك وما عندك فاجمع ذلك جميعاً ثم زكه»<sup>٧</sup>.

-١

-٢ جمع حرزه، بمعنای مال اعلى.

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

أبو بكر «عن عمر في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾ [التوبة: ۶۰]. فقال هم زمنا أهل الكتاب»<sup>۱</sup>.

أبو بكر «عن عطاء أن عمر كان يأخذ العرض في الصدقة من الورق وغيرها». زاد في رواية: «ويعطيها في صنفٍ واحدٍ مما سمي الله»<sup>۲</sup>.

أبو بكر «عن عبدالرحمن بن عبدالقاري وكان علي بيت المال في زمن عمر فكان إذا خرج العطاء جمع عمر أموال التجار فيحسب عاجلها وآجلها ثم يأخذ الزكاة من الشاهد والغائب»<sup>۳</sup>.

أبو بكر «عن طارق أن عمر بن الخطاب كان يعطيهم العطاء ولايزكيه»<sup>۴</sup>.

«قلت: أما قوله لايزكيه فمعناه لا يأخذ من العطاء زكاته، لأنه لم يحل عليه الحول من حين قبضه وأما قوله ثم يأخذ الزكاة فمعناه يأخذ زكاة أموال التجارة التي حال عليها الحول في أيديهم من مال العطاء، قوله فيحسب عاجلها وآجلها يعني ما كان له ديناً مؤجلاً أو معجلاً على أحدٍ أو موجوداً في يده».

أبو بكر «عن الحسن قال عمر: إذا تحولت الصدقة إلى غير الذي تصدق عليه فلا بأس أن يشتريها»<sup>۵</sup>.

أبو بكر «عن زياد بن جدير بعثني عمر علي العشور وأمرني أن لا افتش أحداً»<sup>۶</sup>.

أبو بكر «عن زياد بن جدير بعثني عمر على السواد ونهاني ان أعشّر مسلماً»<sup>۷</sup>.

- ۱

- ۲

- ۳

- ۴

- ۵

- ۶

- ۷

«قلت: العشور على أهل الحرب ونصف العشر على أهل الذمة وربع العشر زكاة المسلمين».

أبوبكر «عن جماعة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه صالح نصاري بني تغلب على أن يضعف عليهم الزكاة مرتين»<sup>١</sup>.

أبوبكر «عن الحسن صاعُ عمر ثمانية ارطال»<sup>٢</sup>.

البيهقي وغيره «أن صاع النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه خمسة ارطالٍ وثُلث رطل»<sup>٣</sup>.  
قلت: أهل البلد اعرف بصاعهم.

أبوبكر «عن الشعبي أن غلاماً من العرب وجد ستّوقة<sup>٤</sup> فيها عشرة آلاف فأتى بها عمر فأخذ منها خمسها الفين واعطاه ثمانية آلاف»<sup>٥</sup>.

كتاب الصيام: البيهقي «عن ابن أبي ليلى كان الرجل إذا افطر فنامت امرأته لم يأتها وإذا نام لم يطعم لم يطعم إلى مثلها من القابلة حتى جاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه يريد امرأته قالت: اني قد نمت قال: انما تعتلين فوقع بها وجاء رجلٌ من الانصار فأراد أن يطعم فقالوا حتى نُسخن لك شيئاً فنام فنزلت: ﴿أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]»<sup>٦</sup>

قال أبوبكر هشيم «عن مجالد عن الشعبي عن علي انه كان يخطب إذا حضر رمضان فيقول: الا لاتقدموا الشهر إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتم الهلال فافطروا فان اغمي عليكم فاتموا العدة»<sup>٧</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤ همميان.

-٥

-٦

-٧

قال أبو بكر هشيم «عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عمر مثل ذلك الا لا تقدموا الشهر»<sup>١</sup>.

البيهقي روي مجالد «عن الشعبي أن عمر وعلياً كانا ينهيان عن صوم الذي يشك فيه من رمضان»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن سويد بن غفلة سمعت عمر يقول شهرٌ ثلاثون وشهرٌ تسع وعشرون»<sup>٣</sup>.  
أبو بكر والبيهقي «عن أبي وائل أتنا كتاب عمر ان الالهة بعضها اكبر من بعض فإذا رأيتم الهلال نهراً فلا تفطروا حتي يشهد رجلان مسلمان انها اهلاه امس»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن أبي ليلى ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اجاز شهادة رجل في الهلال»<sup>٥</sup>.  
الشافعي «عن عاصم بن عمر، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أدبر النهار، وأقبل الليل، وغربت الشمس، فقد أفطر الصائم»<sup>٦</sup>. أبو بكر والبخاري ومسلم نحواً من ذلك<sup>٧</sup>.

مالك والشافعي «عن زيد بن أسلم عن أخيه خالد بن أسلم أن عمر بن الخطاب أفطر ذات يوم في رمضان في يوم ذي غيم ورأى أنه قد أمسى وغابت الشمس. فجاءه رجل فقال يا أمير المؤمنين طلعت الشمس. فقال عمر الخطب يسير وقد اجتهدنا. قال مالك يريد بقوله الخطب يسير القضاء فيما نرى - والله أعلم - وخفة مؤونته ويسارته يقول نصوم يوماً مكانه»<sup>٨</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

- ٧

- ٨

أبو بكر «عن حنظلة شهدت عمر ابن الخطاب في رمضان وقُرِبَ إليه شرابٌ فشرِبَ بعض القوم وهم يرون ان الشمس قد غربت ثم ارتقي المؤذن فقال يا أمير المؤمنين والله للشمس طالعةٌ لم تغرب فقال عمر: منعنا الله من سَرَكٍ مرتين أو ثلاثاً يا هؤلاء من كان افطر فليتم حتى تغرب الشمس»<sup>١</sup>.

«وأخرج البيهقي ذلك من طرق» ثم قال من قال في هذا الحديث لا يقضي لا يصح قوله، لأن العدد أولى بالحفظ من الواحد»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن الحسن قال عمر: إذا شك الرجلان فليأكلا حتي يستيقنا»<sup>٣</sup>.  
قلت وذلك لقوله تعالى: ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

أبو بكر «عن جابر بن عبدالله عن عمر بن الخطاب قال هششت يوماً إلى المرأة فقبلتها وأنا صائم فقال رسول الله ﷺ أرايت لو تمضمضت بماءٍ وانت صائم، قلت: لا بأس، قال: ففيم؟»<sup>٤</sup>.

الشافعي عن جابر بن عبدالله نحوا من ذلك<sup>٥</sup>.

أبو بكر «عن سعيد بن المسيب ان عمر نهي عن القبلة للصائم»<sup>٦</sup>.  
«قلت: فالاول يدل على جواز الصوم مع القبلة والثاني على الكراهية التنزيهية».  
أبو بكر «عن عطاء قال عمر: لاتزال هذه الأمة بخير ما عجلوا الفطر»<sup>٧</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

الشافعي «عن حميد بن عبدالرحمن أن عمر وعثمان كانا يصليان المغرب حين ينظران إلى الليل إلبهيم ثم يفطران بعد الصلاة وذلك في رمضان»<sup>١</sup>.

أبوبكر «عن حميد نحو ما من ذلك إلا أنه قال ويفطران قبل أن يصليا»<sup>٢</sup>.

أبوبكر «عن سعيد بن المسيب كان عمر يكتب إلى امرأته لاتكونوا من المسوفين لفطركم ولاتتظروا لصلاتكم اشتباك النجوم»<sup>٣</sup>.

أبوبكر «عن الشعبي قال عمر: ليس الصيام من الطعام والشراب وحده ولكن من الكذب والباطل واللغو والحلف»<sup>٤</sup>.

أبوبكر «عن عبدالرحمن بن القاسم كان عمر لا يصومه يعني يوم عاشوراء»<sup>٥</sup>.

أبوبكر «عن أبي بكر بن عبدالرحمن ان عمر ارسل إلى عبدالرحمن بن الحارث ليلة عاشوراء ان تُسحَّر واصبح صائماً»<sup>٦</sup>.

أبوبكر «عن ابن عباس عن عمر لقد علمتم أن رسول الله قال في ليلة القدر اطلبوها في العشر الاواخر»<sup>٧</sup>.

أبوبكر «عن زرّ كان عمر وحذيفة وأبي لايشكّون فيها، ليلة سبع وعشرين»<sup>٨</sup>.

أبوبكر «عن قيس عن أبيه عن عمر لابأس بقضاء رمضان في العشر يعني عشر ذي الحجة»<sup>٩</sup>.

أبوبكر «عن أبي عمرو الشيباني بلغ عمر أن رجلاً يصوم الدهر فعلاه بالدرّة»<sup>١</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

-٨

-٩

أبو بكر «عن ابن عمر أن عمر سرد الصوم قبل موته بستين»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن نافع قال عمر: لو أدركني النداء وأنا بين رجلها لصمت أو قال ما افطرت»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن قطبة بن مالك أن عمر رأى قوماً اعتكفوا في المسجد وقد ستروا فانكره وقال ما هذا؟ قالوا: انها نستر على طعامنا قال فاستروا فإذا طعمتم فاهتكوه»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن زيد بن وهب كتب إلينا عمر أن المرأة لاتصوم تطوعاً إلا باذن زوجها»<sup>٥</sup>.

أبو بكر «عن عوف بن مالك الأشجعي قال عمر: صيام يومٍ من غير رمضان واطعام مساكين يعدل صيام يومٍ من رمضان»<sup>٦</sup>.

«قلت: هذا في الذي افطر رمضان بعذر واخر قضاءه بغير عذر حتى مضي رمضان آخر وعليه الشافعي».

أبو بكر «عن خرشة بن الحر رأيت عمر يضرب اكف الناس في رجب حتي يضعوها في الجفان ويقول: كلوا فانها هو شهرٌ كان يعظمه أهل الجاهلية»<sup>٧</sup>.

أبو بكر «عن أبي عبيد مولى بن ازهر شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فبدأ بالصلاة قبل الخطبة وقال: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم هذين اليومين اما يوم الفطر فيوم فطرکم من صيامکم وأما يوم الاضحى فكلوا فيه من نُسكکم»<sup>٨</sup>.

أبو بكر «عن زياد بن حدير ما رأيت ادوم يواكاً وهو صائمٌ من عمر بن الخطاب».

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

- ٧

- ٨

كتاب الحج: ابوبكر «عن شيخ قال عمر بن الخطاب: من حج هذا البيت لا يريد غيره خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»<sup>١</sup>.

أبوبكر «عن مجاهد بينما عمر جالس عند البيت إذ قدم رجال من العراق حجاجاً فطافوا بالبيت وسعوا بين الصفا والمروة فدعاهم عمر فقال: انهزكم إليه غيره؟ فقالوا: لا فقال: انقبتم قالوا: نعم فقال أدبرتم قالوا نعم قال: إما لا فستأنفوا العمل»<sup>٢</sup>.

أبوبكر «عن موسى بن سعيد قال عمر: تلقوا الحجاج والعمار والغزاة فليدعوا لكم قبل أن يتدنسوا»<sup>٣</sup>.

أبوبكر «عن مجاهد قال عمر يغفر للحجاج ولمن استغفر له الحاج بقية ذي الحجة والمحرم وصفر وعشر من شهر ربيع الأول»<sup>٤</sup>.

مالك «عن سعيد بن المسيب أن عمر بن أبي سلمة استأذن عمر بن الخطاب أن يعتمر في سؤال فأذن له فاعتمر ثم فقل إلى أهله ولم يحج»<sup>٥</sup>.

البيهقي «أن عمر بن الخطاب قال ان السبيل<sup>٦</sup> الزاد والراحلة»<sup>٧</sup>.

أبوبكر «عن نبيه بنت محرر سمعت عمر بن الخطاب يقول: احجوا هذه الذرية ولا تأكلوا ارزقها وتدعوا ارباقها في اعناقها»<sup>٨</sup>.

قيل: الذرية ههنا النساء<sup>٩</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

<sup>٦</sup>- اشاره به آیه کریمه: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [ال عمران: ٩٧].

-٧

-٨

-٩

البغوي روي «أن عمر اذن أزواج النبي ﷺ في آخر حجة حجها فبعث معهن عثمان بن عفان وعبدالرحمن»<sup>١</sup>.

«قلت: اختلفوا في المرأة أخرج من غير محرم؟ فاحتج الشافعي بهذا على أنه يجوز خروجها من غير محرم إذا كان معها نسوة ثقات وللنفاة ان يقولوا في الاثر انه جعل معهن عثمان وعبدالرحمن بمعني محافظتهن وتوقيههن وإن كان معهن محارمهن والله اعلم».

البخارى «عن ابن عمر رضي الله عنهما قَالَ لَمَّا فُتِحَ هَذَانِ الْمِصْرَانِ أَتَوْا عُمَرَ فَقَالُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا، وَهُوَ جَوْرٌ عَن طَرِيقِنَا، وَإِنَّا إِنِ أَرَدْنَا قَرْنًا شَقَّ عَلَيْنَا. قَالَ فَانظُرُوا حُدُوهَا مِنْ طَرِيقِكُمْ. فَحَدَّ لَهُمْ ذَاتَ عِرْقٍ»<sup>٢</sup>.

ابوبكر «عن الحسن ان عمران بن حصين احرم من البصرة فقدم علي عمر فاغلظ له فقال: يتحدث الناس أن رجلاً من اصحاب النبي ﷺ احرم من الامصار»<sup>٣</sup>.

أبوبكر «عن مسلم بن سلمان أن رجلاً أحرم من الكوفة فرآه عمر سيئ الهيئة فاخذ به وجعل يدور به في الحلق ويقول: انظروا إلى ما صنع هذا بنفسه وقد وسّع الله عليه»<sup>٤</sup>.

«قلت: معناه الكراهية للمقتدي ولمن خيف عليه ان يفوت حقوق الاحرام».

أبوبكر «عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر وجد ريح طيب وهو بذي الحليفة فقال: ممن هذا؟ فقال معاوية: مني، فقال: منك لعمرى؟ قال: يا أمير المؤمنين لا تعجل عليّ، فإن أم حبيبة طيبتني واقسمت عليّ، قال: وأنا أقسم عليك لترجعن إليها ولتغسلنه عنك كما طيبتك قال فرجع إليها حتى لحقهم ببعض الطريق»<sup>٥</sup>.

أبوبكر «عن ابن عمر وجد عمر بن الخطاب رضي الله عنه ريحاً عند الاحرام فتوعد صاحبها فرجع

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

معاوية فالقي ملحفةً كانت عليه يعني مطيبةً»<sup>١</sup>.

قلت: لم يأخذ اهل الفقه لما صحَّ عندهم من حديث عائشة: «كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى وَبِيصِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ»، أخرجه الشيخان<sup>٢</sup>.

«قلت: والاوجه أن يقال استدامة الطيب على البدن يجوز، لأنَّ الدرن يكدره وعلى الثوب لا يجوز لأن الطيب يبقي في الثوب كما كان أول حالة»<sup>٣</sup>.

أبوبكر «عن المسور بن مخرمة كانت تلبية عمر لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك مرغوباً ومرهوباً إليك لبيك ذا الغمار والفضل الحسن»<sup>٤</sup>.

أبوبكر «عن القاسم قال عمر: يا أهل مكة مالي أراكم مُدَّهِنِينَ والحاج شعثاً غبراً إذا رأيتم هلال ذي الحجة فأهلوا»<sup>٥</sup>.

أبوبكر «عن عطاء قدم عمر بمكة فطاف سبعا ثم سعى ثم حلَّ فمكث أربعاً أو خمساً ثم أهل بالحج في العشر ثم أهل بالحج في العشر ثم جاء مرةً أخرى فاقام حلالاً حتى إذا كان يوم التروية أهل بالحج حين انبعث به بعيره منطلقاً إلى مني»<sup>٦</sup>.

«قلت: وجه الجمع ان الأول استحبابٌ لحاضري مكة خاصة»<sup>٧</sup>.

أبوبكر «عن محمد بن سيرين افرد أصحاب رسول الله ﷺ الحج بعده وهم كانوا للسنّة اشد اتباعاً أبوبكر وعمر وعثمان»<sup>٨</sup>.

أبوبكر «عن الاسود أن أبابكر وعمر جرّدا»<sup>٩</sup>.

— ١

— ٢ صحيح بخارى، حديث شماره: صحيح مسلم، حديث شماره:

— ٣

— ٤

— ٥

— ٦

— ٧

— ٨

— ٩

أبوبكر «عن أبي وائل خرجنا حججاً ومعنا الصبي بن معبد فاحرم للحج فقدمنا إلى عمر فذكر ذلك له فقال هُدَيْتَ لِسِنَةِ نَبِيِّكَ ﷺ»<sup>١</sup>.

أبوبكر «عن طاؤس عن ابن عباس تمتع رسول الله ﷺ وأبوبكر وعمر وعثمان، وأول من نهي عنها معاوية»<sup>٢</sup>.

أبوبكر «عن ابن عباس سمعت عمر يقول: لو اعتمرت ثم اعتمرت ثم اعتمرت ثم اعتمرت ثم اعتمرت ثم اعتمرت»<sup>٣</sup>.

أبوحنيفة «عن حماد عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب ﷺ انه انما نهي عن الافراد فأما القرآن فلا قال محمد يعني بقوله نهي عن الافراد افراد العمرة»<sup>٤</sup>.

احمد بن حنبل «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ خَطَبَ عُمَرُ النَّاسَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ ﷻ رَخَّصَ لِتَيْبِهِ ﷺ مَا شَاءَ وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَضَى لِسَبِيلِهِ فَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﷻ»<sup>٥</sup>.

احمد بن حنبل «عن جابر بن عبد الله تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ عَفَّانُ - وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ فَلَمَّا وَلَّى عُمَرُ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ إِنَّ الْقُرْآنَ هُوَ الْقُرْآنُ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هُوَ الرَّسُولُ وَإِنَّهُمَا كَانَتَا مُتَعَتَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِحْدَاهُمَا مُتَعَةُ الْحَجِّ وَالْأُخْرَى مُتَعَةُ النَّسَاءِ. معناه ليستا بعده»<sup>٦</sup>.

مالك وأبوبكر «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ أَفْصَلُوا بَيْنَ حَجِّكُمْ وَعُمْرَتِكُمْ فَإِنَّ ذَلِكَ أْتَمَّ لِحَجِّ أَحَدِكُمْ وَأَنْتُمْ لِعُمْرَتِهِ أَنْ يَعْتَمِرَ فِي غَيْرِ أَشْهُرِ الْحَجِّ»<sup>٧</sup>.

«قلت: وهذا اشد المواضع التي اختلف فيها علي عمر والواجه عندي ان كل كلام له محمل وكان عمر يختار الافراد ويرخص في التمتع والقران أما قول ابن عباس تمتع رسول

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

الله ﷺ وأبو بكرٍ وعمر فمعناه تقديم طواف القدوم قبل طواف الافاضة وجعل السعي عقيب طواف القدوم، وأما قوله رخص لنبية ماشاء فهو فسخ الحج بالعمرة فذلك خاص بزمان النبوة أراد بذلك النبي ﷺ هدم مذهب الجاهلية من قولهم العمرة في اشهر الحج من افجر الفجور، وأما الافراد الذي نهى عنه فهو ترك طواف القدوم<sup>١</sup>.

أبو بكر «عن ابراهيم أمر عمر بن الخطاب صبي بن معبد حيث قرن أن يذبح كبشاً»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن ابن عمر قال عمر: إذا اعتمر في اشهر الحج ثم اقام فهو متمتع فان رجع فليس بمتمتع»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن يحيى بن الجزار سُئل عمر عن العمرة وهو بمكة من أيّ موضع اعتمر؟ فقال: ايت علي بن أبي طالب فسأله فقال علي: حيث ابتدأت يعني من ميقات ارضه قال فاتي عمر فاخبره فقال ما اجد لك إلا ما قال علي بن أبي طالب»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «سُئل عمر عن العمرة بعد الحج فقال هي خيرٌ من لاشيء»<sup>٥</sup>.

«قلت: معناه أن العمرة من الميقات افضل بكثير من العمرة من التنعيم ونحوه والعمرة في غير اشهر الحج أفضل بكثير من العمرة في اشهر الحج».

أبو بكر «عن وهب بن الاعدع سمع عمر يقول: اذا قدم الرجل حاجاً فليطف بالبيت سبعاً ثم يصلي عند المقام ركعتين»<sup>٦</sup>.

الشافعي «عن حنظلة بن طاؤس سمعت عمر يقول: أقلّوا الكلام في الطواف، فانما أنتم في صلاة»<sup>٧</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

الشافعي «عن عبد الله أبي يزيد عن ابيه سال عمر شيخاً من بني زهرة فقال: أخبرني عن بناء البيت، فقال: أن قريشاً كانت تقول ببناء البيت فعجزوا فتركوا بعضها في الحجر فقال: له عمر صدق»<sup>١</sup>.

أبوبكر «عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عمر بن الخطاب رمل ما بين الحجر إلى الحجر»<sup>٢</sup>.

احمد بن حنبل «عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ فِيمَا الرَّمْلَانُ الْآنَ وَالْكَشْفُ عَنِ الْمَنَاقِبِ وَقَدْ أَطَّأَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ وَنَفَى الْكُفْرَ وَأَهْلَهُ وَمَعَ ذَلِكَ لَا نَدْعُ شَيْئاً كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»<sup>٣</sup>.

أبوبكر «عن سويد بن غفلة أن عمر التزم الحجر وقبله»<sup>٤</sup>.

أبوبكر «عن عابس بن ربيعة استلم عمر الحجر وقبله وقال: لولا اني رأيت رسول الله ﷺ قبلك ما قبلتك»<sup>٥</sup>.

أبوبكر «عن يعلي بن أميه قال لي عمر: اما رأيت رسول الله ﷺ لم يستلم منها الا الحجر؟ قلت: بلي قال: فما لك به اسوة حسنة؟ قلت: بلي»<sup>٦</sup>.

أبوبكر «عن وهب بن الجعد أنه سمع عمر يقول: يبدأ بالصفاء ويستقبل البيت ثم يكبر سبع تكبيرات بين كل تكبيرتين حمد الله وصلاة على النبي ومسألة لنفسه وعلى المروءة مثل ذلك»<sup>٧</sup>.

أبوبكر «عن بكر سعيث مع عمر في بطن المسيل»<sup>١</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

أبو بكر «عن ابن سابط ان عمر كان يجعل الذي كأنه مبارك البعير على فخذة الايمن يعني في المروة»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر كان يلبي علي الصفا والمروة يشتد صوته ويُعرف صوته بالليل ولا يُري وجهه»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن عروة ان ابابكر وعمر كانا يقدمان وهما مُهلَّان بالحج فلا يحل منهما حرامٌ إلى يوم النحر»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن علقمة والاسود عن عمر أنه جمع بين الظهر والعصر بعرفات ثم وقف»<sup>٥</sup>.

أبو بكر «عن الاسود عن عمر أنه صلاهما بجمع»<sup>٦</sup>.

أبو بكر «عن أبي عثمان النهدي أنه صلي مع عمر المغرب دون جمع»<sup>٧</sup>.

«قلت: فالأول هو الافضل المختار والثاني بيان أن لوترك رجلُ الجمع وصل كل صلاةٍ في وقتها المعهود جاز».

أبو بكر «عن ابن أبي نجيح عن ابيه سُئل ابن عمر عن صوم يوم عرفة فقال: حججتُ مع النبي ﷺ فلم يصمه وحججت مع أبي بكر فلم يصمه وحججت مع عمر فلم يصمه وحججت مع عثمان فلم يصمه وأنا لا أصومه ولا أمر به ولا انهي عنه»<sup>٨</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

- ٧

- ٨

احمد بن حنبل «عن عمرو بن ميمون قال صلى بنا عمرُ بجمع الصبح ثم وقف وقال إن المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس وإن رسول الله ﷺ خالفهم ثم أفاض قبل أن تطلع الشمس»<sup>١</sup>.

مالك «عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب خطب الناس بعرفة وعلمهم أمر الحج وقال لهم فيما قال إذا جئتم مني فمن رمى الجمرة فقد حل له ما حرم على الحاج إلا النساء والطيب لا يمسه أحد نساء ولا طيباً حتى يطوف بالبيت»<sup>٢</sup>.

مالك في رواية أخرى مثله إلا أنه قال: «من رمى الجمرة وحلق أو قصر ونحر هدياً إن كان معه فقد حل».

«قلت: ترك الفقهاء قوله والطيب لما صح عندهم من حديث عائشة وغيرها أن النبي ﷺ تطيب قبل طواف الأفاضة»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن ابن اسحق سئل عكرمة عن الأهل من رمى الجمرتين؟ فقال: أهل رسول الله ﷺ حتى رمى الجمرتين وأبو بكر وعمر»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن إبراهيم كان عمر يحج فلا يذبح شيئاً حتى يرجع»<sup>٥</sup>.

أبو بكر «عن عمرو بن ميمون حججت مع عمر سنتين أحدهما في السنة التي أصيب فيها كل ذلك يرمي جمره العقبة من بطن الوادي»<sup>٦</sup>.

أبو بكر «عن الأسود رأيت عمر بن الخطاب ﷺ يرمي جمره العقبة من فوقها»<sup>٧</sup>.

«قيل: معناه يرمي اعلي شبيء فيها والواوجه عندي ان الأول للاستحباب والثاني للجواز».

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

مالك «عن نافع عن ابن عمر أن عمر قال: مَنْ ضَفَرَ فَلْيَحْلِقْ وَلَا تَشَبَّهُوا بِالتَّلْبِيدِ»<sup>١</sup>.  
 مالك «عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ مَنْ عَقَصَ رَأْسَهُ أَوْ ضَفَرَ أَوْ لَبَّدَ  
 فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخِلَاقُ»<sup>٢</sup>.

مالك «عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لَا يَبْتَئِنُّ أَحَدٌ مِنَ الْحَاجِّ  
 لَيْلَى مِنْى مِنْ وَرَاءِ الْعَقَبَةِ»<sup>٣</sup>.

مالك «عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ قَالَ زَعَمُوا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَبْعَثُ رِجَالًا يُدْخِلُونَ النَّاسَ مِنْ  
 وَرَاءِ الْعَقَبَةِ»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن جعفر عن أبيه أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يمشون إلى الجمار»<sup>٥</sup>.  
 أبو بكر «عن السائب رأيت عمر بن الخطاب ﷺ رأي رجلاً يقود بامرأته على بعير في  
 الجمرة فعلاها بالدرة انكاراً لركوبها»<sup>٦</sup>.

مالك «أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَقِفُ عِنْدَ الْجُمُرَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ وَوُفُوفًا طَوِيلًا حَتَّى  
 يَمَلَّ الْقَائِمُ»<sup>٧</sup>.

أبو بكر «عن سليمان بن ربيعة نظرنا عمر فاتي الجمرة الثالثة فرماها ولم يقف عندها»<sup>٨</sup>.  
 مالك «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ الْغَدَ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ حِينَ  
 اِرْتَفَعَ النَّهَارُ شَيْئًا فَكَبَّرَ فَكَبَّرَ النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِ ثُمَّ خَرَجَ الثَّانِيَةَ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ بَعْدَ اِرْتِفَاعِ النَّهَارِ

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

- ٧

- ٨

فَكَبَّرَ فَكَبَّرَ النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِ ثُمَّ خَرَجَ الثَّالِثَةَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ فَكَبَّرَ فَكَبَّرَ النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِ حَتَّى يَتَّصِلَ التَّكْبِيرُ وَيَبْلُغَ الْبَيْتَ فَيُعْلَمَ أَنَّ عُمَرَ قَدْ خَرَجَ يَرْمِي<sup>١</sup>.

أبو بكر «عن عطاء ان عمر رخص للرعاء أن يبيتوا اعلي مني»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن عبدالله ابن مسعود صليت مع النبي ﷺ ركعتين يعني بمني ومع أبي بكر ومع عمر ركعتين»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن عمران بن حصين وعن ابن عمرو عن انسٍ نحواً من ذلك»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن عمرو بن شعيب أن عمر جمع<sup>٥</sup> بمني»<sup>٦</sup>.

أبو بكر «عن الزهري أن عمر صلى بالخصبة للجمعة ولم يجتمع، يعني صلاها ظهرًا»<sup>٧</sup>.

أبو بكر «عن عمرو بن دينار أن النبي ﷺ وابا بكر وعمر كانوا يحصبون»<sup>٨</sup>.

مالك «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لَا يَصُدْرُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْحَاجِّ حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ فَإِنَّ آخِرَ التُّسُكِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ»<sup>٩</sup>.

مالك «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَدَّ رَجُلًا مِنْ مَرِّ الظُّهْرَانِ لَمْ يَكُنْ وَدَّعَ الْبَيْتَ حَتَّى وَدَّعَ»<sup>١٠</sup>.

أبو بكر «عن عطاء طاف عمر بن الخطاب بعد الفجر ثم ركب حتى إذا أتى ذات طوي نزل فلما طلعت الشمس وارتفعت صلى ركعتين ثم قال: ركعتان مكان ركعتين»<sup>١</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥ نماز جمعه خواند.

-٦

-٧

-٨

-٩

-١٠

أبوبكر وأبوداود «عن الحارث بن عبد الله بن أوس الثقفي قال: سألت عمر بن الخطاب عن المرأة تطوف بالبيت ثم تحيض فقال: آخر عهدها بالبيت، فقال الحارث: كذلك أفتاني رسول الله ﷺ فقال عمر: أربت عن يدك، سألتني عن شيء سألت عنه رسول الله ﷺ كيما أخالفه»<sup>٢</sup>.

أبوبكر «عن القاسم بن محمد في امرأة زارت البيت يوم النحر ثم حاضت قبل النفر قال: يرحم الله عمر كان اصحاب محمد ﷺ يقولون قد فرغت إلا عمر فإنه كان يقول: يكون آخر عهدها بالبيت»<sup>٣</sup>.

«قلت: ترك أهل العلم قول عمر ههنا، لما ثبت عندهم من قصة صفية وغيرها والوجه عندي انها تسنُّ لها ان تقيم بمكة حتى تُودَّع البيت إلا عند حاجة لا تجد منها بدءاً»<sup>٤</sup>.

أبوبكر «عن ابن عمر أن عمر نهي أن يحرم المحرم في الثوب المصبوغ بالورس والزعفران»<sup>٥</sup>.

مالك «عن ابي الغطفان المُرِّي أَنَّ أَبَاهُ طَرِيفًا تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَهُوَ مُحْرَمٌ فَرَدَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ نِكَاحَهُ»<sup>٦</sup>.

أبوبكر «عن ابن عمر قال: كنا نكون بالخليج من البحر بالجحفة، فتنامس فيه وعمر ينظر إلينا، فما يعيب ذلك علينا ونحن محرمون»<sup>٧</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

- ٧

مالك «عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لِيَعْلَى ابْنِ مُنِيَةَ وَهُوَ يَصُبُّ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مَاءً وَهُوَ يَغْتَسِلُ اصْضَبُّ عَلَى رَأْسِي. فَقَالَ يَعْلى أَتُرِيدُ أَنْ تَجْعَلَهَا بِي إِنْ أَمَرْتَنِي صَبَبْتُ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ اصْضَبُّ فَلَنْ يَزِيدَهُ الْمَاءُ إِلَّا شَعْتًا»<sup>١</sup>.

أبو بكر «عن الحسن أن عمر بن الخطاب كان لا يرى بأسا بلحم الطير إذا صيد لغيره، يعني في الاحرام»<sup>٢</sup>.

أبو حنيفة «عن أبي سلمة عن رجل عن أبي هريرة مررت في البحرين يسألوني عن لحم الصيد يصيده الحلال هل يصلح للمحرم أن يأكله؟ فافتيتهم باكله وفي نفسي منه شيء ثم قدمت علي عمر بن الخطاب فذكرت له ما قلت لهم فقال: لو قلت غير ذلك لم تقل بين اثنين ما بقيت»<sup>٣</sup>.

مالك «عن ربيعة بن عبدالله بن الهدير انه رأى عمر بن الخطاب يُفَرِّدُ بعيرا له في الطين بالسقياء وهو محرم»<sup>٤</sup>.

مالك «عن أبي الزبير المكي عن جابر بن عبدالله أن عمر بن الخطاب قضى في الضبع بكبش وفي الغزال بعنز وفي الارنب بعناق وفي اليربوع بحفرة»<sup>٥</sup>.

مالك «عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ قُرَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ إِنِّي أَجْرَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي لِي فَرَسَيْنِ نَسْتَبِقُ إِلَى ثُغْرَةِ ثَنِيَّةٍ فَأَصَبْنَا ظَبِيًّا وَنَحْنُ مُحْرَمَانِ فَمَاذَا تَرَى فَقَالَ عُمَرُ لِرَجُلٍ إِلَى جَنْبِهِ تَعَالَ حَتَّى أَحْكَمَ أَنَا وَأَنْتَ. قَالَ فَحَكَمًا عَلَيْهِ بَعْنَزٍ قَوْلِي الرَّجُلِ وَهُوَ يَقُولُ هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحْكُمَ فِي ظَبِي حَتَّى دَعَا رَجُلًا يَحْكُمُ مَعَهُ. فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ الرَّجُلِ فَدَعَاهُ فَسَأَلَهُ هَلْ تَقْرَأُ سُورَةَ الْمَائِدَةِ قَالَ لَا. قَالَ فَهَلْ تَعْرِفُ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

حَكَمَ مَعِيَ فَقَالَ لَا. فَقَالَ لَوْ أَخْبَرْتَنِي أَنَّكَ تَقْرَأُ سُورَةَ الْمَائِدَةِ لَأَوْجَعْتُكَ ضَرْبًا ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾ [المائدة: ٩٥]. وَهَذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ<sup>١</sup>.

مالك «عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي أَصَبْتُ جَرَادَاتٍ بِسَوْطِي وَأَنَا مُحْرِمٌ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ أَطَعِمَ قَبْضَةً مِّنْ طَعَامٍ»<sup>٢</sup>.

مالك «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَسَأَلَهُ عَنْ جَرَادَاتٍ قَتَلَهَا وَهُوَ مُحْرِمٌ فَقَالَ عُمَرُ لِكَعْبٍ تَعَالَ حَتَّى نَحْكُمَ. فَقَالَ كَعْبٌ دِرْهَمٌ. فَقَالَ عُمَرُ لِكَعْبٍ إِنَّكَ لَتَجِدُ الدَّرَاهِمَ لَتَمَرَّةً خَيْرٌ مِّنْ جَرَادَةٍ»<sup>٣</sup>.

أبوبكر «عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ شَيْخٍ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ: أَنَّ حَمَامًا، كَانَ عَلَى الْبَيْتِ فَخْرِي عَلَى يَدِ عُمَرَ عليه السلام فَأَشَارَ بِيَدِهِ، فَطَارَ، فَوَقَعَ عَلَى بَعْضِ بَيْوتِ مَكَّةَ، فَجَاءَتْ حِيَةَ فَأَكَلَتْهُ، فَحَكَمَ عُمَرُ كَرَمَ اللَّهِ وَجْهَهُ عَلَى نَفْسِهِ بِشَاةٍ»<sup>٤</sup>.

أبوبكر «عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ مَتَمْتَعًا قَدْ فَاتَهُ الصُّومُ فِي الْعَشْرِ فَقَالَ لَهُ إِذْ بَحِ شَاةٌ قَالَ لَيْسَ عِنْدِي قَالَ فَاسْأَلْ قَوْمَكَ قَالَ لَيْسَ هَا هُنَا أَحَدٌ مِنْ قَوْمِي قَالَ أَعْطَهُ يَا مَعْيَقِيبَ عَنْ شَاةٍ»<sup>٥</sup>.

أبوبكر «عَنْ مَجَاهِدٍ قَالَ عُمَرُ: مَنْ أَهْدَى هَدِيًّا تَطَوَّعًا فَعَطِبَ يَنْحَرَهُ الْمَحْرَمُ وَلَا يَأْكُلُ مِنْهُ شَيْئًا وَإِنْ أَكَلَ فَعَلِيهِ الْبَدَلُ»<sup>٦</sup>.

أبوبكر «عَنْ أَبِي مَلِيكَةَ قَالَ عُمَرُ: لَا تَقِيمُوا بَعْدَ النِّفْرِ إِلَّا ثَلَاثًا»<sup>٧</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

- ٧

مالك «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ خَرَجَ حَاجًّا حَتَّى إِذَا كَانَ بِالنَّازِيَةِ مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ أَضَلَّ رَوَاحِلَهُ وَإِنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَوْمَ النَّحْرِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ عُمَرُ اصْنَعْ كَمَا يَصْنَعُ الْمُعْتَمِرُ ثُمَّ قَدْ حَلَلْتَ فَإِذَا أَدْرَكَكَ الْحُجُّ قَابِلًا فَاحْجُجْ وَأَهْدِ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ»<sup>١</sup>.

مالك «عَنْ نَافِعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ هَبَّارَ بْنَ الْأَسْوَدِ جَاءَ يَوْمَ النَّحْرِ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَنْحُرُ هَدْيَهُ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَخْطَأْنَا الْعِدَّةَ كُنَّا نَرَى أَنَّ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمٌ عَرَفَةٌ. فَقَالَ عُمَرُ اذْهَبْ إِلَى مَكَّةَ فَطُفْ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ وَانْحَرُوا هَدْيًا إِنْ كَانَ مَعَكُمْ ثُمَّ احْلِفُوا أَوْ قَصِّرُوا وَارْجِعُوا فَإِذَا كَانَ عَامٌ قَابِلٌ فَحُجُّوا وَأَهْدُوا فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحُجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ»<sup>٢</sup>.

أبوبكر «عن عطاء بن السائب كان عمر يأمر رجلا فيحدو»<sup>٣</sup>.

أبوبكر «عن اسلم سمع عمر بن الخطاب رجلاً بفلاةٍ من الأرض وهو يحدو بفناء الركبان فقال عمر: ان هذا من زاد الراكب»<sup>٤</sup>.

أبوبكر «عن عبد الله بن عامر قال خرجت مع عمر فما رأيته مضرباً فسطاطاً حتى رجع قلت له أو قيل بأي شيء كان يستظل قال يطرح النطع على الشجرة فيستظل به»<sup>٥</sup>.

كتاب البيوع: مالك «أن عمر بن الخطاب قال لا يبيع في سوقنا إلا من تفقه في الدين»<sup>٦</sup>.

قلت: معناه وجوب علم احكام البيوع على من يباشر التجارة.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

الشافعي «عن ابن عباس بلغ عمر بن الخطاب أن رجلاً باع خمرًا فقال: قاتل الله فلاناً باع الخمر اما علم أن رسول الله ﷺ قال: قاتل الله اليهود حُرِّمَتْ عليهم الشحوم فجملوها فباعوها»<sup>١</sup>.

الشافعي عن رواية الزعفراني عنه «أن عمر قال: البيعان بالخيار ما لم يتفرقا»<sup>٢</sup>.  
الشافعي «أن عمر قال: البيع صفقة أو خياراً، ثم ضعّفه الشافعي جداً قال وتأويله ان صحّ البيع صفقة بعدها تفرّق أو خياراً»<sup>٣</sup>.

«قلت: ويحتمل أن يكون معناه البيع أما صفقة نافذة أو خياراً قاطع للبيع».

البيهقي «عن الشعبي أخذ عمر بن الخطاب فرساً من رجل على سوم فحمل عليه رجلاً فعطب عنده فخاصمه الرجل فقال: اجعل بيني وبينك رجلاً فقال الرجل: اني ارضي بشريح العراقي فاتوا شريحاً فقال شريح لعمر: أخذته صحيحاً سالماً وأنت له ضامنٌ حتى ترده صحيحاً سالماً فاعجب القاضي عمر بن الخطاب فبعثه قاضياً»<sup>٤</sup>.

«قلت: احتج الشافعي بهذه القصة على أن المأخوذ بسوم الشراء مضمون».

مالك «عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ بَاعَ سِقَايَةً مِنْ دَهَبٍ أَوْ وَرَقٍ بِأَكْثَرِ مِنْ وَزْنِهَا فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذَا إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ. فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ مَا أَرَى بِمِثْلِ هَذَا بَأْسًا. فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ مُعَاوِيَةَ أَنَا أَخْبِرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيُخْبِرُنِي عَنْ رَأْيِهِ لَا أَسَاكِنُكَ بِأَرْضٍ أَنْتَ بِهَا. ثُمَّ قَدِمَ أَبُو الدَّرْدَاءِ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى مُعَاوِيَةَ أَنْ لَا تَبِيعَ ذَلِكَ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَزَنًا بِوَزْنٍ»<sup>٥</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

مالك «عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَلَا تَشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَلَا تَشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالذَّهَبِ أَحَدُهُمَا غَائِبٌ وَالْآخَرُ نَاجِزٌ وَإِنْ اسْتَنْظَرَكُ إِلَى أَنْ يَلِجَ بَيْتُهُ فَلَا تُنْظِرْهُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمُ الرَّمَاءَ وَالرَّمَاءُ هُوَ الرَّبَا»<sup>١</sup>.

مالك «عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر نحواً من ذلك»<sup>٢</sup>.

مالك «عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ مَالِكِ بْنِ أُوَيْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ النَّصْرِيِّ أَنَّهُ التَّمَسَّ صَرْفًا بِمِائَةِ دِينَارٍ قَالَ فَدَعَانِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فَتَرَاوَضْنَا حَتَّى اصْطَرَفَ مِنِّي وَأَخَذَ الذَّهَبَ يُقَلِّبُهَا فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ حَتَّى يَأْتِيَنِي خَازِنِي مِنَ الْعَابَةِ. وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسْمَعُ. فَقَالَ عُمَرُ وَاللَّهِ لَا تُفَارِقُهُ حَتَّى تَأْخُذَ مِنْهُ - ثُمَّ قَالَ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الذَّهَبُ بِالْوَرِقِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ»<sup>٣</sup>.

ابن ماجه «أن عمر قال ان النبي ﷺ توفي ولم يبين الربوا فدعوا الربوا والريبة هذا أو نحوه»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن سعيد بن المسيب قال عمر: لاتسلموا في فراخ حتى يبلغ»<sup>٥</sup>.

«قلت: معناه عند مالك وغيره النهي عن بيع الزرع حتى يشتد الحب ومثله بيع التمر حتى يبدو صلاحه والاسلام هنا الاشتهاء قبل وجوه المبيع ومعناه عند أبي حنيفة النهي عن السلم قبل وجود المسلم فيه»<sup>٦</sup>.

مالك «عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَهَالَهُ

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَهُ الْمُتَبَاعُ»<sup>١</sup>.

مالك «عَنْ نَافِعٍ. أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِرَامٍ ابْتَاعَ طَعَامًا أَمَرَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِلنَّاسِ فَبَاعَ حَكِيمٌ الطَّعَامَ قَبْلَ أَنْ يَسْتَوْفِيَهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ وَقَالَ لَا تَبِعْ طَعَامًا ابْتِغَاءَهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَهُ»<sup>٢</sup>.

مالك «عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ ابْتَاعَ جَارِيَةً مِنْ امْرَأَتِهِ زَيْنَبَ الثَّقَفِيَّةِ وَاشْتَرَطَتْ عَلَيْهِ أَنَّكَ إِنْ بَعْتَهَا فَهِيَ لِي بِالثَّمَنِ الَّذِي تَبِيعُهَا بِهِ فَسَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عَنْ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لَا تَقْرُبَهَا وَفِيهَا شَرْطٌ لِأَحَدٍ»<sup>٣</sup>.

البغوي «عن ابن أبي أوفى كنا نُسلف في عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر في الحنطة والشعير والتمر والزيت إلى قوم ما هو عنده»<sup>٤</sup>.

مالك «عن يونس بن يوسف عن بن المسيب أن عمر بن الخطاب مر على حاطب بن أبي بلتعة وهو يبيع زبيبا له في السوق فقال له عمر إما أن تزيد في السعر وإما أن ترفع عن سوقنا»<sup>٥</sup>.

الشافعي «عن القاسم بن محمد عن عمر أنه مر بحاطب بسوق المصلي وبين يديه غرارتان فيها زبيبٌ فسأله عن سعره فسعر له مدين بكل درهم فقال له عمر: قد حدثت بعير مُقبلة من الطائف تحمل زبيبا وهم يعتبرون بسعرك فاما ان ترفع في السعر واما ان تدخل زبيك البيت فتبيعه كيف شئت فلما رجع عمر حاسب نفسه ثم اتى حاطبا في داره فقال له ان الذي قلت ليس بعزيمة مني ولا قضاء انها هو شئ اردت به الخير لأهل البلد فحيث شئت فبع

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

وكيف شئت فبيع<sup>١</sup>.

مالك «أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لَا حُكْرَةَ فِي سُوقِنَا لَا يَعْمِدُ رِجَالٌ بِأَيْدِيهِمْ فُضُولٌ مِنْ أَذْهَابٍ إِلَى رِزْقٍ مِنْ رِزْقِ اللَّهِ نَزَلَ بِسَاحَتِنَا فَيَحْتَكِرُونَهُ عَلَيْنَا وَلَكِنْ أَيُّمَا جَالِبٍ جَلَبَ عَلَى عَمُودِ كِبِدِهِ فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ فَذَلِكَ ضَيْفٌ عُمَرُ فَلْيَبِيعْ كَيْفَ شَاءَ اللَّهُ وَلْيُمْسِكْ كَيْفَ شَاءَ اللَّهُ»<sup>٢</sup>.

مالك والبعوي «أن عمر بن الخطاب خطب فقال: إِنَّ الْأَسْفِيعَ أُسْفِيعَ جُهِينَةَ رَضِيَ مِنْ دِينِهِ وَأَمَانَتِهِ بِأَنْ يُقَالَ سَبَقَ الْحَاجَّ أَلَا وَإِنَّهُ قَدْ دَانَ مُعْرَضًا فَأَصْبَحَ قَدْ رِينَ بِهِ فَمَنْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا بِالْغَدَاةِ نَقْسِمُ مَالَهُ بَيْنَهُمْ وَإِيَّاكُمْ وَالَّذِينَ فَإِنْ أَوْلَهُ هُمْ وَأَجْرَهُ حَرْبٌ»<sup>٣</sup>.

مالك «أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ فِي رَجُلٍ أَسْلَفَ رَجُلًا طَعَامًا عَلَى أَنْ يُعْطِيَهُ إِيَّاهُ فِي بَلَدٍ آخَرَ فَكِرَهُ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَقَالَ فَأَيْنَ الْحُمْلُ»<sup>٤</sup>.

مالك «عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ فِي قِصَّةِ خُرُوجِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبِيدِ اللَّهِ إِلَى الْعِرَاقِ وَاسْلَافِ أَبِي مُوسَى إِيَّاهُمَا وَاشْتِرَائِهِمَا بِذَلِكَ الْهَالِ مَتَاعًا وَرَبِحَهُمَا فِي ذَلِكَ الْهَالِ قَالَ عُمَرُ أَكُلُ الْجَيْشِ أَسْلَفَهُ مِثْلَ مَا أَسْلَفَكُمَا قَالَا لَا فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ابْنَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَاسْلَفَكُمَا أَدْيَا الْمَالِ وَرَبِحَهُ. فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ فَسَكَتَ وَأَمَّا عُبَيْدُ اللَّهِ فَقَالَ مَا يَنْبَغِي لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَذَا لَوْ نَقَصَ هَذَا الْمَالُ أَوْ هَلَكَ لَضَمَّنَاهُ. فَقَالَ عُمَرُ أَدْيَاهُ. فَسَكَتَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَاجَعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَاءِ عُمَرَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ جَعَلْتَهُ قِرَاضًا. فَقَالَ عُمَرُ قَدْ جَعَلْتَهُ قِرَاضًا. فَأَخَذَ عُمَرُ رَأْسَ الْمَالِ وَنِصْفَ رِبْحِهِ وَأَخَذَ عَبْدُ اللَّهِ وَعُبَيْدُ اللَّهِ ابْنَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ نِصْفَ رِبْحِ الْمَالِ»<sup>٥</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

«قال المزني: وجه جعل عمر نصف ربح ابنه للمسلمين عندي انها اجابا قول عمر عن طيب انفسها»<sup>١</sup>.

البخاري والبعوي «أن عمر عامَل النَّاسَ عَلَىٰ إِذْ جَاءَ عُمَرُ بِالْبَدْرِ مِنْ عِنْدِهِ فَلَهُ الشَّطْرُ، وَإِنْ جَاءُوا بِالْبَدْرِ فَلَهُمْ كَذَا»<sup>٢</sup>.

البعوي «أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا حِمَىٰ إِلَّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَقَدْ كَانَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حِمَىٰ بَلْغِي أَنَّهُ كَانَ يَحْمِيهِ لِإِبْلِ الصَّدَقَةِ»<sup>٣</sup>.

مالك والشافعي «عن زيد بن اسلم عن أبيه ان عمر بن الخطاب ﷺ استعمل مولى يقال له هني»<sup>٤</sup>.

مالك «عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ اسْتَعْمَلَ مَوْلَىٰ لَهُ يُدْعَىٰ هُنِيًّا عَلَىٰ الْحِمَىٰ فَقَالَ يَا هُنِيَّ اضْمُمِّي جَنَاحَكَ عَنِ النَّاسِ وَاتَّقِي دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ وَأَدْخِلْ رَبَّ الصَّرِيمَةِ وَرَبَّ الْغَنِيمَةِ وَإِيَّايَ وَنَعَمْ ابْنِ عَوْفٍ وَنَعَمْ ابْنِ عَفَّانٍ فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا يَرْجِعَا إِلَىٰ تَخْلِ وَزَرْعٍ وَإِنَّ رَبَّ الصَّرِيمَةِ وَرَبَّ الْغَنِيمَةِ إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا يَأْتِنِي بَيْنَهُمَا فَيَقُولُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. أَفْتَارِكُهُمْ أَنَا لَا أَبَا لَكَ فَالْمَاءُ وَالْكَأَلُ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ وَإِنَّمَا اللَّهُ إِتْمَمَ لِي رُونَ أَنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ إِتْمَمَ لِي بِلَادَهُمْ وَمِيَاهُهُمْ فَاتْلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الْإِسْلَامِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَا الْمَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ شَبْرًا»<sup>٥</sup>.

البعوي «روي أن عمر حمي السرف والزيدة»<sup>٦</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

- «قلت: وجه التطبيق عند الشافعي والجمهور ان الحمي لمصلحة نفسه حرام ولنعم بيت المال ولمصلحة ضعفة المسلمين جائز وهو معني قوله ﷺ لا حمي الا لله ورسوله»<sup>١</sup>.
- البغوي روي «عن عمر انه اقطع واشترط العمارة ثلاث سنين»<sup>٢</sup>.
- أبوبكر «عن الحكم قال عمر: من ملك ذا رحمٍ محرم فهو حرٌّ»<sup>٣</sup>.
- أبوبكر «عن الزهري قضي ابوبكر وعمر ان لم يجز فلا شئ له يعني الهبة»<sup>٤</sup>.
- أبوبكر «عن عكرمة بن خالد المخزومي ان رجلاً كاتب عبده على غلامين يصنعان مثل صناعته فارتفعا إلى عمر بن الخطاب ﷺ فقال ان لم يحبك بغلامين يصنعان مثل صناعته فرده إلى الرق»<sup>٥</sup>.
- أبوبكر «عن أنس اتانا كتاب عمر ونحن بأرض فارس أن لا يتبعوا السيوف فيها حلقة فضة بالدراهم»<sup>٦</sup>.
- أبوبكر «عن حزام بن هشام الجراحي عن أبيه شهدتُ عمر بن الخطاب باع ابلاً من ابل الصدقة فيمن يزيد»<sup>٧</sup>.
- أبوبكر «عن مجاهد بن أبي عياض قال عمر إذا مررت ببستان فكل ولا تتخذة خُبنةً»<sup>٨</sup>.
- أبوبكر «عن عبيدالله قال عمر: من احتكر طعاماً ثم تصدّق برأس ماله والربح لم يُكفّر عنه»<sup>٩</sup>.

الشافعي «أن انس بن مالك كاتب غلاماً له على نجوم إلى اجل فاراد المكاتب تعجيلها ليعتق فامتنع انس من قبولها وقال: لا أخذها الا عند محلها فأتى المكاتب عمر بن الخطاب فذكر ذلك له فقال عمر: إن أنساً يريد الميراث فأمره فأخذها واعتقه ذكره، البيهقي في باب إذا اتاه بحقه قبل محله ولا ضرر عليه في أخذه»<sup>١</sup>.

البيهقي «عن أبي العوام البصري كتب عمر إلى أبي موسى الاشعري وَالصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ النَّاسِ إِلَّا صُلْحًا أَحَلَّ حَرَامًا أَوْ حَرَّمَ حَلَالًا»<sup>٢</sup>.

الشافعي «أن عمر بن الخطاب اعطي مال يتيم مضاربة»<sup>٣</sup>.

البيهقي «عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: أيا رجل أكرى كراء فجاوز صاحبه ذا الحليفة فقد وجب كراؤه ولا ضمان عليه. يريد والله أعلم قبضه ما اكرى فيكون عليه الكراء حالا ولا ضمان عليه فيما اكرى إذا لم يتعد»<sup>٤</sup>.

مالك والشافعي «عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب قال: من احبب ارضاً ميتة فهي له»<sup>٥</sup>.  
مالك والشافعي «أَنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ خَلِيفَةَ سَاقَ خَلِيفًا لَهُ مِنَ الْعَرِضِ فَأَرَادَ أَنْ يَمُرَّ بِهِ فِي أَرْضِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ فَأَبَى مُحَمَّدٌ. فَقَالَ لَهُ الضَّحَّاكُ لِمَ تَمْنَعُنِي وَهُوَ لَكَ مَنفَعَةٌ تَشْرَبُ بِهِ أَوَّلًا وَآخِرًا وَلَا يَضُرُّكَ. فَأَبَى مُحَمَّدٌ فَكَلَّمَ فِيهِ الضَّحَّاكُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَدَعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُحِلِّيَ سَبِيلَهُ فَقَالَ مُحَمَّدٌ لَا. فَقَالَ عُمَرُ لِمَ تَمْنَعُ أَخَاكَ مَا يَنْفَعُهُ وَهُوَ لَكَ نَافِعٌ تَسْقَى بِهِ أَوَّلًا وَآخِرًا وَهُوَ لَا يَضُرُّكَ. فَقَالَ مُحَمَّدٌ لَا وَاللَّهِ. فَقَالَ عُمَرُ وَاللَّهِ لَيَمُرَّنَّ بِهِ وَلَوْ عَلَى بَطْنِكَ»<sup>٦</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

الشافعي «عن ابن عمر أن عمر قال: يا رسول الله اني اصبت من خير مالا لم اصب مالا قط اعجب إليّ او اعظم عندي منه فقال رسول الله ﷺ: ان شئت حبست اصله وسببت ثمره فتصدق به عمر انه لا يباع اصلها ولا يوهب ولا يورث وتصدق بها في الفقراء وفي القربي وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لاجنح علي من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقه غير متمول فيه وفي رواية غير متائل مالا»<sup>١</sup>.

مالك والشافعي «عن مروان بن الحكم أن عمر ابن الخطاب قال: من وهب هبة لصلة رحم أو علي وجه صدقة فانه لا يرجع فيها، ومن وهب هبة يراي انه انما أراد الثواب فهو علي هبته يرجع عنها ان لم يرض فيها»<sup>٢</sup>.

مالك والشافعي «عن معاوية بن عبد الله بن بدر الجهنني أن أباه أخبره أنه نزل منزل قوم بطريق الشام فوجد ضرّة فيها ثمانون ديناراً فذكرها لعمر بن الخطاب فقال له عمر عرفها على أبواب المساجد واذكرها لكل من يأتي من الشام سنة فإذا مصت السنة فشأنك بها» زاد في رواية: «فإن عرفت فذلك وإلا فهي لك وان رسول الله ﷺ أمرنا بذلك»<sup>٣</sup>.

مالك «عن ابن شهاب كانت صوأل الإبل في زمان عمر بن الخطاب إبلاً مؤبلة تنأج لا يمسها أحد حتى إذا كان زمان عثمان بن عفان أمر بتعريفها ثم تباع فإذا جاء صاحبها أعطى ثمنها»<sup>٤</sup>.

مالك والشافعي «عن ابن شهاب عن سفيان بن جميل رجُل من بني سليم: - أنه وجد منبؤداً في زمان عمر بن الخطاب ﷺ فنجاء به إلى عمر بن الخطاب فقال: ما حملك على أخذ هذه النسمة؟ قال: وجدتها ضائعة فأخذتها فقال له عريفة يا أمير المؤمنين: إنّه رجُل صالح

-١

-٢

-٣

-٤

فَقَالَ: أَكْذَلِكُ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: إِذْهَبْ فَهُوَ حُرٌّ وَلكَ وَلاءُهُ وَعَلَيْنَا نَفَقَتُهُ يَعْنِي لَكَ وَلاءَهُ أَي نَصْرَتَهُ وَالْقِيَامَ بِحِفْظِهِ»<sup>١</sup>.

كتاب النكاح: أبوبكر «عن طاؤس قال عمر لرجل: ما يمنعك من النكاح الا عجز أو فجور»<sup>٢</sup>.

أبوبكر «عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر قال عمر: ابتغوا الغني في الباءة»<sup>٣</sup>.  
الشافعي «بلغنا أن عمر بن الخطاب قال: ما رأيت مثل من ترك النكاح بعد هذه الآية:  
﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٢]»<sup>٤</sup>.

أبوبكر «عن هشام عن أبيه قال عمر: لا تکرهوا فتیاتکم علی الدمیم من الرجال، فانهن  
يجبن من ذلك ما تحبون»<sup>٥</sup>.

أبوبكر «عن عاصم قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: عليكم بالابكار من النساء فانهن اعذب  
افواهاً وافتح ارحاماً وارضى باليسير»<sup>٦</sup>.

أبوبكر «عن محمد بن سيرين قال عمر بن الخطاب: ما بقي من اخلاق الجاهلية شيء، ألا  
اني لست ابالي أي النساء نكحت وایهم انكحت»<sup>٧</sup>.

أبوبكر «عن ابراهيم ابن محمد بن طلحة قال عمر: لا تمنعن فروج ذوات الاحساب من  
النساء الا من الاكفاء»<sup>٨</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

- ٧

- ٨

«قلت: وجه التطبيق أن الكفاءة حق الزوجة ووليها لئلا يلزمها العار فإن اسقطا حقها لرعاية مصلحة دينية فذلك محبوبٌ مندوبٌ إليه».

أبوبكر «عن عبدالرحمن بن معبدٍ أن عمر ردَّ نكاح امرأةٍ نكحت بغير اذن وليها»<sup>١</sup>.

أبوبكر «عن طاؤس عن عمر قال: لانكاح إلا بولي»<sup>٢</sup>.

أبوبكر «عن عمرو بن أبي سفيان قال عمر: لا تُنكح المرأة الا باذن وليها وان نكحت عشرةً أو باذن سلطان»<sup>٣</sup>.

أبوبكر «عن طاؤس أتى عمر بامرأةٍ قد حملت فقالت: تزوجني فلان فقال اني تزوجتها بشهادةٍ من امي واختي ففرق بينهما ودرأ عنها الحدَّ وقال: لانكاح الابولي»<sup>٤</sup>.

أبوبكر «عن عكرمة بن خالد جمعت الطريق ركباً فجعلت امرأةً منهم ثيبً امرها إلى رجلٍ من القوم غير وليها فانكحها رجلاً فجلد عمر الناكح والمُنكح ففرق بينهما»<sup>٥</sup>.

أبوبكر «عن بكر تزوجت امرأةً بغير ولي ولا بينةٍ فكتب إلى عمر فكتب أن تُجلد مائةً وكتب إلى الامصار: أي امرأةٍ تزوجت بغير وليٍ فهي بمنزلة الزانية»<sup>٦</sup>.

أبوبكر «عن ابراهيم قال عمر: تُستأمر اليتيمة في نفسها فرضاها أن تسكت»<sup>٧</sup>.

مالك والشافعي «عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ إِلَّا بِإِذْنِ وَلِيِّهَا أَوْ ذِي الرَّأْيِ مِنْ أَهْلِهَا أَوْ السُّلْطَانِ»<sup>٨</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

- ٧

- ٨

مالك والشافعي «عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَتَى بِنِكَاحٍ لَمْ يَشْهَدْ عَلَيْهِ إِلَّا رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ فَقَالَ هَذَا نِكَاحُ السَّرِّ وَلَا أُجِيزُهُ وَلَوْ كُنْتُ تَقَدَّمْتُ فِيهِ لَرَجَمْتُ»<sup>١</sup>.

الشافعي «عن الحسن وسعيد بن المسيب أن عمر قال: لانكاح إلا بولي وشاهدي عدل قال الشافعي والذي روي حجاج بن ارطاة عن عطاء عن عمر انه اجاز شهادة النساء مع الرجل في النكاح منقطع والحجاج لا يُتَّجَّ به»<sup>٢</sup>.

الشافعي واحمد بن حنبل في خطبة عمر بالجابية قوله: «ولا يخلون الرجل بامرأة فإن الشيطان ثالثهما»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن حميد ابن عبدالرحمن قال عمر: إلا لا يلج رجل على امرأة الا وهي ذات محرم منه، قيل: حموها؟ قال: حموها الموت»<sup>٤</sup>.

البيهقي رُوينا «عَنْ كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجُرَّاحِ ﷺ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّ نِسَاءً مِنْ نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ يَدْخُلْنَ الْحَمَامَاتِ وَمَعَهُنَّ نِسَاءُ أَهْلِ الْكِتَابِ فَاُتَمَّنَعُ ذَلِكَ وَحُلُّ دُونَهُ» وفي رواية: «فإنه لا يجل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تنظر إلى عورتها الا اهل ملتها»<sup>٥</sup>.

أبو بكر «عن سعيد بن المسيب قال عمر: ايها عبد نكح حرة فقد اعتق نصفه وأيها حر نكح امه فقد ارق نصفه»<sup>٦</sup>.

أبو بكر «عن عمر أنه نهي ان يتزوج العربي الامه»<sup>٧</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

أبوبكر «عن شقيق تزوج حذيفةً يهوديةً فكتب إليه عمر ان خلّ سبيلها فكتب إليه ان كانت حراماً خليتُ سبيلها فكتب اليه اني لا ازعم انها حرام ولكنني اخاف ان يغازوا المؤمنات منهن»<sup>١</sup>.

أبوحنيفة «عن حماد عن ابراهيم عن حذيفة بن اليمان انه تزوج يهوديةً بالمدائن فكتب إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان خلّ سبيلها فكتب اليه أحرامٌ هي يا أمير المؤمنين؟ فكتب اليه أعزّم عليك ان لا تضع كتابي حتى تحلي سبيلها، فاني اخاف ان يقتدي بك المسلمون فيختاروا نساء اهل الذمة لجهلهم وكفي بذلك فتنةً لنساء المسلمين»<sup>٢</sup>.

أبوبكر «عن عبيدالله ابن عبدالله عن أبيه سُئل عمر عن جمع الام وابنتها من ملك اليمين؟ فقال: لا أحب ان اجيزهما جميعاً»<sup>٣</sup>.

أبوبكر «عن ابي نضرة جاء رجلٌ إلى عمر فقال: ان لي وليدةً وابنتها و انها قد اعجبني افأطأهما؟ قال: آيةٌ احلت وآيةٌ حرّمت اما انا فلم اكن اقرب هذا»<sup>٤</sup>.

«قلت: نازع البغوي في ذلك فقال قوله: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾ [النساء: ٢٣]. اخص في هذا الحكم من قوله: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣]. لأن الآية الاولي في بيان ما حرم علينا وقوله: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ في الأمر بحسن الائتمار ومثل ذلك لا يعم<sup>٥</sup>.

والاوجه عندي أن قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾ في سياق المنكوحات انها أريد به الجمع بالنكاح، لأنه معلومٌ ان الجمع في البيت والجمع في الملك من غير وطئٍ ليس بمحرمٍ فلا بد للجمع المنهي عنه من محل وما هو الا النكاح في سياق الآية، وقوله تعالى:

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حَفِظُونَ﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴿[المعارج: ٢٩-٣٠]. في بيان ما أحلَّ الله فكان عمر بن الخطاب ؓ اراد ان آية: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا﴾ حَرَّمَ من طريق القياس الجلي الاماء على المنكوحات وقوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حَفِظُونَ﴾ أحلت من جهة العموم والله اعلم<sup>١</sup>.

أبو بكر «عن عبدالرحمن بن غنم عن عمر قال لها شرطها قال رجل: إذا تطلقنا فقال عمر: أن مقاطع الحقوق عند الشروط»<sup>٢</sup>.

البيهقي روينا «عن عمر بن الخطاب ؓ في رجلاً تزوج امرأة وشرط لها أن لا يخرجها فوضع عنه الشرط وقال: المرأة مع زوجها»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن زيد بن وهب كتب إلينا عمر أن الاعرابي لا ينكح المهاجرة حتى يخرجها من دار الهجرة»<sup>٤</sup>.

«قلت: ذهب الاوزاعي واحمد واسحق إلى الأول فإذا أراد أن يخرجها أمر بالطلاق وأبوحنيفة والشافعي الي الثاني والأول اوثق من حديث عمر».

الشافعي «عن عبدالله ابن عتبة عن عمر بن الخطاب انه قال ينكح العبد امرأتين ويطلق تطلقتين وتعتد الامة حيضتين فان لم تكن تحيض فشهريين أو شهراً ونصفاً»<sup>٥</sup>.

أبو بكر «عن الحكم اجمع اصحاب رسول الله ﷺ على ان المملوك لا يجمع من النساء فوق اثنتين»<sup>٦</sup>.

مالك والشافعي «عن سعيد بن المسيب وعن سليمان بن يسار أن طليحة الأسديّة كانت تحت رشيدهم الثقفي فطلقها فنكحت في عدتها فصرها عمر بن الخطاب وصر زوجها

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

بِالْخُفْقَةِ ضَرَبَاتٍ وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا ثُمَّ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحْتَ فِي عِدَّتِهَا فَإِنْ كَانَ زَوْجُهَا الَّذِي تَزَوَّجَهَا لَمْ يَدْخُلْ بِهَا فَرَّقَ بَيْنَهُمَا ثُمَّ اعْتَدْتَ بَقِيَّةَ عِدَّتِهَا مِنْ زَوْجِهَا الْأَوَّلِ ثُمَّ كَانَ الْآخِرُ خَاطِبًا مِنَ الْخَطَّابِ وَإِنْ كَانَ دَخَلَ بِهَا فَرَّقَ بَيْنَهُمَا ثُمَّ اعْتَدْتَ بَقِيَّةَ عِدَّتِهَا مِنَ الْأَوَّلِ ثُمَّ اعْتَدْتَ مِنَ الْآخِرِ ثُمَّ لَا يَجْتَمِعَانِ أَبَدًا»<sup>١</sup>.

«قال البيهقي قال الشافعي في القديم لا يجتمعان ابداً ثم رجع وذكر الثوري في جامعه ان

عمر رجع عن ذلك»<sup>٢</sup>.

مالك «عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمُكِّيِّ أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ إِلَى رَجُلٍ أُخْتَهُ فَذَكَرَ أُمَّهَا قَدْ كَانَتْ أَحَدَتْ فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَضْرَبَهُ - أَوْ كَادَ يَضْرِبُهُ - ثُمَّ قَالَ مَا لَكَ وَلِالْخَيْرِ»<sup>٣</sup>.

أبوبكر «عن طارق بن شهاب ان رجلاً زوّج ابنته فقالت: اخشي ان أفضحك اني قد بغيتُ فاتي عمر فقال: أليس قد تابت؟ قال: نعم قال فتزوجها»<sup>٤</sup>.

«قلت: تمسك به من قال بجواز نكاح الزانية وفيه نظر، لانه يحتمل ان لا يكون زناها معلوماً بالبينة ولا رآها الزوج علي تلك الحالة فهذه حالة عمياء والاصل هو استصحاب البراءة فلقول عمر بن الخطاب ﷺ مصدرٌ غير هذا الذي زعموه والحديث الثاني تأويله ان المنهي عنه هو نكاح الزانية غير التائبة فاذا تابت فالتائب من الذنب كمن لا ذنب له».

أبوبكر «عن الحسن أن رجلاً تزوج امرأة فاسر ذلك فكان يختلف إليها في منزلها فرآه جاز لها فقذفه بها فخاصمه إلى عمر بن الخطاب ﷺ فقال: يا أمير المؤمنين هذا كان يدخل على جارتى ولا اعلمه تزوّجها فقال له: ما تقول؟ فقال: تزوجت امرأة علي شئى دون فأخفيت ذلك، قال: فمن شهدكم؟ قال: اشهدت بعض اهلهما، قال: فدرأ الحد عن قاذفه وقال: اعلنوا

-١

-٢

-٣

-٤

هذا النكاح وحصنوا هذه الفروج»<sup>١</sup>.

أبو بكر «عن محمد بن سيرين بُنِّتْ ان عمر كان إذا سمع صوتاً انكره وسأل عنه فإن قيل عرس أو ختانُ اقْرَه»<sup>٢</sup>.

البغوي روي «أن عمر وعثمان دعيا إلى طعاما فاجابا فلما خرجا قال عمر لعثمان: لقد شهدت طعاماً وددت اني لم اشهده قال: وما ذاك؟ قال: وخشيتُ أن يكون جعل مباحةً»<sup>٣</sup>.  
ابوبكر والبغوي «عن أبي العجفاء السلمي عن عمر قال: لا تغالوا في مهور النساء، فانها لو كانت مكرمةً في الدنيا او تقوي عندالله لكان احقكم بها محمدٌ ﷺ ما زوج بنتاً من بناته ولا تزوج شيئاً من نسائه الا علي اثني عشر اوقية»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن ابن سيرين أن عمر رخص أن تُصدّق المرأةُ الفين»<sup>٥</sup>.

الشافعي «عن محمد بن سيرين أن الاشعث بن قيس صحب رجلا فرأى امرأته فاعجبته فتوفى في الطريق فخطبها الاشعث بن قيس فأبت ان تتزوجه إلا على حكمها فتزوجها على حكمها ثم طلقها قبل ان تحكم فقال احكمي فقالت أحكم فلانا وفلانا رقيق كانوا لابييه من تلاده فقال احكمي غير هؤلاء فأبت فأتى عمر ﷺ فقال يا امير المؤمنين عجزت ثلاث مرات قال ما هن قال عشقت امرأة قال هذا ما لم تملك قال ثم تزوجتها على حكمها ثم طلقته قبل ان تحكم فقال عمر ﷺ امرأة من المسلمين (قال الشافعي) رحمته يعني عمر ﷺ لها مهر امرأة من المسلمين»<sup>٦</sup>.

أبو بكر «عن النخعي عن عمر نحو ذلك الا انه قال: ارضها ارضها»<sup>٧</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

أبو بكر «عن ابن سيرين نحو ذلك الا انه قال لها مهر نساها»<sup>١</sup>.

مالك والشافعي «عن سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قضي بالمرأة تزوجها الرجل انها أرخيت الستورُ فقد وجب الصداق»<sup>٢</sup>.

«كان الشافعي في القديم يقول بقول عمر ويقول: عمر أعلم بكتاب الله وقد يجوز أن يكون إنما أراد الله بالتي طلقت قبل أن تمس التي لم تخل بينه وبين نفسها ثم رجع في الجديد إلى أن المهر إنما يجب كاملاً بالمسيب واعتمد على ظاهر الكتاب قلت يمكن الجمع بين قول عمر وبين ظاهر الكتاب فنقول إذا تصادقا على أنه لم يمسهما فالقول بظاهر الكتاب وان قالت: مسني، وقال: لم امسها فان ارخيت الستور صدقت بيمينها وان لم ترخ الستور صدق بيمينه، لأن الظاهر مع هذه في المسألة الأولى ومع هذا في الثانية فاذن هذا معني قول عمر».

الشافعي «عن ابن طاووس، عن أبيه، أن أبا الصَّهْبَاءِ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا كَانَتِ الثَّلَاثُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُجْعَلُ وَاحِدَةً وَأَبِي بَكْرٍ وَثَلَاثٌ مِنْ إِمَارَةِ عُمَرَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَعَمْ»<sup>٣</sup>.

مسلم «عن ابن طاووس عن أبيه قال سمعتُ ابنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ كَانَ الطَّلَاقُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَسَنَتَيْنِ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ الثَّلَاثَةُ وَاحِدَةً فَقَالَ عُمَرُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرِ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ أَنَاةٌ فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ»<sup>٤</sup>.

«قلت: في هذا الحديث اشكال قوي، لأن النسخ لا يتصور بعد وفاة النبي ﷺ وانقطاع

الوحي فحكى البغوي للعلماء ثلاث تأويلات:

-١

-٢

-٣

-٤

أحدها: معناه قول الرجل أنت طالق أنت طالق إن قصد الايقاع بكل لفظة تقع الثلاث وان قصد التوكيد فواحدة كانوا في الزمن الأول يصدقون في انهم أرادوا واحدة فلما رأى عمر في زمانه أموراً انكرها الزمهم الثلاث.

ثانيها: معناه طلاق الرجل لغير المدخول بها أنت طالق ثلاثاً لفظاً واحداً ذهب أصحاب عبدالله بن عباسٍ انها واحدة وقول عمر وعليه جمهور أهل العلم انها ثلاثٌ.

ثالثها: معناه أنت بتة كان عمر رآها واحدة فلما تتابع الناس الزمهم الثلاث<sup>١</sup>.

والاوجه عندي ان معناه ان قوله تعالى: ﴿الطَّلُقُ مَرَّتَانٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩]. يحتمل وجهين: أحدهما ان يعد أنت طالق ثلاثاً مرة واحدة، لأنه ارسل الكلمة دفعة واحدة والثاني أن ينظر إلى المعني كانه أراد ان يقول أنت طالق ثم يقول أنت طالق ثم يقول أنت طالق فاختصر كلامه وقال أنت طالق ثلاثاً فهو دفعة واحدة في الظاهر ثلاث دفعات في المعني فكان الناس في زمان النبي ﷺ لم ينكشف لهم الامر ولاسألوا النبي ﷺ عن ذلك فكانوا كثيراً ما يذهبون إلى الاحتمال الأول وكذلك في زمان الصديق فلما كان عمر ورفعت إليه المسئلة افتاهم بالمعني الثاني وصرح بذلك ولم يدع محلاً لخلافٍ ولما قلنا نظائر كثيرة فسرها أهل العلم كنحو ما فسرنا منها حديث بيع امهات الأولاد في زمان النبي ﷺ وابي بكر ثم نهي عمر عنه<sup>٢</sup>.

الشافعي «عن المطلب بن حنطب، أنه طلق امرأته البتة ثم أتى عمر بن الخطاب ﷺ فذكر ذلك له فقال: ما حملك على ذلك؟ قال: قلت: قد فعلت، قال: فقراً: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا﴾ [النساء: ٣٣]. ما حملك على ذلك؟ قال: قلت: قد فعلت، قال: أمسك عليك امرأتك؛ فإن الواحدة لاتين<sup>٣</sup>.

١

٢

٣

الشافعي «عن سليمان ابن يسارٍ أن رجلاً من بني زريق طلق امرأته البتة فقال عمر: ما أردت بذلك؟ قال: اتراني اقيم علي حرامٍ والنساء كثير واحلفه فحلف، قال الشافعي: اراه فردّها عليه قال الشافعي معني قوله قلته خرج مني بلانية وتلاوة عمر الآية انه لو طلق ولم يذكر النية كان خيراً فانها كلمة محدثة فلما اخبره انه لم يرد به زيادةً على الطلاق الزمه واحدة»<sup>١</sup>.

مالك «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ أَيُّهَا امْرَأَةٌ فَقَدْتِ زَوْجَهَا فَلَمْ تَدْرِي أَيْنَ هُوَ فَإِنَّهَا تَنْتَظِرُ أَرْبَعَ سِنِينَ ثُمَّ تَعْتَدُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ثُمَّ تَحِلُّ قَالَ مَالِكٌ وَأَذْرَكْتُ النَّاسَ يُنْكِرُونَ الَّذِي قَالَ بَعْضُ النَّاسِ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ يُحْيَى زَوْجَهَا الْأَوَّلَ إِذَا جَاءَ فِي صَدَاقِهَا أَوْ فِي امْرَأَتِهِ قَالَ مَالِكٌ وَبَلَّغَنِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ فِي الْمَرْأَةِ يُطَلِّقُهَا زَوْجَهَا وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا ثُمَّ يَرَا جُعُوعَهَا فَلَا يَبْلُغُهَا رَجَعْتَهُ وَقَدْ بَلَغَهَا طَلَاقُهُ إِيَّاهَا فَتَزَوَّجَتْ أَنَّهُ إِنْ دَخَلَ بِهَا زَوْجَهَا الْآخِرُ أَوْ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا فَلَا سَبِيلَ لَزَوْجِهَا الْأَوَّلِ الَّذِي كَانَ طَلَّقَهَا إِلَيْهَا»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان قالوا في امرأة المفقود تربص أربع سنين وتعتد أربعة اشهر وعشرا»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن سعيد بن المسيب ان عمر وعثمان قالوا: ان جاء زوجها خيراً بين امرأته وبين الصداق الاول»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن الشعبي سئل عمر عن رجل غاب عن امرأته فبلغها انه مات فتزوجت ثم جاء الزوج الأول فقال عمر: يُحْيَى الزوج الأول بين الصداق وامرأته فان اختار الصداق

-١

-٢

-٣

-٤

تركها مع الزوج الآخر وان شاء اختار امرأته وقال عليُّ لها الصداقُ بما استحَلَّ الآخر من فرجها ويفرق بينه وبينها ثم يُعتد ثلاث حيض ثم ترد إلى الأول»<sup>١</sup>.

«قلت: لم يأخذ به الشافعي في الجديد وقال كيف يؤخذ بعض الحديث ويترك بعضه يُعرِّضُ بمالك والأوجه عندي ان المفقود له وجهان يدخل بهما حاله في عمومات الشرع، احدهما: انه فوّت الامساك بالمعروف فوجب عليه التسريح بالاحسان<sup>٢</sup> فلما ان قصر في التسريح ناب الشرع عنه كما ينوب القاضي في بيع مال الماطل.

وثانيهما أنه ميتٌ في ظاهر الحال ونحن نحكم بالظاهر وعلى الأول قول مالكٍ اصوب لأنه محكومٌ عليه بالتفريق بينه وبين زوجته فكان كالمطلَّق لها فلا يرجع إليه الا أن عدتها كعدة المتوفي زوجها عنها، لأن الزوج غائب بمنزلة الميت وله نظائر كامرأة المجنون وامرأة المعسر وعلى الثاني حكمه بمنزلة من بلغها نعي زوجها فاعتدت ثم تزوجت ثم حضر الزوج فكان بناء فرقتها على خبر كاذبٍ فردَّ عليها مازعمت واطنُّ عمر قد وجَّه الحكم إلى الأمرين بمنزلة القولين للمجتهد فان ذهب القاضي إلى الأول فالأمر على قضاء مالكٍ وان ذهب إلى الثاني فالأمر على ما روى أكثرهم عن عمر والله اعلم بحقيقة الحال».

مالك «عن القاسم بن محمد عن رجل طلق امرأته إن هو تزوجها، فقال القاسم: إن رجلا جعل امرأة عليه كظهر أمه إن هو تزوجها، فأمره عمر إن هو تزوجها أن لا يَقْرَبَهَا حتى يكفِّر كفارة المظاهر»<sup>٣</sup>.

«قلت: تعلق به الحنفية في مسألة اضافة الطلاق بالملك قبل أن يتزوج ولعلَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه اجازها مجاز اليمين فالبون بين الطلاق والظهار باين»<sup>٤</sup>.

-١

-٢- اشاره به آیه: ٢٢٩، سورہ ی بقرہ.

-٣

-٤

مالك «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطِ اللَّيْثِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسْبُوحِ أَنَّهُ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَيُّهَا امْرَأَةُ طُلَّقْتُ فَحَاضَتْ حَيْضَةً أَوْ حَيْضَتَيْنِ ثُمَّ رَفَعَتْهَا حَيْضَتُهَا فَأَيُّهَا تَنْتَظِرُ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ بَانَ بِهَا حَمْلٌ فَذَلِكَ وَإِلَّا اعْتَدْتُ بَعْدَ التَّسْعَةِ الْأَشْهُرِ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ ثُمَّ حَلَّتْ»<sup>١</sup>.

مالك «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ أَيُّهَا امْرَأَةُ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا تَطْلِقُهَا أَوْ تَطْلِقَتَيْنِ ثُمَّ تَرَكَهَا حَتَّى تَحْلَ وَتَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَيَمُوتَ عَنْهَا أَوْ يُطَلِّقَهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا زَوْجُهَا الْأَوَّلُ فَإِنَّهَا تَكُونُ عِنْدَهُ عَلَى مَا بَقِيَ مِنْ طَلَّاقِهَا»<sup>٢</sup>.

مالك «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ أَيُّهَا وَلِيدَةٌ وَلَدْتُ مِنْ سَيِّدِهَا فَإِنَّهُ لَا يَبِيعُهَا وَلَا يَهَبُهَا وَلَا يُورِثُهَا وَهُوَ يَسْتَمْتِعُ بِهَا فَإِذَا مَاتَ فَهِيَ حُرَّةٌ»<sup>٣</sup>.

مالك «أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَتَتْهُ وَلِيدَةٌ قَدْ صَرَبَهَا سَيِّدُهَا بِنَارٍ أَوْ أَصَابَهَا بِهَا فَأَعْتَقَهَا»<sup>٤</sup>.

«قلت: ويشهد له حديث النبي ﷺ في قضيته سندر مولي زنباع ويشهد له المعقول لأنَّ العبد ذو جهتين مأل في بعض الحقوق ونفس في بعضها ولذلك جازت مكاتبته فلما ظلم السيد عبده وتجاوز حكم الله فيه ظهرت جهة كونه نفساً وكمنت جهة كونه مائلاً فوجب الدية ثم عوض عنها العتق، لأن العتق يقع عوضاً عن المال تولى الشرع ذلك كما تولى في وضع الدية حيث امتنع القصاص».

أبو حنيفة «عن حماد عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب في الرجل يعني إلى امرأته فتزوج ثم يقدم الأول قال: يخير الأول فإن شاء امرأته وإن شاء الصداق»<sup>٥</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

«محمد بن الحسن بلغنا عن عمر وعليّ وعبدالرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وحذيفة انهم لم يجعلوا بيعها طلاقها»<sup>١</sup>.

أبوحنيفة «عن حماد عن ابراهيم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه اتته امرأة فقالت: طلقني زوجي فحِضْتُ حِيضَتَيْنِ ودخلت في الثالثة حتى إذا انقطع دمي ودخلت مغتسلي ووضعت ثوبي أتاني فقال قد راجعتك قبل ان ابيض عليّ الماء فقال عمر لعبدالله بن مسعود: قُلْ فيها فقال يا أميرالمؤمنين أراه املكَ برجعتها، لأنها حائضٌ بعد ما لم تحل لها الصلاة قال عمر: وأنا اري ذلك فردها علي زوجها وقال كنيّف مملوّ علماً»<sup>٢</sup>.

أبوحنيفة «عن حماد عن ابراهيم ان ابا كنف طلق امرأته تطليقةً ثم غاب فأشهد على رجعتها ولم يبلغها ذلك حتى تزوجت فجاء وقد هُيئت لتزوّجَ إلى زوجها فاتي عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكر ذلك له فكتب إلى عامله ان ادركتها ولم يدخل بها فهو احق بها وان وجدتها قد دخل بها فهي امرأته قال فوجدها ليلة البناء فوقع عليها وغدا إلى عامل عمر فاخبر فعلم انه جاء بأمرٍ بيّن»<sup>٣</sup>.

«وهذا الاسناد عن علي بن أبي طالب انه كان يقول: إذا طلق الرجل امرأته ثم اشهد على رجعتها قبل أن يمضي عدتها ولم يُعلمها ذلك حتى انقضت عدتها وتزوجت فإنه يُفرّق بينها وبين زوجها الآخر ولها الصداق بما استحلت من فرجها وهي امرأة الأول تُردّ إليه ولا يقربها حتى تنقضي عدتها من الآخر»<sup>٤</sup>.

أبوحنيفة «عن اسماعيل بن مسلم المكي عن الحسن عن عمر بن الخطاب ان امرأة اتته فاخبرته ان زوجها لا يصل اليها فأجلّه حولاً فلما انقضي الحول ولم يصل اليها خيرها فاخترت نفسها ففرّق بينهما عمر وجعلها تطليقاً بائناً»<sup>٥</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

أبو بكر «عن أبي قلابة عن عمر إذا اعتُقت الأمة فلها الخيار ما لم يطأها»<sup>١</sup>.  
 أبو بكر «عن سعيد بن المسيب أن أبا بكر وعمر كانا يكرهان العزل ويأمران الناس  
 بالغُسل منه»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن مكحول قلت للزهري اما علمتَ عمر حتى انقضي اجله وابن مسعود  
 بالعراق حتى انقضي اجله وعثمان ابن عفان كانوا يستبرئون الأمة بحبضة حتى كان معاوية  
 فكان يقول: حبضتان، فقال الزهري: وأنا ازيدك عبادة بن الصامت»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر باع عبدالرحمن بن عوف جارية له كان يقع  
 عليها قبل أن يستبرء بها فظهر بها حملٌ عند الذي اشتراها فخاصم إلى عمر فقال عمر: كنت  
 تقع عليها؟ قال: نعم، قال: فبعثها قبل أن تستبرء بها؟ قال: نعم، قال: ما كنت لذلك بخليقٍ  
 فدعا القافة فنظروا له فألقوه به»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن ابراهيم عن عمر قال: المتلاعنان يفرق بينهما ولا يجتمعان أبداً»<sup>٥</sup>.  
 أبو بكر «عن الحسن لما فتحت تُستر أصاب أبو موسي سبايا فكتب إليه عمر لا يقع أحدٌ  
 على امرأةٍ حتي تضع ولا تتركوا المشركين في أولادهم، فإن السماء نماء الولد»<sup>٦</sup>.  
 أبو بكر «عن قبيصة بن ذؤيب قال عمر: حَصَّنوهن اولا مُحَصَّنوهن لاتلد امرأةٌ على فراش  
 أحدكم الا الحقتة به يعني السراري»<sup>٧</sup>.

أبو بكر «عن الشعبي عن عمر إذا اقر بولدٍ مرةً واحدةً فليس له أن ينفيه أبو بكر عن  
 سليمان بن يسار أن عمر بن الخطاب رفع إليه خصيٌّ تزوج امرأةً ولم يُعلمها ففرَّق بينهما»<sup>١</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

أبو بكر «عن هشام بن عروة أن امرأة سألت ابنها أن يزوجه فكره ذلك وذهب إلى عمر فقال له عمر: زوجها فو الذي نفس عمر بيده لو أن حتمة بنت هشام يعني عمر أم نفسه سألتني ان ازوجهها لزوجتها فزوج الرجل امه»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن حارثة بن مضرب قال عمر: استعينوا على النساء بالعراي ان احديهن إذا كثرت ثيابها وحسنت زينتها اعجبها الخروج»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن انس كان عمر إذا أتى رجل قد طلق امرأته ثلاثاً في مجلس اوجعه ضرباً وفرق بينهما»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن زيد بن وهب أن رجلاً بطالاً كان بالمدينة طلق امرأته الفأ فرجع إلى عمر فقال: كنتُ العب فعلا عمر رأسه بالدرة وفرق بينهما»<sup>٥</sup>.

أبو بكر «عن عمرو بن شعيب وجدنا في كتاب عبدالله بن عمرو عن عمر إذا عبث المجنون بامراته طلق عليه وليه»<sup>٦</sup>.

أبو بكر «عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كتبت إلى عمر في رجل مجنون يخاف ان يقتل امرأته فكتب إلى ان اجله سنةً يتداوي»<sup>٧</sup>.

أبو بكر «عن أبي ليبيد أن عمر اجاز طلاق السكران بشهادة نسوة»<sup>٨</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

- ٧

- ٨

أبو بكر «عن عطاء أتى ابن مسعود رضي الله عنه رجل قال لامرأته: حبلك على غاربك فكتب ابن مسعود إلى عمر فكتب عمر مره فليوافني بالموسم فوافاه بالموسم فارسى فقال له عليّ: انشدك بالله ما نويت؟ قال: امرأتى ففرّق بينهما»<sup>١</sup>.

أبو بكر «عن الاوزاعي أن عمر ابن الخطاب لم يره شيئاً يعني طلاق المكره»<sup>٢</sup>.  
أبو بكر «عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلاً تزوّج امرأة على خالتها فضربه عمر وفرّق بينهما»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «أن غلاماً فجر بجارية فظهر بالجارية حمل فرفع إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاعترفوا فجلدهما وحرص ان يجمع بينهما فابي الغلام»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «عن عاصم بن عمرو البجلي قال: خرج ناس من أهل العراق فلما قدموا على عمر قال لهم: من أنتم؟ قالوا: من أهل العراق، قال: فيأذن جئتم؟ قالوا: نعم! فسألوا عما يحل للرجل من امرأته وهي حائض، فقال: سألتموني عن خصال ما سألتني أحد بعد أن سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أما ما للرجل من امرأته وهي حائض فله ما فوق الأزار»<sup>٥</sup>.

أبو بكر «عن الحسن قال عمر: لا رضاع بعد الفصال»<sup>٦</sup>.

أبو بكر «عن ابن عمر قال عمر: لو تقدمتُ فيها لرجمتُ يعني المتعة»<sup>٧</sup>.

أبو بكر «عن سعيد بن المسيب انه قال: رحم الله عمر لو لا انه نهي عن المتعة صار الزنا جهاراً»<sup>٨</sup>.

أبو بكر «عن قبيصة بن جابر عن عمر قال: لا اوتي بمحلل او محللٍ له الا رجمتها»<sup>١</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

-٨

أبو بكر «عن سعيد بن المسيب ان عمر استشار علي بن أبي طالب وزيد بن ثابت قال زيد: قد حلت وقال علي: أربعة اشهر وعشراً، قال زيد: أرأيت ان كانت نسيئاً؟ قال علي: فأخر الاجلين، قال عمر: لو وضعت ذا بطنها وزوجها على نعشه لم يدخل حفرته لكانت قد حلت»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن سالم سمعت رجلاً من الانصار يحدث ابن عمر يقول: سمعت أباك يقول: لو وضعت المتوفي عنها زوجها ذا بطنها وهو علي السرير فقد حلت»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن معاوية بن قرة عن أبيه قال عمر ما استفاد رجلٌ او قال عبد بعد ايانٍ بالله خيراً من امرأة حسنة الخلق ودودٍ ولودٍ، وما استفاد رجلٌ بعد الكفر بالله شراً من امرأة سيئة الخلق حديدة اللسان ثم قال ان منهن غنماً لا يُجدي منه وان منهن غلاً لا يفدي منه»<sup>٤</sup>.

أبو بكر «أن رجلاً من بني تيم الله كان جمع بين أختين في الجاهلية فلم يفرق بين واحدة منهما حتى كان في خلافة عمر وأنه رفع شأنه إلى عمر فأرسل إليه فقال: اختر إحداهما والله لئن قربت الاخرى لاضرbin رأسك»<sup>٥</sup>.

أبو بكر «عن مسوق جاء رجل إلى عمر فقال: اني جعلت أمر امرأتي بيدها فطلقت نفسها ثلاثاً فقال عمر لعبد الله: ما تقول؟ فقال عبدالله واحدة وهو املك بها فقال عمر وأنا أيضاً اري ذلك»<sup>٦</sup>.

أبو بكر «عن علقمة عن عبدالله أن رجلاً جعل امرأته بيدها فطلقت نفسها ثلاثاً قال: هي واحدة ثم لقي عمر فقال: نعم ما رأيت»<sup>٧</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

أبوبكر «عن زاذان قال كنا جلوسا عند علي فسئل عن الخيار فقال سألني عنها أمير المؤمنين عمر فقلت إن اختارت نفسها فواحدة بائنة وإن اختارت زوجها فواحدة وهو أحق بها فقال ليس كما قلت إن اختارت نفسها فواحدة وإن اختارت زوجها فلا شيء وهو أحق بها فلم أجد بدا من متابعة أمير المؤمنين فلما وليت وأتيت في الفروج رجعت إلى ما كنت أعرف فقيل له رأيكما في الجماعة أحب إلينا من رأيك في الفرقة فضحك علي فقال أما إنه أرسل إلى زيد بن ثابت فسأله فقال إن اختارت نفسها فثلاث وإن اختارت زوجها فواحدة بائنة»<sup>١</sup>.

أبو حنيفة «عن حماد عن ابراهيم أن عروة بن المغيرة ابنتي بها وهو أمير الكوفة فارسل إلى شريح وقال: قل في رجلٍ قال لامرأته انت طالق البتة فقال قال فيها عمر: واحدة وهو املك بها وقال علي بن أبي طالب هي ثلاث، قال: قل فيها أنت، قال: قد قالا فيها، قال: اعزم عليك إلا قلت فيها قال شريح: أرى قوله أنت طالق طلاقاً قد خرج واري قوله البتة بدعة أقف عند بدعته فإن نوي ثلاثاً فثلاثٌ وإن نوي واحدةً فواحدةٌ بائنٌ وهو خاطب»<sup>٢</sup>.

أبوبكر «عن عمر وعبدالله أنهما قالوا: امرئٌ بيدك واختاري سواءً»<sup>٣</sup>.

أبوبكر «عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده أن عمر ابن الخطاب وعثمان بن عفان قالوا: أيها رجلٍ ملك امرأته أمرها وخيرها فافترق من ذلك المجلس فلم تحدث فيه شيئاً فامرها إلى زوجها»<sup>٤</sup>.

أبوبكر «عن المطلب ابن حنطب عن عمر أنه جعل البتة تطليقةً وزوجها املك بها»<sup>٥</sup>.

أبوبكر «عن حميد بن هلال وغيره عن عمر نحواً من ذلك»<sup>٦</sup>.

أبو بكر «عن ابراهيم عن عمر وعبدالله قالوا في الخلية: تطليقةٌ وهو املك برجعتها»<sup>١</sup>.  
 أبو بكر «عن ابراهيم عن عمر وعبدالله في البرية قالوا: تطليقةٌ وهو املك برجعتها»<sup>٢</sup>.  
 أبو بكر «عن المنهال عن عمر في رجل طلق امرأته تطليقتين ثم قال أنت عليّ حرامٌ فقال  
 عمر: ما هي باهونهن»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن الضحاك أن أبا بكر وعمر وابن مسعود قالوا: من قال لامرأته هي عليّ حرامٌ  
 فليست عليه بحرامٍ وعليه كفارةٌ يمين»<sup>٤</sup>.  
 أبو بكر «عن الحسن قالت امرأةٌ لزوجها اراحني الله منك أو نحواً من هذا فقال نَعَمْ فَنَعَمْ  
 فنعم فأتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكر ذلك له فقال عمر: تريد ان تحملها عنك هي بك هي  
 بك»<sup>٥</sup>.

أبو بكر «عن سالم والقاسم وعبيد الله بن عبدالله ابن عمر قالوا قال عمر: انما الطلاق بيد  
 من يحل له الفرج يعني ان العبد إذا اذن له مولاه في النكاح فالطلاق بيد العبد لا بيد  
 المولي»<sup>٦</sup>.

أبو بكر «عن يزيد بن علقمة أن رجلاً من بني تغلب يقال له عبادة بن النعمان كان تحته  
 امرأةٌ من بني تميم فاسلمت فدعاه عمر فقال اما ان تسلم واما أن انتزعها منك فابي أن يسلم  
 فنزعها منه عمر»<sup>٧</sup>.

أبو بكر «عن الحسن عن عمر في الرجل له امرأةٌ فسئل ألك امرأة؟ فيقول: لا انه قال

١

٢

٣

٤

٥

٦

٧

كذبة»<sup>١</sup>.

أبوبكر «عن عمرو ابن شعيب كان عمر وابوالدرداء ومعاذ يقولون: ترجع إليه ما بقي، يعني الرجل يطلق امرأته تطليقةً أو تطليقتين فتزوج ثم ترجع إليه على كم تكون عنده؟»<sup>٢</sup>.

أبوبكر «عن أبي هريرة عن عمر علي ما بقي من الطلاق»<sup>٣</sup>.

أبوبكر «عن سعيد بن المسيب عن عمر قال: اربع جائزةً على كل حال العتق والطلاق والنكاح والنذر يعني سواء كان جاداً أو هازلاً»<sup>٤</sup>.

أبوبكر «عن كثير مولي ابن سمرة أن عمر أتى بامرأة ناشزة فقال لزوجها: اخلعها»<sup>٥</sup>.

أبوبكر «عن عبدالله بن شهاب الخولاني شهدت عمر بن الخطاب أتى في خلع كان بين رجل وامرأته فاجازه يعني يجوز الخلع دون السلطان»<sup>٦</sup>.

أبوبكر «عن عبدالله بن رباح أن عمر قال اخلعها بما دون عقاصها»<sup>٧</sup>.

أبوبكر «عن ابراهيم قال عمر بن الخطاب: لاندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول المرأة المطلقة ثلاثاً لها السكني والنفقة»<sup>٨</sup>.

أبوبكر «عن الشعبي في رجل طلق امرأته فجاء آخر فتزوجها قال قال عمر يفرق بينهما وتكمل عدتها الأولى وتستأنف من هذا عدة جديدة ويجعل الصداق في بيت الهال ولا يتزوجها الثاني أبداً ويصير الأول خاطباً من الخطاب»<sup>٩</sup>.

—١

—٢

—٣

—٤

—٥

—٦

—٧

—٨

—٩

أبو بكر «عن ابراهيم ابن ميسرة عن عمر قال: لا يقربها حتي ينظر أبها حمل أو لا؟ يعني الأمة إذا زوجها مولاها فمات الزوج»<sup>١</sup>.

أبو بكر «عن سعيد والحسن قالا: أجل عمر بن الخطاب رضي الله عنه العنين سنة فإن استطاعها والا فرق بينهما وعليها العدة»<sup>٢</sup>.

أبو بكر «عن سعيد بن المسيب رد عمر نسوة المتوفي عنهن أزواجهن من البيداء فمنعهن الحج»<sup>٣</sup>.

أبو بكر «عن الحكم كان عمر وعبدالله يقولان: لا تُنتقل يعني المتوفي عنها زوجها»<sup>٤</sup>.  
 الشافعي «عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّهُ كُتِبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مِنَ الْعِرَاقِ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِامْرَأَتِهِ حَبْلُكَ عَلَى غَارِبِكَ فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى عَامِلِهِ أَنْ مَرُهُ يُوَفِّيَنِي بِمَكَّةَ فِي الْمَوْسِمِ فَبَيْنَمَا عُمَرُ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ إِذْ لَقِيَهُ الرَّجُلُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ عُمَرُ مَنْ أَنْتَ فَقَالَ أَنَا الَّذِي أَمَرْتَ أَنْ أُجْلَبَ عَلَيْكَ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ أَسَأَلُكَ بِرَبِّ هَذِهِ الْبَنِيَّةِ مَا أَرَدْتَ بِقَوْلِكَ حَبْلُكَ عَلَى غَارِبِكَ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ لَوْ اسْتَحْلَفْتَنِي فِي غَيْرِ هَذَا الْمَكَانِ مَا صَدَقْتُكَ أَرَدْتُ بِذَلِكَ الْفِرَاقَ. فَقَالَ عُمَرُ بِنُ الْخَطَّابِ هُوَ مَا أَرَدْتَ»<sup>٥</sup>.

البيهقي «عن عمر ابن الخطاب أنه كان يقول في الخلية والبرية والبتة والبائنة واحدة وهو أحق بها»<sup>٦</sup>.

البيهقي «عن الثوري عن حماد عن ابراهيم أن عمر وابن مسعود كانا يقولان: إذا خيرها فاخترت نفسها فهي واحدة وهو احق بها وان اختارت زوجها فلا شيء»<sup>٧</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

الشافعي تعليقاً والبيهقي مسنداً روي «عن عمر ابن الخطاب أن رجلاً تدلّي يأخذ عسلاً فجاءته امرأته فوقفت على الحبل فحلفت لتقطعه أو لتطلقني ثلاثاً فذكر الله والاسلام فابت إلا ذلك فطلقها ثلاثاً فلما ظهر أتى عمر بن الخطاب ﷺ فذكر ما كان منها إليه ومنه إليها فقال ارجع إلى امرأتك فليس هو بطلاق»<sup>١</sup>.

البيهقي روي «عن عمر ليس الرجل بأمر على نفسه إذا جُوعت أو أوثقت أو ضُربت»<sup>٢</sup>.

الشافعي «عن ابن المسيب كان عمر يقول: أن تربص أربعة أشهر فهي تطليقة وهو املك بردها ما دامت في عدتها»<sup>٣</sup>.

الشافعي «عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، قال: أرسل عمر بن الخطاب، إلى شيخ من بني زهرة من أهل دارنا، فذهبت مع الشيخ إلى عمر وهو في الحجر، فسأله عن ولاد الجاهلية قال: وكانت المرأة في الجاهلية إذا طلقها زوجها أو مات عنها، نكحت بغير عدة، فقال الرجل: أما النطفة فمن فلان، وأما الولد فهو على فراش فلان، فقال عمر: صدقت، ولكن قضى رسول الله ﷺ بالولد للفراش»<sup>٤</sup>.

مالك والشافعي «عن عبد الله بن عمر جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال إني كآنت لي وليدة وكنت أطؤها فعمدت امرأتي إليها فأرضعتها فدخلت عليها فقالت دُونَكَ فَقَدْ وَاللَّهِ أَرْضَعْتُهَا. فَقَالَ عُمَرُ أَوْجِعْهَا وَأْتِ جَارِيَتِكَ فَإِنَّهَا الرِّضَاعَةُ رِضَاعَةُ الصَّغِيرِ»<sup>٥</sup>.

مالك «أنه بلغه أن عمر بن الخطاب وهب لابنه جارية فقال لا تمسها فإني قد كسفتها»<sup>٦</sup>.

قال أبو حنيفة: «النظر إلى الفرج يحرم وقال الشافعي: لا».

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

«قال البيهقي ويشبه أن يكون الجماع هو المراد بالكشف، فإن أهل المروءة يكونون عن الجماع بمثل هذا»<sup>١</sup>.

البيهقي من طريق سفيان الثوري «كَتَبَ عَامِلٌ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِنَّ نَاسًا مِنْ قِبَلِنَا يُدْعَوْنَ السَّامِرَةَ يُسَبِّتُونَ يَوْمَ السَّبْتِ وَيَقْرَأُونَ التَّوْرَةَ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِيَوْمِ الْبَعْثِ فَهَا يَرَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي ذَبَائِحِهِمْ؟ قَالَ فَكَتَبَ: هُمْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ذَبَائِحُهُمْ ذَبَائِحُ أَهْلِ الْكِتَابِ»<sup>٢</sup>.

الشافعي «عن عمر أنه قال: ما نصارى العرب بأهل الكتاب ولا يحل لنا ذبائحهم وما أنا بتاركهم حتى يسلموا أو اضرب اعناقهم»<sup>٣</sup>.

مالك والشافعي «عن عروة، أن حولة بنت حكيم، دخلت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالت: إن ربيعة بن أمية استمتع بامرأة مولدة فحملت منه، فخرج عمر رضي الله عنه يجر رداءه فزعا فقال: هذه المتعة، ولو كنت تقدمت فيه لرجمت»<sup>٤</sup>.

الشافعي «عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: أَنَّ امْرَأَةً طَلَّقَهَا زَوْجَهَا ثَلَاثًا وَكَانَ مَسْكِينٌ أَعْرَابِيٌّ يَقْعُدُ بِيَابِ الْمَسْجِدِ فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: هَلْ لَكَ فِي امْرَأَةٍ تَنْكِحُهَا فَتَيْتَ مَعَهَا اللَّيْلَةَ وَنُصِّحَ فَتَفَارِقَهَا فَقَالَ: نَعَمْ فَكَانَ ذَلِكَ فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: إِنَّكَ إِذَا أَصْبَحْتَ فَإِنَّهُمْ سَيَقُولُونَ لَكَ فَارِقَهَا فَلَا تَفْعَلْ ذَلِكَ فَإِنِّي مُقِيمَةٌ لَكَ مَا تَرَى وَاذْهَبْ إِلَى عُمَرَ رضي الله عنه فَلَمَّا أَصْبَحَتْ أَتَوْهَا وَأَتَوْهَا فَقَالَتْ: كَلِّمُوهُ فَأَنْتُمْ جِئْتُمْ بِهِ فَكَلِّمُوهُ فَأَبَى فَاَنْطَلَقَ إِلَى عُمَرَ رضي الله عنه فَقَالَ: الزَّمِ امْرَأَتَكَ فَإِنَّ رَأْبُوكَ بَرِيْبٌ فَأَتَيْتِي وَأَرْسَلْتَ إِلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي مَشَتْ لِيذَلِكَ فَتَكَلَّمْتُ بِهَا ثُمَّ كَانَ يَغْدُو عَلَيَّ عُمَرُ وَيَرُوحُ فِي حُلَّةٍ فَيَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَاكَ يَا ذَا الرُّقْعَتَيْنِ حُلَّةً تَغْدُو فِيهَا وَتَرُوحُ»<sup>٥</sup>.

الشافعي عن مجاهد عن عمر نحوه من ذلك<sup>٦</sup>.



نَكَحَهَا وَأَصَابَ الْوَلَدَ الْمَاءَ تَحْرُكَ الْوَلَدِ فِي بَطْنِهَا وَكَبِرَ. فَصَدَّقَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا وَقَالَ عُمَرُ أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْنِي عَنْكُمَا إِلَّا خَيْرٌ وَالْحَقُّ الْوَلَدُ بِالْأَوَّلِ<sup>١</sup>.

مالك «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يُلِيطُ أَوْلَادَ الْجَاهِلِيَّةِ بِمَنْ أَدَعَاهُمْ فِي الْإِسْلَامِ فَآتَى رَجُلَانِ كِلَاهُمَا يَدَّعَى وَلَدَ امْرَأَةٍ فَدَعَا عُمَرُ بْنَ الْخَطَّابِ قَائِفًا فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا فَقَالَ الْقَائِفُ لَقَدْ اشْتَرَكَا فِيهِ فَضَرَبَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِالْدَّرَّةِ ثُمَّ دَعَا الْمَرْأَةَ فَقَالَ أَخْبِرِينِي خَبْرَكَ فَقَالَتْ كَانَ هَذَا - لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ - يَأْتِينِي. وَهِيَ فِي إِبِلٍ لِأَهْلِهَا فَلَا يُفَارِقُهَا حَتَّى يَطْنَ وَتَطْنَ أَنَّهُ قَدْ اسْتَمَرَ بِهَا حَبْلٌ ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهَا فَأُهْرِيقَتْ عَلَيْهِ دِمَاءٌ ثُمَّ خَلَفَ عَلَيْهَا هَذَا - تَعْنِي الْآخَرَ - فَلَا أَدْرِي مِنْ أَيِّهِمَا هُوَ قَالَ فَكَبَّرَ الْقَائِفُ فَقَالَ عُمَرُ لِلْغُلَامِ وَالْأَيُّهُمَا شِئْتَ<sup>٢</sup>».

مالك «عَنْ بَنِي عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ مَا بَالُ رِجَالٍ يَطُّونَ وَلَا تَدَهُمْ ثُمَّ يَعْرِزُوهُنَّ لَا تَأْتِينِي وَلَيْدَةٌ يَعْتَرِفُ سَيِّدُهَا أَنْ قَدْ أَلَمَّ بِهَا إِلَّا أَحَقَّتْ بِهِ وَلَدَهَا فَأَعَزُّوا بَعْدَ أَوْ اتَّرُكُوا<sup>٣</sup>».

كتاب احكام الخلافة والقضاء: الدارقطني «أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى الأشعري أما بعد فإن القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة فافهم إذا أدلي إليك بحجة وأنفذ الحق إذا وضح فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له وآس بين الناس في وجهك ومجلسك وعدلك حتى لا ييأس الضعيف من عدلك ولا يطمع الشريف في حيفك البينة على من إدعى واليمين على من أنكر والصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا أحل حراما أو حرم حلالا لا يمنعك قضاء قضيته بالأمس راجعت فيه نفسك وهديت فيه لرشدك أن تراجع الحق فإن الحق قديم ومراجعة الحق خير من التهادي في الباطل الفهم الفهم فيما يختلج في صدرك مما لم يبلغك في الكتاب أو السنة اعرف الأمثال والأشباه ثم قس الأمور عند ذلك فاعمد إلى أحبها

-١

-٢

-٣

عند الله وأشبهها بالحق فيما ترى وأجعل لمن ادعى بينة أمدا ينتهي إليه فإن أحضر بينة أخذ بحقه وإلا وجهت القضاء عليه فإن ذلك أجلى للعمى وأبلغ في العذر المسلمون عدول بعضهم على بعض إلا مجلود في حد أو مجرب في شهادة زور أو ظنين في ولاء أو قرابة إن الله تولى منكم السرائر ودرأ عنكم بالبينات وإياك والقلق والضجر والتأذي بالناس والتنكر للخصوم في مواطن الحق التي يوجب الله بها الأجر ويحسن بها الذخر فإنه من يصلح نيته فيما بينه وبين الله ولو على نفسه يكفه الله ما بينه وبين الناس ومن تزين للناس بما يعلم الله منه غير ذلك يشنه الله فما ظنك بثواب غير الله ﷻ في عاجل رزقه وخزائن رحمته والسلام عليك»<sup>١</sup>.

«شرح: يقال ادلي دلوه أرسلها ودلاها أخرجها، والظنين بالطاء المتهم وبالضاد البخيل والأول المقصود، والقلق ضيق الصدر ورجل قلق سئ الخلق، واغلق الأمر إذا لم يفسخ وغلق الرهن إذا لم يجد مخلصاً، والشين العيب».

البغوي «كتب عمر إلى أبي موسى الأشعري أن لا يقضي إلا أميراً فإنه اهيب للظالم ولشهاد الزور»<sup>٢</sup>.

البغوي «قال عمر لابن مسعود: أما يبلغني انك تقضي ولست بأمر! قال بلى قال فول حازها من تولى قارها»<sup>٣</sup>.

البغوي «كتب عمر إلى أبي موسى الأشعري اياك والضجر والغصب والقلق والتأذي بالناس عند الخصومة وإذا جلس عندك الخصمان فرأيت أحدهما يتعمد الظلم فأوجع رأسه»<sup>٤</sup>.

البغوي «كتب عمر إلى أبي موسى الأشعري لا يمنحك قضاء قضيته ثم راجعت فيه نفسك فهديت لرشده أن تنقضه فإن الحق قديم لا ينقضه شيء والرجوع إلى الحق خير من

-١

-٢

-٣

-٤

التماذي في الباطل، قال البغوي هذا إذا تبين له الخطاء بنص كتاب أو سنة أو اجماع فاما إذا قضى باجتهاد ثم تغير اجتهاده إلى غيره فلا ينقضه ولا يقضي بعده فيها بما تغير إليه اجتهاده»<sup>١</sup>.

البغوي «عن الزهري أنه قال كان مجلس عمر معتصماً في القراء شباباً كانوا أو كهولاً فربما استشارهم فيقول: لا يمنعن احدكم أن يشير برأيه، فان العلم ليس على قدم السن ولا حدائته ولكن الله يضعه حيث يشاء»<sup>٢</sup>.

البغوي «قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن أناساً كانوا يؤخذون بالوحي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن الوحي قد انقطع وإنما نأخذ الآن بما ظهر لنا من أعمالكم فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقربناه وليس إلينا من سريرته شيء الله يحاسبه في سريرته ومن أظهر لنا سوءاً لم نأتمنه ولم نصدقه وان قال ان سريرته حسنة»<sup>٣</sup>.

البغوي «روي عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما جلد الثلاثة الذين شهدوا على المغيرة بن شعبة استتابهم فرجع اثنان فقبل شهادتهما وابي ابوبكرة أن يرجع فردَّ شهادته ويقال أن عمر قال لأبي بكرة: تُب نقبل شهادتك او إن تتب قبلت شهادتك»<sup>٤</sup>.

مالك «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ اخْتَصَمَ إِلَيْهِ مُسْلِمٌ وَيَهُودِيٌّ فَرَأَى عُمَرُ أَنَّ الْحَقَّ لِلْيَهُودِيِّ فَقَضَى لَهُ فَقَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ وَاللَّهِ لَقَدْ قَضَيْتَ بِالْحَقِّ. فَضَرَبَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِالدَّرَّةِ ثُمَّ قَالَ وَمَا يُدْرِيكَ فَقَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ إِنَّا نَجِدُ أَنَّهُ لَيْسَ قَاضٍ يَقْضِي بِالْحَقِّ إِلَّا كَانَ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكٌ وَعَنْ شِمَالِهِ مَلَكٌ يُسَدِّدَانِهِ وَيُوقِفَانِهِ لِلْحَقِّ مَا دَامَ مَعَ الْحَقِّ فَإِذَا تَرَكَ الْحَقَّ عَرَجَا وَتَرَكَاهُ»<sup>٥</sup>.

- ١

- ٢ مجلس عمر مملوء بود.

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

مالك «عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن انه قال: قدم على عمر بن الخطاب رجل من أهل العراق فقال لقد جئتك لأمر ماله رأس ولا ذنب فقال عمر ما هو قال شهادات الزور ظهرت بأرضنا فقال عمر أو قد كان ذلك قال نعم فقال عمر والله لا يؤسر رجل في الإسلام بغير العدول»<sup>١</sup>.

مالك «أنه بلغه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لا يجوز شهادة خصم ولا ظنين»<sup>٢</sup>.

مالك «عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ كَانَ فِي حَائِطِ جَدِّهِ رَبِيعِ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَأَرَادَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنْ يُحَوِّلَهُ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْحَائِطِ هِيَ أَقْرَبُ إِلَى أَرْضِهِ فَمَنَعَهُ صَاحِبُ الْحَائِطِ فَكَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي ذَلِكَ فَقَضَى لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ بِتَحْوِيلِهِ»<sup>٣</sup>.

«قلت: كان عمر يريد أن المنع فيما لا يتعلق به ضررٌ مشاحةٌ ومكابرةٌ لا يتبع وانما الخصومات التي يقضي فيها ما فيه نفع وضررٌ معتدٌ به عند العقلاء».

مالك «عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ أَنَّ رَقِيقًا لِحَاطِبٍ سَرَقُوا نَاقَةَ لِرَجُلٍ مِنْ مَزِينَةَ فَانْتَحَرَوْهَا فَرَفِعَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَأَمَرَ عُمَرُ كَثِيرَ بْنَ الصَّلْتِ أَنْ يَقْطَعَ أَيْدِيَهُمْ ثُمَّ قَالَ عُمَرُ أَرَأَيْكُمْ تُجِيعُهُمْ. ثُمَّ قَالَ عُمَرُ وَاللَّهِ لَأُعَرِّمَنَّكَ غُرْمًا يَسْقُ عَلَيْكَ ثُمَّ قَالَ لِلْمَزْنِيِّ كَمْ ثَمَنُ نَاقَتِكَ فَقَالَ الْمَزْنِيُّ قَدْ كُنْتُ وَاللَّهِ أَمْنَعُهَا مِنْ أَرْبَعِمِائَةِ دِرْهَمٍ. فَقَالَ عُمَرُ أَعْطِهِ ثَمَانِمِائَةَ دِرْهَمٍ. قَالَ يَحْيَى سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ وَلَيْسَ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ عِنْدَنَا فِي تَضْعِيفِ الْقِيَمَةِ»<sup>٤</sup>.

«قلت: اصل ذلك أن عمر كان يعزّر بالهال وفي ذلك أحاديث كثيرة مرفوعة وموقوفة».

مالك «عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ

-١

-٢

-٣

-٤

الْحَطَّابِ قَالَ مَا بَالَ رِجَالٍ يَنْحَلُونَ أَبْنَاءَهُمْ نُحْلًا ثُمَّ يُمْسِكُونَهَا فَإِنْ مَاتَ ابْنٌ أَحَدِهِمْ قَالَ مَالِي بِيَدِي لَمْ أُعْطِهِ أَحَدًا. وَإِنْ مَاتَ هُوَ قَالَ هُوَ لِابْنِي قَدْ كُنْتُ أُعْطِيْتُهُ إِيَّاهُ. مَنْ نَحَلَ نِحْلَةً فَلَمْ يَحْزُرْهَا الَّذِي نُحِلَّهَا - حَتَّى يَكُونَ إِنْ مَاتَ لَوْرَثْتِي - فَهِيَ بَاطِلٌ<sup>١</sup>.

مالك «عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِي عَطْفَانَ بْنِ طَرِيفِ الْمُرِّيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ مَنْ وَهَبَ هِبَةً لِصَلَةِ رَحِمٍ أَوْ عَلَى وَجْهِ صَدَقَةٍ فَإِنَّهُ لَا يَرْجِعُ فِيهَا وَمَنْ وَهَبَ هِبَةً يَرَى أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ بِهَا الثَّوَابَ فَهُوَ عَلَى هِبَتِهِ يَرْجِعُ فِيهَا إِذَا لَمْ يُرِضْ مِنْهَا»<sup>٢</sup>.

مالك «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ وَبْنَ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قِيلَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِنَّ هَا هُنَا غُلَامًا يَفَاعَا لَمْ يَحْتَلِمِ مِنْ عَسَانَ وَوَارِثُهُ بِالشَّامِ وَهُوَ ذُو مَالٍ وَلَيْسَ لَهُ هَا هُنَا إِلَّا ابْنَةٌ عَمٌّ لَهُ. قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَلْيُوصِ لَهَا بِمَالٍ يُقَالُ لَهُ بِئْرٌ جُسْمٌ قَالَ عُمَرُ بْنُ سُلَيْمٍ فَبِيعَ ذَلِكَ الْمَالُ بِثَلَاثِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَابْنَةُ عَمِّهِ الَّتِي أَوْصَى لَهَا هِيَ أُمُّ عُمَرَ وَبْنَ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ»<sup>٣</sup>.

مالك «عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ دَلَّافِ الْمُرِّيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا مِنْ جُهَيْنَةَ كَانَ يَسْبِقُ الْحَاجَّ فَيَشْتَرِي الرَّوَاحِلَ فَيُعْلِي بِهَا ثُمَّ يُسْرِعُ السَّيْرَ فَيَسْبِقُ الْحَاجَّ فَأَفْلَسَ فَرَفِعَ أَمْرُهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ أَمَا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّ الْأُسَيْفِعَ أُسَيْفِعَ جُهَيْنَةَ رَضِيَ مِنْ دِينِهِ وَأَمَانَتِهِ بَأَنَّ يُقَالَ سَبَقَ الْحَاجَّ أَلَا وَإِنَّهُ قَدْ دَانَ مُعْرَضًا فَأَصْبَحَ قَدْ رِينَ بِهِ فَمَنْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا بِالْغَدَاةِ نَقْسِمُ مَالَهُ بَيْنَهُمْ وَإِيَّاكُمْ وَالَّذِينَ فَإِنَّ أَوْلَهُ هُمْ وَآخِرُهُ حَرْبٌ»<sup>٤</sup>.

الحدود: مالك «عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَجُلٌ مِنْ قَبْلِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَسَأَلَهُ عَنِ النَّاسِ فَأَخْبَرَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ عُمَرُ هَلْ كَانَ فِيكُمْ مِنْ مُغْرَبَةٍ خَيْرٍ فَقَالَ نَعَمْ رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ. قَالَ فَمَا فَعَلْتُمْ بِهِ قَالَ

-١

-٢

-٣

-٤

قَرَّبْنَا فَضْرَبْنَا عُنُقَهُ. فَقَالَ عُمَرُ أَفَلَا حَبَسْتُمُوهُ ثَلَاثًا وَأَطَعْتُمُوهُ كُلَّ يَوْمٍ رَغِيْفًا وَاسْتَبْتُمُوهُ لَعَلَّهُ يَتُوبُ وَيُرَاجِعُ أَمْرَ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ عُمَرُ اللَّهُمَّ إِنِّي لَمْ أَحْضُرْ وَلَمْ أَمُرْ وَلَمْ أَرْضَ إِذْ بَلَغَنِي»<sup>١</sup>.

مالك «عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ الرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِذَا أَحْصِنَ إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ أَوْ كَانَ الْحَبْلُ أَوْ الْإِعْتِرَافُ»<sup>٢</sup>.

مالك «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فِي قِصَّةِ وَفَاةِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: إِيَّاكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ لَا نَجِدُ حَدِيثًا فِي كِتَابِ اللَّهِ فَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى. لَكَتَبْتُهَا الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُوهُمَا الْبَيْتَةَ. فَإِنَا قَدْ قَرَأْنَاهَا»<sup>٣</sup>.

مالك «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَتَاهُ رَجُلٌ وَهُوَ بِالشَّامِ فَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَبَعَثَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَبَا وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ إِلَى امْرَأَتِهِ يَسْأَلُهَا عَنْ ذَلِكَ فَاتَّاهَا وَعِنْدَهَا نِسْوَةٌ حَوْلَهَا فَذَكَرَ لَهَا الَّذِي قَالَ زَوْجُهَا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَأَخْبَرَهَا أَنَّهَا لَا تُوْخَذُ بِقَوْلِهِ وَجَعَلَ يُلْقِنُهَا أَشْبَاهَ ذَلِكَ لِتَنْزِعَ فَأَبَتْ أَنْ تَنْزِعَ وَتَمَّتْ عَلَى الْإِعْتِرَافِ فَأَمَرَ بِهَا عُمَرُ فَرُجِمَتْ»<sup>٤</sup>.

مالك «عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدًا كَانَ يَقُومُ عَلَى رَقِيقِ الْخُمْسِ وَأَنَّهُ اسْتَكْرَهَ جَارِيَةً مِنْ ذَلِكَ الرَّقِيقِ فَوَقَعَ بِهَا فَجَلَدَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَنَفَاهُ وَلَمْ يَجِدِ الْوَلِيدَةَ لِأَنَّهُ اسْتَكْرَهَهَا»<sup>٥</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

مالك «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاشٍ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ الْمُخْزُومِيَّ قَالَ أَمَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي فِتْيَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَجَلَدْنَا وَلَائِدَ مِنْ وَلَائِدِ الْإِمَارَةِ حَمْسِينَ حَمْسِينَ فِي الزَّانَا»<sup>١</sup>.

مالك «عَنْ أَبِي الزُّنَادِ أَنَّهُ قَالَ جَلَدَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَبْدًا فِي فِرْيَةِ ثَمَانِينَ. قَالَ أَبُو الزُّنَادِ فَسَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ بْنَ رَبِيعَةَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ أَدْرَكْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَالْخُلَفَاءَ هَلُمَّ جَرًّا فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا جَلَدَ عَبْدًا فِي فِرْيَةٍ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ»<sup>٢</sup>.

مالك «عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ رَجُلَيْنِ اسْتَبَا فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ وَاللَّهِ مَا أَبِي بِرَّانٍ وَلَا أُمِّي بِزَانِيَةٍ. فَاسْتَشَارَ فِي ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ قَائِلٌ مَدَحَ أَبَاهُ وَأُمَّهُ وَقَالَ آخَرُونَ قَدْ كَانَ لِأَبِيهِ وَأُمَّهِ مَدْحٌ غَيْرُ هَذَا نَرَى أَنَّ تَجْلِدَهُ الْحَدَّ. فَجَلَدَهُ عُمَرُ الْحَدَّ ثَمَانِينَ»<sup>٣</sup>.

مالك «عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لِرَجُلٍ خَرَجَ بِجَارِيَةٍ لِامْرَأَتِهِ مَعَهُ فِي سَفَرٍ فَأَصَابَهَا فَعَارَتْ امْرَأَتُهُ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ وَهَبْتُهَا لِي، فَقَالَ عُمَرُ لَتَأْتِيَنِي بِالْبَيْتَةِ أَوْ لِأَرْمِيَنَّكَ بِالْحِجَارَةِ. قَالَ فَاعْتَرَفَتْ امْرَأَتُهُ أَنَّهَا وَهَبْتُهَا لَهُ»<sup>٤</sup>.

مالك «عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْخَضْرَمِيِّ جَاءَ بِغُلَامٍ لَهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ لَهُ اقْطَعْ يَدَ غُلَامِي هَذَا فَإِنَّهُ سَرَقَ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ مَاذَا سَرَقَ فَقَالَ سَرَقَ مِرَّةً لِامْرَأَتِي ثَمَنُهَا سِتُّونَ دِرْهَمًا. فَقَالَ عُمَرُ أَرْسَلُهُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَطْعُ خَادِمِكُمْ سَرَقَ

-١

-٢

-٣

-٤

مَتَاعَكُمْ»<sup>١</sup>.

مالك «عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ إِنِّي وَجَدْتُ مِنْ فُلَانٍ رِيحَ شَرَابٍ فَرَعَمَ أَنَّهُ شَرَابُ الطَّلَاءِ وَأَنَا سَائِلٌ عَمَّا شَرِبَ فَإِنْ كَانَ يُسْكِرُ جَلَدْتُهُ. فَجَلَدَهُ عُمَرُ الْحَدَّ تَامًا»<sup>٢</sup>.

مالك «عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدِ الدِّيلِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ اسْتَشَارَ فِي الْحُمْرِ يَشْرِبُهَا الرَّجُلُ فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ تَرَى أَنْ تَجْلِدَهُ ثَمَانِينَ فَإِنَّهُ إِذَا شَرِبَ سَكِرَ وَإِذَا سَكِرَ هَدَى وَإِذَا هَدَى افْتَرَى أَوْ كَمَا قَالَ فَجَلَدَ عُمَرُ فِي الْحُمْرِ ثَمَانِينَ»<sup>٣</sup>.

«البعوي في قصة جلد الوليد بن عقبة في الخمر قول علي جلد النبي ﷺ أربعين و جلد ابوبكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب إلي يعني الأربعين»<sup>٤</sup>.

مالك «عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ حَدِّ الْعَبْدِ فِي الْحُمْرِ فَقَالَ بَلَّغْنِي أَنْ عَلَيْهِ نِصْفَ حَدِّ الْحُرِّ فِي الْحُمْرِ وَأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَدْ جَلَدُوا عِبِيدَهُمْ نِصْفَ حَدِّ الْحُرِّ فِي الْحُمْرِ»<sup>٥</sup>.

مالك «عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرٍو وَبْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ قَدِمَ الشَّامَ شَكَا إِلَيْهِ أَهْلُ الشَّامِ وَبَاءَ الْأَرْضِ وَثَقَلَهَا وَقَالُوا لَا يُصْلِحُنَا إِلَّا هَذَا الشَّرَابُ. فَقَالَ عُمَرُ اشْرَبُوا هَذَا الْعَسَلِ. قَالُوا لَا يُصْلِحُنَا الْعَسَلُ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ هَلْ لَكَ أَنْ نَجْعَلَ لَكَ مِنْ هَذَا الشَّرَابِ شَيْئًا لَا يُسْكِرُ قَالَ نَعَمْ. فَطَبَخُوهُ حَتَّى ذَهَبَ مِنْهُ الثُّلُثَانِ وَبَقِيَ الثُّلُثُ فَأَتَوْا بِهِ عُمَرَ فَأَدْخَلَ فِيهِ عُمَرُ إصْبَعَهُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ فَتَبِعَهَا يَتَمَطِّطُ فَقَالَ هَذَا الطَّلَاءُ هَذَا مِثْلُ طِلَاءِ الْإِبِلِ. فَأَمَرَهُمْ عُمَرُ أَنْ يَشْرَبُوهُ فَقَالَ لَهُ عِبَادَةُ

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

بُنِ الصَّامِتِ أَحَلَّتْهَا وَاللَّهُ. فَقَالَ عُمَرُ كَلَّا وَاللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّي لَا أَحِلُّ هُمْ شَيْئًا حَرَّمْتَهُ عَلَيْهِمْ وَلَا أُحَرِّمُ عَلَيْهِمْ شَيْئًا أَحَلَلْتَهُ هُمْ»<sup>١</sup>.

البغوي روى «أن رجلين تشاتما عند عبد أبي بكر<sup>رضي الله عنه</sup> فلم يقل لهما شيئاً وتشاتما عند عمر فأدبهما في الجراح»<sup>٢</sup>.

مالك «بلغه أن عمر بن الخطاب قَوْمَ الدِّيَةِ عَلَى أَهْلِ الْقُرَى فَجَعَلَهَا عَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ أَلْفَ دِينَارٍ وَعَلَى أَهْلِ الْوَرِقِ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ»<sup>٣</sup>.

مالك «عن ابن شهاب عن عراك بن مالك وسليمان بن يسار أن رجلاً من بني سعد بن كيث أجرى فرساً فوطئ على إصبع رجل من جهينة فنزى منها فمات. فقال عمر بن الخطاب للذي ادعى عليهم أنحلّفون بالله خمسين يمينا ما مات منها فأبوا وتحرّجوا وقال للآخرين أنحلّفون أنتم فأبوا فقصى عمر بن الخطاب بسطر الدية على السعديين»<sup>٤</sup>.

قال مالك وكيس العمل على هذا<sup>٥</sup>، وقال الشافعي نحواً من ذلك»<sup>٦</sup>.

«قلت: ان البداية أما بالمدعي عليهم فافظن أن عمر بن الخطاب كان عنده أنه يجوز أن يبدأ هؤلاء وهؤلاء فالبداية بالمدعي عليهم هو القياس والبداية بالمدعين محول عن القياس احتياطاً لأمر القتل، وأما قضاؤه بنصف الدية على السعديين فيجري فيه ما قاله البغوي في حديث جرير بن عبد الله بعث رسول الله<sup>صلى الله عليه وسلم</sup> سريةً إلى خثعم فاعتصم ناس منهم بالسجود فاسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبي<sup>صلى الله عليه وسلم</sup> فأمر بنصف العقل الحديث فقال أمر بنصف الدية استطاباً لأنفس اهليهم أو زجراً للمسلمين في ترك التثبت عند وقوع الشبهة»<sup>٧</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

والاوجه عندي انه على طريق الصلح يشهد له كتاب عمر إلى أبي عبيدة واحرص على الصلح إذا لم يستبن لك القضاء»<sup>١</sup>.

مالك «عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَضَى فِي الضَّرْسِ بِجَمَلٍ وَفِي التَّرْفُوفَةِ بِجَمَلٍ وَفِي الصَّلَعِ بِجَمَلٍ»<sup>٢</sup>.

مالك «عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ نَشَدَ النَّاسَ بِمَنَى مَنْ كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الدِّيَةِ أَنْ يُخْبِرَنِي. فَقَامَ الضَّحَّاكُ بْنُ سُفْيَانَ الْكِلَابِيُّ فَقَالَ كَتَبَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُورِثَ امْرَأَةً أَشِيمَ الصُّبَابِيِّ مِنْ دِيَةِ رَوْجِهَا. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ادْخُلِ الْخُبَاءَ حَتَّى آتِيكَ فَلَمَّا نَزَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَخْبَرَهُ الضَّحَّاكُ فَقَضَى بِذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَكَانَ قَتْلُ أَشِيمَ خَطَأً»<sup>٣</sup>.

مالك «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي مُدَلِجٍ - يُقَالُ لَهُ قِتَادَةٌ - حَدَفَ<sup>٤</sup> ابْنَهُ بِالسَّيْفِ فَأَصَابَ سَاقَهُ فَنَزِيَ فِي جُرْحِهِ فَمَاتَ فَقَدِمَ سَرَّاقُهُ بْنُ جُعْشِمٍ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ اعْدُدْ عَلَيَّ مَاءً قُدَيْدٍ عَشْرِينَ وَمِائَةً بَعِيرٍ حَتَّى أَقْدَمَ عَلَيْكَ فَلَمَّا قَدِمَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَخَذَ مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ ثَلَاثِينَ حِقَّةً وَثَلَاثِينَ جَدَعَةً وَأَرْبَعِينَ خَلِيقَةً<sup>٥</sup> ثُمَّ قَالَ أَيْنَ أَخُو الْمَقْتُولِ قَالَ هَا أَنَا ذَا. قَالَ خُذْهَا فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَ لِقَاتِلِ شَيْءٍ»<sup>٦</sup>.

مالك «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَتَلَ نَفْرًا حَمْسَةً أَوْ سَبْعَةً بِرَجُلٍ وَاحِدٍ قَتَلُوهُ قَتْلَ غِيلَةٍ وَقَالَ عُمَرُ لَوْ تَمَّالًا عَلَيْهِ أَهْلٌ صَنَعَاءَ لَقَتَلْتُهُمْ جَمِيعًا»<sup>٧</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤ زد.

-٥ حامله.

-٦

-٧

البيهقي روينا «عن عمر بن الخطاب انه قتل ثلاثة نفرٍ بامرأةٍ اقادهم بها»<sup>١</sup>.  
 الشافعي أخبرنا محمد بن الحسن أخبرنا ابو حنيفة «عَنْ حَمَّادٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ  
 بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْحِيرَةِ فَكَتَبَ فِيهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنْ يُدْفَعَ إِلَى أَوْلِيَاءِ  
 الْمُقْتُولِ فَإِنْ شَاءُوا قَتَلُوا وَإِنْ شَاءُوا عَفَوْا فَدُفِعَ الرَّجُلُ إِلَى وَلِيِّ الْمُقْتُولِ إِلَى رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ حُنَيْنٌ  
 مِنْ أَهْلِ الْحِيرَةِ فَكَتَبَ عُمَرُ بَعْدَ ذَلِكَ إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَمْ يُقْتَلْ فَلَا تَقْتُلُوهُ. فَرَأَوْا أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه  
 أَرَادَ أَنْ يُرْضِيَهُمْ مِنَ الدِّيَةِ»<sup>٢</sup>.

ناظر الشافعي في ذلك بكلامٍ مبسوطٍ وكان فيما قال:

«قلنا: أفرأيت وكتب أن اقتلوه وقتل ولم يرجع عنه، أكان يكون لعمر مع النبي صلى الله عليه وسلم  
 حجة؟ قال: فلا، قلنا: فأحسن حالك أن تكون احتججت بغير حجة، أرايت لو لم يكن  
 فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء يقيم الحجة عليك به؟ ولم يكن فيه إلا ما قال عمر؟ أكان يحكم  
 بحكم ثم يرجع عنه إلا عن علم بلغه هو أولى من قوله أو أن يرى أن الذي رجع إليه أولى  
 به من الذي قال فيكون قوله راجعا أولى أن يصير إليه؟ قال: فلعله أراد أن يرضيه بالدية؟،  
 قلنا: فلعله أراد أن يخيفه بالقتل ولا يقتله؟ قال: ليس هذا في الحديث قلنا: وليس ما  
 قلت به في الحديث»<sup>٣</sup>.

البيهقي روينا «عن مكحول في قتل عبادة بن الصامت نبطيا وقول عمر: اجلس  
 للقصاص، فقال زيد بن ثابت: أتقيد عبدك من اخيك؟ فترك عمر القود وقضى عليه بالدية،  
 قال: وروينا في مثل هذه القصة فقال أبو عبيدة بن الجراح أرايت لو قتل عبدا له أكنت قاتله؟  
 فصمت عمر بن الخطاب»<sup>٤</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

الشافعي منقطعاً والبيهقي موصولاً «عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن أبا بكر وعمر كانا لا يقتلان الحرَّ بالعبد»<sup>١</sup>.

البيهقي «عن الاحنف بن قيس عن عمر وعلي في الحرِّ يقتل العبد قالوا: ثمنه بالغا ما بلغ»<sup>٢</sup>.

البيهقي في قصة المدلجي «عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال عمر: لو لا اني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: لا يقاد الاب من ابنه لقتلته هلم ديتته فأتاه بها فدفعتها إلى ورثته وترك أباه»<sup>٣</sup>.

البيهقي «عن عرفجة عن عمر مرفوعاً ليس على الوالد قودٌ من ولده»<sup>٤</sup>.

البيهقي قال البخاري في الترجمة وذكره ابن المنذر يذكر «عن عمر بن الخطاب انه قال: يقاد المرأة من الرجل في كل عمد يبلغ نفسه فما دونها»<sup>٥</sup>.

البيهقي رُوينا «عن عمر بن الخطاب ﷺ فيما كتب عمر بن عبدالعزيز يقاد المملوك من المملوك في كل عمد يبلغ نفسه فما دون ذلك»<sup>٦</sup>.

البيهقي رُوينا «عن عمر بن الخطاب ما دل على وجوب القصاص بالضرب بالعصا وغيره إذا كان مثله يقتل»<sup>٧</sup>.

البيهقي رُوينا «عن ابن شهاب أن أبابكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان اعطوا القود من أنفسهم فلم يُستقد منهم وهم سلاطين»<sup>٨</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

٤

- ٥

- ٦

- ٧

- ٨

الشافعي «عَنِ ابْنِ شَهَابٍ وَعَنْ مَكْحُولٍ وَعَطَاءٍ قَالُوا: أَدْرَكْنَا النَّاسَ عَلَى أَنَّ دِيَةَ الْمُسْلِمِ الْخُرَّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ فَقَوْمٌ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تِلْكَ الدِّيَةَ عَلَى أَهْلِ الْقُرَى أَلْفَ دِينَارٍ أَوْ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَدِيَةَ الْخُرَّةِ الْمُسْلِمَةِ إِذَا كَانَتْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى خَمْسِمِائَةَ دِينَارٍ أَوْ سِتَّةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ فَإِذَا كَانَ الَّذِي أَصَابَهَا مِنَ الْأَعْرَابِ فَدِيَتُهَا خَمْسُونَ مِنَ الْإِبِلِ وَدِيَةُ الْأَعْرَابِيِّ إِذَا أَصَابَهَا الْأَعْرَابِيُّ خَمْسُونَ مِنَ الْإِبِلِ لَا يُكَلَّفُ الْأَعْرَابِيُّ الذَّهَبَ وَلَا الْوَرِقَ»<sup>١</sup>.

محمد بن الحسن أخبرنا أبو حنيفة «عن الهيثم عن عامر الشعبي عن عبيدة السلماني عن عمر بن الخطاب قال: علي أهل الورق من الدية عشرة آلاف درهم وعلى أهل الذهب ألف دينار وعلى أهل البقرة مائتا بقرة وعلى أهل الإبل مائة من الإبل وعلى أهل الغنم الفاشاة وعلى أهل الحثل مائتا حلة قال محمد: وبهذا كله نأخذ وكان أبو حنيفة يأخذ من ذلك بالإبل والدرهم والدنانير»<sup>٢</sup>.

الشافعي «قال محمد بن الحسن بلغنا عن عمر بن الخطاب انه فرض على أهل الذهب ألف دينار وعلى أهل الورق عشرة آلاف درهم حدَّثنا بذلك أبو حنيفة عن الهيثم عن الشعبي عن عمر بن الخطاب وزاد على أهل البقر مائتي بقرة وعلى أهل الإبل مائة من الإبل وعلى أهل الغنم الفاشاة قال محمد بن الحسن وقال أهل المدينة أن عمر فرض الدية على أهل الورق اثني عشر ألف درهم وساق الكلام إلى أن قال ونحن فيما نظن أعلم بفريضة عمر بن الخطاب من أهل المدينة، لأن الدرهم على أهل العراق»<sup>٣</sup>.

قال محمد: «وصدق أهل المدينة أن عمر بن الخطاب فرض من الدية اثني عشر ألفاً ولكنه فرضها اثني عشر ألف درهم وزن ستة أخبرني الثوري عن مغيرة الضبي عن ابراهيم

-١

-٢

-٣

قالت كانت الدية الابل فجعلت الابل الصغير والكبير كل بعير مائة وعشرون درهماً ووزن ستة فذلك اثني عشرة آلاف درهم»<sup>١</sup>.

قال الشافعي: «فقلت لمحمد ابن الحسن أتقول أن الدية اثنا عشر ألف درهم ووزن ستة؟ فقال: لا، فقلت: ومن أين زعمت ان كنت اعلم بالدية من أهل الحجاز، لأن عمر قضى فيها بشئ لا تقضي به! قال: لم يكونوا يجسنون قلت: أفتروي شيئاً يجعله اصلاً في الحكم وأنت تزعم أن من روي عنه لا يعرف ماقضي به؟»<sup>٢</sup>.

الشافعي أخبرنا محمد أخبرنا أبو حنيفة «عن حماد عن ابراهيم أن عمر بن الخطاب أتى برجلٍ قد قتل عمداً فأمر بقتله فعفي بعض الأولياء فأمر بقتله فقال ابن مسعود: كانت النفس لهم جميعاً فلما عفي هذا احيا النفس فلا يستطيع أن يأخذ حقه حتى يأخذ حق غيره، قال: فما تري؟ قال: أرى أن تجعل الدية عليه في ماله وترفع حصة الذي عفي، فقال عمر: وأنا أرى ذلك»<sup>٣</sup>.

البيهقي «عن الأعمش عن زيد بن وهب قال: وجد رجلٌ عند امرأته رجلاً فقتلها فرفع ذلك إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فوجد عليها بعض إخوتها فتصدق عليه بنصيبه فأمر عمر رضي الله عنه لسائرهم بالدية»<sup>٤</sup>.

البيهقي روي «عن عمر أن رجلاً قتل رجلاً فقالت اخت المقتول وهي امرأة القاتل: عفوت عن حصتي من زوجي، فقال عمر: عتق الرجل من القتل»<sup>٥</sup>.

البيهقي روي «عن عمر أنه قال: عمد الصبي وخطاه سواءً يعني للعمد حكم الخطاء»<sup>٦</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

البيهقي «عن ابن فراس خطبنا عمر فقال: اني لم ابعث عمالي يضربون ابشاركم ولا يأخذوا أموالكم فمن فعل به غير ذلك فليرفعه أقصه منه فقال عمرو ابن العاص: لو أن رجلاً أدب بعض رعيته أتقصه منه؟ قال: أي والذي نفسي بيده لاقصه منه وقد رأيت النبي ﷺ اقتص من نفسه»<sup>١</sup>.

البيهقي «عن عطاء عن عمر لا أقيد من العظام يعني غير السن»<sup>٢</sup>.  
البيهقي روينا «عن عمر وعلي أنها قالوا: من قتله حدُّ فلا عقل له وقالوا: الذي يموت في القصاص لا دية له»<sup>٣</sup>.

البيهقي «عن مجاهد أن عمر بن الخطاب قضي فيمن قُتل في الحرم أو في شهر الحرام أو هو محرم بالدية وثُلث الدية»<sup>٤</sup>.  
الشافعي «قرأناه على مالك لم نعلم أحداً من الأئمة في القديم والحديث قضي فيها دون الموضحة بشيء»<sup>٥</sup>.

زاد بعض أصحابه عنه وهو -والله يغفر لنا وله- يروي عن امامين عظيمين من المسلمين عمر وعثمان انها قضيها فيها دون الموضحة بشيءٍ موقتٍ، ثم قيل: يحتمل انها قضيها بطريق الحكومة، والله اعلم.

البيهقي روي «عن عمر أنه قال: والاسنان سواءً الضرر والثنية كانه رجع إليه»<sup>٦</sup>.  
البيهقي «عن سعيد ابن المسيب كان عمر يفاوت بين الاصابع حتى وجد كتاب آل عمرو بن حزم يذكر ان من رسول الله وفيما هنالك من الاصابع عشر عشر»<sup>٧</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

«قلت: والاصل في تقدير الديات كتاب رسول الله ﷺ الذي روى عن عمرو بن حزم وقد اثبتته عمر بن الخطاب واخذ به الشافعي عن محمد بن محمد بن ابان عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب انها قالوا: عقل المرأة علي النصف من دية الرجل»<sup>٢</sup>.

الشافعي «أخبرنا فضيل بن عياض عن منصور بن المعتمر عن ثابت الحداد عن ابن المسيب أن عمر بن الخطاب قضي في دية اليهودي والنصراني بأربعة آلاف وفي دية المجوسي بثمان مائة درهم»<sup>٣</sup>.

الشافعي يروي «عن عمر بن الخطاب وعلي في العبد يُقتل قيمته بالغه ما بلغت»<sup>٤</sup>.  
البيهقي من طريق الثوري «عن حماد عن ابراهيم أن الزبير وعلياً اختصما في موالى لصفية إلى عمر بن الخطاب فقضي بالميراث للزبير والعقل علي»<sup>٥</sup>.

البيهقي «عن الشعبي أنه قال: جَعَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ الدِّيَةَ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ وَثُلْثِي الدِّيَةِ فِي سِنَتَيْنِ وَنِصْفَ الدِّيَةِ فِي سِنَتَيْنِ وَثُلْثَ الدِّيَةِ فِي سَنَةٍ»<sup>٦</sup>.

الشافعي «سُفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَابْنِ طَاوُسٍ عَنْ طَاوُسٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَدَّكَرُ اللَّهُ امْرَأَةً سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَبْنِ شَيْئًا فَقَامَ حَمَلُ بِنِ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ فَقَالَ: كُنْتُ بَيْنَ جَارَتَيْنِ لِي فَضَرَبَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِمِسْطِجٍ فَأَلْقَتْ جَنِينًا مَيِّتًا فَقَضَى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعُرَّةٍ فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: لَوْ كِدْنَا أَنْ نَقْضَى فِي مِثْلِ هَذَا بَرَأِينَا»<sup>٧</sup>.

البيهقي «عن شهر بن حوشب أن عمر صاح بامرأة فاسقطت فاعتق عمر غرة»<sup>٨</sup>.

البيهقي «عن زيد بن اسلم أن عمر قَوْمَ الْغُرَّةِ خَمْسِينَ دِينَارًا»<sup>١</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

- ٧

- ٨

الشافعي «عن سُفْيَانَ عَنِ مَنْصُورٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه كَتَبَ فِي قَتِيلٍ  
وُجِدَ بَيْنَ خَيْوَانَ وَوَادِعَةَ أَنْ يُقَاسَ مَا بَيْنَ الْقَرْيَتَيْنِ فَإِلَى أَيْمَهَا كَانَ أَقْرَبَ أُخْرِجَ إِلَيْهِ مِنْهُمْ خَمْسِينَ  
رَجُلًا حَتَّى يُوَافِقُوهُ مَكَّةَ فَأَدَخَلَهُمُ الْحِجْرَ فَأَخْلَفَهُمْ ثُمَّ قَضَى عَلَيْهِمْ بِالذِّبَةِ فَقَالُوا مَا وَقَّتْ  
أَمْوَالُنَا أَيَّانَنَا وَلَا أَيَّانُنَا أَمْوَالُنَا قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه كَذَلِكَ الْأَمْرُ»<sup>٢</sup>.

قال الشافعي وقال غير السفينان «عن عاصم الاحول عن الشعبي قال عمر بن الخطاب  
حَقَنْتُ أَيَّانَكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَبْطَلْتُ دَمَ امْرِءٍ مُسْلِمٍ ثُمَّ ضَعَفْتُ الشَّافِعِيَّ الْحَدِيثَ جِدًّا وَقَالَ إِنَّمَا هُوَ  
عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ وَالْحَارِثِ الْأَعْوَرِ كَذَابٌ ثُمَّ قَالَ الشَّافِعِيُّ: سَافَرْتُ إِلَى خَيْرَانَ  
وَوَادِعَةَ أَرْبَعَةَ عَشْرَ سَفَرًا اسْأَلْتُهُمْ عَنْ حُكْمِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي الْقَتِيلِ وَاحْكِي لَهُمْ مَا رَوَى  
عَنْهُ فَقَالُوا: إِنْ هَذَا شَيْءٌ مَا كَانَ بِلَدُنَا قَطُّ، قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَالْعَرَبُ أَحْفَظُ شَيْءٍ لَأَمْرٍ كَانَ»<sup>٣</sup>.

الشافعي «عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب كان يقول: الذية للعاقلة  
ولاترث المرأة من ذية زوجها شيئاً حتى أخبره الضحاك بن سفيان ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب إليه  
أن يورث امرأة اشيم الضبابي من ذية زوجها فرجع إليه عمر»<sup>٤</sup>.

الشافعي «عن سُفْيَانَ عَنِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ بِنَجَالَةَ يَقُولُ: كَتَبَ عُمَرُ رضي الله عنه أَنْ أَقْتُلُوا  
كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرٍ»<sup>٥</sup>.

قسمته الغنيمة والفيء والصدقات: الشافعي «عن طارق ابن شهاب قال امدأ اهل  
الكوفة اهل البصرة وعليهم عمار بن ياسر فجاؤا وقد غنموا فكتب عمر أن الغنيمة لمن  
شهد الواقعة، قال: وروى عن عمر انه كتب إلى سعد في جيش لحق بعد ما غنم أن يُقَسَّمْ له إن  
جاءوا قبل ان يُدْفَنَ القتلي ثم ضَعَفَهُ»<sup>٦</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

الشافعي والبخاري وغيرهما «عن الزهري عن مالك ابن اوس سمعتُ عمر بن الخطاب يقول: والعباس وعلي بن أبي طالب يختصمان اليه في أموال النبي ﷺ فقال عمر: كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله ﷺ خالصا دون المسلمين، وكان رسول الله ﷺ ينفق منها على أهله نفقة سنة، فما فضل جعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله» الحديث بطوله<sup>١</sup>.

قال الشافعي في مسألة السلب للقاتل عارضنا معارض فذكر «أن عمر بن الخطاب قال: إنا كنا لانحتمس السلب وان سلب البراء قد بلغ شيئاً كثيراً ولا أراني الا خامسه، ثم اجاب بأن هذه الرواية ليست من روايتنا وان سلمنا فإذا ثبت عن رسول الله ﷺ بابي هو وامي- شيئاً لم يجز تركه ولم يستثنني النبي ﷺ قليل السلب ولا كثيره ثم قضي سعد في زمانه بالسلب الكثير للقتال»<sup>٢</sup>.

«قلت: وبعد هذا كله فانما مفاد تلك الرواية ان السلب لا يحتمس وهو للقاتل الا إذا كان شيئاً كثيراً جداً خلاف العادة المعهودة ففيه اثبات ان السلب للقاتل لا يحتمس، بقي البحث في الاستثناء فقط ولعل عمر خصص بالمعتاد، لأنه بمنزلة الحقيقة العرفية والله اعلم»<sup>٣</sup>.

محمد بن الحسن «عن أبي حنيفة عن عبدالله بن داود عن المنذر بن أبي حمصة قال بعثه عمر إلي جيش في مصر فأصابوا غنائم فقسّم للفارس سهمين وللراجل سهماً فرضي بذلك عمر، قال محمد: وهذا قول أبي حنيفة ولسنا نأخذ بهذا ولكننا نري للفارس ثلاثة اسهم سهماً له وسهمين لفرسه»،

وروي أبو يوسف «عن أبي حنيفة نحواً من ذلك ثم قال: كان أبوحنيفة يأخذ بهذا الحديث ويجعل للفارس سهماً وللراجل سهماً وما جاء من الآثار في الاحاديث ان للفارس سهمين وللراجل سهماً أكثر من ذلك اوثق والعامه عليه»<sup>٤</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

قال ابو يوسف الكلبي محمد بن السائب حدثني «عن أبي صالح عن ابن عباس ان الخُمس كان في عهد رسول الله ﷺ على خمسة اسهم لله والرسول سهمٌ ولذي القربي سهمٌ واليتامي وللمساكين وابن السبيل ثلاثة اسهم ثم قسمه أبوبكر الصديق وعمر الفاروق وعثمان ذوا النورين ﷺ على ثلاثة اسهم وسُقط سهم الرسول وسهم ذوي القربي وقُسّم على الثلاثة الباقين ثم قسّمه علي بن أبي طالب على ما قسمه عليه أبوبكر وعمر وعثمان وقد رُوي لنا عن عبدالله بن العباس أنه قال: عَرَضَ علينا عمر بن الخطاب أن يزوّج من الخُمس أَيْمَنَا<sup>١</sup> ويقضي منه عن مغرنا فأبينا الا أن يسلمه لنا وابي ذلك علينا»<sup>٢</sup>.

أبويوسف «أخبرني محمد بن اسحاق عن أبي جعفر قلت له: ما كان رأى عليّ في الخُمس؟ قال: كان رأيه فيه رأى اهل بيته ولكنه كره أن يخالف أبابكر وعمر»<sup>٣</sup>.

أبويوسف «حدثني محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبيه قال سمعت عليّاً يقول: قلت: يا رسول الله! ان رأيت أن تُولّيني حقنا من الخُمس فأقسّمه حياتك كي لا ينازعنا أحدٌ بعدك فافعل ففعل قال: فولّانيه رسول الله ﷺ فقسّمته حياته ثم ولّانيه عمر فقسّمته حتى إذا كانت آخر سنة عمر بن الخطاب فاتاه مالٌ كثير فعزل حقنا ثم ارسل إليّ فقال: خذه فاقسمه، فقلت: يا أمير المؤمنين بنا عنه العام غنيّ وبالْمسلمين اليه حاجةٌ فردّه عليهم تلك السنة ولم يدعنا إليه أحدٌ بعد عمر بن الخطاب حتى قمت مقامي هذا فلقيني العباس بن عبدالمطلب بعد خروجي من عند عمر بن الخطاب فقال: يا عليّ لقد حرّمنا الغداة شيئاً لا يُردُّ علينا ابداً إلى يوم القيامة»<sup>٤</sup>.

أبويوسف «حدثني محمد بن اسحق عن الزهري ان نجدة كتب إلى ابن عباس يسأله عن سهم ذوي القربي لمن هو؟ فكتب إليه ابن عباس كتبت إليّ تسألني عن سهم ذوي القربي

<sup>١</sup> - ايم، زن بي شوهر.

-٢

-٣

-٤

لمن هو وهولنا وان عمر ابن الخطاب دعانا إلى أن ينكح منه أيمننا ويقضي منه عن غريمنا ويُخدم منه عاملنا فابينا الا أن يسلمه لنا فابي ذلك علينا»<sup>١</sup>.

أبيوسف «حدثني عطاء بن السائب أن عمر بن عبدالعزيز بعث بسهم الرسول وسهم ذوي القربي إلى بني هاشم قال أبيوسف: كان أبوحنيفة وأكثر فقهاؤنا يرون أن يقسمه الخليفة على ما قسمه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي<sup>٢</sup>».

الشافعي «قال بعض الناس: ليس لذوي القربي من الخمس شيء، قال ابن عينية: روي ان محمد بن اسحق قال: سألت أبا جعفر محمد بن علي ما صنع علي في الخمس؟ فقال: سلك به طريق أبي بكر وعمر وأن يكره أن يؤخذ عليه خلافتها»<sup>٣</sup>.

«قلت: يريد القائل انه كالاجماع على سقوط سهمهم، ثم رد الشافعي عليه بكلام مبسوط وكان مما قال: فقيل له هل علمت أن أبا بكر قسم علي الخبز والعبد وسوي بين الناس وقسم عمر فلم يجعل للعبد شيئاً وفضل بعض الناس على بعض وقسم علي فلم يجعل للعبد شيئاً وسوي بين الناس قال نعم قلت: أفتعلم خالفها؟ قال: نعم، قلت: أو تعلم أن عمر قال: لا تباع امهات الاولاد وخالفه علي؟ قال: نعم، قلت: أو تعلم علياً خالف أبا بكر في الجد؟ قال: نعم، ثم قال الشافعي أخبرنا عن جعفر بن محمد عن أبيه ان حسناً وحسيناً وابن عباس وعبدالله بن جعفر سألوا علياً نصيبهم من الخمس فقال: هو لكم حق ولكني محارب معاوية فإن شئتم تركتم حقكم فيه، قال في الجديد فاخبرت بهذا الحديث عبدالعزيز بن محمد فقال: صدق هكذا كان جعفر يحدثه افما حدثك عن أبيه عن جده؟ قلت: لا، قال: ما احسبه الا عن جده، قال الشافعي: أجمعاً اعرف واوثق بحديث أبيه أو ابن اسحق؟ قال: بل جعفر، ثم قال الشافعي أخبرنا ابراهيم ابن محمد عن مطر الوراق ورجل لم يسمه كلاهما عن الحكم بن عتيبة عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: لقيت علياً عند احجار الزيت فقلت: بأبي أنت

-١

-٢

-٣

وأمي ما فعل أبو بكر في حقكم أهل البيت من الخمس؟ فقال عليٌّ: أما أبو بكر رحمه الله فلم يكن في زمانه اخماسٌ وما كان فقد أو فانه، وأما عمر فلم يزل يعطينا حتي جاءه مال السوس والاهواز وقال الاهواز او مال الفارس انا اشكُّ فقال في حديث مطر أو في حديث الآخر فقال: في المسلمين خلةٌ فان احببتم تركتم حقكم فجعلناه في خلة المسلمين حتى يأتينا مالٌ فأوفيكم حقكم منه فقال العباس: لا تطمعه في حقنا، فقلت له: يا ابا الفضل! ألسنا احقَّ من اجاب أمير المؤمنين ورفع خلة المسلمين فتوفي عمر قبل أن يأتيه مالٌ فيقضينا، و قال الحكم في حديث مطر أو الآخر أن عمر قال لكم حق ولا يبلغ علمي إذا اكثر أن يكون لكم كله فإن شئتم اعطيتكم منه بقدر ما أرى لكم فابينا عليه إلا كله فاي أن يعطينا كله»<sup>١</sup>.

البيهقي «عن ابن عباس أن نجدة الحروري كتب إليه في سهم ذوي القربي نحواً مما ذكر»<sup>٢</sup>.

أبويوسف ثم قال الشافعي قال يعني ذلك القائل: «فكيف يُقسم سهم ذوي القربي وليست الرواية فيه عن ابي بكر وعمر متواطئة؟ قلت: هذا قولٌ من لا علم له ثبت في هذا الحديث عن أبي بكر انه اعطاهموه وعمر حتى كثر المال ثم اختلف عنه في الكثرة رأيت مذهب أهل العلم في القديم والحديث إذا كان الشيء منصوصاً في آيتين من كتاب الله مبيناً على لسان رسول الله ﷺ أو بفعله اليس يستغني عن أن يسأل عما بعده أليس تعلم أن فرض الله على أهل العلم اتباعه؟ قال: بلي، قلت: فتجد سهم ذوي القربي مفروضاً في آيتين من كتاب الله مبيناً على لسان رسول الله وبفعله بأثبت ما يكون من اخبار الناس من وجهين: احدهما ثقة المخبرين عنه واتصال خبرهم وانهم كلهم أهل قرابة لرسول الله ﷺ، الزهري من احواله وابن المسيب من احوال أبيه وجبير بن مطعم ابن عمه وكلهم قريب منه في جذم النسب وهم يُخبرونك مع قرابتهم وشرفهم انهم مخرجون منه وان غيرهم مخصوصٌ به ويخبرك انه طلبه هو وعثمان فمتي تجد سُنَّةً اثبت لفرض

-١

-٢

الكتاب وصحة المخبرين من هذه السنة التي لم يعارضها من رسول الله ﷺ معارض بخلافها<sup>١</sup>.

«قلت: هذا كلام الفريقين فتأمل فيه جداً والواجه عندي ان عمر بن الخطاب كان يري سهم ذوي القربى ثابتاً ماضياً بعد رسول الله ﷺ ولم يكن يري أن لهم خمس الخمس كاملاً بل كان يري ذلك إلى الامام يعطيهم باجتهاده كما روى أبو يوسف والبيهقي وغيرهما عن ابن عباسٍ وليس للشافعي حديثٌ صريحٌ يدلُّ على أن النبي ﷺ وخلفاءه كانوا يعطون ذوي القربى خمس الخمس لا ينقصون منه ولا لأبي يوسف نصُّ صريح صحيح أن أبا بكر وعمر اسقطا سهم ذوي القربى بالكلية والكلبي ضعيفٌ عند اهل الحديث لا شك في ذلك ووجه التطبيق بين الروايتين المختلفتين في العلة التي عرضها عمر علي علي في ترك سهمهم ان الأمرين صحيحٌ حطُّ نصيبهم مما كانوا يزعمون أنه حقهم وحثهم على بذل ما لهم من الحق عنده إلى الفقراء في أيام الحاجة».

أبو يوسف رحمته «حدثني بعض مشيختنا عن يزيد بن أبي حبيب أن عمر رحمته كتب إلى سعد حين افتتح العراق أما بعد: فقد بلغني كتابك تذكر ان الناس سألوك ان تقسم بينهم مغانمهم ومما افاء الله عليهم فإذا اتاك كتابي هذا فانظر ما اجلب الناس به عليك إلى العسكر من كراع أو مالٍ فاقسمه بين من حضر من المسلمين واترك الارضين والانهار لعمالها ليكون ذلك من اعطيات المسلمين فانك أن قسمتها بين من حضر لم يكن لمن بعدهم شئٌ وقد كنت امرتك أن تدعو من لقيت إلى الاسلام فمن اسلم واستجاب لك قبل القتال فهو رجلٌ من المسلمين له ما لهم وعليه ما عليهم وله سهمٌ في الاسلام، ومن أجاب بعد القتال وبعد الهزيمة فهو رجلٌ من المسلمين وماله لأهل الاسلام لأنهم قد احرزوه قبل اسلامه فهذا أمري وعهدي اليك»<sup>٢</sup>.

-١

-٢

أبيوسف «حدثني غير واحد من علماء أهل المدينة قالوا: لما قدم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه جيش العراق من قبل سعد بن أبي وقاص شاور أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم في تدوين الدواوين وقد كان أتبع رأي أبي بكر رضي الله عنه في التسوية بين الناس فلما جاء فتح العراق شاور الناس في التفضيل ورأى أنه الرأي فإشار عليه بذلك من رآه وشاورهم في قسمة الارضين التي افاء الله على المسلمين من أرض العراق والشام فتكلم قومٌ فيها واراؤا أن يُقسم لهم حقوقهم ومافتحوا فقال عمر رضي الله عنه: فكيف بمن يأتي من المسلمين فيجدون الأرض بعلوجها قد قُسمت وورثت عن الآباء وخيرت ما هذا برأبي فقال له عبدالرحمن بن عوف: فما الرأي ما الأرض والعلوج إلا مما افاء الله عليهم فقال عمر: ما هو إلا كما تقول لست أرى ذلك والله لايفتح بعدي بلدٌ فيكون فيه كبير نيلٍ بل عسي أن يكون كلاً على المسلمين فإذا قُسمت أرض العراق بعلوجها وأرض الشام بعلوجها فما يسدّ به الثغور وما يكون للذرية والارامل بهذا البلد وبغيره، وان اهل الشام والعراق أكثروا على عمر وقالوا: لاتقف ما أفاء الله علينا بأسيافنا على قومٍ لم يحضروا ولم يشهدوا ولابناء قوم ولابنائهم لم يحضروا فكان عمر رضي الله عنه لايزيد على أن يقول: هذا رأبي قالوا: فاستشر، فاستشار المهاجرين الأولين فاختلفوا فأما عبدالرحمن ابن عوف رضي الله عنه فكان رأيه أن يقسم لهم حقوقهم ورأي عثمان وعلي وطلحة رأي عمر رضي الله عنه فارسل إلى عشرة من الأنصار خمسة من الاوس وخمسة من الخزرج من كبرائهم واشرافهم فلما اجتمعوا حمدالله واثنى عليه بما هو اهله ومستحقه ثم قال: اني لم أزعجكم الا لان تشركوا في امانتي فيما حُمَّلت من أموركم فاني واحدٌ كأحدكم وأتم اليوم تُقرؤون بالحق خالفني من خالفني ووافقني من وافقني ولست أريد أن تتبعوا الذي هو هواي، معكم من الله كتابٌ ينطق بالحق فوالله لئن كنت نطقت بأمرٍ أريده ما أردت به الا الحق قالوا: قد نسمع يا أميرالمؤمنين وقال قد سعتم كلام هؤلاء القوم الذين زعموا اني اظلمهم حقوقهم واني أعوذ بالله ان اركب ظلماً لئن كنت ظلمتهم شيئاً هو لهم واعطيته غيرهم لقد شقيت ولكن رأيت انه لم يبق شيئٌ يفتح بعد أرض كسري وقد غنمنا الله أموالهم وارضهم وعلوجهم

فقسمت ما غنموا من مالٍ اورثه بين اهله وأخرجت الخمس فوجهته على وجهه وانا في توجيهه ورأيت ان احبس الارضين بعلوجها واضع عليهم فيها الخراج وفي رقابهم الجزية يؤدونها فيكون شيئاً للمسلمين للمقاتلة والذرية ولمن يأتي بعدهم رأيتم هذه الثغور بُدُّ لها من رجالٍ يلزمونها؟ رأيتم هذه المدن العظام والشام والجزيرة والكوفة والبصرة ومصر بُدُّ من ان تُسحن بالجيوش وادرار العطاء عليهم؟ فمن أين يُعطي هؤلاء اذا قسمت الارضين والعلوج؟ فقالوا جميعاً: الرأي رأيك فنعم ما قلتَ وما رأيت ان لم تسحن هذه الثغور وهذه المدن بالرجال ويجري عليهم ما يقوون به رجع أهل الكفر إلى مدنها، فقال: قد بان لي الأمر فمن رجلٍ له جزالةٌ وعقل يضع الأرض مواضعها ويضع على العلوج ما يحتملون؟ فاجتمعوا له على عثمان ابن حنيفٍ وقالوا له: تبعته إلى اهمّ من ذلك، فإن له بصراً وعقلاً وتجربةً فأسرع إليه عمر فولاه مساحة أرض السواد فأدّت جبايةً سواد الكوفة قبل أن يموت عمر بعامٍ مائة ألفٍ والدرهم يومئذ درهمٌ ودانقان ونصفٌ، كانت الدراهم يومئذ وزن الدرهم مثل وزن المثقال»<sup>١</sup>.

«وحدثني الليث بن سعد عن حبيب بن أبي ثابت ان أصحاب رسول الله ﷺ وجماعة المسلمين أرادوا عمر بن الخطاب ﷺ أن يقسم الشام كما قسم رسول الله ﷺ خيبر وانه كان أشدّ الناس عليه في ذلك الزبير بن العوام وبلال بن رباح فقال عمر: اذن اترك من بعدكم من المسلمين لاشئ لهم؟ ثم قال اللهم اكفني بلالاً وأصحابه قال ورأى المسلمون ان الطاعون الذي أصابهم بعمواس كان عن دعوة عمر قال وتركهم عمر ذمةً يؤدّون الخراج إلى المسلمين»<sup>٢</sup>.

«وحدثني محمد بن اسحق عن الزهري أن عمر بن الخطاب ﷺ استشار الناس في السواد حين افتتح فرأى عامتهم أن يقسمه وكان بلال بن رباح من أشدهم في ذلك وكان رأى عمر

-١

-٢

أن يتركه ولا يقسمه فقال: اللهم اكفني بلائاً، ومكثوا في ذلك يومين أو ثلاثاً أو دون ذلك ثم قال عمر: إني قد وجدت حجة قال الله ﷻ في كتابه: ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَا كِيفَ اللَّهُ يَسْلُطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦]. حتى فرغ من شأن بني النضير فهذه عامة في القرى كلها ثم قال: ﴿مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧]. ثم قال: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضلاًً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: ٨]. ثم لم يرض حتى خلط بهم غيرهم فقال: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩]. فهذا فيما بلغنا والله اعلم في الانصار خاصة ثم لم يرض حتى خلط بهم غيرهم فقال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِللاً لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]. فكانت هذه عامة لمن جاء بعدهم فقد صار هذا الفيء بين هؤلاء جميعاً فكيف نقسمه لهؤلاء وندع من تخلف بغير قسم؟ فأجمع على تركه وجمع خراجه<sup>١</sup>.

«أبويوسف الذي رأى عمر رضي الله عنه من الامتناع من قسمة الأرضين بين من افتتحها عند ما عرفه الله ما كان في كتابه من بيان ذلك توفيقاً من الله تعالى كان له فيما صنع فيه كانت الخيرة لجميع المسلمين وفيما رأى من جمع خراج ذلك وقسمته بين المسلمين عموم النفع لجماعتهم، لأن هذا لو لم يكن موقوفاً على الناس في الاعطيات والارزاق لم تُشحن الثغور ولم

تُقَوِّي الجيوش على المسير في الجهاد ولما امن برجوع أهل الكفر إلى مدنهم إذا خلت من المقاتلة والمرترقة والله أعلم بالخير حيث كان»<sup>١</sup>.

قال الشافعي: «الدور والأرضون مما تصالحوا عليه، وقف للمسلمين تستغل، ويقسم الإمام غلتها في كل عام. قال: وأحسب ما ترك عمر رضي الله عنه من بلاد أهل الشرك هكذا، أو شيئاً استطاب أنفس من ظهر عليه بخيل وركاب فتركوه، كما استطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنفس أهل سبي هوازن، فتركوا حقوقهم. قال: وفي حديث جرير بن عبد الله، عن عمر: أنه عوضه من حقه وعوض امرأة من حقها بميراثها من أبيها، كالدليل على ما قلت. ويشبه قول جرير عن عمر: لولا أني قاسم مسئول لتركتم على ما قسم لكم، أن يكون قسم لهم بلاد صلح مع بلاد إيجاف، فرد قسم الصلح، وعوض من بلاد الإيجاف بالخيال والركاب»<sup>٢</sup>.

«قلت: والواجب عندي ان الفارس والروم كانوا متسلطين على ممالك الأرض يأخذن منهم الخراج ولم يكونوا ملاك الأرض وزراعها ولا ورثوها عن آبائهم واجدادهم فقاتل المسلمون أولئك المتغلبين حتى دفعوهم عن سواد الشام والعراق، وأما ممالك الأرض وعلوجها الذين كانوا يزرعونها ويسكنونها وورثوها عن آبائهم فاكثرهم صلحوا المسلمين والتزموا الخراج وبعضهم ظاهروا الروم والفارس وقاتلوا معهم فاشتبه الأمر على الناس فظن عوامهم أن الاراضي مغنومة لوجود المقاتلة في الجملة وفظن الخواص بان المقاتلة إنما كانت مع المتسلطين المتغلبين وأما أهل الأرض الذين هم ملاكها وسكانها فإن أكثرهم صلحوا المسلمين وافتتحها المسلمون صلحاً من غير ايجاف خيل ولا ركاب وإنما اوجفوا على غيرهم ممن تغلب عليهم فلذلك تلا عمر آية الفيء في هذه المسئلة، وأما القليل منهم الذين قاتلوا المسلمين على اراضيهم مع جنود فارس والروم فاراضيهم مغنومة استطاب نفوسهم عنها عمر بن الخطاب حين أراد ايقاف السواد فمن لم يطب نفساً عوضه،

-١

-٢

وإن كان الأمر على ما ذهب إليه أبو يوسف فسواد العراق والشام محول عن سنن الأموال المغنومة مخصوص من عموم قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ﴾ [الأنفال: ٤١].  
 باجماع الصحابة وبما فهموا من حديث النبي ﷺ مقتضي كلامه في فتح فارس والروم وأما غيرها من البلاد فعلي ما قال الشافعي علي نوعين أحدهما ما آفاه الله تعالى من غير ايجاف خيلٍ ولا ركابٍ ويجعل خزانةً للغزاة كما صنع رسول الله ﷺ بنصف خيبر الذي أصابه من غير ايجاف وكما صنع بالنضير وفدك والثاني ما آفاه الله تعالى بايجاف الخيل والركاب فيقسم عليهم كما صنع رسول الله ﷺ بنصف خيبر الذي أصابه عنوةً وهذا الذي ذهبنا إليه مدلول ظاهر ما رواه مالكٌ والشافعي عن زيد بن أسلم عن أبيه قال عمر: لو لا آخر المسلمين ما فُتحت مدينةٌ إلا قسمتها كما قسم رسول الله ﷺ خيبر»<sup>١</sup>.

الشافعي تعليقاً «عن جرير ابن عبدالله عن عمر: لو لا اني قاسم مسئول لتركتم على ما قُسم لكم فبهذه الرواية يتعين حملها على المفتوح عنوةً فان رسول الله ﷺ ما قَسَم عليهم الا المفتوح عنوةً ولكن ظهر لعمر وجمهور الصحابة مصلحة اقتضت ترك قسمة المفتوح عنوةً وجعله خزانةً للغزاة عُدَّةً للسلح والكراع»<sup>٢</sup>.

الشافعي «عن الزهري عن مالك بن أوس أن عمر قال: ما أخذُ إلا له في هذا المال حقُّ أُعطيَه أو مُنِعَه الا ما ملكت ايها نكم»<sup>٣</sup>.

الشافعي «عن ابن المنكدر عن مالك ابن اوس قال عمر: لئن عشتُ لیسأتين الراعي بسرٍ وجميرٍ حقُّه ثم أول الشافعي كلام عمر فقال: معناه ما أخذُ من أهل الفئ الذين يغزون إلا وله حق في مال الفئ أو الصدقة قال والذي احفظ عن أهل العلم ان الاعراب لا يُعطون من الفئ»<sup>٤</sup>.

«قلت: الاوجه عندي ان الاختلاف بين عمل النبي ﷺ وأبي بكر ﷺ وبين عمل عمر ﷺ في

-١

-٢

-٣

-٤

قسم الفئ منشأه اختلاف قلة الفئ وكثرته وقد أشار عمر إلى أنّ آية الفئ شملت جميع المسلمين لم تترك منهم شيئاً ولكن المرعي في التقسيم تقديم الاحوج فالاحوج».

البيهقي «عن حارثة بن مضرب العبدي قال عمر: اني انزلت نفسي من مال الله بمنزلة وإلى اليتيم ان استغنيت استعفت وان افتقرت اكلت بالمعروف»<sup>١</sup>.

الشافعي «عن الأحنف بن قيس، أن عمر قيل له في أمة مرت، فقال: إنها لا تحل لي، إنها من مال الله، وقال: أخبركم بما أستحل من مال الله، أو قال: بما تحل لي، استحل من حليائي، حلة الشتاء، وحلة القيظ، وما أحجج عليه وأعتمر، وقوتي وقوت عيالي كقوت رجل من قريش، لا من أغنيائهم، ولا من فقرائهم، ثم أنا بعد رجل من المسلمين، يصيني ما أصابهم»<sup>٢</sup>.

الشافعي «أخبرنا غير واحد من أهل العلم أنّه لما قدم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه بما أصيب من العراق قال له صاحب بيت المال: أنا أدخله بيت المال قال: لا ورب الكعبة لا يؤوى تحت سقف بيت حتى أقسمه فأمر به فوضع في المسجد ووضعت عليه الأنطاع وحرسه رجال من المهاجرين والأنصار فلما أصبح غدا معه العباس بن عبد المطلب وعبد الرحمن بن عوف أخذ بيده أحدهما أو أحدهما أخذ بيده فلما رأوه كسطوا الأنطاع عن الأموال فرأى منظراً لم ير مثله رأى الذهب فيه والياقوت والزبرجد واللؤلؤ يتلألأ فبكى فقال له أحدهما: إنه والله ما هو بيوم بكاء ولكنّه يوم شكر وسرور فقال: إني والله ما ذهبت حيث ذهبت ولكنّه والله ما كثر هذا في قوم قط إلا وقع بأسهم بينهم ثم أقبل على القبلة ورفع يديه إلى السماء وقال: اللهم إني أعوذ بك أن أكون مستدرجاً فإني أسمعك تقول: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [القلم: ٤٤]. ثم قال: أين سراقته بن جعشم فأتى به أشعر الذراعين دقيقتها فأعطاه سوارى كسرى فقال: البسهما ففعل فقال: قل الله أكبر قال: الله أكبر قال: قل الحمد لله الذي سلّبها

كِسْرَى بْنِ هُرْمَزٍ وَالْبَسْهَمَاءَ سُرَاقَةَ بِنْتِ جُعْشَمٍ أَعْرَابِيًّا مِنْ بَنِي مُدَلِجٍ وَجَعَلَ يَقْلِبُ بَعْضَ ذَلِكَ بَعْضًا فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي آدَى هَذَا لِأَمِينٍ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَنَا أَخْبِرُكَ أَنْتَ أَمِينُ اللَّهِ وَهُمْ يُؤَدُّونَ إِلَيْكَ مَا آدَيْتَ إِلَى اللَّهِ فَإِذَا رَتَعْتَ رَتَعُوا قَالَ: صَدَقْتَ ثُمَّ فَرَّقَهُ. {ش} قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَإِنَّمَا أَلْبَسَهَا سُرَاقَةَ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِسُرَاقَةَ وَنَظَرَ إِلَى ذِرَاعِيهِ: كَأَنِّي بِكَ قَدْ لَبِسْتَ سِوَارِي كِسْرَى. قَالَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ إِلَّا سِوَارَيْنِ. قَالَ الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا الثَّقُفِيُّ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَالَ: أَنْفَقَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ عَلَى أَهْلِ الرَّمَادَةِ حَتَّى وَقَعَ مَطَرٌ فَتَرَحَّلُوا فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ عُمَرُ ﷺ رَاكِبًا فَرَسًا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَهُمْ يَتَرَحَّلُونَ بِطَعَائِنِهِمْ فَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي مُحَارِبِ بْنِ خَصْفَةَ: أَشْهَدُ أَنَّهَا انْحَسَرَتْ عَنْكَ وَكَلَّتْ بِأَبْنِ أُمَّةٍ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ ﷺ: وَيْلَكَ ذَلِكَ لَوْ كُنْتُ أَنْفَقْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ مَالِي أَوْ مَالِ الْخَطَّابِ إِنَّمَا أَنْفَقْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ ﷻ!.

الشافعي «عن أبي جعفر ابن محمد بن علي أن عمر ﷺ لما دون الدواوين قال لهم: بمن ترون ان أبدأ؟ فقيل له: ابدأ بالأقرب فالأقرب بك قال: ذكرتموني، بل ابدأ بالأقرب فالأقرب من رسول الله ﷺ»<sup>٢</sup>.

قال الشافعي: «أخبرني غير واحد من أهل العلم من قبائل قريش، أن عمر بن الخطاب لما كثرت المال في زمانه، أجمع على أن يدون الدواوين، فاستشار، فقال: بمن ترون أن أبدأ؟ فقال له رجل: ابدأ بالأقرب فالأقرب بك. قال: ذكرتموني، بل ابدأ بالأقرب فالأقرب برسول الله ﷺ فبدأ ببني هاشم»<sup>٣</sup>.

قال الشافعي: «وأخبرني غير واحد من أهل العلم والصدق من أهل المدينة ومكة من قبائل قريش ومن غيرهم، وكان بعضهم أحسن اقتصاصا للحديث من بعض، وقد زاد بعضهم على بعض في الحديث: أن عمر رضي الله عنه لما دون الدواوين قال: ابدأ ببني هاشم، ثم قال: حضرت رسول الله ﷺ يعطيهم، وبني المطلب. فإذا كانت السن في

-١

-٢

-٣

الهاشمي قدمه على المطلي، وإذا كانت في المطلي قدمه على الهاشمي. فوضع الديوان على ذلك، وأعطاهم عطاء القبيلة الواحدة، ثم استوت له عبد شمس ونوفل في جذم النسب. فقال: عبد شمس أخوة النبي ﷺ لأبيه وأمه دون نوفل، فقدمهم، ثم دعا بني نوفل يتلونهم، ثم استوت له عبد العزى، وعبد الدار، فقال في بني أسد بن عبد العزى: أصهار النبي ﷺ، وفيهم أنهم من المطيين<sup>١</sup>. وقال بعضهم: هم حلف من الفضول، وفيهما كان رسول الله ﷺ. وقد قيل: ذكر سابقة فقدمهم على بني عبد الدار، ثم دعا بني عبد الدار يتلونهم، ثم انفردت له زهرة فدعاها تتلو عبد الدار، ثم استوت له بنو تيم ومخزوم، فقال في تيم: إنهم من حلف الفضول والمطيين، وفيهما كان رسول الله ﷺ. وقيل: ذكر سابقة، وقيل: ذكر صهرا، فقدمهم على مخزوم، ثم دعا مخزوما يتلونهم. ثم استوت له سهم، وجمح، وعدي بن كعب. فقيل: ابدأ بعدي. فقال: بل أقر نفسي حيث كنت، فإن الإسلام نصل، وأمرنا وأمر بني سهم واحد، ولكن انظروا بني جمح، وسهم. فقيل: قدم بني جمح، ثم دعا بني سهم، كان ديوان عدي وسهم مختلطا كالدعوة الواحدة. فلما خلصت إليه دعوته كبر تكبيرة عالية، ثم قال: الحمد لله الذي أوصل إلي حظي من رسوله، ثم دعا بني عامر بن لؤي. قال الشافعي: فقال بعضهم: إن أبا عبيدة بن الجراح الفهري لما رأى من يتقدم عليه قال: أكل هؤلاء يدعوا أمامي؟ فقال: يا أبا عبيدة، اصبر كما صبرت، أو كلم قومك، فمن قدمك منهم على نفسه لم أمنعه، فأما أنا وبنو عدي فنقدمك إن أحببت على أنفسنا. قال: فقدم معاوية بعد بني الحارث بن فهر، ففصل بهم بين بني عبد مناف، وأسد بن عبد العزى. وشجر بين سهم وعدي شيء في زمان المهدي فافترقوا، فأمر المهدي ببني عدي فقدموا على سهم وجمح، للسابقة فيهم. قال الشافعي: وإذا فرغ من قريش قدمت الأنصار على قبائل العرب كلها لمكانها من الإسلام قال الشافعي: الناس عباد الله، فأولاهم أن يكون مقدا أقربهم لخيرة الله لرسالاته، ومستودع أمانته، وخاتم النبيين، وخير خلق رب العالمين محمد ﷺ<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> - تشریح مطیین و احلاف گذشت.

الشافعي «روي ليث بن أبي سليم عن عطاء عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه في هذه الآية يعني آية الصدقات أيما صنف من هذه اعطيته اجزاك ثم ضعفه فقال منقطع بين عطاء وعمر وليث غير قوي وفي الحديث المرفوع ان الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتي حكم هو فيها فجزأها ثمانية اجزاء»<sup>١</sup>.

«قلت: معني قوله رضي الله عنه جزأها ثمانية اجزاء شرعها لثمانية اصناف وليس فيه تسوية الاقسام ولا انه يجب تقسيم كل صدقة إلى ثمانية اجزاء والله اعلم»<sup>٢</sup>.

الشافعي «عن يحيى بن عبدالله بن مالك عن أبيه انه سأله ارأيت الابل التي كان يحمل عليها عمر الغزاة وعثمان بعده، قال: أخبرني أبي انها ابل الجزية التي بعث بها معاوية وعمر بن العاص احتج به الشافعي على انه ليس لاهل الفء في الصدقة حق وفيه نظر لما روي الشافعي ان عدي بن حاتم جاء أبابكر احسبه قال بثلاث مائة من الابل من صدقات قومه فاعطاه ابوبكر منها ثلاثين بغيراً وأمره أن يلحق بخالد ابن الوليد بمن اطاعه من قومه فجاءه بزهاء ألف رجل وابل بلاء حسناً»<sup>٣</sup>.

«قلت: أوله الشافعي بأنه سهم المؤلفة قلوبهم الذين يعطون من الصدقات لمعني الاعانة علي اخذ الصدقات والالوجه عندي انه اعطاهم علي انهم من الغزاة، لقوله تعالى في آية الصدقات: ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦٠]»<sup>٤</sup>.

قال الشافعي: «أخبرنا الثقة من أصحابنا، عن عبد الله بن أبي يحيى، عن سعيد بن أبي هند قال: بعث عبد الملك بن مروان بعض الجماعة بعطاء أهل المدينة، وكتب إلى وإلى اليمامة أن يحمل من اليمامة إلى المدينة ألف ألف درهم يتم بها عطاءهم، فلما قدم المال إلى المدينة أبوا أن يأخذوه، وقالوا: أتطمعنا أوساخ الناس، وما لا يصلح لنا أن نأخذه أبدا؟ فبلغ ذلك عبد

١

-٢

-٣

-٤

الملك فرده، وقال: لا يزال في القوم بقية ما فعلوا هكذا. قال: قلت لسعيد بن أبي هند، ومن كان يومئذ يتكلم؟ قال: أولهم سعيد بن المسيب، وأبو بكر بن عبد الرحمن، وخارجة بن زيد، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة في رجال كثير. قال الشافعي: وقولهم: لا يصلح لنا، أي: لا يحل لنا أن نأخذ الصدقة، ونحن أهل الفيء، وليس لأهل الفيء في الصدقة حق، ومن أن لا ينقل عن قوم إلى غيرهم<sup>١</sup>.

«قلت: والوجه عندي أنهم ردوا ما كان باسم الحاجة والفقر دون اسم الغزو وذلك أنهم ما كانوا يريدون الخروج للجهاد يومئذ».

مالك «عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ الْبَحْرَيْنِ وَأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ فَارِسَ وَأَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَخَذَهَا مِنَ الْبَرَبْرِ»<sup>٢</sup>.  
مالك «عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ذَكَرَ الْمَجُوسَ فَقَالَ مَا أَدْرِي كَيْفَ أَصْنَعُ فِي أَمْرِهِمْ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سُنُوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ»<sup>٣</sup>.

مالك «عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ضَرَبَ الْجِزْيَةَ عَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ أَرْبَعَةَ دَنَانِيرَ وَعَلَى أَهْلِ الْوَرِقِ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا مَعَ ذَلِكَ أَرْزَاقُ الْمُسْلِمِينَ وَضِيَاةٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ»<sup>٤</sup>.

مالك «عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِنَّ فِي الظَّهْرِ نَاقَةَ عَمِيَاءَ، فَقَالَ عُمَرُ ادْفَعَهَا إِلَى أَهْلِ بَيْتِ يَنْتَفِعُونَ بِهَا. قَالَ فَقُلْتُ وَهِيَ عَمِيَاءُ فَقَالَ عُمَرُ يَقْطُرُ وَمَهَا بِالْإِبِلِ. قَالَ فَقُلْتُ كَيْفَ تَأْكُلُ مِنَ الْأَرْضِ قَالَ فَقَالَ عُمَرُ أَمِنْ نَعَمِ الْجِزْيَةِ هِيَ أَمْ مِنْ نَعَمِ الصَّدَقَةِ فَقُلْتُ بَلْ مِنْ نَعَمِ الْجِزْيَةِ فَقَالَ عُمَرُ أَرَدْتُمْ - وَاللَّهِ - أَكَلَهَا. فَقُلْتُ إِنَّ عَلَيْهَا وَسْمَ الْجِزْيَةِ. فَأَمَرَ بِهَا عُمَرُ

-١

-٢

-٣

-٤

فَنَحَرَتْ وَكَانَ عِنْدَهُ صَحَافٌ تَسْعُ فَلَا تَكُونُ فَآكِهَةٌ وَلَا طَرِيفَةٌ إِلَّا جَعَلَ مِنْهَا فِي تِلْكَ  
الصَّحَافِ فَبَعَثَ بِهَا إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ وَيَكُونُ الَّذِي يَبْعَثُ بِهِ إِلَى حَفْصَةَ ابْنَتِهِ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ  
فَإِنْ كَانَ فِيهِ نُقْصَانٌ كَانَ فِي حَظِّ حَفْصَةَ - قَالَ - فَجَعَلَ فِي تِلْكَ الصَّحَافِ مِنْ لَحْمِ تِلْكَ  
الْجُزُورِ فَبَعَثَ بِهِ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَمَرَ بِهَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِ تِلْكَ الْجُزُورِ فَصُنِعَ فَدَعَا عَلَيْهِ  
الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ<sup>١</sup>.

«قلت: احتج به الشافعي على أن عمر كان يسم وسمين وسم جزية ووسم صدقة».

مالك «عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَأْخُذُ مِنَ  
النَّبْطِ مِنَ الْحِنْطَةِ وَالزَّيْتِ نِصْفَ الْعُشْرِ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَكْثُرَ الْحَمْلُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَيَأْخُذُ مِنَ  
الْقُطْنِيَّةِ الْعُشْرِ<sup>٢</sup>».

مالك «عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ غَلَامًا عَامِلًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاتٍ  
بْنَ مَسْعُودٍ عَلَى سُوقِ الْمَدِينَةِ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَكُنَّا نَأْخُذُ مِنَ النَّبْطِ الْعُشْرِ<sup>٣</sup>».

مالك «أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شِهَابٍ عَلَى أَىِّ وَجْهِ كَانَ يَأْخُذُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنَ النَّبْطِ الْعُشْرِ  
فَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ كَانَ ذَلِكَ يُؤْخَذُ مِنْهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَلْزَمَهُمْ ذَلِكَ عُمَرُ ﷺ<sup>٤</sup>».

مالك والشافعي «عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّهُ قَالَ شَرِبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لَبَنًا فَأَعْجَبَهُ فَسَأَلَ  
الَّذِي سَقَاهُ مِنْ أَيْنَ هَذَا اللَّبَنُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ وَرَدَ عَلَى مَاءٍ - قَدْ سَاهُ - فَإِذَا نَعَمٌ مِنْ نَعَمِ الصَّدَقَةِ  
وَهُمْ يَسْتَقُونَ فَحَلَبُوا لِي مِنْ أَلْبَانِهَا فَجَعَلْتُهُ فِي سِقَائِي فَهُوَ هَذَا. فَأَدْخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَدَهُ  
فَاسْتَقَاءَهُ، احتج به الشافعي على ان الوالي ليس له في الصدقة نصيب<sup>٥</sup>».

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

الفرائض: الدارمي «عَنْ مُورِّقِ الْعَجَلِيِّ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَاللَّحْنَ وَالسُّنْنَ كَمَا تَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ»<sup>١</sup>.

الدارمي «عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قَالَ عُمَرُ: تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ فَإِنَّهَا مِنْ دِينِكُمْ»<sup>٢</sup>.  
البيهقي روينا «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ بِالْجَائِيَةِ فَقَالَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْأَلَ أَنْ يَسْأَلَ عَنِ الْفَرَائِضِ فَلْيَأْتِ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ»<sup>٣</sup>.

«قلت: فيه كرامة لعمر ﷺ، لأن الفرائض علي هذا التفصيل والبيان لم يروا الا عن زيد بن ثابت واسناد أهل المدينة إليه».

الدارمي «عن ابراهيم قال عبد الله: كان عمر إذا سلك طريقا وجدناه سهلا وإنه قال في زوج وابوين للزوج النصف وللام ثلث ما بقي»<sup>٤</sup>.

الدارمي «عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ عُمَرُ إِذَا سَلَكَ طَرِيقًا اتَّبَعْنَاهُ فِيهِ وَجَدْنَاهُ سَهْلًا، وَإِنَّهُ قَضَى فِي امْرَأَةٍ وَأَبْوَيْنِ مِنْ أَرْبَعَةٍ، فَأَعْطَى الْمَرْأَةَ الرَّبْعَ، وَالْأُمَّ ثُلُثَ مَا بَقِيَ، وَالْأَبَ سَهْمَيْنِ»<sup>٥</sup>.

الدارمي «عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي زَوْجٍ وَأُمٍّ وَإِخْوَةٍ لِأَبٍ وَأُمٍّ وَإِخْوَةٍ لِأُمٍّ قَالَ: كَانَ عُمَرُ وَعَبْدُ اللَّهِ وَزَيْدٌ يُشْرِكُونَ، وَقَالَ عُمَرُ: لَمْ يَزِدْهُمْ الْأَبُ إِلَّا قُرْبًا»<sup>٦</sup>.

الدارمي «عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ جَعَلَ الْجَدَّ أَبًا»<sup>٧</sup>.  
الدارمي «عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَانَ عُمَرُ يُقَاسِمُ الْجَدَّ مَعَ الْأَخِ وَالْأَخْوَيْنِ، فَإِذَا زَادُوا أَعْطَاهُ الثُّلُثَ، وَكَانَ يُعْطِيهِ مَعَ الْوَالِدِ السُّدُسَ»<sup>١</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

الدارمي «عن يحيى بن سعيد أن عمر كان كتب ميراث الجد حتى إذا طعن دعا به فمحاها، ثم قال: سترون رأيكم فيه»<sup>٢</sup>.

الدارمي «عن مروان بن الحکم: أن عمر بن الخطاب لما طعن استسارهم في الجد فقال: إنني كنت رأيت في الجد رأياً، فإن رأيتم أن تتبعوه فاتبعوه. فقال له عثمان: إن نتبع رأيك فإنه رسد، وإن نتبع رأي الشيخ فلنعم ذو الرأي كان»<sup>٣</sup>.

الدارمي «عن الزهري قال: جاءت إلى أبي بكر جده أم أب أو أم أم فقالت: إن ابن ابني أو ابن ابنتي ثوفي، وبلغني أن لي نصيباً فما لي؟ فقال أبو بكر: ما سمعت رسول الله ﷺ قال فيها شيئاً، وسألت الناس. فلما صلى الظهر قال: أيكم سمع رسول الله ﷺ قال في الجدة شيئاً؟ فقال المغيرة بن شعبه: أنا. قال: ماذا؟ قال: أعطاها رسول الله ﷺ سدساً. قال: أيعلم ذلك أحد غيرك؟ فقال محمد بن مسلمة: صدق. فأعطاها أبو بكر السدس، فجاءت إلى عمر مثلها فقال: ما أدري، ما سمعت من رسول الله ﷺ فيها شيئاً، وسألت الناس. فحدثوه بحديث المغيرة بن شعبه ومحمد بن مسلمة فقال عمر: أيكما حلت به فلها السدس، فإن اجتمعتما فهو بينكما».

الدارمي «عن الشعبي قال: سئل أبو بكر عن الكلاله فقال: إنني سأقول فيها برأبي، فإن كان صواباً فمن الله، وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان، أراه ما خلا الوالد والولد. فلما استخلف عمر قال إنني لأستحيي الله أن أزد شيئاً قاله أبو بكر»<sup>٤</sup>.

الدارمي «عن عاصم بن عمر بن قتادة الأنصاري أخبره: أن عمر بن الخطاب التمس من يرث ابن الدحاحه فلم يجد وارثاً، فدفع مال ابن الدحاحه إلى أخوال ابن الدحاحه»<sup>٥</sup>.

الدارمي «عن الشعبي عن زياد قال: أتى عمر في عم لأم وخالته، فأعطى العم للأُم

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

الثُّلُثَيْنِ، وَأَعْطَى الْحَالَةَ الثُّلُثَ»<sup>١</sup>.

الدارمي «عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَعْطَى الْحَالَةَ الثُّلُثَ وَالْعَمَّةَ الثُّلُثَيْنِ»<sup>٢</sup>.

الدارمي «عَنِ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ: أَنَّ عُمَرَ قَضَى فِي أَهْلِ طَاعُونٍ عَمَوَاسَ أَتَمَّهُمْ كَانُوا إِذَا كَانُوا مِنْ قِبَلِ الْأَبِ سَوَاءً فَبَنُو الْأُمِّ أَحَقُّ، وَإِذَا كَانَ بَعْضُهُمْ أَقْرَبَ مِنْ بَعْضٍ بِأَبٍ فَهَمْ أَحَقُّ بِالْمَالِ»<sup>٣</sup>.

الدارمي «عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ: أَنَّ عَمَّةً لَهُ تُوْفِيَتْ يَهُودِيَّةً بِالْيَمَنِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَرِثُهَا أَقْرَبُ النَّاسِ مِنْهَا مِنْ أَهْلِ دِينِهَا»<sup>٤</sup>.

الدارمي «عَنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَهْلُ الشَّرْكِ لَا نَرِثُهُمْ وَلَا يَرِثُونَا»<sup>٥</sup>.

الدارمي «عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ قَالَا لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ»<sup>٦</sup>.

الدارمي «عَنِ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لَا يَتَوَارَثُ مِلَّتَانِ شَتَّى، وَلَا يَحْجُبُ مَنْ لَا يَرِثُ»<sup>٧</sup>.

الدارمي «عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَزَيْدٍ - قَالَ: وَأَحْسَبُهُ قَدْ ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ أَيْضًا - أَتَمَّهُمْ قَالُوا: الْوَلَاءُ لِلْكَبِيرِ. يَعْنُونَ بِالْكَبِيرِ مَا كَانَ أَقْرَبَ بِأَبٍ أَوْ أُمٍّ»<sup>٨</sup>.

الدارمي «عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَزَيْدٍ قَالُوا: الدِّيَةُ تُورَثُ كَمَا يُورَثُ الْمَالُ خَطْوُهُ وَعَمْدُهُ»<sup>٩</sup>.

الدارمي «عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ عُمَرُ: لَا يَرِثُ قَاتِلُ خَطَاءٍ وَلَا عَمْدٍ»<sup>١٠</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

-٨

-٩

الدارمي «عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى شَرِيحٍ أَنْ لَا يُورَثَ الْحَمِيلَ إِلَّا بَبَيْتَةٍ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ فِي خِرْقَتِهَا»<sup>٢</sup>.

الدارمي «عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ قَالَ عُمَرُ: الصَّدَقَةُ وَالسَّائِبَةُ لِيَوْمِهَا»<sup>٣</sup>.

«قلت: يعني إذا اعتق بهاتين اللفظتين فهما معتقان في الحال ليسا من المدبرين».

الدارمي «عن يحيى بن سعيدٍ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: أَيُّمَا حُرٍّ تَزَوَّجَ أُمَّةً فَقَدْ أَرَقَّ نِصْفَهُ، وَأَيُّمَا عَبْدٍ تَزَوَّجَ حُرَّةً فَقَدْ أَعْتَقَ نِصْفَهُ قَالَ الدارمي: يَعْنِي الْوَلَدَ»<sup>٤</sup>.

الدارمي «عن ابراهيم عن عمر وعليٍّ وزيدٍ قالوا: الولاء للكبر ولا يرث النساء من الولاء الا ما اعتقن أو ما كاتبن»<sup>٥</sup>.

الدارمي «عن الشعبي عن عمر وعليٍّ وزيدٍ قالوا: الوالد يجز ولاء ولده»<sup>٦</sup>.

الدارمي «عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قَالَ عُمَرُ: إِذَا كَانَتِ الْحُرَّةُ تَحْتَ الْمَمْلُوكِ فَوَلَدَتْ لَهُ غُلَامًا فَإِنَّهُ يُعْتَقُ بِعَتَقِ أُمِّهِ وَوَلَاؤُهُ لِمَوْلَى أُمِّهِ، فَإِذَا أُعْتِقَ الْأَبُ جَرَّ الْوَلَاءَ إِلَى مَوْلَى أَبِيهِ»<sup>٧</sup>.

الدارمي «عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ: إِنَّ وَارِثِي كِلَاكُلُهُ فَأَوْصِي بِالنِّصْفِ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَالثُّلُثِ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَالرُّبْعِ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَالْخُمْسِ؟ قَالَ: لَا. حَتَّى صَارَ إِلَى الْعُشْرِ فَقَالَ: أَوْصِ بِالْعُشْرِ»<sup>٨</sup>.

«قلت: معناه ما روي عن الشعبي انها كانوا يوصون بالخمسة والربع وكان الثلث منتهي

الجامح».

— ١

— ٢

— ٣

— ٤

— ٥

— ٦

— ٧

— ٨

الدارمي «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: يُحَدِّثُ الرَّجُلُ فِي وَصِيَّتِهِ مَا شَاءَ، وَمِلَاكُ الْوَصِيَّةِ آخِرُهَا»<sup>١</sup>.

من أبواب شتي: مالك «عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَجْتَمِعُ دِينَانٌ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ. قَالَ مَالِكٌ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ فَفَحَصَّ عَنْ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حَتَّى أَتَاهُ الثَّلْجُ وَالْيَقِينُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَجْتَمِعُ دِينَانٌ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ فَأَجَلَى يَهُودَ حَيْبَرَ قَالَ مَالِكٌ وَقَدْ أَجَلَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَهُودَ نَجْرَانَ وَفَدَكَ فَأَمَّا يَهُودُ حَيْبَرَ فَخَرَجُوا مِنْهَا لَيْسَ لَهُمْ مِنَ الثَّمَرِ وَلَا مِنَ الْأَرْضِ شَيْءٌ وَأَمَّا يَهُودُ فَدَكَ فَكَانَ لَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ وَنِصْفُ الْأَرْضِ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ صَالِحُهُمْ عَلَى نِصْفِ الثَّمَرِ وَنِصْفِ الْأَرْضِ فَأَقَامَ لَهُمْ عُمَرُ نِصْفَ الثَّمَرِ وَنِصْفَ الْأَرْضِ قِيمَةً مِنْ ذَهَبٍ وَوَرِقٍ وَرِبْلٍ وَجِبَالٍ وَأَقْتَابٍ ثُمَّ أَعْطَاهُمْ الْقِيَمَةَ وَأَجْلَاهُمْ مِنْهَا»<sup>٢</sup>.

مالك «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ أَنَّ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ زَارَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عِيَّاشٍ الْمُخْزُومِيَّ فَرَأَى عِنْدَهُ نَبِيذًا وَهُوَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَقَالَ لَهُ أَسْلَمُ إِنَّ هَذَا الشَّرَابَ يُحِبُّهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَحَمَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاشٍ قَدْحًا عَظِيمًا فَجَاءَ بِهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَوَضَعَهُ فِي يَدَيْهِ فَفَرَّبَهُ عُمَرُ إِلَى فِيهِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ عُمَرُ إِنَّ هَذَا لَشَرَابٌ طَيِّبٌ فَشَرِبَ مِنْهُ ثُمَّ نَاوَلَهُ رَجُلًا عَنْ يَمِينِهِ. فَلَمَّا أَدْبَرَ عَبْدُ اللَّهِ نَادَاهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ أَنْتَ الْقَائِلُ لِمَكَّةَ خَيْرٌ مِنَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَقُلْتُ هِيَ حَرَمُ اللَّهِ وَأَمْنُهُ وَفِيهَا بَيْتُهُ. فَقَالَ عُمَرُ لَا أَقُولُ فِي بَيْتِ اللَّهِ وَلَا فِي حَرَمِهِ شَيْئًا. ثُمَّ قَالَ عُمَرُ أَنْتَ الْقَائِلُ لِمَكَّةَ خَيْرٌ مِنَ الْمَدِينَةِ قَالَ فَقُلْتُ هِيَ حَرَمُ اللَّهِ وَأَمْنُهُ وَفِيهَا بَيْتُهُ. فَقَالَ عُمَرُ لَا أَقُولُ فِي حَرَمِ اللَّهِ وَلَا فِي بَيْتِهِ شَيْئًا ثُمَّ أَنْصَرَفَ»<sup>٣</sup>.

مالك «عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ ثَوْبَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْعَ لَقِيَهُ أَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجُرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ فَأَخْبَرُوهُ

-١

-٢

-٣

أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوْلِيَيْنِ. فَدَعَاهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ فَاخْتَلَفُوا فَقَالَ بَعْضُهُمْ قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ وَلَا تَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَرَى أَنْ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ. فَقَالَ عُمَرُ ارْتَفِعُوا عَنِّي. ثُمَّ قَالَ ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ فَدَعَوْتُهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ فَقَالَ ارْتَفِعُوا عَنِّي. ثُمَّ قَالَ ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ مَشِيخَةٍ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ فَدَعَوْتُهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ مِنْهُمْ اثْنَانِ فَقَالُوا تَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ إِلَى مُصْبِحٍ عَلَى ظَهْرٍ فَأَصْبَحُوا عَلَيْهِ. فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ أَفِرَارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ فَقَالَ عُمَرُ لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ نَعَمْ نَفِرُ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبْلٌ فَهَبَطْتَ وَادِيًا لَهُ عُذْوَتَانِ إِحْدَاهُمَا مُحْصَبَةٌ وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخُصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - وَكَانَ غَائِبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ - فَقَالَ إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ. قَالَ فَحَمِدَ اللَّهُ عُمَرُ ثُمَّ انْصَرَفَ<sup>١</sup>.

مالك «عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ فَلَمَّا جَاءَ سَرَعَ بَلَّغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ. فَارْجِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ سَرَعٍ»<sup>٢</sup>.

مالك «عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، أَنَّ عُمَرَ ﷺ إِنَّمَا رَجَعَ بِالنَّاسِ عَنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ»<sup>٣</sup>.

مالك «أَنَّهُ قَالَ بَلَّغَنِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لَبِيتُ بِرُكْبَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عَشْرَةِ آيَاتٍ بِالشَّامِ. قَالَ مَالِكٌ يُرِيدُ لِطُولِ الْأَعْمَارِ وَالْبَقَاءِ وَلِشِدَّةِ الْوَبَاءِ بِالشَّامِ»<sup>١</sup>.

-١

-٢

-٣

مالك «عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿٧٩﴾﴾ [الأعراف: ١٧٩]. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسْأَلُ عَنْهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ آدَمَ ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً فَقَالَ خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلْجَنَّةِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً فَقَالَ خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلنَّارِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ يَعْمَلُونَ. فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَفِيمَ الْعَمَلِ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ إِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلْجَنَّةِ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيُدْخِلُهُ فِي الْجَنَّةِ وَإِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلنَّارِ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ فَيُدْخِلُهُ فِي النَّارِ»<sup>٢</sup>.

محمد قال أخبرنا أبو حنيفة «عن عبدالاعلي التيمي عن أبيه عن عمر ابن الخطاب ﷺ قال: بينا هو يخطب الناس بالجابية إذ قال في خطبته: ان الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء فقال قس من تلك القسوس: ما يقول أمير المؤمنين؟ قالوا: يقول ان الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء فقال بركشت<sup>٣</sup>: الله اعدل من أن يضل أحداً، فبلغت عمر بن الخطاب ﷺ فقال: بل الله أضلك والله لو لا عهدك لضربت عنقك»<sup>٤</sup>.

أخرج الامام ابوالقاسم اسمعيل بن محمد بن الفضل الطلحي في كتاب الحجة في بيان المحجة «عن عبدالله بن الحارث بن نوفل قال: لما قدم عمر بن الخطاب ﷺ الجابية قام يخطب الناس وعنده الجاثليق يترجم له ما يقول عمر، فلما قال عمر: من يضل الله فلا هادي له وفي رواية فلما قال عمر: يضل الله من يشاء ويهدي من يشاء نفص الجاثليق ثوبه كهيئة

-١

-٢

-٣ عالم اهل كتاب.

-٤

المنكر لذلك فقال عمر: ما يقول؟ فكرهوا أن يذكروا له الذي عني بذلك، ثم عاد عمر فقال ذلك ففعل الجاثليق مثلها فقال عمر: ما يقول؟ فقيل: يا أمير المؤمنين يزعم أن الله لا يضل أحداً فقال عمر كذبت يا عدو الله بل الله خلقك وهو اضلك وهو يدخلك النار إن شاء اما والله لولا عقدك لك لضربت عنقك ان الله ﷻ حين خلق الخلق خلق أهل الجنة وما هم عاملون وخلق أهل النار وما يعملون ثم قال هؤلاء هذه وهؤلاء هذه فقال عبدالله بن الحارث: فتفرق الناس وهم لا يختلفون في القدر»<sup>١</sup>.

وأخرج أيضاً «عن سعيد بن المسيب قال: قام عمر بن الخطاب في الناس فقال أيها الناس ألا إن أصحاب الرأي أعداء السنة أعتيهم الأحاديث أن يحفظوها وتفلتت منهم أن يعوها واستحيوا إذا سأهم الناس أن يقولوا لا ندرى فعايدوا اليسر برأيهم فضلوا وأضلوا كثيرا والذي نفس عمر بيده ما قبض الله نبيه ولا رفع الوحي عنهم حتى أغناهم عن الرأي ولو كان الدين يؤخذ بالرأى لكان أسفل الخف أحق بالمسح من ظهره فيأيك وإياهم»<sup>٢</sup>.

وأخرج «عن عامر بن سعد عن أبيه قال وقف عمر بن الخطاب بالجابية فقال: قام رسول الله ﷺ فينا فقال: من أراد مجبوحة الجنة فعليه بالجماعة، فإن الشيطان مع الفذ، قال أهل اللغة مجبوحة الجنة وسطها والفذ الفرد»<sup>٣</sup>.

وقال أبو القاسم تعليقا «قال عمر بن الخطاب ﷺ على المنبر: إن هذا القرآن كلام الله»<sup>٤</sup>.  
وأخرج «عن الحسن قال جاء اعرابي الي عمر فقال: يا أمير المؤمنين! علّمني الدين قال: تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتحج البيت وتصوم رمضان وعليك بالعلانية وإياك والسرّ وكل ما تستحيي منه فإن كان لقيت الله فقل أمرني بهذا عمر»<sup>٥</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

وأخرج «عن عمرو بن ميمون عن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ من عذاب القبر»<sup>١</sup>.

وأخرج «عن أبي شهم عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله ﷺ: كيف أنت إذا كنت في أربعة اذرع في ذراعين ورأيت منكراً ونكيراً؟ قال قلت: يا رسول الله! وما منكرٌ ونكيرٌ قال فتانا القبر يبحثان الأرض بانيابهما ويطآن في اشعارهما، أصواتهما كالرعد القاصف وابصارهما كالبرق الخاطف معهما مرزبةٌ لو اجتمع عليها اهل مني لم يطيقوا رفعها هي ايسر عليهما من عصاي هذه، قال قلت: يا رسول الله وأنا على حالي هذه؟ قال: نعم، قلت: اذاً أكفيكما»<sup>٢</sup>.

وأخرج «عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله ﷺ: بعثت داعياً ومبلغاً ليس إليّ من الهدي شئٌ وخُلِقَ ابليس مزيناً وليس اليه من الضلالة شئ»<sup>٣</sup>.

وأخرج «عن أبي هريرة عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله ﷺ: لا تجالسوا اصحاب القدر ولا تفاتحوهم»<sup>٤</sup>.

احمد بن حنبل قال: «حدثنا هشيم (قال) أخبرنا علي بن زيد عن يوسف ابن مهران عن ابن عباس قال: خطب عمر بن الخطاب ﷺ وقال هشيم مرةً خطبنا فحمد الله وأثنى عليه فذكر الرجم فقال: لا تُخدعن عنه فإنه حدٌ من حدود الله الا ان رسول الله ﷺ قد رجم ورجمنا بعده ولولا أن يقول قائلون زاد عمر في كتاب الله ما ليس منه لكتبت في ناحية من المصحف شهد عمر بن الخطاب، قال هشيم مرةً وعبدالرحمن بن عوف وفلان وفلان أن رسول الله ﷺ قد رجم ورجمنا من بعده وأنه سيكون من بعدكم قومٌ يكذبون بالرجم وبالرجال وبالشفاعة وبعذاب القبر ويقومون يخرجون من النار بعدما

-١

-٢

-٣

-٤

امتحشوا»<sup>۱</sup>.

مالك «أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ إِنِّي لِأُحِبُّ أَنْ أَنْظُرَ إِلَى الْقَارِيِ أُبَيِّضَ الثِّيَابِ»<sup>۲</sup>.

مالك «عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا أَوْسَعَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَوْسِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابُهُ»<sup>۳</sup>.

مالك «عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَوْمِيذٍ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ وَقَدْ رَفَعَ بَيْنَ كَتِفَيْهِ بَرُوقٌ ثَلَاثٌ لَبَدَدَ بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضٍ»<sup>۴</sup>.

مالك «عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةً سِيرَاءً تُبَاعُ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ الْحُلَّةَ فَلَيْسَتْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدُمُوا عَلَيْكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ. ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلٌّ فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهَا حُلَّةً فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْسَوْتَنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عِطَارِدٍ مَا قُلْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا. فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخَا لَهُ مُشْرِكًا بِمَكَّةَ»<sup>۵</sup>.

مالك «أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَعَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ كَانُوا يَشْرَبُونَ قِيَامًا»<sup>۷</sup>.

مالك «عن يحيى بن سعيد ان عمر بن الخطاب كان يأكل خبزاً بسمنٍ فدعا رجلاً من أهل البادية فجعل يأكل يتتبع باللقمة وَضَرَ<sup>۸</sup> الصحيفة فقال له عمر: كأنك مقفر<sup>۹</sup> فقال: والله ما

— ۱

— ۲

— ۳

— ۴

— ۵ نوعی پارچه‌ی یمنی گرانبهاء.

— ۶

— ۷

— ۸ چربی و روغن.

— ۹ گرسنه.

أكلت سمنًا ولا رأيت أكلاته منذ كذا وكذا فقال عمر: لا أكل السمن حتى يجيى الناس من أول ما يجيئون»<sup>١</sup>.

مالك «عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - وَهُوَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ - يُطْرَحُ لَهُ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ فَيَأْكُلُهُ حَتَّى يَأْكُلَ حَشْفَهَا»<sup>٢</sup>.

مالك «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ سِئِلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنِ الْجَرَادِ فَقَالَ وَدِدْتُ أَنْ عِنْدِي قَفْعَةٌ تَأْكُلُ مِنْهُ»<sup>٣</sup>.

مالك «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ إِيَّاكُمْ وَاللَّحْمَ فَإِنَّ لَهُ صِرَاوَةً كَصِرَاوَةِ الْحُمْرِ»<sup>٤</sup>.

مالك «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَدْرَكَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَمَعَهُ جِمَالٌ حَمِيمٌ فَقَالَ مَا هَذَا فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَرِمْنَا إِلَى اللَّحْمِ فَاشْتَرَيْتُ بِدِرْهَمٍ لَحْمًا. فَقَالَ عُمَرُ أَمَا يُرِيدُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَطْوِيَ بَطْنَهُ عَنْ جَارِهِ أَوْ ابْنِ عَمِّهِ أَيْنَ تَذْهَبُ عَنْكُمْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيْبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَأَسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا﴾ [الأحقاف: ٢٠]»<sup>٥</sup>.

مالك «عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ثُمَّ سَأَلَ عُمَرَ الرَّجُلَ كَيْفَ أَنْتَ فَقَالَ أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ. فَقَالَ عُمَرُ ذَلِكَ الَّذِي أَرَدْتُ مِنْكَ»<sup>٦</sup>.

مالك «عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَيْرٍ وَاحِدٍ مِنْ عُلَمَائِهِمْ أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَاسْتَأْذَنَ ثَلَاثًا ثُمَّ رَجَعَ فَأَرْسَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي أَثَرِهِ فَقَالَ مَا لَكَ لَمْ تَدْخُلْ فَقَالَ أَبُو مُوسَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ فَإِنْ أُذِنَ لَكَ فَادْخُلْ وَإِلَّا فَارْجِعْ. فَقَالَ عُمَرُ وَمَنْ يَعْلَمُ هَذَا لَيْنَ لَمْ تَأْتِنِي بِمَنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ لِأَفْعَلَنَّ بِكَ كَذَا وَكَذَا فَخَرَجَ أَبُو مُوسَى حَتَّى جَاءَ مَجْلِسًا فِي الْمَسْجِدِ يُقَالُ لَهُ مَجْلِسُ الْأَنْصَارِ فَقَالَ إِنِّي أَخْبَرْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْإِسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ فَإِنْ أُذِنَ لَكَ فَادْخُلْ وَإِلَّا فَارْجِعْ. فَقَالَ لَيْنَ لَمْ تَأْتِنِي بِمَنْ يَعْلَمُ هَذَا لِأَفْعَلَنَّ بِكَ كَذَا وَكَذَا. فَإِنْ كَانَ سَمِعَ ذَلِكَ أَحَدٌ مِنْكُمْ فَلْيَقُمْ مَعِي. فَقَالُوا لِأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قُمْ مَعَهُ. وَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ أَصْغَرَهُمْ فَقَامَ مَعَهُ فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي مُوسَى أَمَا إِنِّي لَمْ أَتِهْمَكَ وَلَكِنْ خَشِيتُ أَنْ يَتَقَوْلَ النَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ!.

مالك «عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِعَطَاءٍ فَرَدَّهُ عُمَرُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَ رَدَدْتَهُ. فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ أَخْبَرْتَنَا أَنَّ خَيْرًا لِأَحَدِنَا أَنْ لَا يَأْخُذَ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا ذَلِكَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ يَرْزُقُكَ اللَّهُ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا وَلَا يَأْتِينِي شَيْءٌ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ إِلَّا أَخَذْتُهُ»<sup>١</sup>.

مالك «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مَرَّ بِامْرَأَةٍ مَجْدُومَةٍ وَهِيَ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَقَالَ لَهَا يَا أُمَّةَ اللَّهِ لَا تُؤْذِي النَّاسَ لَوْ جَلَسْتَ فِي بَيْتِكَ. فَجَلَسَتْ فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ لَهَا إِنَّ الَّذِي كَانَ قَدْ نَهَاكَ قَدْ مَاتَ فَاخْرُجِي. فَقَالَتْ مَا كُنْتُ لِأَطِيعُهُ حَيًّا وَأَعْصِيهِ مَيِّتًا»<sup>٢</sup>.

مالك «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لِرَجُلٍ مَا اسْمُكَ فَقَالَ جَمْرَةٌ. فَقَالَ ابْنُ مَنْ فَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ. قَالَ مِمَّنْ قَالَ مِنَ الْخُرْقَةِ. قَالَ أَيْنَ مَسْكُنُكَ قَالَ بِحَرَّةِ النَّارِ. قَالَ بِأَيِّهَا قَالَ بِذَاتِ لَطْفَى. قَالَ عُمَرُ أَدْرِكَ أَهْلَكَ فَقَدِ احْتَرَفُوا. قَالَ فَكَانَ كَمَا قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ»<sup>٣</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

مالك «أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَى الْعِرَاقِ فَقَالَ لَهُ كَعْبُ الْأَحْبَارِ لَا تَخْرُجْ إِلَيْهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّ بِهَا تِسْعَةَ أَعْشَارِ السَّحْرِ وَبِهَا فَسَقَةُ الْحِنِّ وَبِهَا الدَّاءُ الْعُضَالُ»<sup>١</sup>.

مالك «أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ أُمَّةً كَانَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَأَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَقَدْ تَهَيَّأَتْ بِهَيْئَةِ الْحَرَائِرِ فَدَخَلَ عَلَى ابْنَتِهِ حَفْصَةَ فَقَالَ أَلَمْ أَرْ جَارِيَةَ أَخِيكَ تَجُوسُ النَّاسَ وَقَدْ تَهَيَّأَتْ بِهَيْئَةِ الْحَرَائِرِ وَأَنْكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ»<sup>٢</sup>.

مالك «عن اسحق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال: سمعت عمر بن الخطاب وخرجت معه حتى دخل حائطاً فسمعتة وهو يقول وبينني وبينه جدارٌ وهو في جوف الحائط: عمر بن الخطاب أمير المؤمنين بخ بخ يا ابن الخطاب لتتقين الله أو ليعذبنك»<sup>٣</sup>.

البغوي «توضأ عمر من ماء في جر نصرانية»<sup>٤</sup>.

البغوي «قال عمر بن الخطاب: كلوا الجبن مما يصنع أهل الكتاب»<sup>٥</sup>.

البغوي «قال عمر وابن عباس: الذكاة في الحلق واللبة وزاد عمر ولا تعجلوا لانفس أن تزهق»<sup>٦</sup>.

معناه: لا تسلخها بعد ذبحها ما لم يفارقها الروح.

البغوي «قال عمر بن الخطاب: لا تنخلوا الدقيق، فإنه كله طعام»<sup>٧</sup>.

البغوي «قال عمر عام الرمادة: لقد هممت أن أنزل على أهل كل بيتٍ مثل عدددهم، فإن الرجل لا يهلك على نصف بطنه»<sup>١</sup>.

-١

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

البخاري وغيره «عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى مِئْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْحُمْرِ وَهِيَ مِنْ حُمْسَةٍ، مِنَ الْعَنْبِ وَالْتَّمْرِ وَالْعَسَلِ وَالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ، وَالْحُمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ وَثَلَاثٌ وَوَدِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُفَارِقْنَا حَتَّى يَعْهَدَ إِلَيْنَا عَهْدًا الْجُدُّ وَالْكَلاَلَةُ وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبِّ»<sup>١</sup>.

البغوي «قال السائب بن يزيد أن عمر قال: اني وجدت من فلان ريح شراب فرعم انه شرب الطلاء وانا سائل عما شرب فإن كان يسكر جلدته الحد فجلده الحد تاماً»<sup>٢</sup>.

البغوي روي «أن عمر بن الخطاب قال لشابٍ يمَسُّ ازاره الأرض: ابن اخي ارفع ثوبك فانه انقي لثوبك واتقي لربك»<sup>٣</sup>.

البغوي «أن عمر رأي علي رجل ثوباً معصفاً فقال: دعوا هذه البراقات للنساء»<sup>٤</sup>.  
البخاري وغيره «عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ يَقُولُ قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ»<sup>٥</sup>.

البغوي «عن أبي عثمان التَّهْدِي، يَقُولُ: أَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَنَحْنُ بِأَدْرَبِيحَانَ مَعَ عُبَيْتَةَ بْنِ فَرْقِدٍ أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى»<sup>٦</sup>.

البغوي «عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ بِالْجَائِيَّةِ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ لُبْسِ الْحَرِيرِ، إِلَّا مَوْضِعَ أَصْبُعَيْنِ، أَوْ ثَلَاثٍ، أَوْ أَرْبَعٍ وَقَالَ قَتَادَةُ: رَخَّصَ عُمَرُ فِي مَوْضِعِ أَصْبُعٍ وَأَصْبُعَيْنِ وَثَلَاثٍ وَأَرْبَعٍ مِنْ أَعْلَامِ الْحَرِيرِ»<sup>٧</sup>.

- ١

- ٢

- ٣

- ٤

- ٥

- ٦

- ٧

- ٨

البغوي «عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى عَلَى عُمَرَ قَمِيصًا أَيْصَ، فَقَالَ: أَجَدِيدُ قَمِيصُكَ هَذَا، أَمْ غَسِيلٌ؟ قَالَ: بَلْ غَسِيلٌ، فَقَالَ: الْبَسْ جَدِيدًا، وَعِشْ حَمِيدًا، وَمُتْ شَهِيدًا»<sup>١</sup>.

البغوي «عَنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: حَظَبَ عُمَرُ وَهُوَ خَلِيفَةٌ، وَعَلَيْهِ إِزَارٌ فِيهِ اثْنَا عَشْرَةَ رُفْعَةً»<sup>٢</sup>.

البغوي «عن أبي عثمان النهدي يقول أتانا كتاب عمر ونحن بأذربيجان مع عتبة بن فرقد أما بعد: فاتزروا وارزدوا وانتعلوا وانقوا الخفاف وانقوا السراويلات وعليكم بلباس ابيكم اسمعيل وإياكم والتنعم وزبي العجم وعليكم بالشمس، فانها حمام العرب وتمعددوا واخشوشنوا واخشوشبوا واخلولقوا واعطوا الركب استنتها وانزوا نزواً وارموا الاغراض وفي رواية وانزوا على ظهور الخيل نزواً واستقبلوا بوجوهكم الشمس فإنها حمامات العرب»<sup>٣</sup>.

«قوله: تمعددوا قيل هو من التمعدد بمعنى الغلظ يقال تمعدد إذا شبَّ وغلظ، وقيل: معناه تشبَّهوا بعيش معد<sup>٤</sup> وكانوا أهل غلظ وقشف يقول كونوا مثلهم ودعوا التنعم وزبي العجم واخشوشنوا أراد الخشونة في الملابس والمطعم قوله واخشوشبوا بالباء فهو من الصلابة يقال اخشوشب الرجل اذا كان صلباً ويروي بالجيم من الجشب وهي الخشونة في المطعم».

البغوي «عن ابن سيرين، أن عمر بن الخطاب رأى علي خاتماً من ذهب، فأمره أن يلقيه قال زياد: يا أمير المؤمنين إن خاتمي من حديد قال: ذلك أنتن وأنتن»<sup>٥</sup>.

البغوي «عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ،

-١

-٢

-٣

-٤ معد بن عدنان (از اجداد عرب).

-٥

وَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ  
عُثْمَانَ حَتَّى وَقَعَ بَعْدُ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ، نَقَشُهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ<sup>۱</sup>.

البغوي «أن عمر بن الخطاب كان يتطيب بالمسك وروي أنه أوصي في غسله أن لا  
يقربوه مسكاً وكان الحسن يكره المسك للميت ولا يكرهه للحی»<sup>۲</sup>.

البغوي «سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا لَمْ يَشْنُهُ الشَّيْبُ. قَالَ  
فَقِيلَ يَا أَبَا حَمْرَةَ وَسَيِّئٌ هُوَ قَالَ فَقَالَ كُلُّكُمْ يَكْرَهُهُ وَخَضَبَ أَبُو بَكْرٍ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ  
وَخَضَبَ عُمَرُ بِالْحِنَاءِ»<sup>۳</sup>.

البغوي «عن أنس أن النبي ﷺ كان لا يتنور فإذا أكثر شعره حلقه»<sup>۴</sup>.

وروي «عن سعيد عن قتادة أن النبي ﷺ لم يتنور ولا أبوبكر ولا عمر ولا عثمان»<sup>۵</sup>.  
البغوي «عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُسَيْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَيْنَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِالشَّامِ: لَا يَدْخُلُ  
الرَّجُلُ الْحَمَامَ إِلَّا بِمِئْزَرٍ، وَلَا تَدْخُلُهُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مِنْ سَقَمٍ، وَاجْعَلُوا اللَّهْوَةَ فِي ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: الْحَيْلِ،  
وَالنِّسَاءِ، وَالنِّصَالِ»<sup>۶</sup>.

البغوي «قال عمر بن الخطاب لِرَجُلٍ مِنَ النَّصَارَى، صَنَعَ لَهُ طَعَامًا بِالشَّامِ وَدَعَا: إِنَّا لَا  
نَدْخُلُ كَنَائِسَكُمْ، مِنْ أَجْلِ الصُّورِ الَّتِي فِيهَا»<sup>۷</sup>.

البغوي «عن أيوب، عن نافع، قال: بلغ عمر أن صفة امرأة عبد الله بن عمر سترت  
بيوتها بقرام أو غيره أهداها له عبد الله بن عمر، فذهب عمر وهو يريد أن يهتكه، فبلغهم  
فنزعوه»<sup>۸</sup>.

- ۱

- ۲

- ۳

- ۴

- ۵

- ۶

- ۷

- ۸

البغوي «أن صفوان بن أمية تزوج فدعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى بيته وقد ستر بهذه الأدم المنقوشة، فقال عمر: لو كنتم جعلتم مكان هذا مسوحا كان أحمل للغبار من هذا»<sup>١</sup>.

البغوي «أن عمر ابن الخطاب شكى إليه رجلٌ ما تلقي امرأته له من اهراقه الدم فقال رجلٌ: لو كان يجلُّ لى ما يجلُّ لك لقطعته، فقال عمر: بأيّ شيء؟ فقال: هو ذا عرق فلو كُوي ذهب فبرأتُ فقال عمر: ولا يذهبه غيرها؟ قال: لا، قال عمر: البسوها ثوبا وشقوا الموضع الذي يريد وعالجها»<sup>٢</sup>.

البغوي روي «عن عمر أنه قال: تعلموا من النجوم ما تعرفون به القبلة والطريق ثم امسكوا»<sup>٣</sup>.

البغوي «كتب عمر إلى أبي موسى: أما بعد، فإني كنت أمرمك بما أمرمك به القرآن، وأنهاكم عما نهاكم عنه محمد صلى الله عليه وسلم: وأمرمك باتباع الفقه والسنة، والتفهم في العربية، فإذا رأى أحدكم رؤيا فقصها على أخيه فليقل: خير لنا وشر لاعدائنا»<sup>٤</sup>.

البغوي «عن قتادة قال: جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال: إني رأيت كأن الارض أعشبت ثم أجذبت، ثم أعشبت ثم أجذبت، فقال عمر: أنت رجل تؤمن ثم تكفر، ثم تؤمن ثم تكفر، ثم تموت كافرا، فقال الرجل: لم أر شيئا، فقال عمر: قضي الأمر الذي فيه تستفتيان، قد قضي لك ما قضي لصاحب يوسف»<sup>٥</sup>.

البغوي «قال ايوب عن نافع أو غيره قال: كان عمال عمر إذا كتبوا اليه بدؤا بأنفسهم قال: وجدت كتابا من النعمان بن مقرن إلى عبدالله أمير المؤمنين قال زياد: ما كان هؤلاء إلا الاعراب»<sup>٦</sup>.

البغوي «عن تميم بن سلمة قال لما قدم عمر الشام استقبله أبو عبيدة بن الجراح فاخذ بيده فقبلها، قال تميم: كانوا يرون انها سنة»<sup>۱</sup>.

البغوي «قال حميد بن زنجويه يكره التسمي باسماء الملائكة مثل جبرئيل وميكائيل، لأن عمر بن الخطاب قد كره ذلك ولم يأتنا عن احدٍ من الصحابة ولا التابعين انه سمي ولدًا باسم أحدٍ منهم»<sup>۲</sup>.

البغوي «عن الشعبي عن مسروق قال سألتني عمر رضي الله عنه مسروق ابن من؟ قلت: مسروق بن الاجدع، قال الاجدع اسم شيطان أنت مسروق بن عبدالرحمن»<sup>۳</sup>.

البغوي «أن رجلاً خطب فاکثر فقال عمر: ان كثيراً من الخطب من شقاشق الشيطان شبه الذي يتفیهق في كلامه ولا يبالي بما قال من صدق أو كذب بالشيطان»<sup>۴</sup>.

البغوي «كان عمر لا ينكر النصب والجداء ونحوها»<sup>۵</sup>.

وهذا آخر ما يسر الله تعالى لنا من تدوين مذهب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه في هذه الحالة والحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً وصلى الله على خير خلقه محمد وآله وأصحابه أجمعين.

هر چند آنچه نوشتیم مختصر است به نسبت مذهب فاروق اعظم رضي الله عنه اگر تتبع کتب بکار بریم دو ثلث بران مزید شود و اگر تصحیح و تسقیم روایات و ترجیح بعض بر بعض و بیان آنچه سلف در آن باب تکلم کرده اند علی ما ینبغی بتقدیم رسانیم مجلدی ضخیم بهم رسد و اینهمه در حالت راهنه میسر نیست لیکن برای اثبات آنچه در صدر مقاله تقریر نمودیم که نسبت مجتهدین با فاروق اعظم رضي الله عنه مانند نسبت مجتهد منتسب مطلق است با مجتهد مستقل، و مذهب فاروق اعظم رضي الله عنه بمنزله متن است و مذاهب اربعه بمنزله شروح الی غیر ذلك مما بسطنا فی صدر المقالة.

-۱

-۲

-۳

-۴

-۵

کافی است دل خالی از تعصب گوش شنوا می‌باید و بس چون این مبحث بحمد الله و حسن توفیقه به اتمام رسید مصلحت آن نماید که دو نکته دیگر به استقراء تمام و از تتبع گوشه‌های سخن و فحای آثار شناخته ایم به آن ملحق کنیم.

**نکته اولی:** در زمان آنحضرت ﷺ مردمان در همه انواع علوم چشم بر جمال آنحضرت و گوش به آواز وی ﷺ بوده‌اند هرچه پیش می‌آمد از مصالح جهاد و هدنه و عقد جزیه و احکام فقهیه و علوم زهدیه همه از آن حضرت استفسار می‌نمودند گویا ایوم از شکم مادر بظهور آمده‌اند، چه علوم رسمیه و تجربیه که پیش از بعثت سید الرسل علیه افضل الصلوات والتسلیمات معلوم ایشان بود همه در سطوت فیوض نازله از جانب مدبر السموات والارض جلّت قدرته متلاشی گشته در هر باب غیر انتظار حکم حضرت مخبر صادق وظیفه ایشان نبود.

چون نوبت خلافت خاصه رسید شیخین در مجالس متعدده تمیز و تفریق در منصب نبوت و منصب خلافت بیان نمودند و فی الجمله طریق مشاورت در مسائل اجتهادیه و تتبع احادیث از مظان آن کشاده شد.

معهدا بعد عزم خلیفه بر چیزی مجال مخالفت نبود در جمیع این امور شذر و مذر نمی‌رفتند بدون استطلاع رأی خلیفه کاری را مصمم نمی‌ساختند لهذا در این عصر اختلاف مذاهب و تشتت آراء واقع نشد همه بر یک مذهب متفق و بر یک راه مجتمع و آن مذهب خلیفه و رأی او بود. روایت احادیث و فتوی و قضا و مواظب مقصود بود در خلیفه یا کسی که نائب خلیفه باشد به امر او.

«وقال النبي ﷺ لَا يَقُصُّ إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُحْتَالٌ»<sup>۱</sup>.

«وقال عمر رضی الله عنه في الفتاوي والقضاء: ولّ حارّها من تولي قارّها»<sup>۲</sup>.

چون نوبت خلافت حضرت مرتضی رسید بحکم تقدیر الهی تفرق امت پدید آمد و اکثر بلدان از طاعت خلیفه برآمدند آنگاه حیرت گونه به علماء و فقهاء روی داد هنوز انتظار داشتند که امروز فردا خلافت منتظم گردد، چون ایام خلافت خاصه بالکلیه منقرض شد و خلافت عامه ظهور نمود و صورت اجتماع بهم آمد و علماء در هر بلدی مشغول به افاده شدند ابن عباس رضی الله عنه در مکه فتوی می‌دهد و حدیث روایت می‌کند و

-۱

-۲

تفسیر قرآن می‌نماید، و عائشه صدیقه رضی الله عنها و عبدالله ابن عمر رضی الله عنهما در مدینه حدیث را روایت می‌نمایند و یاران خاص و اولاد و اقارب ایشان از ایشان اخذ فقه می‌کنند، و ابوهریره رضی الله عنه اوقات خود را بر اکثر روایت حدیث مصروف می‌سازد و فقهای مدینه از وی یاد می‌گیرند، ابوسعید خدری و جابر رضی الله عنهما و غیر ایشان نیز علی قدر الحال روایت می‌کنند، و انس و عمران بن حصین در بصره، و براء ابن عازب بحدیث و اصحاب عبدالله بن مسعود رضی الله عنه به فقه در کوفه مشغول می‌شوند، و عبدالله بن عمرو ابن العاص و ابو درداء و ابو امامه باهلی و غیرهم در شام روایت می‌نمایند.

بالجمله در هر ناحیه صحابی یا تابعی بمقام افاده در آمد و جماعهء بحکم «أصحابی کالنجوم، فبأیهم اقتدیتم اهتدیتم»<sup>۱</sup> از وی اخذ نمودند، زیرا که تقدیم خلیفه منصوب در فقه بر سائر فقهاء امت و در مقامات صوفیه بر سائر صالحین امت مسلم نبود و اشتغال خلیفه به افادات نه چون اشتغال خلفاء پیشین بود.

بالجمله در این ایام اختلاف در فتاوا پیدا شد یکی را بر دیگری اطلاع نه، اگر اطلاع شده مذاکرهء واقع نه، و اگر مذاکره بمیان آمد ازاحه شبهه و خروج از مضیق اختلاف بقضای اتفاق میسر نه، بسیاری از احادیث خبر واحد روایت فرد عن فرد بهم رسید و اگر تتبع کنی روایت علماء صحابه رضی الله عنهم که پیش از انقراض خلافت خاصه از عالم گذشته‌اند بغایت کم یابی و جمعی که بعد ایام خلافت مانده‌اند هرچه روایت کرده‌اند بعد ایام خلافت خاصه روایت کرده‌اند حدیث بسیاری از این جماعه مرسل است واسطه صحابی دیگر هست مگر از جهت اختصار راه ارسال سپرده‌اند لیکن مرسل صحابی حکم متصل دارد.

أخرج مسلم «عن معاوية بن أبي سفيان أنه قال: عليکم من الأحادیث بما كان في زمان عمر بن الخطاب، فإنه كان يخيف الناس في الله ﷻ أو كما قال»<sup>۲</sup>.

وروي «عن ابن مسعود أنه قال: ن كان مُسْتَنًّا، فَلَيْسَتْ بَمَنْ قَدْ مَاتَ، فَإِنَّ الْحَيَّ لَا تُؤْمَنُ عَلَيْهِ الْفِتْنَةُ، وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ، كَانُوا أَفْضَلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ: أَبْرَهَا قُلُوبًا، وَأَعَمَّقَهَا عِلْمًا،

-۱

-۲

وأقلها تكلفاً، اختارهم الله لصحبة نبيه، ولإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم، واتبعوهم على أثرهم، وتمسكوا بما استطعتم من أخلاقهم وسيرهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم»<sup>۱</sup>.  
و معلوم است که ابن مسعود در آخر خلافت ذی النورین علیه السلام از عالم رفتہ «وقال الشافعي: إذا صرنا في التقليد فقول الأئمة أبي بكر وعمر وعثمان قال في القديم وعلي أحب إلينا من قول غيرهم»<sup>۲</sup>.

هرچند جمیع صحابه عدول اند و روایت ایشان مقبول و عمل بموجب آنچه بروایت صدوق از ایشان ثابت شود لازم اما در میان آنچه از حدیث و فقه در زمن فاروق اعظم علیه السلام بود و آنچه بعد وی حادث شده فرق ما بین السموات والارض است بیت:  
آسمان نسبت به عرش آمد فرود ورنه بس عالیست پیش خاک تو  
نام معلوم شد که فاروق اعظم علیه السلام نظر دقیق در تفریق میان احادیث که به تبلیغ شرائع و تکمیل افراد بشر تعلق دارد از غیر آن مصروف می ساخت لهذا احادیث شمائل آنحضرت صلی الله علیه و آله و احادیث سنن زوائد در لباس و عادات کمتر روایت می کرد به دو وجه:  
یکی آنکه اینها از علوم تکلیفیه تشریحیه نیست یحتمل که چون اهتمام تام بروایت آن بکار برند بعض اشیاء از سنن زوائد بسنن هدای مشتبه گردد و یحتمل که شغل قوم به این احادیث از شغل بشرائع مانع آید.  
دیگر آنکه جمعی که بشرف صحبت آنحضرت صلی الله علیه و آله رسیده بودند در زمان فاروق اعظم علیه السلام بسیار بودند احتیاج به تعلیم این اشیاء واقع نشد.

وأخرج الدارمي «عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ قَرْظَةَ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: بَعَثَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَهْطًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى الْكُوفَةِ فَبَعَثَنِي مَعَهُمْ، فَجَعَلَ يَمْشِي مَعَنَا حَتَّى آتَى صِرَارَ - وَصِرَارُ مَاءٌ فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ - فَجَعَلَ يَنْفُضُ الْعُبَارَ عَن رِجْلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّكُمْ تَأْتُونَ الْكُوفَةَ فَتَأْتُونَ قَوْمًا لَهُمْ أَرْزِيزٌ بِالْقُرْآنِ فَيَأْتُونَكُمْ، فَيَقُولُونَ: قَدِمَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ قَدِمَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ فَيَأْتُونَكُمْ فَيَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْحَدِيثِ، فَأَعْلَمُوا أَنَّ أَسْبَغَ الْوُضُوءِ ثَلَاثٌ، وَثِنْتَانِ مُجْرِيَانِ. ثُمَّ قَالَ: إِنَّكُمْ تَأْتُونَ الْكُوفَةَ فَتَأْتُونَ قَوْمًا لَهُمْ أَرْزِيزٌ بِالْقُرْآنِ، فَيَقُولُونَ: قَدِمَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ

-۱

-۲

قَدِمَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ فَيَأْتُونَكَمْ يَسْأَلُونَكَمَّ عَنِ الْحَدِيثِ فَأَقْلُوا الرِّوَايَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا شَرِيكُكُمْ، قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ هُوَ الدَّارِيُّ: مَ مَعْنَاهُ عِنْدِي الْحَدِيثُ عَنِ أَيَّامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ السُّنَنَ وَالْفَرَائِضَ<sup>۱</sup>.

«قلت: والوجه عندي ان معناه الحديث عن الشئائل والعادات مما لم يتعلق به حكم شرعي، أو معناه الحديث في سبيل الظن فيما لم يثبت فيه ولم يجتهد فيه حفظه عند التحمل أو الاداء».

و همچنين از فاروق اعظم ﷺ اهتمام به صيغ ادعيه موقته به اوقات خاصه يا مسببه به اسباب معينه کمتر بظهور انجاميد گويا ميدانست كه مدار فضائل مَخ اين ادعيه است يعنى التجاء بجناب قدس و توجه به او و منشاء آن توكل است و شكر و سپاس بر مقامات.

أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ «عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَكَلَ طَعَامًا ثُمَّ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا الطَّعَامَ وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةَ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ وَمَنْ لَيْسَ ثَوْبًا فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي هَذَا الثَّوْبَ وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةَ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ»<sup>۲</sup>.

پس گويا فاروق اعظم ﷺ در مثل اين حديث مدار افضليت نظر دوختن به مسبب اسباب دانسته و انداختن اسباب از نظر اعتبار انگاشته نه خصوص اين كلمات مباركات و گويا تشريع خصوصيت اين كلمات به نسبت ابرار است و تشريع مَخ و اصول و منشأ آن برای سابقين.

-۱

-۲